

الأول من كتاب شرح السنة

تصنيف الشيخ الإمام محيي السنة أبو محمد الحسين البغوي
نور الله ... وجعل ... الخلد ...

شرح السنة للإمام حسين بن ... البغوي سنة ست عشرة وخمسمائة ... الحمد لله الذي ...
... خراسان الكتب

سمع كتاب شرح السنة هذا الولد العزيز الورع المتقي الفاضل الناسك العارف
زين الدين نور الإسلام مقدم الأصحاب أبو عبد الله عبد الكافي بن عبد الجليل بن عبد الكافي الموفاني ختم الله له بالسعادة
بحق سماعه من الإمام حجة الإسلام أبي منصور محمد بن أسعد بن أبي منصور الطوسي المعروف بابن حفدة العطاري سنة
تسع وستين وخمسمائة قال حدثنا المصنف محيي السنة أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي الفراء رحمه الله سنة اثني عشرة
وخمسمائة وأجزت له رواية جميع مسموعاتي ... بشرط الإسناد
وذلك في منتصف جمادى الأولى سنة سبع وستمائة وتاريخ السماع ... كتبه أبو الجناب
أحمد بن عمر بن محمد بن عبد الله الصوفي بيده في منتصف جمادى الأولى سنة سبع وستمائة حامدا لله تعالى
ومصليا على نبيه محمد وآله وصحبه

وهو قطب الأقطاب أبو الجناب
شيخ نجم الدين الكبرى
قدس الله سره

... مولانا خواجه ...
مولانا علي المشهور ... لأولاد
أقربائه ووالديه على الفقير أحمد بن مولانا
محمود وعلى أولاده وأولاد أولاده نسلا
بعد نسل وفرعا بعد أصل كلما توالدوا
على الشرط الذي كتب في تفسير معالم التنزيل
الذي وقفه الواقف المذكور على الموقوف
... قبل وفعل التولية والحفظ
... والرشد أولاده بعده

صحيح

بعد ما ... علاء الدين ...
أن ... في أوائل شوال ٩٥٦

مولانا ... مولانا حاجي يوسف ... مولانا ... مولانا حاجي محمد ... مولانا خليل ...

بسم الله الرحمن الرحيم اللهم انعمت فزد

الحمد لله الذي لم يتخذ ولدا ولم يكن له شريك في الملك وخلق كل شيء فقدره تقديرا
والحمد لله الذي نزل الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيرا الذي عجز الحامدون عن
القيام باداء شكر نعمة من نعمه وكلت السنة الواصفين عن بلوغ كنه عظمته ونشهد
ان لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير ونشهد ان محمدا
عبده ورسوله البشير النذير الداعي اليه باذنه السراج المنير ارسله بالهدى ودين الحق
ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون والحمد لله الذي اعظم علينا المنة بالاسلام والسنة
ووفقنا بفضله للاتباع وعصمنا برحمته من الابتداع وصلى الله على محمد سيد المرسلين وامام
المتقين وخاتم النبيين في كل ساعة ولحظة على دوام الابد ما لا يدخل تحت العدد ولا ينقطع
عنه المدد وعلى اخوانه من النبيين والمرسلين والملايكة المقربين وعلى ازواجه وذريته
وا... وعترته وعلى متبعي سنته واهل اجابة دعوته بمنه وفضله وسعة رحمته
قال الشيخ الامام الاجل ناصر الحديث محيي السنة ابو محمد الحسين بن مسعود
وفقه الله لمرضاته واحسن عاقبة امره **اما بعد** فهذا كتاب في شرح السنة
يتضمن ان شاء الله كثيرا من علوم الاحاديث وفوايد الاخبار المروية عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم من حل مشكلها وتفسير غريبها وبيان احكامها يترتب عليها من الفقه واختلاف
العلماء ... لا يستغنى عن معرفتها المرجوع اليه في الاحكام والمعول عليه في دين الاسلام
ولم اودع هذا الكتاب من الاحاديث الا ما اعتمده ايمة السلف الذين هم ... ائمة المسلمين
الامر من اهل عصرهم وما اودعوه كتبهم فاما ما اعرضوا عنه من المقلوب والموضوع والمجهول
واتفقوا على تركه فقد صنت الكتاب عنها وما لم اذكر اسانيدها من الاحاديث فاكثرها مسموعة
وعامتها في كتب الايمة غير اني تركت اسانيدها حذرا من الاطالة واعتمادا على نقل الايمة
في اكثر ما اوردته بل في عامته متبع الا القليل الذي لاح لي بنوع من الدليل في تاويل كلام محتمل
او ايضاح مشكل وترجيح قول على اخر اذ للعلماء السلف رحمهم الله سعي كامل في تاليف
ما جمعوه ونظر صادق للخلف في اداء ما سمعوه والقصد بهذا الجمع مع وقوع الكفاية بما عملوه
وحصول الغنية فيما نقلوه الاقتداء بافعالهم والانتظام في سلك احد طرفيه متصل بصدر النبوة
والدخول في غمار قوم جدوا في اقامة الدين واجتهدوا في احيا السنة شغفا بهم وحبا لطريقتهم
وان قصرت في العمل عن مبلغ سعيهم طمعا في موعود الله عز وجل على لسان رسوله صلى الله
عليه وسلم ان المرء مع من احب ولاني رايت اعلام الدين عادت الى الدروس وغلب على اهل
الزمان هوى النفوس فلم يبق من الدين الا الرسم ولا من العلم الا الاسم حتى تصور الباطل عند
اكثر اهل الزمان بصورة الحق والجهل ... خفية فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان الله لا يقبض العلم انتزاعا ... ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى اذا

2 لم يبق الله عالما اتخذ الناس رؤسا جهالا فسيلوا فافتوا بغير علم فضلوا واضلوا ولما كان
الامر على ما وصفته لك اردت ان اجدد لامر العلم ذكرا لعله ينشط فيه راغب متنبه
او ينبعث له واقف متثبط فاكون كمن سعى لايقاد سراج في ظلمة مطبقة فيهتدي
متحير او يقع على الطريق مسترشد فلا يخيب من الساعي سعيه ولا يضيع حظه والله
المستعان وعليه التكلان وهو حسبي ونعم الوكيل قال الشيخ الامام
الاجل ناصر الحديث محيي السنة ابو محمد الحسين بن مسعود رضي الله عنه اخبرنا
ابو سعد احمد بن محمد بن العباس الخطيب الحميدي انا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ
انا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الاصبهاني نا اسمعيل بن اسحق القاضي نا القعنبي عن مالك
عن يحيى بن سعيد ح واخبرنا ابو بكر محمد بن عبد الله بن ابي توبة الكشميهني واللفظ له
انا ابو طاهر محمد بن احمد بن الحرث انا ابو الحسن محمد بن يعقوب الكسائي الباباني انا ابو
عبد الرحمن عبد الله بن محمود انا ابو اسحق ابرهيم بن عبد الله الخلال انا عبد الله بن المبارك
عن يحيى بن سعيد عن محمد بن ابرهيم التيمي عن علقمة بن وقاص الليثي عن عمر بن الخطاب
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنية وانما لامرئ ما نوى فمن
كانت هجرته الى الله والى رسوله فهجرته الى الله والى رسوله ومن كانت هجرته
الى دنيا يصيبها او امراة يتزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه هذا حديث متفق على صحته
اخرجه الشيخان محمد بن اسمعيل البخاري ومسلم بن الحجاج القشيري في الصحيحين عن عبد
الله بن مسلمة القعنبي واخرجاه من اوجه عن يحيى بن سعيد الانصاري وعلقمة بن وقاص
الليثي العتواري المدني مات في ولاية عبد الملك بن مروان

كتاب الايمان

قال الله تعالى هدى للمتقين الذين يومنون بالغيب ويقيمون الصلوة ومما رزقناهم ينفقون الايات
وقال جل ذكره ان الدين عند الله الاسلام ورضيت لكم الاسلام دينا ومن يبتغ غير الاسلام
دينا فلن يقبل منه اخبرنا ابو طاهر محمد بن علي بن محمد بن علي بن بويه الزراد البخاري انا ابو
القسم علي بن احمد الخزاعي انا ابو سعيد الهيثم بن كليب بن سريج بن معقل الشاشي انا ابو احمد
عيسى بن احمد العسقلاني انا يزيد بن هرون انا كهمس بن الحسن عن عبد الله بن بريدة عن يحيى بن
يعمر قال كان اول من تكلم في القدر يعني بالبصرة معبد الجهني فخرجت انا وحميد بن عبد الرحمن نريد
مكة فقلنا لو لقينا احدا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فسالناه عما يقول فلقينا
عبد الله بن عمر فاكتنفته انا وصاحبي احدنا عن يمينه والاخر عن شماله فعلمت انه سيكل
الكلام الي فقلت يا ابا عبد الرحمن انه قد ظهر قبلنا اناس يتقفرون هذا العلم ويطلبونه يزعمون
ان لا قدر وانما الامر انف قال فاذا لقيت اولئك فاخبرهم اني منهم بري وانهم مني برا والذي

والذي نفسي بيده لو ان لاحدهم مثل احد ذهبا فانفقه في سبيل الله ما قبل الله منه شيا حتى
يومن بالقدر خيره وشره ثم قال حدثنا عمر بن الخطاب قال بينا نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذ اقبل رجل شديد بياض الثياب شديد سواد الشعر ما يرى عليه اثر السفر ولا يعرفه منا احد
فاقبل حتى جلس بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم وركبته تمس ركبته وقال يا محمد اخبرني
عن الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وتقيم
الصلوة وتوتي الزكوة وتصوم رمضان وتحج البيت ان استطعت اليه سبيلا فقال صدقت فتعجبنا من
سواله وتصديقه ثم قال فما الايمان قال ان تومن بالله وحده وملايكته وكتبه ورسله وبالبعث
بعد الموت والجنة والنار وبالقدر خيره وشره فقال صدقت ثم قال فما الاحسان قال ان تعمل لله كانك
تراه فانك ان لم تكن تراه فانه يراك قال صدقت ثم قال فاخبرني عن الساعة فقال ما المسوول عنها باعلم
بها من السايل قال صدقت قال فاخبرني عن اماراتها قال ان تلد الامة ربها وان ترى العراة الحفاة رعا الشا
يتطاولون في بنيان المدر قال صدقت ثم انطلق فلما كان بعد ثالثة قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم
يا عمر هل تدري من الرجل قال قلت الله ورسوله اعلم قال ذاك جبريل اتاكم يعلمكم امر دينكم وما اتاني في صورة
الا عرفته فيها الا في صورته هذه ٥ هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن عبيد الله بن معاذ العنبري عن ابيه
عن كهمس واتفقا على اخراجه من رواية ابي هريرة وعمر بن الخطاب بن نفيل ابو حفص القرشي العدوي قتل
سنة ثلث وعشرين في ذي الحجة وهو ابن ثلث وستين قال ابن شهاب ولي عشر سنين حجها كلها قوله يتقفرون
العلم اي يتبعون اثره ويطلبونه والتقفر تتبع اثر الشي وقوله انما الامر انف يريد مستانف لم يتقدم فيه
قدر ولا مشية يقال روضة انف اذا لم ترع وانف الشي اوله قال الشيخ الامام جعل النبي صلى الله عليه
وسلم في هذا الحديث الاسلام اسما لما ظهر من الاعمال وجعل الايمان اسما لما بطن من الاعتقاد وليس ذاك لان الا
عمال ليست من الايمان او التصديق بالقلب ليس من الاسلام بل ذلك تفصيل الجملة هي كلها شي واحد وجماعها
الدين ولذلك قال ذاك جبريل اتاكم يعلمكم امر دينكم والتصديق والعمل يتناولهما اسم الايمان والاسلام
جميعا يدل عليه قوله تعالى ان الدين عند الله الاسلام ورضيت لكم الاسلام دينا ومن يبتغ غير الاسلام دينا
فلن يقبل منه فاخبر ان الدين رضيه ويقبله من عباده هو الاسلام ولن يكون الدين في محل القبول والرضا
الا بانضمام التصديق الى العمل قال ابو سليمان الخطابي المسلم قد يكون مومنا في بعض الاحوال
ولا يكون مومنا في بعضها والمومن مسلم في جميع الاحوال لان اصل الاسلام الاستسلام والانقياد
واصل الايمان التصديق فقد يكون المرء مستسلما في الظاهر غير منقاد في الباطن ولا يكون صادق
الباطن غير منقاد في الظاهر فاذا كل مومن مسلم وليس كل مسلم مومنا ٥ وقوله ما الاحسان قال
معنى الاحسان هاهنا الاخلاص وهو شرط في صحة الايمان والاسلام معا وقوله فاخبرني عن
اماراتها اي علاماتها يقال امار ما بيني وبينك بالها وغيرالها وقيل الامار جمع الامارة وقوله
ان تلد الامة ربها معناه ان يتسع الاسلام ويكثر السبي ويتخذ الناس السراري ويكثر منهن الاولاد

فيكون ابن الرجل من امته في معنى السيد لامه اذ كانت مملوكة لابيه وملك الاب راجع الى الولد
وقوله وان ترى العراة الحفاة رعا الشا يتطاولون في بنيان المدر هذا كما جا في حديث اخر في اشراط
الساعة ويتكلم فيهم الرويبضة وهو الرجل التافه ينطق في امور العامة وقيل الرويبضة تصغير
الرابضة وهو راعي الربيض والربيض الغنم والها للمبالغة قال الخطابي يريد العرب الذين هم ارباب
الابل ورعاتها اي يتسع الاسلام ويفتح هذه البلاد ويسكنونها ويتطاولون في البنيان
بعد ان كانوا اهل النجع لا يستقر بهم دار اخبرنا ابو عمر عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو
حامد احمد بن عبد الله بن نعيم بن خليل السرخسي انا ابو عبد الله محمد بن يوسف بن مطر الفربري
نا ابو عبد الله محمد بن اسمعيل الجعفي البخاري نا عبد الله بن يوسف نا الليث عن سعيد هو ٥
المقبري عن شريك بن عبد الله بن ابي نمر انه سمع انس بن مالك يقول بينا نحن جلوس مع
النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد دخل رجل على جمل فاناخه في المسجد ثم عقله ثم قال لهم ايكم
محمد والنبي صلى الله عليه وسلم متكي بين ظهرانيهم فقلنا هذا الرجل الابيض المتكي فقال له
الرجل ابن عبد المطلب فقال له النبي صلى الله عليه وسلم قد اجبتك فقال الرجل اني سايلك فمشدد
عليك في المسالة فلا تجد علي في نفسك فقال سل عما بدا لك فقال اسالك بربك ورب من قبلك الله
ارسلك الى الناس كلهم فقال اللهم نعم قال انشدك بالله الله امرك ان تصلي الصلوات الخمس في
اليوم والليلة فقال اللهم نعم قال انشدك بالله الله امرك ان تصوم هذا الشهر من السنة
قال اللهم نعم قال انشدك بالله الله امرك ان تاخذ هذه الصدقة من اغنيانا فتقسمها على
فقرانا فقال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم نعم فقال الرجل امنت بما جيت به وانا رسول من
وراي من قومي وانا ضمام بن ثعلبة اخو بني سعد بن بكر ٥ هذا حديث متفق على صحته واخرجه
مسلم من طريق ثابت عن انس جا رجل من اهل البادية بمعناه ٥ قوله انشدك اي اسالك يقال
نشدتك الله اي سالتك بالله برفع نشيدي اي صوتي والنشيد رفع الصوت ومنه انشاد
الشعر وهو رفع الصوت به والناشد الطالب سمي به ناشد الضالة لرفعه صوته بالطلب
وقيل في قوله تعالى اتقوا الله الذي تسالون به اي يطلبون به حقوقكم كقولك نشدتك بالله اي سالتك
وفي هذا الحديث دليل على جواز القراة والعرض على المحدث ثم الرواية عنه كما لو سمع منه وهو قول
اهل العلم اخبرنا ابو جعفر محمد بن عبد الله بن محمد المعلم الطوسي بها نا القاضي ابو نصر محمد بن
زيد املا نا محمد بن احمد العبسي نا ابو الحسن محمد بن احمد نا عبد الله بن هاشم نا بهز نا سليمان
بن المغيرة عن ثابت قال قال انس كنا نهينا ان نسال النبي صلى الله عليه وسلم عن شي وكان يعجبنا
ان يجي الرجل من اهل البادية العاقل فيسال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فجا رجل فقال
يا محمد اتانا رسولك فزعم لنا انك تزعم ان الله ارسلك قال صدق قال فمن خلق السما قال الله قال
فمن خلق الارض قال الله قال فمن نصب الجبال قال الله قال فبالذي خلق السما وخلق الارض ونصب الجبال

الله ارسلك قال نعم قال وزعم رسولك ان علينا خمس صلوات في يومنا وليلتنا قال صدق قال فبالذي
ارسلك الله امرك بهذا قال نعم قال وزعم رسولك ان علينا زكوة في اموالنا قال صدق قال
فبالذي ارسلك الله امرك بهذا قال نعم قال وزعم رسولك ان علينا صوم شهر رمضان في سنتنا فبالذي
ارسلك الله امرك بهذا قال نعم قال وزعم رسولك ان علينا الحج من استطاع اليه سبيلا قال صدق
قال فبالذي ارسلك الله امرك بهذا قال نعم ثم قال والذي بعثك بالحق لا ازداد عليهن ولا انقص
منهن شيئا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لئن صدق ليدخلن الجنة ٥ هذا حديث صحيح
اخرجه مسلم عن عبد الله بن هاشم العبدي ٥ و اخبرناه ابو عثمان سعيد بن اسمعيل
نا علي بن عبد الحميد نا سليمان بن المغيرة بهذا الاسناد وانس بن مالك ابو حمزة النجاري الخزرجي
خادم النبي صلى الله عليه وسلم سكن البصرة مات بها سنة ثلث وتسعين هو وجابر بن زيد
في جمعة وقيل عاش مائة سنة الا سنة ومات سنة احدى وتسعين ودفن بالطف على فرسخين من البصرة وهو اخر من مات بالبصرة من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم غسله محمد
بن سيرين روى عنه ثابت بن اسلم ابو محمد البناني مات ثابت سنة سبع وعشرين ومائة

باب بيان اعمال الاسلام وثواب اقامتها

قال الله تعالى الذين امنوا وعملوا الصالحات طوبى لهم وحسن مآب وقال تعالى ان الذين امنوا
وعملوا الصالحات كانت لهم جنات الفردوس نزلا ٥ اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي
انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا عبيد الله بن موسى ٥
انا حنظلة بن ابي سفيان عن عكرمة بن خالد عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
بني الاسلام على خمس شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلوة وايتاء ٥
الزكوة والحج وصوم رمضان ٥ هذا حديث متفق على صحته واخرجه مسلم عن محمد بن عبد الله
بن نمير الهمداني عن ابيه عن حنظلة وعبد الله بن عمر بن الخطاب ابو عبد الرحمن القرشي
العدوي من المهاجرين مات سنة ثلث وسبعين بمكة بعد الحج ودفن بالمحصب ٥ ٥ هم ٥
وهو ابن اربعة وثمانين سنة وعكرمة هو عكرمة بن خالد بن العاص المخزومي القرشي مات
بعد عطاء ومات عطاء بن ابي رباح سنة خمس عشرة ويقال اربع عشرة ومائة وهو ابن
ثمان وثمانين سنة نشأ بمكة ويقال كان عطاء اسود اعور اعرج افطس اشل ثم عمي بعد ذلك
وانتهى فتوى اهل مكة اليه والى مجاهد واكثر ذلك الى عطاء اخبرنا ابو الحسن محمد بن محمد
الشيرزي السرخسي انا ابو علي زاهر بن احمد الفقيه السرخسي انا ابو اسحق ابرهيم بن
عبد الصمد الهاشمي السامري اخبرنا ابو مصعب احمد بن ابي بكر الزهري عن مالك بن انس
عن عمه ابي سهيل بن مالك عن ابيه انه سمع طلحة بن عبيد الله يقول جاء رجل الى رسول الله ٥
صلى الله عليه وسلم من اهل نجد ثائر الرأس نسمع دوي صوته ولا نفقه ما يقول حتى دنا

فاذا هو يسأل عن الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس صلوات في اليوم والليلة
فقال هل علي غيرهن فقال لا الا ان تطوع قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وصيام شهر رمضان
قال هل علي غيره قال لا الا ان تطوع قال وذكر له رسول الله صلى الله عليه وسلم الزكوة فقال هل علي
غيرها قال لا الا ان تطوع قال فادبر الرجل وهو يقول والله لا ازيد على هذا ولا انقص منه
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم افلح الرجل ان صدق ٥ هذا حديث متفق على صحته
اخرجه محمد عن اسمعيل بن ابي اويس واخرجه مسلم عن قتيبة بن سعيد كل عن مالك وطلحة بن
عبيد الله ابو محمد التيمي القرشي قتل يوم الجمل وذلك سنة ست وثلثين ومالك الذي روى عنه
هو مالك بن ابي عامر الاصبحي جد مالك بن انس وكنيته ابو انس روى عنه ابنه ابو سهيل واسمه
نافع بن مالك قوله دوي صوته دوي الشيء حفيفه وقوله افلح اي فاز ويقال لكل من اصاب
خيرا مفلح والفلاح البقاء وقيل معنى قول المؤذن حي على الفلاح اي هلموا الى سبب البقاء
في الجنة ٥ اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد بن احمد القاضي انا ابو طاهر محمد بن
محمد بن محمش الزيادي نا احمد بن اسحق الصيدلاني نا ابو نصر احمد بن محمد بن نصر نا ابو
نعيم الفضل بن دكين نا عمرو بن عثمان قال سمعت موسى بن طلحة يذكر عن ابي ايوب
الانصاري ان اعرابيا عرض لرسول الله صلى الله عليه وسلم في مسيره له فقال اخبرني
ما يقربني من الجنة ويباعدني من النار قال عليه السلام تعبد الله لا تشرك بالله شيئا وتقيم
الصلوة وتؤتي الزكوة وتصل الرحم ٥ هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن ابن نمير عن
ابيه عن عمرو بن عثمان ٥ وابو ايوب اسمه خالد بن زيد الخزرجي مات في زمن يزيد
بن معاوية شهد بدرا انصاري وموسى بن طلحة بن عبيد الله ابو عيسى التيمي القرشي
مات سنة اربع ومائة ٥ اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو الحسين علي بن
محمد بن عبد الله بن بشران انا اسمعيل بن محمد الصفار نا احمد بن منصور الرمادي نا عبد
الرزاق ح واخبرنا ابو سعيد عبد الله بن احمد بن محمد الطاهري انا جدي ابو سهل
عبد الصمد بن عبد الرحمن البزاز انا ابو بكر محمد بن زكريا بن العذافر انا اسحق بن ابرهيم
بن عباد الدبري نا عبد الرزاق بن همام انا معمر عن ابي اسحق عن مغيرة عن ابيه قال انتهيت
الى رجل يحدث قوما فجلست فقال وصف لي رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا
بمنى غاديا الى عرفات فجئت انتشرف الركاب كلما رفعت لي جماعة دفعت اليهم
حتى اتيت الجماعة من ركب فانطلقت فقدمتهم فنظرت فعرفته بالصفة
فتقدمت بين ايدي الركاب فلما دنوت قال بعضهم خل عن وجوه الركاب يا عبد
الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعوه فارب ماله فدنوت فاخذت
بالزمام او قال بالخطام فقلت يا رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثني بعمل يقربني

الى الجنة ويباعدني من النار قال تقيم الصلوة وتوتي الزكوة وتحج البيت وتصوم رمضان
وتحب للناس ما تحب ان يوتى اليك وتكره لهم ما تكره ان يوتى اليك خل عن وجوه الركاب
قوله فارب ماله اى فحاجة جات به فدعوه وماصلة والارب والإربة والماربة الحاجة
وروى بعضهم أرِبَ على الفعل الماضي قال ابن الاعرابي معناه اى احتاج فسال فما له وقال
القتيبي ارب اى سقطت ارابه اى اعضاه واصيبت وهذه كلمة لا يراد بها وقوع الامر
كقولهم تربت يداك وقيل ظاهره الدعا ومعناه التعجب فيجري مجرى قوله لله درك ويروى
اربٌ بضم الباو تنوينها معناه الرجل اربٌ اى حاذق اى ذو ارب وخبرة يقال ارُبَ
الرجل بضم الرا اذا صار ذا فطنة ه اخبرنا ابو عثمان سعيد بن اسمعيل الضبي الهروي
انا ابو محمد عبد الجبار بن محمد بن عبد الله بن الجراح المروزي انا ابو العباس محمد بن احمد
بن محبوب بن فضيل المحبوبي نا ابو عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي الحافظ نا موسى
بن عبد الرحمن الكندي الكوفي نا زيد بن الحباب انا معاوية بن صلح حدثني سليم بن عامر
قال سمعت ابا امامة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب في حجة
الوداع فقال اتقوا الله وصلوا خمسكم وصوموا شهركم وادوا زكوة اموالكم واطيعوا
ذا امركم تدخلوا جنة ربكم قال قلت لابي امامة منذكم سمعت هذا الحديث قال سمعته
وانا ابن ثلثين سنة ه هذا حديث حسن وابو امامة الباهلي اسمه صدى بن عجلان
من قيس غيلان بن مضر نزل الشام مات سنة ست وثمانين وهو ابن احدى وتسعين وسليم
بن عامر ابو على الخبايري ويقال الكلاعي الشامي ه اخبرنا ابو حامد احمد بن عبد الله
بن احمد بن علي بن منصور الملقب بالصالحي انا ابو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران
السكري ببغداد انا ابو علي اسمعيل بن محمد الصفار نا ابو بكر احمد بن منصور بن سيار
الرمادي نا عبد الرزاق بن همام ح واخبرنا ابو سعيد الطاهري انا جدي عبد الصمد
البزار انا محمد بن زكريا العذافري انا اسحق الدبري حدثنا عبد الرزاق انا معمر عن عاصم
بن ابي النجود عن ابي وايل عن معاذ بن جبل قال كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في
سفر فاصبحت يوما قريبا منه وهو يسير فقلت يا رسول الله اخبرني بعمل يدخلني
الجنة ويباعدني من النار قال لقد سالت عن عظيم وانه ليسير لمن يسره الله عليه
تعبد الله ولا تشرك به شيا وتقيم الصلوة وتوتي الزكوة وتصوم رمضان وتحج البيت ثم
قال الا ادلك على ابواب الخير الصوم جنة والصدقة تطفي الخطية وصلوة الرجل في جوف
الليل ثم قرا تتجافى جنوبهم عن المضاجع حتى بلغ جزا بما كانوا يعملون ثم قال الا اخبرك براس
الامر وعموده وذروة سنامه قلت بلى يا رسول الله قال راس الامر الاسلام وعموده
الصلوة وذروة سنامه الجهاد ثم قال الا اخبرك بملاك ذلك كله قلت بلى يا نبي الله فاخذ بلسانه

5
وقال كف عليك هذا فقلت يا رسول الله وانا لماخوذون بما نتكلم به فقال ثكلتك امك
يا معاذ وهل يكب الناس في النار على وجوههم او قال على مناخرهم الا حصايد السنتهم قال
ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح ومعاذ بن جبل ابو عبد الرحمن الانصاري الخزرجي مات في
طاعون عمواس سنة سبع او ثماني عشرة وابو وايل هو شقيق بن سلمة ادرك النبي صلى الله اوثمان سنين
عليه وسلم ولم يسمع منه شيا ه قوله الا حصايد السنتهم يعني ما يقتطعه من الكلام
شبه بما يحصد من الزرع اذا جز وقوله تعالى فجعلناهم حصيدا خامدين اى حصدوا بالسيف
والموت حتى خمدوا وخمود الانسان موته وذروة السنام اعلاه ه اخبرنا عبد الواحد
بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا ابو نعيم
نا زكريا عن عامر سمعت عن عبد الله بن عمرو يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم المسلم من
سلم المسلمون من لسانه ويده والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه ه هذا حديث صحيح وعبد الله
بن عمرو بن العاص بن وايل السهمي القرشي ابو محمد مات سنة تسع وستين وابوه ابو عبد الله
عمرو بن العاص ه وعامر هو عامر بن شراحيل ابو عمرو الشعبي كوفي ادرك خمسماية من اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم مات سنة اربع ومايه وقال ابو مجلز عامر بن عبد الله وروى عن الشعبي
زكريا بن ابي زايدة وهو خلد ابو يحيى الاعمى الهمداني كوفي واسم ابي زايدة خلد ه قوله
المسلم من سلم المسلمون من لسانه اراد ان المسلم الممدوح والمهاجر الممدوح من هذه
صفته لان الاسلام ينتفي عمن لم يكن بهذه الصفة فهو كقولهم الناس العرب والمال
الابل يريد الافضل منها كذلك افضل المسلمين من جمع الى اداحقوق الله تعالى اداحقوق
المسلمين والكف عن اعراضهم وافضل المهاجرين من جمع الى هجران وطنه هجران ما حرم الله عليه
اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي انا القاضي ابو زيد عبد الرحمن بن محمد بن حبيب
النسابوري نا ابو الوليد حسان بن محمد الفقيه نا القسم بن زكريا المطرز نا ابو بكر نا سعيد
بن يحيى نا ابي نا بريد بن عبد الله بن ابي بردة عن ابي بردة عن ابي موسى قال قلنا يا رسول الله اى
الاسلام افضل قال من سلم المسلمون من لسانه ويده ه هذا حديث متفق على صحته اخرجاه
جميعا عن سعيد بن يحيى بن سعيد القرشي الاموي وابو موسى الاشعري اسمه عبد الله بن قيس
وابنه ابو بردة عامر بن عبد الله بن قيس ه قوله اى الاسلام افضل اى اى خصال في الاسلام
افضل اخبرنا محمد بن عبد الله بن ابي توبة انا محمد بن احمد بن الحرث انا محمد بن يعقوب
الكسائي انا عبد الله بن محمود انا ابرهيم بن عبد الله الخلال نا عبد الله بن المبارك عن ليث بن
سعد حدثني ابو هاني الخولاني عن عمرو بن مالك الجنبي حدثني فضالة بن عبيد قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع الا اخبركم بالمومن المومن من امنه الناس على اموالهم
وانفسهم والمسلم من سلم الناس من لسانه ويده والمجاهد من جاهد نفسه في طاعة الله والمهاجر

من هجر الخطايا والذنوب ٥ فضالة بن عبيد الانصاري من بني عمرو بن عوف وعمرو بن مالك
ابو مالك الجنبي تعد في المصريين ٥ اخبرنا ابو حامد احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو سعيد
محمد بن موسى بن الفضل الصيرفي انا ابو عبد الله محمد بن عبد الله بن احمد الصفار الاصبهاني نا
نا احمد بن محمد بن عيسى البرتي نا محمد بن كثير اخبرنا سفين الثوري عن الاعمش عن ابي سفين عن
جابر قال جا رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اي الاسلام افضل قال ان يسلم
المسلمون من لسانك ويدك قال فاي الجهاد افضل قال ان يعقر جوادك ويهراق دمك قال فاي
الصلوة افضل قال طول القنوت ٥ وجابر هو جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام الانصاري احد بني
سلمة بن سعد بن خزرج ابو عبد الله السلمي مات بالمدينة سنة ثمان وسبعين ويقال سنة
تسع وهو ابن ثلث او اربع وتسعين سنة وصلى عليه ابان بن عثمان وهو والي المدينة والاعمش
اسمه سليمن بن مهران الكاهلي مولى لهم كنيته ابو محمد مات سنة ثمان واربعين ومايه وابو سفين
اسمه طلحة بن نافع المكي مات سنة احدى وستين ومايه سفين بن سعيد الثوري مات سنة
احدى وستين ومايه يكني ابا عبد الله ٥ اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي
نا ابو الطيب سهل بن محمد بن سليمان نا والدي املا نا ابو بكر محمد بن اسحق نا محمد بن العلا بن كريب
قال حدثنا ابو اسامة عن هشام بن عروة عن ابيه عن سفين بن عبد الله الثقفي قلت يا رسول الله قل لي
في الاسلام قولا لا اسال عنه احدا بعدك قال قل امنت بالله ثم استقم ٥ واخبرنا ابو
القسم عبد الكريم بن هوازن القشيري اخبرنا ابو نعيم عبد الملك بن الحسن الاسفرايني انا ابو عوانة
يعقوب بن اسحق نا ابو داود الحراني نا علي بن عبد الله نا سفين نا هشام بن عروة بهذا الاسناد
مثله ٥ هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن ابي كريب محمد بن العلا وعروة بن الزبير بن العوام
يكنى ابا عبد الله من تابعي المدينة وابنه هشام مات عروة سنة اربع وتسعين بالفرع وهو
ابن سبع وسبعين وروي ان عمر بن الخطاب تلا هذه الاية ان الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا
قال استقاموا والله لله ولم يروغوا روغان الثعالب وروي عن ابي بكر الصديق انه قال
لم يشركوا بالله شيا وقيل استقاموا على الطاعة يقال اقام واستقام كما يقال اجاب واستجاب

باب بيان ان الاعمال من الايمان وان الايمان يزيد وينقص والرد على المرجية

قال الله تعالى وما زادهم الا ايمانا وتسليما وقال جل ذكره ويزداد الذين امنوا ايمانا وقال واما الذين امنوا
فزادتهم ايمانا وقال فاخشوهم فزادهم ايمانا وقال ليزدادوا ايمانا مع ايمانهم وقوله تعالى والعمل
الصالح يرفعه اي يرفع العمل الصالح الكلام الطيب ٥ حدثنا ابو حامد احمد بن عبد الله بن
احمد الصالحي نا ابو القسم ابرهيم بن محمد بن علي بن شاه نا ابو احمد محمد بن قريش بن سليمان
بن قريش نا بشر بن موسى نا خلف بن الوليد عن جرير الرازي عن سهيل بن ابي صالح عن عبد الله

بن دينار عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الايمان بضع وسبعون
6 شعبة وافضلها قول لا اله الا الله وادناها اماطة الاذى عن الطريق والحيا شعبة من الايمان
هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن زهير بن حرب عن جرير وابو صالح السمان الزيات مدني
واسمه ذكوان كان يجلب الزيت او السمن الى الكوفة مولى جويرية الغطفاني وابنه سهيل وتسع
منه واراد باماطة الاذى ما يتاذى به المارة من شوك او حجر او غيره ٥ واخبرنا
ابو بكر احمد بن ابي نصر الكوفاني انا ابو محمد عبد الرحمن بن عمر بن محمد بن اسحق التجيبي
المصري انا ابو محمد عبد الرحمن بن يحيى الزهري القاضي بمكة نا ابو خالد يزيد بن محمد بن حماد
العقيلي نا حجاج الانماطي نا حماد بن سلمة نا سهيل بن ابي صالح بهذا الاسناد مثله وقال بضع
وسبعون بابا اعلاها شهادة ان لا اله الا الله ٥ وابو هريرة اسمه عبد شمس الدوسي
اليماني ويقال عبد الله بن عمرو ومات سنة سبع وخمسين بالعقيق ويقال ثمان وحمل الى المدينة
ويقال بضع ما بين الثلثة الى العشرة واصله القطع والبضع من الشي القطعة منه ونيف
لما زاد على العقد من الواحد الى الثلثة قال الخطابي معنى قوله الحيا شعبة من الايمان
اي الحيا يحجز صاحبه عن المعاصي فصار من الايمان اذ الايمان ينقسم الى ايتمار لما امر الله به و
انتهاء عما نهى عنه قال رضي الله عنه وكما يترك الانسان المعاصي للايمان يتركها للحيا
ومنه الحديث اذا لم تستحي فاصنع ما شيت يريد من لم يستحي ارتكب ما شا من الفوا
حش والقبائح فلما كان الحيا سببا يمنعه عن المعاصي كالايمان عد الحيا من شعب الايمان
وان لم يكن امرا مكتسبا اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله
النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا سعيد بن ابي مريم انا محمد بن جعفر
اخبرني زيد هو ابن اسلم عن عياض بن عبد الله عن ابي سعيد الخدري قال خرج رسول الله
صلى الله عليه وسلم في اضحى او فطر الى المصلى ثم انصرف فوعظ الناس وامرهم بالصدقة
فقال ايها الناس تصدقوا فمر على النسا فقال يا معشر النسا تصدقن فاني اريتكن اكثر
اهل النار فقلن وبم ذلك يا رسول الله قال تكثرن اللعن وتكفرن العشير ما رايت من ناقصات
عقل ودين اذهب للب الرجل الحازم من احديكن قلن وما نقصان ديننا وعقلنا يا
رسول الله قال اليس شهادة المراة مثل نصف شهادة الرجل قلن بلى قال فذلك من نقصان عقلها
اليس اذا حاضت لم تصل ولم تصم قلن بلى قال فذلك من نقصان دينها ثم انصرف فلما
صار الى منزله جات زينب امراة ابن مسعود تستاذن عليه فقيل يا رسول الله
هذه زينب فقال اي الزيانب فقيل امراة ابن مسعود قال نعم ايذنوا لها فاذن لها قالت
يا نبي الله انك امرت اليوم بالصدقة وكان عندي حلي لي فاردت ان اتصدق به فزعم ابن
6 مسعود انه وولده احق من تصدقت به عليهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم صدق ابن

مسعود زوجك وولدك احق من تصدقت به عليهم ٥ هذا حديث متفق على صحته واخرجه مسلم
عن الحسن الحلواني وغيره عن ابن ابي مريم و ابو سعيد الخدري اسمه سعد بن مالك
بن سنان من بني الابجر بن عوف بن الخزرج وهم بنو خدرة مات سنة اربع وسبعين
اما سعد بن ابي وقاص فهو سعد بن مالك بن وهيب ابو اسحق من بني عبد مناف بن
زهرة وعياض بن عبد الله بن سعد بن ابي سرح العامري القرشي يعد في اهل المدينه قوله
ويكفرن العشير يعني الزوج سمي عشيرا لانه يعاشرها وهي تعاشره قال الخطابي فيه دليل على
ان النقص من الطاعات نقص من الدين وفيه دليل على ان ملاك الشهادة العقل مع اعتبار الامانة والصدق
وان شهادة المغفل ضعيفه وان كان رضيا في الدين والامانة قال رضي الله عنه اتفقت الصحابة
والتابعون فمن بعدهم من علما السنة على ان الاعمال من الايمان لقول الله تعالى انما المومنون الذين اذا
ذكر الله وجلت قلوبهم الى قوله ومما رزقناهم ينفقون فجعل الاعمال كلها ايمانا وكما نطق به حديث
ابي هريره قالوا ان الايمان قول وعمل وعقد يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية على ما نطق به القران
في الزيادة وجا الحديث بالنقصان في وصف النسا فروي عن عايشه قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان من اكمل المومنين ايمانا احسنهم خلقا والطفهم باهله ٥ وعن ابي امامة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
من احب لله وابغض لله واعطى لله ومنع لله فقد استكمل الايمان وكتب عمر بن عبد العزيز الى
عدي بن عدي ان للايمان فرايض وشرايع وحدودا وسننا فمن استكملها استكمل الايمان ومن لم
يستكملها لم يستكمل الايمان فان اعش فسابينها لكم حتى تعملوا بها وان امت فما انا على صحبتكم بحريص
واتفقوا على تفاضل اهل الايمان في الايمان وتباينهم في درجاته قال ابن ابي مليكه ادركت ثلثين
من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كلهم يخاف النفاق على نفسه ما منهم احد يقول انه على ايمان
جبريل وميكايل وقال معاذ اجلس بنا نومن ساعة وكرهوا ان يقول الرجل انا مومن حقا بل يقول
انا مومن ويجوز ان يقول انا مومن ان شا الله لا على معنى الشك في ايمانه واعتقاده من حيث
علمه بنفسه فانه فيه على يقين وبصيرة بل على معنى الخوف من سو العاقبة وخفا علم الله تعالى فيه
عليه فان امر السعادة والشقاوة يبتني على ما يعلم الله تعالى من عبده والختم عليه امره لا على ما
يعلمه العبد من نفسه والاستثنا يكون في المستقبل وفيما خفي عليه امره لا فيما مضى وظهر فانه
لا يسوغ في اللغة لمن تيقن انه اكل او شرب ان يقول اكلت ان شا الله وشربت ان شا الله
ويصح ان يقول اكل واشرب ان شا الله ولو قال انا مومن من غير استثنا يجوز لانه مومن بالله
وملايكته وكتبه ورسله مقر بها من غير شك قال سفين الثوري من كره ان يقول انا مومن
ان شا الله فهو عندنا مرجي يمر بها صوته وقال ايضا خالفنا المرجية في ثلث نحن نقول الايمان
قول وعمل وهم يقولون قول بلا عمل ونحن نقول يزيد وينقص وهم يقولون لا يزيد ولا ينقص
ونحن نقول نحن مومنون بالاقرار وهم يقولون نحن مومنون عند الله وقال ايضا الناس عندنا

مومنون مسلمون في المناكحة والطلاق والاحكام فاما عند الله فلا ندري ما هم وقال ايضا
نحن مومنون والناس عندنا مومنون وهولا القوم يريدون منا ان نشهد انا عند الله مومنين ولم
يكن هذا فعال من مضى وكذلك لا يجوز لاحد ان يقول انا مومن في علم الله لان علم الله لا يتغير وقد
يتبدل حال الانسان فيصبح الرجل مومنا ويمسي كافرا ويمسي مومنا ويصبح كافرا ونعوذ بالله
من الخذلان والكفر بعد الايمان قال النبي صلى الله عليه وسلم ان العبد ليعمل فيما يرى الناس
بعمل اهل الجنة وانه من اهل النار قال رضي الله عنه وليعتبر المعتبر بابليس فانه مع مكانته من حيث
الظاهر فيما بين الملايكة قبل خلق ادم عليه السلام بدا له من الله ما لم يكن يحتسب ولا يامن
مكر الله الا القوم الخاسرون فنسال الله الكريم حسن العاقبة والختم بالسعادة ولذلك اتفقوا
على انه ليس لاحد ان يحكم لنفسه ولا لشخص بعينه انه من اهل الجنة او من اهل النار لتستر عواقب
امور العباد على الخلق وحقيقة الايمان ما يؤدي العبد الى موعود الله سبحانه وتعالى من النعيم
المقيم بل يرجو للمطيع حسن المآب ويخاف على المجرم سو العذاب الا الانبيا او من شهد له
الرسول صلى الله عليه وسلم بالجنه من الصحابة وهم ابو بكر ٥ وعمر ٥ وعثمان ٥ وعلي
وطلحه ٥ والزبير ٥ وسعد بن ابي وقاص ٥ وسعيد بن زيد ٥ وعبد الرحمن بن عوف ٥ وابو
عبيده بن الجراح ٥ والحسن ٥ والحسين ٥ ونسا النبي صلى الله عليه وسلم فانا نقطع لهم بالجنة
بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله صدق وكذلك من ورد فيه بعينه نص كتاب او
سنة حكم بنار او جنة ٥ اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي
انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا علي بن الجعد انا شعبة عن ابي جمرة قال كنت اقعد
مع ابن عباس يجلسني على سريره فقال اقم عندي حتى اجعل لك سهما من مالي فاقمت معه شهرين
ثم قال ان وفد عبد القيس لما اتوا النبي صلى الله عليه وسلم قال من القوم او من الوفد قالوا
ربيعة قال مرحبا بالقوم او بالوفد غير خزايا ولا ندامى قالوا يا رسول الله انا لا نستطيع ان
ناتيك الا في الشهر الحرام وبيننا وبينك هذا الحي من كفار مضر فمرنا بامر فصل نخبر به من ورانا
وندخل به الجنة وسالوه عن الاشربة فامرهم باربع ونهاهم عن اربع امرهم بالايمان بالله
وحده قال اتدرون ما الايمان بالله وحده قالوا الله ورسوله اعلم قال شهادة ان لا اله الا الله
وان محمدا رسول الله واقام الصلوة وايتا الزكوة وصيام رمضان وان تعطوا من المغنم
الخمس ونهاهم عن الاربع عن الحنتم والدبا والنقير والمزفت وربما قال المقير وقال احفظوهن
واخبروا بهن من ورايكم ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة
ومحمد بن بشار وغيرهما عن محمد بن جعفر عن شعبة ٥ وعبد الله بن عباس بن عبد المطلب ابو
العباس الهاشمي القرشي وكنية العباس ابو الفضل عم رسول الله صلى الله عليه وسلم
مات عبد الله بن عباس سنة ثمان وستين ومات العباس في سنة من خلافة عثمان وابو جمرة

اسمه نصر بن عمران الضبعي وقد يروي عن ابن عباس ايضا ابو جمرة واسمه عمران بن ابي
عطا واسطي ثقة وشعبة هو بن الحجاج بن الورد الواسطي ابو بسطام مولى ابن عتيك من
الازد مات سنة ستين ومائة وهو ابن خمس وسبعين سنة ومولده ومنشاه واسط
قوله غير خزايا فالخزايا جمع الخزيان وهو الذي اصابه خزي وعار يقال خزي الرجل خزيا فهو
خزيان ويقال خزي اذا استحيا والمصدر منه الخزاية ومعناه انهم دخلوا في الاسلام طوعا لم يصبهم
مكروه من حرب او سبي يخزيهم والندامى من الندامة وكان ينبغي ان يقال نادمين لان الندامى جمع
الندمان الا انه اخرجه على وزن خزايا كما قالوا انه ليأتينا بالغدايا والعشايا وانما يجمع الغداة
بالغدوات وقولهم مرنا بامر فصل اي بين واضح ينفصل به المراد ولا يشكل والحنتم
الجرة يريد الانتباذ فيها والدبا القرعة والنقير اصل النخلة ينقر فيتخذ منه اوعية ينتبذ فيها
والمزفت السقا الذي قد زفت اي ربب بالزفت وهو القير والنهي عن الانتباذ في هذه
الاوعية ليس لاعيانها ولكن لان هذه اوعية متينة قد يشتد الشراب فيها فيصير مسكرا
ولا يعرفه صاحبه فيشربه وغير المزفت من اسقية الادم اذا اشتد فيها الشراب ينشق
فيعلم به صاحبه فيجتنبه فان علم انه لم يشتد لقرب الزمان فلا باس بالشرب منها كلها والدليل عليه
ما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال كنت نهيتكم عن الظروف فاشربوا في كل وعا غير ان لا
تشربوا مسكرا وفي الحديث بيان ان الاعمال من الايمان حيث فسر الايمان باقام الصلوة وايتا
الزكوة وصوم رمضان واعطا الخمس من الغنيمة وفيه ان الابلاغ الخبر وتعليم العلم واجب حيث
قال واخبروا بهن من ورايكم والامر للوجوب وقيل لوهب بن منبه اليس لا اله الا الله
مفتاح الجنة قال بلى ولكن ليس مفتاح الا له اسنان فان جئت بمفتاح له اسنان فتح لك والا لم
يفتح لك

باب حلاوة الايمان وحب الله ورسوله صلى الله عليه وسلم

قال الله تعالى والذين امنوا اشد
حبا لله وقال جل ذكره حبب اليكم الايمان وزينه في قلوبكم وقال تعالى قل ان كان اباوكم
وابناوكم واخوانكم الاية وقيل في قوله تعالى لا يمسه الا المطهرون لا يجد طعمه ونفعه
الا من امن بالقران ولا يحمله بحقه الا الموقن لقوله تعالى مثل الذين حملوا التورية ثم لم يحملوها
كمثل الحمار يحمل اسفارا ٥ اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا
محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن قتادة عن انس عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال ثلث من كن فيه وجد حلاوة الايمان من كان الله ورسوله احب اليه مما
سواهما ومن احب عبدا لا يحبه الا لله ومن يكره ان يعود في الكفر بعد اذ انقذه الله كما يكره
ان يلقى في النار ٥ هذا حديث متفق على صحته واخرجه مسلم عن محمد بن مثنى ومحمد بن بشار
عن محمد بن جعفر عن شعبة ٥ وقوله ومن يكره ان يعود في الكفر فالعود قد يكون بمعنى

الرجوع اليه بعد الاسلام وقد يكون بمعنى المصير اليه ابتدا ومنه قوله في قصة شعيب
او لتعودن في ملتنا قيل اي لتصيرن الى ملتنا لان شعيبا لم يكن على الكفر قط وقيل الخطاب
مع اصحاب شعيب الذين اتبعوه بعد ما كانوا كفارا ٥ اخبرنا عبد الواحد بن احمد
المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا ادم نا شعبة
عن قتادة عن انس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يومن احدكم حتى اكون احب اليه من والده
وولده والناس اجمعين ٥ هذا حديث متفق على صحته واخرجه مسلم عن محمد بن مثنى وابن
بشار عن محمد بن جعفر عن شعبه ٥ وقتادة هو قتادة بن دعامة السدوسي ابو الخطاب
الاعمى بصري مات سنة سبع عشرة ومائة بواسط وولد سنة ستين قال احمد بن حنبل
مولد قتادة والاعمش واحد وقال بكر بن عبد الله المزني من اراد ان ينظر الى احفظ اهل زمانه
فلينظر الى قتادة ٥ اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي
انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا يحيى بن سليمان حدثني ابن وهب اخبرني حيوة حدثني
ابو عقيل زهرة بن معبد انه سمع جده عبد الله بن هشام قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم
وهو اخذ بيد عمر بن الخطاب فقال له عمر يا رسول الله لانت احب الي من كل شي الا نفسي فقال النبي
صلى الله عليه وسلم لا والذي نفسي بيده حتى اكون احب اليك من نفسك فقال له عمر فانه
الان والله لانت احب الي من نفسي فقال النبي صلى الله عليه وسلم الان يا عمر ٥ هذا حديث
صحيح وعبد الله بن هشام هو جد زهرة بن معبد راى النبي صلى الله عليه وسلم وهو غلام صغير
قال ابو سليمان الخطابي لم يرد به حب الطبع بل اراد حب الاختيار لان حب الانسان نفسه
طبع ولا سبيل الى قلبه فمعناه لا تصدق في حبي حتى تفني في طاعتي نفسك وتوثر رضاي على
هواك وان كان فيه هلاكك ٥ اخبرنا ابو القسم عبد الكريم بن هوازن القشيري انا
ابو الحسين احمد بن محمد الخفاف انا ابو العباس السراج انا ابو معمر اسمعيل بن ابرهيم
انا الدراوردي وهو عبد العزيز بن محمد عن يزيد بن الهاد عن محمد بن ابرهيم عن عامر بن سعد
عن العباس بن عبد المطلب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذاق طعم الايمان
من رضي بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد رسولا ٥ هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن
محمد بن يحيى بن ابي عمر المكي وبشر بن الحكم عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي قال عمار
بن ياسر ثلث من كن فيه وجد بهن حلاوة الايمان الانفاق من الاقتار وانصاف الناس من
نفسك وبذل السلام للعالم وقال عبد الله بن مسعود ثلث من كن فيه يجد بهن حلاوة
الايمان ترك المرا في الحق والكذب في المزاحة ويعلم ان ما اصابه لم يكن ليخطيه وان ما
اخطاه لم يكن ليصيبه ٥ ٥ ٥ م

باب ثواب من امن من اهل الكتاب

قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا

اتقوا الله وامنوا برسوله يوتكم كفلين من رحمته اي نصيبين وقال تعالى الذين اتيناهم الكتاب ٥
من قبله هم به يومنون الى قوله اليك يوتون اجرهم مرتين اخـــبرنا ابو الحسن محمد بن محمد ٥
الشيروزي انا ابو علي زاهر بن احمد انا ابو عبد الله محمد بن حفص الجويني نا احمد بن سعيد الدارمي
نا عثمان نا شعبة عن صالح عن الشعبي عن ابي بردة عن ابي موسى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ثلثة يوتون اجرهم مرتين رجل كانت له جارية فادبها فاحسن ادبها ثم اعتقها وتزوجها
ورجل من اهل الكتاب امن بكتابه وامن بمحمد صلى الله عليه وسلم وعبد احسن عبادة الله ونصح
سيده ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن موسى بن اسمعيل عن عبد الواحد عن صالح
بن صالح الهمداني واخرجه مسلم عن عبيد الله بن معاذ العنبري عن ابيه عن شعبة عن صالح بن
صالح بن مسلم بن حيان ويقال بن حي وابو بردة هو ابن ابي موسى الاشعري اسمه عامر بن عبد الله
بن قيس ٥ اخـــبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي انا ابو طاهر محمد بن محمد بن
محمش الزيادي انا ابو حامد احمد بن محمد بن يحيى بن بلال نا ابو الازهر احمد بن الازهر بن منيع بن
ابرهيم بن سليط العبدي نا عمرو بن محمد نا علي بن صالح عن ابيه قال كنت عند الشعبي فجاءه
رجل من اهل خراسان فقال ان الرجل عندنا اذا اعتق سريته ثم تزوجها يدعا كالراكب بدنته
قال فقال الشعبي حدثني ابو بردة بن ابي موسى عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
ايما رجل كانت له جارية فادبها واحسن تاديبها وعلمها فاحسن تعليمها ثم اعتقها
وتزوجها فله اجران وايما مملوك ادى حق الله وحق مواليه فله اجران وايما رجل
امن بنبيه ثم امن بمحمد صلى الله عليه وسلم فله اجران ٥ قال الشعبي اعطيتكها بغير
شي ان كان يركب فيما هو ادون منه الى المدينة ٥ هذا حديث متفق على صحته

باب من اسلم على ما سلف له من الخير ٥

انا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري انا محمد بن احمد بن محمد
بن معقل الميداني نا محمد بن يحيى نا عبد الرزاق ح واخـــبرنا احمد بن عبد الله
الصالحي انا ابو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران انا ابو علي اسمعيل بن محمد
الصفار نا احمد بن منصور الرمادي نا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عروة
بن الزبير عن حكيم بن حزام قال قلت يا رسول الله ارايت امورا كنت اتحنث بها في
الجاهلية من عتاقة وصلة رحم هل لي فيها اجر فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اسلمت
على ما سلف لك من خير ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن ابي اليمان عن
شعيب عن الزهري واخرجه مسلم عن عبد بن حميد عن عبد الرزاق وحكيم بن حزام
ابو خالد القرشي مات سنة ستين وهو ابن عشرين ومائة سنة عاش في الجاهلية
ستين سنة وفي الاسلام ستين سنة وعروة هو عروة بن الزبير بن العوام ابو عبد الله

القرشي الاسدي مات سنة تسع وتسعين ويقال سنة مائة ويقال احدى ومائة 9
وابوه الزبير بن العوام بن خويلد بن اسد كنيته ابو عبد الله قتل في رجب سنة ست
وثلثين يوم الجمل في جمادى الاولى وهو ابن اربع وخمسين سنة ويقال ابن سبع وخمسين
اسلم هو وعلي وهما ابنا ثمان سنين والزهري هو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله
بن شهاب ابو بكر القرشي مات بالشام سنة اربع وعشرين ومائة ٥ قولـــه اتحنث
يريد به التعبد والحنث الذنب والتحنث ان يفعل ما يلقي به عن نفسه الحنث وكذلك التحرج
والتاثم ان يفعل ما يلقي به عن نفسه الحرج والاثم وقوله اسلمت على ما سلف لك اي على
حيازة ما سلف لك من خير وهو قبوله ويروى ان حسنات الكافر اذا ختم له بالاسلام
مقبولة فاذا مات على الكفر كانت هدرا اخـــبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو
الحسين علي بن محمد بن بشران انا اسمعيل بن محمد الصفار انا احمد بن منصور
الرمادي نا عبد الرزاق انا معمر عن منصور عن ابي وائل عن ابن مسعود قال قال رجل للنبي
صلى الله عليه وسلم ارايت الرجل يحسن في الاسلام ايواخذ بما عمل في الجاهلية قال فقال
النبي صلى الله عليه وسلم من احسن في الاسلام لم يواخذ بما عمل في الجاهلية ومن اسا
في الاسلام اخذ بالاول والاخر ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن خلاد
بن يحيى عن سفين واخرجه مسلم عن عثمان بن ابي شيبة عن جرير كلاهما عن منصور وعبد الله
بن مسعود ابو عبد الرحمن الهذلي مات قبل عثمان سنة اثنتين وثلثين بالمدينة ودفن
بالبقيع وهو ابن بضع وستين وابو وائل شقيق بن سلمة الاسدي ادرك النبي صلى الله
عليه وسلم ولم يسمع منه شيا سمع منه منصور بن المعتمر

باب البيعة على الاسلام وشرايعه والقتال مع من ابى قال الله تعالى

وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله اخـــبرنا عبد الواحد بن احمد
المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا ابو اليمان انا
شعيب عن الزهري اخبرني ابو ادريس عائذ الله بن عبد الله ان عبادة بن الصامت وكان
شهد بدرا وهو احد النقبا ليلة العقبة قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
وحوله عصابة من اصحابه بايعوني على ان لا تشركوا بالله شيا ولا تسرقوا ولا تزنوا 6
ولا تقتلوا اولادكم ولا تاتوا ببهتان تفترونه بين ايديكم وارجلكم ولا تعصوا في معروف
فمن وفى منكم فاجره على الله ومن اصاب من ذلك شيا فعوقب في الدنيا فهو كفارة ومن
اصاب من ذلك شيا ثم ستره الله فهو الى الله ان شا عفا عنه وان شا عاقبه فبايعناه
على ذلك ٥ هذا حديث متفق على صحته واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى وابي بكر بن ابي شيبة
وغيرهما عن سفين بن عيينة عن الزهري وعبادة بن الصامت الانصاري كنيته ابو الوليد

عقبي احدى يديه تجرى نفيث وعايذ الله ابو ادريس الخولاني الشامي ولد عام حنين

قوله ولا تاتوا ببهتان تفترونه بين ايديكم وارجلكم قال الخطابي يقال بهت الرجل صاحبه يبهت بهتًا وبهتانًا وهو ان يكذب عليه الكذب الذي يبهت من شدة نكره ويتحير فيه فيبقى مبهوتا والمراد منه قذف اهل الاحصان ويدخل فيه رمي الناس بالعظايم وما يلحق بهم من العار والفضيحة ه وقوله تفترونه بين ايديكم وارجلكم ذكر الله اليد والرجل مع انه لا صنع لهما فيه وهو على وجهين احدهما ان معظم افعال الناس انما يضاف الى الايدي والارجل لانها العوامل وان شاركهما ساير الاعضا كما اذا اولاه صاحبه معروفا يقول صنع فلان عندي يدًا وله عندي يد والصنايع الايادي وقد يعاقب الرجل على جناية لسانه فيقال له هذا بما كسبت يدك واليد لا تعمل فيها فمعنى الحديث لا تبهتوا الناس افترا واختلاقا بما لم تعلموه منهم فتجنوا عليهم من قبل ايديكم وارجلكم اي من قبل انفسكم جناية تفضحونهم بها وهم برآء واليد والرجل كناية عن الذات والوجه الاخر ان لا تبهتوا الناس بالعيوب كفاحًا بيننا هذا بعضكم بعضًا كما يقال فعلت هذا بين يديك اي بحضرتك وهذا النوع اشد ما يكون من البهت وقوله جل ذكره في امتحان النساء ولا يأتين ببهتان يفترينه بين ايديهن وارجلهن تحتمل مع الوجهين وجهًا ثالثًا وهو ان تلتقط المراة لقيطا وتقول لزوجها هذا ولدي منك فتلحق بزوجها ولدًا ليس منه هو البهتان المفترى بين ايديهن وارجلهن وذلك ان المولود اذا وضعته الام سقط بين يديها ورجليها وحضانته وتربيته في الصغر يكون بين الايدي والارجل فاخذ عليهن من الشرط ان لا يأتين بكذب وبهتان من الفعل محله بين الايدي والارجل وقيل كنى عن الولد بما بين يديها ورجلها لان فرجها بين الرجلين وبطنها الذي تحمله بين اليدين والله اعلم وليس المراد منه ان تاتي بولد من الزنا فتنسبه الى الزوج لان شرط النهي عن الزنا قد تقدم ذكره ه اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا علي هو ابن عبد الله نا سفين عن اسمعيل هو ابن ابي خالد عن قيس قال سمعت جريرًا يقول بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم على شهادة ان لا اله الا الله وان محمدًا رسول الله واقام الصلوة وايتا الزكوة والسمع والطاعة والنصح لكل مسلم ه هذا حديث متفق على صحته واخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة عن عبد الله بن نمير عن اسمعيل بن ابي خالد وجرير هو جرير بن عبد الله البجلي ابو عمرو نزل الكوفة وقيس هو ابن ابي حازم البجلي كوفي ابو عبد الله ويقال ابو عبيد الله

اخبرنا ابو علي حسان بن سعيد المنيعي انا ابو طاهر محمد بن محمد بن محمش الزيادي نا ابو بكر محمد بن الحسين بن الحسن القطان نا ابو الحسن احمد بن يوسف السلمي نا عبد الرزاق انا معمر عن همام بن منبه قال نا ابو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ازال اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فاذا قالوا لا اله الا الله فقد عصموا مني

10

اموالهم وانفسهم الا بحقها وحسابهم على الله ه هذا حديث متفق على صحته وهمام بن منبه اخو وهب بن منبه الصنعاني من اهل فارس مات سنة ثنتين وثلثين ومايه ومعمر هو معمر بن راشد ابو عروة البصري سكن اليمن مات في رمضان سنة ثلث وخمسين ومايه

اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري نا حاجب بن احمد الطوسي نا محمد بن يحيى نا يزيد بن هرون نا محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فاذا قالوا لا اله الا الله عصموا مني دماءهم واموالهم الا بحقها وحسابهم على الله ه هذا حديث متفق على صحته اخرجاه من اوجه عن ابي هريرة وابو سلمة اسمه عبد الله بن عبد الرحمن بن عوف ويقال اسمه كنيته ومحمد بن عمرو هو ابن علقمة بن وقاص الليثي ه وقوله حتى يقولوا لا اله الا الله اراد به عبدة الاوثان دون اهل الكتاب لانهم يقولون لا اله الا الله ثم لا يرفع عنهم السيف حتى يقروا بنبوة محمد صلى الله عليه وسلم او يعطوا الجزية وقوله وحسابهم على الله معناه فيما يستسرون به دون ما يخلون به من الاحكام الواجبة عليهم في الظاهر فانهم اذا اخلوا بشي مما يلزمهم في الظاهر يطالبون بموجبه كما قاتل الصديق رضي الله عنه القوم على منع الزكوة يدل عليه انه صرح ببعضه في حديث ابن عمر ه اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا عبد الله بن محمد انا ابو روح الحرمي بن عمارة نا شعبة عن واقد بن محمد قال سمعت ابي يحدث عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله ويقيموا الصلوة ويوتوا الزكوة فاذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم واموالهم الا بحق الاسلام وحسابهم على الله ه هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن ابي غسان المسمعي عن عبد الملك بن الصباح عن شعبة عن واقد بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر ه قال الشيخ الامام رضي الله عنه لم يذكر في حديث ابي هريرة ويقيموا الصلوة ويوتوا الزكوة وذكر في حديث ابن عمر وفي حديث انس قال الخطابي انما اختلفت الالفاظ لاختلاف الاوقات فان فرايض الدين كانت تشرع شيا بعد شي فالحديث الاول كان قبل وجوب هذه الفرايض والحديثان الاخران بعد وجوبها ه قال الشيخ الامام يعني لا يدام الكف عنهم الا بعد التزامهما وفي الحديث دليل على ان توبة الزنديق مقبولة وسريرته الى الله موكولة وهو قول اكثر اهل العلم وعند ملك واحمد لا يقبل توبة الكافر المستتر بكفره ه واخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل قال وقال لي نعيم قال ابن المبارك عن حميد الطويل عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله

عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فاذا قالوها وصلوا صلاتنا واستقبلوا قبلتنا وذبحوا ذبيحتنا فقد حرمت علينا دماؤهم واموالهم الا بحقها

وحسابهم على الله ٥ هذا حديث صحيح وحميد الطويل هو حميد بن ابي حميد البصري ابو
عبيدة او ابو عبيد ويقال هو حميد بن عبد الرحمن ويقال حميد بن تيرويه ويقال ابن داور ويقال
ابن تير فقال ابن زاذويه يقال مات سنة ثلثه واربعين ومايه وقد اتت عليه خمس وسبعون
وفي الحديث دليل على ان امور الناس في معاملة بعضهم بعضا انما تجري على الظاهر من احوالهم
دون باطنها وان من اظهر شعار دين اجري عليه حكمه ولم يكشف عن باطن امره ولو وجد مختون
بين قتلى غلف عزل عنهم في المدفن ولو وجد لقيط في بلد المسلمين حكم باسلامه ❊ باب

علامات النفاق

قال الله تعالى في منافقي الكفار واذا قاموا الى
الصلاة قاموا كسالى يراؤن الناس وقال ولا يأتون الصلوة الا وهم كسالى ولا ينفقون
الا وهم كارهون وقال تعالى مذبذبين بين ذلك اي مترددين لا الى المسلمين ولا الى الكفار
والمذبذب المضطرب الذي لا يبقى على حالة مستقيمة وسمي المنافق منافقا لانه يستر
كفره ويغيبه فشبه بالذي يدخل النفق وهو السرب فيستتر به وقيل سمي به من نافقاء اليربوع
فان اليربوع له جحر يقال له النافقاء واخر يقال له القاصعاء فاذا طلب من القاصعاء قصع فخرج من
النافقاء كذا المنافق يخرج من الايمان من غير الوجه الذي يدخل فيه اخبرنا ابو عبد الله
محمد بن الفضل الخرقي انا ابو الحسن علي بن عبد الله الطيسفوني نا ابو عبد الرحمن عبد الله بن عمر
الجوهري نا احمد بن علي الكشميهني نا علي بن حجر نا اسمعيل بن جعفر بن ابي كثير المدني نا ابو سهيل
نافع بن مالك بن ابي عامر عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اية المنافق
ثلث اذا حدث كذب واذا وعد اخلف واذا اؤتمن خان ٥ هذا حديث متفق على صحته
اخرجه محمد عن ابي الربيع واخرجه مسلم عن يحيى بن ايوب كلاهما عن اسمعيل بن جعفر ❊
اخبرنا ابو طاهر محمد بن علي بن محمد بن بويه الزراد انا ابو بكر محمد بن ادريس الجرجاني
وابو احمد محمد بن احمد المعلم الهروي قالا انا ابو الحسن علي بن عيسى بن محمد بن المثنى الماليني
انا ابو العباس الحسن بن سفين النسوي نا ابرهيم بن الحجاج السامي وعبد الاعلى بن حماد النرسي
قالا نا حماد بن سلمة عن داود بن ابي هند عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال ثلث من كن فيه فهو منافق زاد ابرهيم وان صام وصلى وزعم انه مسلم
قالا جميعا من اذا حدث كذب واذا وعد اخلف واذا اؤتمن خان ٥ هذا حديث صحيح
اخرجه مسلم عن عبد الاعلى بن حماد ٥ اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن
عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا قبيصة بن عقبة نا سفين عن الاعمش
عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله بن عمرو ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اربع من
كن فيه كان منافقا خالصا ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى
يدعها اذا اؤتمن خان واذا حدث كذب واذا عاهد غدر واذا خاصم فجر ٥ هذا حديث

وقال
متفق على صحته اخرجه مسلم عن زهير بن حرب عن وكيع عن سفين واذا وعد اخلف ولم
يقل اذا اؤتمن خان ٥ اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري
انا حاجب بن احمد الطوسي نا عبد الرحيم بن منيب نا عفان بن مسلم نا ابو هلال ح واخبرنا
ابو طاهر محمد بن علي الزراد انا ابو بكر محمد بن ادريس الجرجاني وابو احمد محمد بن احمد المعلم
الهروي قالا اخبرنا ابو الحسن علي بن عيسى الماليني انا الحسن بن سفين النسوي نا
شيبان بن ابي شيبة نا ابو هلال عن قتادة عن انس قال قل ما خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
الا قال لا ايمان لمن لا امانة له ولا دين لمن لا عهد له ٥ هذا حديث حسن قال عمر بن
الخطاب رضي الله عنه لا يغرنك صلوة امرئ ولا صيامه من شاء صلى ومن شاء صام ولكن
لا دين لمن لا امانة له ٥ قال الخطابي على قوله اية المنافق ثلث هذا القول
انما خرج على سبيل الانذار للمرء المسلم والتحذير له ان يعتاد هذه الخصال فيفضي به الى النفاق
لا ان من بدرت منه هذه الخصال او فعل شيئا من ذلك من غير اعتياد انه منافق ٥ روي عن الحسن
انه ذكر له هذا الحديث فقال ان بني يعقوب حدثوا فكذبوا ووعدوا فاخلفوا وائتمنوا
فخانوا ٥ والنفاق ضربان احدهما ان يظهر صاحبه الايمان وهو مسر للكفر كالمنافقين
على عهد النبي صلى الله عليه وسلم والثاني ترك المحافظة على حدود امور الدين سرا ومرا
عاتها علنا فهذا يسمى منافقا ولكنه نفاق دون نفاق كما قال النبي صلى الله عليه وسلم سباب المسلم
فسوق وقتاله كفر وانما هو كفر دون كفر واما بنو يعقوب فكان ذلك الفعل منهم نادرا
ولم يصروا عليه بل تابوا وتحللوا ممن جنوا عليه وسالوا اباهم ان يستغفر لهم فلم يتمكن منهم
صفة النفاق وقوله اكثر منافقي امتي قراؤها هو ان يعتاد ترك الاخلاص في العمل كما جا
التاجر فاجر واراد اذا اعتاد التاجر الكذب في البيع والشرا لا ان نفس التجارة فجور ❊
بل هي امر ماذون فيه مباح في الشرع ❊ اخبرنا محمد بن عبد الله بن ابي توبه انا ابو طاهر
محمد بن احمد بن الحرث انا محمد بن يعقوب الكسائي انا عبد الله بن محمود انا ابرهيم بن عبد الله الخلال
قال حدثنا عبد الله بن مبارك عن عبد الرحمن بن شريح المعافري حدثني شراحيل بن يزيد عن محمد بن هدية
عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثر منافقي امتي قراؤها قال سفين
الثوري ما شبهت القاري الا بالدرهم الزيف اذا كسرته خرج ما فيه ٥ ٥٥٥٥٥٥٥م

باب الكباير

قال الله تعالى ان الشرك لظلم عظيم
وقال جل ذكره وقالوا اتخذ الرحمن ولدا لقد جئتم شيئا ادا اي منكرا عظيما والاد الدواهي
العظام واحدتها ادة وقال جل ذكره قل تعالوا اتل ما حرم ربكم عليكم الايات وقال تعالى ولا تقتلوا
اولادكم خشية املاق الايات وقال جل ذكره الذين يجتنبون كباير الاثم والفواحش الا اللمم
ان ربك واسع المغفرة ٥ اخبرنا ابو منصور محمد بن عبد الملك المظفري السرخسي

انا ابو سعيد احمد بن محمد بن الفضل الفقيه انا ابو علي الحسن بن احمد الخاقاني نا عباس الدوري
نا محاضر بن المورع نا الاعمش عن ابراهيم عن علقمة قال قال عبد الله لما نزلت هذه الاية الذين امنوا
ولم يلبسوا ايمانهم بظلم اشتد ذلك على المسلمين فقلنا اينا لا يظلم نفسه فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم الم تسمعوا الله يقول ان الشرك لظلم عظيم ۵ هذا حديث متفق على صحته
اخرجاه جميعا عن اسحق بن ابرهيم عن عيسى بن يونس عن الاعمش وعلقمة هو علقمة بن قيس
ابن عبد الله النخعي ابو شبل كوفي مات سنه احدى وستين قال يحيى بن سعيد هو عم ام ابرهيم
وعم الاسود بن يزيد بن قيس النخعي وابرهيم هو ابرهيم بن يزيد النخعي ابو عمران الكوفي مات سنه ست
وتسعين وسمى الشرك ظلما لان اصل الظلم وضع الشي في غير موضعه ومن اشرك فقد وضع الربوبية
في غير موضعها وهو اعظم الظلم ۵ اخبرنا ابو علي حسان بن سعيد المنيعي انا ابو طاهر
محمد بن محمد بن محمش الزيادي انا ابو بكر محمد بن الحسين القطان نا احمد بن يوسف السلمي نا عبد
الرزاق انا معمر عن همام بن منبه قال نا ابو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله
عز وجل كذبني عبدي ولم يكن ذلك له وشتمني عبدي ولم يكن ذلك له اما تكذيبه اياي ان يقول
لن يعيدنا كما بدانا واما شتمه اياي ان يقول اتخذ الله ولدا وانا الصمد لم الد ولم اولد ولم يكن لي
كفوا احد ۵ هذا حديث صحيح اخرجه محمد عن اسحق بن منصور عن عبد الرزاق ۵ اخبرنا ابو
حامد احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو سعيد محمد بن موسى بن الفضل الصيرفي انا ابو عبد الله محمد بن
عبد الله بن احمد الصفار نا احمد بن محمد بن عيسى البرتي نا محمد بن كثير انا سفين الثوري عن الاعمش
ومنصور وواصل الاحدب عن ابي وايل عن عمرو بن شرحبيل عن عبد الله قال قلت يا رسول الله
اي الذنب اعظم قال ان تجعل لله ندا وهو خلقك قال ثم اي قال ان تقتل ولدك خشية ان ياكل معك
قال ثم اي قال ان تزاني حليلة جارك قال فانزل تصديق قول النبي صلى الله عليه وسلم والذين لا يدعون
مع الله الها اخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق ولا يزنون ۵ هذا حديث متفق على صحته
اخرجه محمد عن مسدد عن يحيى عن سفين عن منصور والاعمش واخرجه عن قتيبة عن جرير عن الاعمش
واخرجه مسلم عن عثمان بن ابي شيبة واسحق بن ابرهيم عن جرير عن منصور والاعمش ۵ وعمرو بن
شرحبيل ابو ميسرة كوفي همداني والاعمش اسمه سليمان بن مهران الكاهلي مولى لهم كنيته
ابو محمد مات سنه ثمان واربعين ومايه ومنصور هو منصور بن المعتمر ابو عتاب السلمي
كوفي مات بعد السودان سنه اثنتين وثلثين ومايه ويقال ثلثه وثلثين وواصل هو ابن حيان
الاحدب الاسدي كوفي مات سنه عشرين ومايه ۵ اخبرنا ابو محمد عبد الله
بن عبد الصمد بن احمد بن موسى الجوزجاني انا ابو القسم علي بن احمد بن محمد بن الحسن الخزاعي
اخبرنا ابو سعيد الهيثم بن كليب الشاشي نا ابو عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي
نا حميد بن مسعدة نا بشر بن المفضل نا الجريري عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه قال

بالله
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا احدثكم باكبر الكباير قالوا بلى يا رسول الله قال الاشراك
وعقوق الوالدين قال وجلس وكان متكيا قال وشهادة الزور او قول الزور قال فما زال يقولها حتى قلنا
ليته سكت ۵ واخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف
نا محمد بن اسمعيل نا مسدد نا بشر بن المفضل باسناده مثل معناه قال وقول الزور ۵ هذا حديث
متفق على صحته واخرجه مسلم عن عمرو بن محمد الناقد عن اسمعيل بن عليه عن سعيد الجريري
وابو بكرة اسمه نفيع بن الحرث الثقفي سكن البصرة مات هو والحسن بن علي في سنه ويقال
سنة احدى وخمسين بعد الحسن ۵ اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله
النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا محمد بن مقاتل انا النضر انا شعبة نا فراس
قال سمعت الشعبي عن عبد الله بن عمرو عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الكباير الاشراك
بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس واليمين الغموس ۵ هذا حديث صحيح اخبرنا
عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل
6 نا عبد العزيز بن عبد الله حدثني سليمان عن ثور بن زيد عن ابي الغيث عن ابي هريرة عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال اجتنبوا السبع الموبقات قالوا يا رسول الله وما هن قال الشرك بالله
والسحر وقتل النفس التي حرم الله الا بالحق واكل الربا واكل مال اليتيم والتولي يوم الزحف
وقذف المحصنات المومنات الغافلات ۵ هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم
عن هرون بن سعيد الايلي عن ابن وهب عن سليمان بن بلال وابو الغيث اسمه سالم مولى
عبد الله بن مطيع بن الاسود القرشي مدني روى عنه ثور بن زيد الديلي المدني ويروى في الكباير
الالحاد بالبلد الحرام ۵ قوله من الموبقات الموبقات المهلكات وقال عبد الله بن
مسعود اكبر الكباير الاشراك بالله والامن من مكر الله والقنوط من رحمة الله والياس من
روح الله وقال عبيدة ما عصي الله به فهو كبيرة وقال طاوس قيل لابن عباس الكباير سبع
قال هي الى السبعين اقرب ۵ اليمين الغموس هي اليمين الكاذبة يقطع الرجل بها مال غيره
سميت غموسا لانها تغمس صاحبها في الاثم ثم في النار وفي بعض الاحاديث
اليمين الغموس تدع الديار بلاقع معناه ان الله تعالى يفرق شمل الحالف ويغير عليه
ما اولاه من نعمه وقيل يفتقر ويذهب ما في بيته من المال اخبرنا ابو صالح
احمد بن عبد الملك المؤذن قال قرى على ابي نعيم عبد الملك بن الحسن الازهري وانا حاضر
اسمع اخبركم ابو عوانة يعقوب بن اسحق اخبرني العباس بن الوليد بن مزيد اخبرني
ابي حدثنا الاوزاعي حدثني الزهري حدثني ابو سلمة وابن المسيب وابو بكر بن عبد الرحمن
عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يزني الزاني وهو حين يزني مومن
ولا يسرق السارق وهو حين يسرق مومن ولا يشرب الخمر وهو حين يشربها مومن

ولا ينتهب نهبة ذات شرف يرفع المؤمنون اليه فيها ابصارهم وهو حين ينتهبها مؤمن
هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن سعيد بن عفير ويحيى بن بكير عن الليث عن عقيل
عن ابن شهاب عن ابي بكر بن عبد الرحمن هو ابن الحرث بن هشام واخرجه مسلم عن محمد بن مهران
الرازي عن عيسى بن يونس عن الاوزاعي عن الزهري عن هؤلا الثلث وابو سلمة اسمه عبد الله
بن عبد الرحمن بن عوف ويقال اسمه كنيته وابن المسيب هو سعيد بن المسيب بن حزن ابو محمد
القرشي المخزومي من تابعي المدينة وفقهائها ادرك من خلافة عمر ثمان سنين مات سنة ثلث وتسعين
اخبرنا ابو علي حسان بن سعيد المنيعي انا ابو طاهر محمد بن محمد بن محمش الزيادي انا ابو بكر
محمد بن الحسين القطان نا ابو الحسن احمد بن يوسف السلمي نا عبد الرزاق انا معمر عن همام بن منبه
قال نا ابو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يسرق سارق وهو حين يسرق مؤمن
ولا يزني زان وهو حين يزني مومن ولا يشرب الحدود احدكم يعني الخمر وهو حين يشربها مؤمن
والذي نفس محمد بيده لا ينتهب احدكم نهبة ذات شرف يرفع اليه المؤمنون اعينهم فيها
وهو حين ينتهبها مؤمن ولا يغل احدكم حين يغل وهو مومن فاياكم واياكم ٥ هذا حديث صحيح
اخرجه مسلم عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق قال الشيخ الامام قد اختلف العلما في تاويل هذا ٥
الحديث فذهب قوم الى ان المراد منه النهي وان ورد على صيغة الخبر معناه لا يزني الزاني ولا يسرق
السارق اذ هو مؤمن ولا يليق بمثله هذه الافعال باهل الايمان وذهب قوم الى ان معناه الزجر والوعيد
دون حقيقة الخروج عن الايمان والانذار والتحذير بسوء العاقبة اي اذا اعتاد هذه الامور لم يؤمن
ان يقع في ضد الايمان وهو الكفر كما قال عليه السلام من يرتع حول الحمى يوشك ان يقع فيه وقيل
معناه نقصان الايمان يريد لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن مستكمل الايمان بل هو قبل ان يقدم
على الفجور وبعد ما نزع منه وتاب اكمل ايمانا منه حالة اشتغاله بالفجور فهو كقوله لا ايمان لمن لا امانة
له يريد لا ايمان له كاملا والله اعلم ٥ وقد ورد معنى اخر في تاويله مرفوعا عن ابي هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا زنى احدكم خرج منه الايمان وكان عليه كالظلة فاذا انقلع رجع اليه الايمان
قال رضي الله عنه والقول ما قال الرسول عليه السلام والعلم عند الله عز وجل وروي عن عكرمة قال قلت
لابن عباس كيف ينزع الايمان منه قال هكذى وشبك بين اصابعه ثم اخرجها فان تاب عاد اليه هكذى
وشبك بين اصابعه ٥

باب

من مات لا يشرك بالله شيئا

قال الله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وقوله ومن يقتل مؤمنا متعمدا الاية فقيل نزل في رجل قتل مسلما
ثم ارتد وقيل معناه فجزاؤه جهنم ان جازاه ولم يعف عنه وقوله ان الله لا يغفر الاية خبر لا يقع
فيه خلف وقوله فجزاؤه جهنم وعيد يرجى فيه العفو قال الله تعالى والذين لا يدعون مع الله
الها اخر الى قوله الا من تاب ٥ اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو الحسن علي بن محمد بن عبد الله

بن بشران انا ابو علي اسمعيل بن محمد الصفار نا احمد بن منصور الرمادي نا عبد الرزاق انا معمر
عن ابي اسحق عن عمرو بن ميمون الاودي عن معاذ بن جبل قال كنت رديف النبي صلى الله عليه وسلم
فقال هل تدري يا معاذ ما حق الله على الناس قال قلت الله ورسوله اعلم قال حقه عليهم ان يعبدوه
ولا يشركوا به شيئا اتدري يا معاذ ما حق الناس على الله اذا فعلوا ذلك قال قلت الله ورسوله اعلم
قال فان حق الناس على الله ان لا يعذبهم قال قلت يا رسول الله الا ابشر الناس قال دعهم يعملون
هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن اسحق بن ابراهيم عن يحيى بن ادم عن ابي الاحوص واخرجه مسلم
عن ابي بكر بن ابي شيبة عن ابي الاحوص سلام بن سليم عن ابي اسحق ٥ اخبرنا عبد الواحد
بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا اسحق بن ابراهيم
اخبرنا معاذ بن هشام حدثني ابي عن قتادة نا انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم ومعاذ رديفه
على الرحل قال يا معاذ بن جبل قال لبيك يا رسول الله وسعديك قال يا معاذ قال لبيك يا رسول الله
وسعديك ثلثا قال ما من احد يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله صدقا من قلبه الا
حرمه الله على النار قال يا رسول الله افلا اخبر به الناس فيستبشروا قال اذا يتكلوا فاخبر بها
معاذ عند موته تاثما ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن هداب بن خالد عن همام عن قتادة واحتج به
محمد بن اسمعيل على جواز ان يخص العالم بالعلم قوما دون قوم كراهية ان لا يفهموا ٥
اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري انا حاجب بن احمد
الطوسي نا محمد بن حماد نا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي سفين عن جابر قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم
رجل فقال يا رسول الله ما الموجبتان قال من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة ومن مات
يشرك بالله شيئا دخل النار هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة عن ابي معاوية
اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي اخبرنا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف
نا محمد بن اسمعيل نا ابو معمر نا عبد الوارث عن الحسين عن عبد الله بن بريدة عن يحيى بن
يعمر حدثه ان ابا الاسود الديلي حدثه ان ابا ذر حدثه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم
وعليه ثوب ابيض وهو نائم ثم اتيته وقد استيقظ فقال ما من عبد قال لا اله الا الله ثم مات
على ذلك الا دخل الجنة قلت وان زنى وان سرق قال وان زنى وان سرق قلت وان زنى وان سرق
قال وان زنى وان سرق قلت وان زنى وان سرق قال وان زنى وان سرق على رغم انف ابي ذر
وكان ابو ذر اذا حدث بهذا قال وان رغم انف ابي ذر هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم
عن زهير بن حرب عن عبد الصمد بن عبد الوارث عن ابيه عن حسين المعلم وابو ذر اسمه جندب بن
السكن ويقال ابن جنادة الغفاري مات بالربذة في زمن عثمان وابو الاسود الديلي اسمه ظالم بن
عمرو بن سفيان قوله وان رغم انف ابي ذر اي ذل وقيل وان كره يقال ما ارغم من ذلك شيئا اي
اكرهه وقيل وان اضطرب ابو ذر اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن

انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا الحسن بن الربيع نا ابو الاحوص عن الاعمش عن زيد بن
وهب قال قال ابو ذر كنت امشي مع النبي صلى الله عليه وسلم في حرة المدينة فاستقبلنا احد
فقال يا ابا ذر فقلت لبيك يا رسول الله قال ما يسرني ان عندي مثل احد هذا ذهبا يمضي علي ثالثة
وعندي منه دينار الا شيء ارصده لدين الا ان اقول به في عباد الله هكذا وهكذا وهكذا عن يمينه وعن
شماله ومن خلفه ثم مشى ثم قال ان الاكثرين هم الاقلون يوم القيامة الا من قال هكذا وهكذا وهكذا
عن يمينه وعن شماله ومن خلفه وقليل ما هم ثم قال لي مكانك لا تبرح حتى آتيك ثم انطلق في سواد الليل
حتى توارى فسمعت صوتا قد ارتفع فتخوفت ان يكون احد عرض للنبي صلى الله عليه وسلم فاردت
ان آتيه فذكرت قوله لا تبرح حتى آتيك فلم ابرح حتى اتاني قلت يا رسول الله لقد سمعت صوتا
تخوفت فذكرت له فقال وهل سمعته فقلت نعم قال ذاك جبريل اتاني فقال من مات من امتك لا يشرك
بالله شيئا دخل الجنة قلت وان زنى وان سرق قال وان زنى وان سرق ٥ هذا حديث متفق على صحته
اخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى وغيره عن ابي معوية عن الاعمش وزيد بن وهب هو ابو سليمان الهمداني
الجهني والحرة حجارة سود بين جبلين ٥ اخبرنا عبد الواحد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي
انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا صدقة بن الفضل اخبرنا الوليد عن الاوزاعي حدثني عمير بن هاني
حدثني جنادة بن ابي امية عن عبادة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من شهد ان لا اله الا الله وحده
لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله وان عيسى عبد الله ورسوله وكلمته القيها الى مريم وروح منه
والجنة والنار حق ادخله الله الجنة على ما كان من العمل ٥ قال الوليد فحدثني ابن جابر عن عمير عن جنادة
وزاد من ابواب الجنة الثمانية ايها شاء ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن داود بن رشيد
عن الوليد بن مسلم هذا عن ابن جابر ٥ قوله وكلمته القاها الى مريم سمى عيسى عليه السلام كلمة
لانه كان بالكلمة من غير اب وهي قوله كن قال الله تعالى ان مثل عيسى عند الله كمثل ادم خلقه من تراب
ثم قال له كن فيكون وقيل في قوله تعالى في شان يحيى بن زكريا مصدقا بكلمة من الله يعني بعيسى عليه السلام
وكان يحيى بن زكريا اول من آمن بعيسى وصدقه وكانا ابني خالة روي ان امراة زكريا كانت حبلى بيحيى دخلت على مريم
زائرة بعد ما حملت عيسى فلما فتحت مريم الباب التزمتها قالت ام يحيى وجدت ما في بطني
سجد للذي في بطنك وقوله وروح منه اي من خلقه واحداثه من غير اب كما قال جل ذكره وسخر لكم
ما في السموات وما في الارض جميعا منه سمي عيسى روحا لانه حدث من نفخ الروح وذلك ان الله تعالى
ارسل اليها جبريل عليه السلام فنفخ في جيب درعها وكان مشقوقا من قدامها فوصل النفخ اليها
فحملت وقيل في تفسير قوله فنفخنا فيه من روحنا اي من نفخ جبريل اضاف الى نفسه لانه كان
بامره كما قال فارسلنا اليها روحنا يعني جبريل وقال وايدناه بروح القدس قال قل نزله روح القدس
يريد جبريل وقيل في قوله وروح منه اي رحمة وكان عيسى رحمة من الله عز وجل على من آمن به
وروى عن ابي بن كعب في قوله وروح منه ان روح عيسى عليه السلام كان من الارواح التي اخذ الله

عليها الميثاق في عهد ادم عليه السلام ثم ردها الى صلب ادم وامسك عنده روح عيسى الى ان
اراد خلقه فارسله الى مريم في صورة بشر فهو قوله عز وجل فتمثل لها بشرا سويا فحملته اي حملت
الذي خاطبها وهو روح عيسى فدخل من فيها والله اعلم ٥ اخبرنا الامام ابو علي الحسين
بن محمد القاضي انا ابو طاهر محمد بن محمد بن محمش الزيادي انا ابو بكر محمد بن عمر بن حفص التاجر نا ابرهيم
بن عبد الله بن عمر بن بكير الكوفي انا وكيع عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة او عن ابي سعيد شك الاعمش
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله من لقي الله بهما غير شاك
لم يحجب عن الجنة ٥ واخبرنا ابو الفضل احمد بن علي بن احمد بن حامد المروروذي نا ابو زكريا
يحيى بن ابرهيم بن محمد بن يحيى النيسابوري انا ابو الفضل الحسن بن يعقوب بن يوسف نا ابرهيم بن
عبد الله العبسي بهذا الاسناد مثله ٥ هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن ابي كريب عن ابي معوية
عن الاعمش قال رضي الله عنه اتفق اهل السنة على ان المؤمن لا يخرج عن الايمان بارتكاب شيء من الكبائر اذا لم
يعتقد اباحتها واذا عمل شيئا منها فمات قبل التوبة لا يخلد في النار كما جاء الحديث بل هو الى الله عز وجل
ان شاء عفا عنه وان شاء عاقبه بقدر ذنوبه ثم ادخله الجنة برحمته كما ورد في حديث عبادة بن الصامت في البيعة ٥
واختلفوا فيمن ترك الصلوة المفروضة عمدا فكفره بعضهم ولم يكفره الاخرون وروي عن الزهري
انه سئل عن قول النبي صلى الله عليه وسلم من قال لا اله الا الله دخل الجنة قال انما هذا قبل نزول الفرائض والامر
والنهي وذهب آخرون الى ان معناه ان اهل التوحيد سيدخلون الجنة وان عذبوا في النار بذنوبهم فقد صح
عن ابن مسعود وابن عباس وابي سعيد الخدري وجابر وانس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سيخرج قوم
من النار من اهل التوحيد ويدخلون الجنة وروي عن سعيد بن جبير وابرهيم النخعي وغير واحد من التابعين
في تفسير هذه الاية ربما يود الذين كفروا لو كانوا مسلمين اذا اخرج اهل التوحيد من النار وادخل الجنة
ود الذين كفروا لو كانوا مسلمين ٥ اخبرنا ابو علي حسان بن سعيد المنيعي انا ابو طاهر
الزيادي انا ابو بكر محمد بن الحسين القطان نا احمد بن يوسف السلمي نا عبد الرزاق انا معمر عن همام بن منبه
نا ابو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفس محمد في يده لا يسمع بي احد من هذه الامة ٥
ولا يهودي ولا نصراني ومات ولم يؤمن بالذي ارسلت به الا كان من اصحاب النار ٥ هذا حديث صحيح
اخرجه مسلم من وجه اخر عن ابي هريرة ٥ اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله
النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا سليمان بن حرب نا حماد هو ابن زيد عن ثابت عن انس
قال كان غلام يهودي يخدم النبي صلى الله عليه وسلم فمرض فاتاه النبي صلى الله عليه وسلم يعوده فقعد
عند راسه فقال له اسلم فنظر الى ابيه وهو عنده فقال اطع ابا القاسم فاسلم فخرج النبي صلى الله عليه وسلم
وهو يقول الحمد لله الذي انقذه من النار ٥ هذا حديث صحيح وروي عن عمرو بن العاص قال فلما جعل الله الاسلام
في قلبي اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت ابسط يمينك فلابايعك فبسط يمينه قال فقبضت يدي
قال ما لك يا عمرو قلت اردت ان اشترط قال تشترط ماذا قلت ان يغفر لي قال اما علمت يا عمرو ان الاسلام

يهدم ما قبله وان الهجرة تهدم ما قبلها وان الحج تهدم ما قبله وروى عن حكيم بن حزام قال بايعت النبي صلى الله عليه وسلم
ان لا اخر الا قايما يعني لا اموت الا ثابتا على الاسلام ومن مات فقد خر وسقط والمراد من القيام التمسك بالدين
قال الله تعالى من اهل الكتاب امة قايمة يتلون ايات الله ومعناه المواظبة على الدين والقيام به

باب العفو عن حديث النفس

قال الله تعالى ان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله قال ابن عمر نسختها الاية التي بعدها يعني
قوله لا يكلف الله نفسا الا وسعها ومثله عن ابن عباس وابي هريرة وقال جل ذكره ما جعل عليكم في الدين
من حرج اي لم يضيق عليكم في احكامه فيكلفكم ما تعجزون عنه ٥ اخبرنا الامام ابو علي الحسين
بن محمد القاضي نا ابو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد بامويه الاصبهاني نا ابو بكر احمد بن
اسحق الفقيه انا اخبرنا يعقوب بن يوسف القزويني نا القسم بن الحكم العرني نا مسعر بن كدام
عن قتادة عن زرارة بن اوفى عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله تجاوز عن امتي ما وسوست
به انفسها ما لم تتكلم او تعمل به ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن مسلم عن هشام وعن مسعر
واخرجه مسلم عن زهير بن حرب عن وكيع عن مسعر وهشام عن قتادة وزرارة بن اوفى الظفوي ٥
الحرشي قاضي البصرة ٥ اخبرنا ابو الحسن احمد بن عبد الرحمن بن محمد بن احمد الكيالي حفيد
ابي محمد الكيال انا ابو نصر محمد بن علي بن الفضل الخزاعي يعرف بفضلان انا ابو عثمان عمرو بن عبد الله
البصري قال سمعت محمد بن عبد الوهاب يقول سمعت علي بن عثام يقول اتيت سعير بن الخمس
فسألته عن حديث الوسوسة فلم يحدثني فادبرت ابكي ثم لقيني فقال لي تعال حدثنا مغيرة عن
ابرهيم عن علقمة عن عبد الله قال سألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يجد الشي لو خر
من السما فتخطفه الطير كان احب اليه من ان يتكلم به قال ذاك محض الايمان ٥ هذا حديث صحيح
اخرجه مسلم عن يوسف بن يعقوب الصفار عن علي بن عثام عن سعير بن الخمس قال ابو
سليمان الخطابي قوله ذاك صريح الايمان معناه ان صريح الايمان هو الذي يمنعكم من قبول
ما يلقيه الشيطان في انفسكم والتصديق به وليس معناه ان الوسوسة نفسها صريح
الايمان وذلك انما تتولد من فعل الشيطان وتسويله فكيف يكون ايمانا صريحا وروي
في حديث اخر انهم لما شكوا اليه ذلك قال الحمد لله الذي رد كيده الى الوسوسة اخبرنا
ابو طاهر محمد بن علي الزراد نا ابو الحسن علي بن محمد بن محفوظ بن حبيب المؤذن ببخارا قراءة
عليه في شهر ربيع الاول سنة ثلث واربعماية نا ابو عبد الله محمد بن موسى بن علي بن عيسى
الرازي نا ابو العباس احمد بن محمد بن عيسى البرتي القاضي نا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي
نا شعبة عن منصور وسليمان عن ذر عن عبد الله بن شداد عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم
جاءه رجل فقال اني احدث نفسي بالشي لان اكون حممة احب الي من ان اتكلم به قال شعبة فقال
احدهما الحمد لله الذي رد امره الى الوسوسة وقال الاخر الحمد لله الذي لم يقدر منكم الا على

الوسوسة وعبد الله بن شداد بن الهاد الليثي مدني روى عنه ذر بن عبد الله الهمداني كوفي ٥

باب رد الوسوسة

قال الله تعالى قل اعوذ برب الناس الى اخرها قوله الخناس هو الشيطان يوسوس في صدور المرء فاذا ذكر الله
خنس اي انقبض وتاخر وقوله تعالى واما ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ بالله والنزغ والهمز
الوسوسة يقول ان نالك من الشيطان ادنى وسوسة فاستعذ بالله وقوله ينزغنك يستخفنك
وقوله نزغ الشيطان بيني وبين اخوتي اي افسد ٥ اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي
انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا يحيى بن بكير نا الليث نا عقيل
عن ابن شهاب اخبرني عروة قال ابو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ياتي الشيطان
احدكم فيقول من خلق كذا من خلق كذا حتى يقول من خلق ربك فاذا بلغه فليستعذ بالله ولينته ٥
هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن عبد الملك بن شعيب بن الليث عن ابيه عن جده
عن عقيل بن خالد اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو معشر ابرهيم بن محمد القبركي
نا ابو علي القراب اخبرنا ابو بكر اسمعيل بن اسحق السراج نا ابو بكر بن ابي النضر نا ابو النضر هاشم
بن القاسم نا ابو سعيد المؤدب عن هشام بن عروة عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ياتي الشيطان احدكم فيقول من خلق الارض فيقول الله فيقول فمن خلق الله فاذا احس احدكم بشي من ذلك
فليقل امنت بالله ورسله ٥ هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن محمود بن غيلان عن ابي النضر ٥
وقال ياتي الشيطان احدكم فيقول من خلق السما من خلق الارض وروي عن ابي زميل قال سالت
ابن عباس فقلت ما شي احفيه في صدري قال ما هو قلت والله لا اتكلم به فقال اشي من شك وضحك
قال ما نجا من ذلك احد حتى انزل الله فان كنت في شك مما انزلنا اليك الاية قال فقال لي اذا وجدت
في نفسك شيا فقل هو الاول والاخر والظاهر والباطن وهو بكل شي عليم ٥ اخبرنا
عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا احمد بن
الصالح نا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب عن
ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نحن احق بالشك من ابرهيم اذ قال رب ارني
كيف تحيي الموتى قال اولم تؤمن قال بلى ولكن ليطمين قلبي ورحم الله لوطا لقد كان ياوي الى ركن شديد
ولو لبثت في السجن طول ما لبث يوسف لاجبت الداعي ٥ هذا حديث متفق على صحته
اخرجه مسلم عن حرملة بن يحيى عن ابن وهب باسناده مثله غير انه قال نحن احق بالشك من ابرهيم
اذ قال حكي عن ابي ابرهيم اسمعيل بن يحيى المزني انه قال لم يشك النبي صلى الله عليه وسلم ولا ابرهيم
عليه السلام في ان الله قادر على ان يحيي الموتى وانما شكا ان يجيبهما الى ما سالا ومما يؤيد هذا الذي
ذكره المزني ما روي عن ابن عباس في قوله رب ارني كيف تحيي الموتى قال اولم تؤمن قال بلى ولكن
ليطمين قلبي قال اعلم انك تجيبني اذا دعوتك وتعطيني اذا سالتك قال ابو سليمان الخطابي

ليس في قوله نحن احق بالشك من ابرهيم اعتراف بالشك على نفسه ولا على ابرهيم لكن فيه نفي الشك
عنهما يقول اذا لم اشك انا ولم ارتب في قدرة الله عز وجل على احيا الموتى فابرهيم اولى بان لا يشك ولا
يرتاب وقال ذلك على سبيل التواضع والهضم من النفس وفيه الاعلام ان المسئلة من قبل ابرهيم لم تعرض
من جهة الشك لكن من قبل الزيادة العلم فان العيان يفيد من المعرفة والطمانينة ما لا يفيده الاستدلال
وقوله ليطمين قلبي اي بيقين النظر وحكي عن سعيد بن جبير انه قال ولكن ليطمين قلبي اي بالخلة ومثله
عن ابن المبارك ونحكي عن ابن المبارك ايضا في قوله ولكن ليطمين قلبي اي ليرى من ادعوه اليك منزلتي
ومكاني منك فيجيبني الى طاعتك وقيل لما نزلت الاية قال قوم شك ابرهيم ولم يشك نبينا فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم هذا القول تواضعا منه وتقديما لابراهيم وكذلك قوله في يوسف لو لبثت في السجن
طول ما لبث يوسف لاجبت الداعي وصف يوسف بالاناة والصبر حيث لم يبادر الى الخروج حين
جاه رسول الملك فعل المذنب يعفى عنه مع طول لبثه في السجن بل قال ارجع الى ربك فسأله اراد ان يقيم الحجة
عليهم في حبسهم اياه ظلما وقال النبي صلى الله عليه وسلم ذلك على سبيل التواضع لا انه في الامر منه مبادرة
وعجلة لو كان مكان يوسف والتواضع لا يصغر كبيرا ولا يضع رفيعا ولا يبطل لذي حق حقا ولكنه يوجب
لصاحبه فضلا ويكسبه جلالا وقدرا وقوله تعالى فان كنت في شك مما انزلنا اليك الخطاب للنبي صلى الله
عليه وسلم والمراد غيره ممن شك في تنزيل القران كقوله تعالى وسل من ارسلنا من قبلك من رسلنا اي سل
من ارسلنا اليه من قبلك رسلا من رسلنا يعني اهل الكتاب الخطاب له والمراد المشركون وقوله رحم الله
لوطا لقد كان ياوي الى ركن شديد اراد به قوله لقومه لو ان لي بكم قوة او اوي الى ركن شديد اي لو كان
لي عشيرة لدفعوكم ترحم عليه النبي صلى الله عليه وسلم يريد لسهوه في الوقت الذي ضاق صدره واشتد
جزعه بما دهمه من قومه حتى قال او اوي الى ركن شديد وقد كان ياوي الى اشد الاركان من الله عز وجل

باب الاسلام بدا غريبا وسيعود كما بدا

اخبرنا ابو تراب عبد الباقي بن يوسف المراغي وابو الحسين بن المبارك بن محمد بن عبد الله
الواسطي قالا انا ابو القاسم عبد الملك بن محمد بن عبد الله بن بشران انا ابو بكر محمد بن الحسين بن عبد الله
الاجري انا ابو محمد عبد الله بن صالح بن عبد الله بن الضحاك البخاري نا ابو بكر بن ابي شيبة نا حفص بن غياث
ح وحدثنا ابو القاسم يحيى بن علي بن محمد الكشميهني انا القاضي ابو نصر احمد بن محمد البخاري بالكوفة
انا نصر بن احمد الفقيه نا ابو يعلى الموصلي نا ابو بكر بن ابي شيبة نا حفص عن الاعمش عن ابي اسحق عن
ابي الاحوص عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الاسلام بدا غريبا وسيعود
كما بدا فطوبى للغربا قيل ومن الغربا قال النزاع من القبايل هذا حديث صحيح غريب من حديث
ابن مسعود اخرجه مسلم من رواية ابي هريرة وابو الاحوص اسمه عوف بن مالك بن فضالة
الجشمي وابو اسحق هو عمرو بن عبد الله السبيعي مات سنة ثمان وعشرين ويقال سبع وعشرين
ويقال ست وعشرين ويقال اثنين وثلثين ولد في خلافة عثمان وقوله طوبى للغربا اراد به المهاجرين

16 الذين هجروا اوطانهم في الله وقوله النزاع من القبايل النزاع جمع نزيع وهو الغريب نزع عن
اهله وعشيرته والنزايع من الابل الغرايب اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن
عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا ابرهيم بن المنذر نا انس بن عياض نا عبيد الله عن
خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الايمان
ليارز الى المدينة كما تارز الحية الى جحرها هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن محمد بن
عبد الله بن نمير عن ابيه عن عبيد الله بن عمر وقوله ليارز اي ينضم اليها ويجتمع بعضها الى بعض فيها
قيل كان هذا زمان الردة بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم في خلافة الصديق وقوله
ان الايمان ليارز يعني اهل الايمان كما قال صلى الله عليه وسلم احد جبل يحبنا ونحبه يريد اهل المدينة
كما قال الله تعالى واسال القرية التي كنا فيها اي اهل القرية وروي عن زيد بن ملحة عن ابيه عن جده
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الدين ليارز الى الحجاز كما تارز الحية الى جحرها وليعقلن الدين
من الحجاز معقل الاروية من راس الجبل ان الدين بدا غريبا ويرجع غريبا فطوبى للغربا الذين يصلحون
ما افسد الناس من سنتي من بعدي والاروية شاة الوحش وجمعها القليل اراوي والكثير اروى
وحفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العدوي مدني جد عبيد الله بن عمر وهو عبيد الله بن عمر بن حفص
بن عاصم وخبيب بن عبد الرحمن بن خبيب بن يساف الانصاري ابو الحرث من اهل السنح والسنح
بالمدينة وهو خال عبيد الله بن عمر

باب الايمان بالقدر

قال الله تعالى وكان امر الله قدرا مقدورا وقال تعالى وخلق كل شي فقدره تقديرا وقال النبي صلى الله
عليه وسلم ويؤمن بالقدر خيره وشره اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو بكر
احمد بن الحسن الحيري نا ابو جعفر محمد بن علي بن دحيم الشيباني نا احمد بن حازم بن ابي غرزة نا
يعلى بن عبيد وعبيد الله بن موسى وابو نعيم عن سفين عن منصور عن ربعي بن حراش عن رجل
عن علي بن ابي طالب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يومن عبد حتى يومن باربع
يشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله بعثني بالحق ويومن بالبعث بعد الموت ويومن
بالقدر زاد عبيد الله خيره وشره وهكذا رواه النضر بن شميل عن شعبة عن منصور
وروى ابو داود عن شعبة وقال عن ربعي بن حراش عن علي ولم يقل عن رجل قال ابو عيسى
حديث ابي داود عن شعبة عندي اصح من حديث النضر وهكذا روى غير واحد عن منصور
عن ربعي بن حراش عن علي اخبرنا ابو الحسن علي بن يوسف الجويني انا ابو محمد محمد بن علي
بن محمد بن شريك الشافعي الخذاشاهي في شهر رمضان سنة اربع مائة انا عبد الله بن محمد
بن مسلم ابو بكر الجوربذي نا يونس بن عبد الاعلى الصدفي نا عبد الله بن وهب اخبرني ابو
هاني الخولاني عن ابي عبد الرحمن الحبلي عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول كتب الله مقادير الخلايق كلها قبل ان يخلق السموات والارض

بخمسين الف سنة قال وعرشه على الماء هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن ابي الطاهر احمد بن عمرو
بن سرح عن ابن وهب وابو عبد الرحمن الحبلي اسمه عبد الله بن يزيد ه حدثنا ابو الفضل زياد
بن محمد بن زياد الحنفي انا ابو معاذ الشاه بن عبد الرحمن المزني نا ابو بكر عبد الله بن محمد بن زياد
النيسابوري الفقيه ببغداد نا يونس بن عبد الاعلى الصدفي نا سفين بن عيينه عن عمرو بن دينار
عن طاوس سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احتج ادم وموسى فقال موسى
يا ادم انت ابونا واخرجتنا من الجنة فقال ادم يا موسى اصطفاك الله بكلامه وخط لك التورية
بيده تلومني على امر قدره الله علي قبل ان يخلقني باربعين سنة فحج ادم موسى فحج ادم موسى ﴿ه﴾
هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن علي بن عبد الله واخرجه مسلم عن محمد بن حاتم وغيره كل عن سفين
بن عيينة واخبرنا ابو علي حسان بن سعيد المنيعي انا ابو طاهر الزيادي انا ابو بكر محمد بن الحسين القطان
حدثنا احمد بن يوسف السلمي نا عبد الرزاق انا معمر عن همام بن منبه قال نا ابو هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم تحاج ادم وموسى فقال له موسى انت ادم الذي اغويت الناس واخرجتهم من الجنة
الى الارض فقال له ادم انت موسى الذي اعطاه الله علم كل شي واصطفاه على الناس برسالته قال نعم قال
اتلومني على امر قد كتب علي ان افعل من قبل ان اخلق فحج ادم موسى واخبرنا ابو الحسن
الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن ابي الزناد عن الاعرج
عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا ه هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن قتيبة
عن مالك قوله فحج ادم موسى ادم مرفوعة الميم على معنى الفاعل وموسى في محل النصب اي الزمه
ادم الحجة قال الخطابي انما حجه ادم في دفع اللوم اذ ليس لاحد من الادميين ان يلوم احدا وقد
جا في الحديث انظروا الى الناس كانكم عبيد ولا تنظروا اليهم كانكم ارباب فاما حكم الذي تنازعاه
فهما فيه سوا لا يقدر احد ان يسقط الاصل الذي هو القدر ولا ان يبطل الكسب الذي هو السبب
ومن فعل واحدا منهما خرج عن المقصد الى احد الطرفين الى مذهب القدر او الجبر وقوله
انت موسى الذي اصطفاك الله برسالته وبكلامه يقول اذ جعل الله بالصفة التي انت بها من الاصطفا
بالرسالة والكلام فكيف يسعك ان تلومني على القدر المقدور الذي لا مدفع له فقال النبي صلى الله عليه وسلم
فحج ادم موسى وذلك ان الابتدا بالمسئلة والاعتراض كان من موسى ولم يكن من ادم انكارا لما اقترفه
من الذنب انما عارضه بامر كان فيه دفع حجة موسى التي الزمه بها اللوم ه اخبرنا
عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا سليمن
بن حرب نا حماد عن عبيد الله بن ابي بكر بن انس عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال وكل الله
بالرحم ملكا فيقول اي رب نطفة اي رب علقة اي رب مضغة فاذا اراد الله ان يقضي خلقها
قال يا رب اذكر ام انثى شقي ام سعيد فما الرزق فما الاجل فيكتب كذلك في بطن امه ﴿ه﴾
هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن ابي كامل الجحدري عن حماد بن زيد ه اخبرنا

ابو عمر عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو محمد عبد الرحمن بن احمد بن محمد بن يحيى بن مخلد الانصاري المعروف
بابن ابي شريح انا ابو القسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي ببغداد سنه سبع عشرة وثلثماية نا علي بن
الجعد بن عبيد الجوهري انا ابو خيثمة زهير بن معوية عن الاعمش عن زيد بن وهب قال سمعت عبد الله
بن مسعود يقول حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق ان خلق احدكم يجمع في بطن
امه اربعين يوما ثم يكون علقة مثل ذلك ثم يكون مضغة مثل ذلك ثم يبعث الله اليه الملك او قال يبعث
اليه الملك باربع كلمات فيكتب رزقه وعمله واجله وشقي او سعيد قال وان احدكم ليعمل بعمل
اهل الجنة حتى ما يكون بينها وبينه غير ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل النار فيدخلها ه
وان احدكم يعمل بعمل اهل النار حتى ما يكون بينه وبينها غير ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل
اهل الجنة فيدخلها ه هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن ابي الوليد هشام بن عبد الملك
واخرجه مسلم عن عبيد الله بن معاذ عن ابيه كلاهما عن شعبة بن الحجاج عن الاعمش وزيد بن وهب
ابو سليمان الهمداني الجهني ويروى عن عمار بن رزيق انه قال للاعمش ما يجمع في بطن امه قال حدثني
خيثمة قال قال عبد الله ان النطفه اذا وقعت في الرحم فاراد الله ان يخلق منها بشرا طارت في بشر المراة
تحت كل ظفرة وشعرة ثم تمكث اربعين ليلة ثم ينزل دما في الرحم فذلك جمعها ه وقيل لابي
العالية في قوله تعالى والذين يتوفون منكم الاية لاي شي ضمنت هذه العشرة الى الاربعة الاشهر ه
قال لانه ينفخ فيه الروح في العشره اخبرنا ابو سعيد عبد الله بن احمد الطاهري انا جدي
ابو سهل عبد الصمد بن عبد الرحمن البزاز انا ابو بكر محمد بن زكريا العذافري انا اسحق بن ابرهيم بن
عباد الدبري الصنعاني نا عبد الرزاق انا معمر عن منصور عن سعد بن عبيدة عن ابي عبد الرحمن السلمي
عن علي بن ابي طالب قال خرجنا على جنازه فبينا نحن بالبقيع اذ خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم
وبيده مخصرة فجا فجلس ثم نكت بها في الارض ساعة ثم قال ما من نفس منفوسة الا قد كتب مكانها من
الجنة او من النار والا قد كتبت شقية او سعيدة قال فقال رجل افلا نتكل على كتابنا يا رسول الله
وندع العمل قال لا ولكن اعملوا فكل ميسر اما اهل الشقا فييسرون لعمل اهل الشقا واما اهل السعادة
فييسرون لعمل اهل السعادة ثم تلا هذه الاية فاما من اعطى واتقى وصدق بالحسنى فسنيسره لليسرى
واما من بخل واستغنى وكذب بالحسنى فسنيسره للعسرى ه هذا حديث متفق على صحته اخرجاه
جميعا عن عثمان بن ابي شيبه عن جرير عن منصور وابو عبد الرحمن السلمي اسمه عبد الله بن حبيب
قال ابو عبيد المخصرة ما اختصر الانسان بيده فامسكه من عصا او غيره ومنه ان يمسك الرجل
بيد صاحبه فيقال فلان مخاصر فلان قال الفرا يقال خرج القوم متخاصرين اذا كان بعضهم اخذا بيد بعض
قال القتيبي التخصر امساك القضيب باليد والمخصرة ذلك القضيب وجمعها مخاصر قوله نكت بها
في الارض اي ضرب بها قوله ما من نفس منفوسة اي مولودة يقال نفست المراة ونفست اذا
ولدت فاذا حاضت قلت نفست بفتح النون لا غير قوله ميسر اي مهيا ومصروف اليه

قال رضي الله عنه ذكر الخطابي على هذا الحديث كلاما معناه قالوا فلم لا نتكل على كتابنا وندع العمل مطالبة
منهم بامر يوجب تعطيل العبودية وذلك ان اخبار النبي صلى الله عليه وسلم عن سابق الكتاب اخبار عن
غيب علم الله عز وجل فيهم وهو حجة عليهم فرام القوم ان يتخذوه حجة لانفسهم في ترك العمل فاعلمهم النبي صلى الله
عليه وسلم ان ها هنا امرين لا يبطل احدهما الاخر باطن هو العلة الموجبة في حكم الربوبية وظاهر هو القسمة
اللازمة في حق العبودية وهو امارة مخيلة غير مفيدة حقيقة العلم ويشبه ان يكون والله اعلم انما عو
ملوا بهذه المعاملة وتعبدوا بهذا التعبد ليتعلق خوفهم بالباطن المغيب عنهم ورجاؤهم بالظاهر البادي
لهم والخوف والرجاء مدرجتا العبودية ليستكملوا بذلك صفة الايمان وبين لهم ان كلا ميسر لما خلق له
وان عمله في العاجل دليل مصيره في الاجل وتلا قوله تعالى فاما من اعطى واتقى واما من بخل واستغنى وهذه
الامور في حكم الظاهر ومن وراء ذلك علم الله فيهم وهو الحكيم الخبير لا يسال عما يفعل وهم يسالون والطلب
نظيره في امرين من الرزق المقسوم مع الامر بالكسب ومن الاجل المضروب مع المعالجة بالطب
فانك تجد المغيب فيها علية موجبة والظاهر البادي سببا مخيلا وقد اصطلح الناس خواصهم وعوامهم
على ان الظاهر منها لا يترك بالباطن هذا معنى كلام الخطابي اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا
زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن زياد بن سعد عن عمرو بن مسلم عن طاوس
اليماني قال ادركت ناسا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولون كل شي بقدر الله وسمعت
من عبد الله بن عمر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل شي بقدر حتى العجز والكيس او الكيس والعجز
هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن قتيبة بن سعيد عن مالك وطاوس هو ابو عبد الرحمن طاوس بن
كيسان الهمداني الخولاني من ابنا الفرس من تابعي اليمن ادرك خمسين من الصحابة حج اربعين حجة
مات بمكة سنة ست ومايه والكيس العقل اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا
ابو محمد عبد الرحمن بن ابي شريح انا ابو القسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي نا علي بن الجعد انا
زهير بن معوية عن ابي الزبير عن جابر قال جا سراقة بن مالك بن جعشم فقال يا رسول الله بين لنا ديننا كانا
خلقنا الان ارايت عمرتنا هذه العامنا هذا ام للابد قال بل للابد قال يا رسول الله بين لنا ديننا كانا
خلقنا الان فيما العمل اليوم امر فيما جفت به الاقلام وجرت به المقادير او فيما نستقبل قال بل
فيما جفت به الاقلام وجرت به المقادير قال ففيم العمل قال زهير فقال كلمة خفيت علي فسالت
عنها نسيبي بعد فذكر انه سمعها فقال اعملوا فان كلا ميسر هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن
احمد بن يونس عن زهير وابو الزبير هو محمد بن مسلم بن تدرس مولى حكيم بن حزام القرشي مات قبل
عمرو بن دينار بسنة ومات عمرو بن دينار سنة ست وعشرين ومايه وصح عن ابي هريرة
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا هريرة جف القلم بما انت لاق فاختصر على ذلك او ذر
اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن
اسمعيل نا محمود بن غيلان نا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس قال

صوابه ما اختص مع عمر السايح

قال ما رايت شيا اشبه باللمم مما قال ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله كتب على ابن ادم
حظه من الزنا ادرك ذلك لا محالة فزنا العين النظر وزنا اللسان المنطق والنفس تمنى وتشتهي والفرج
يصدق ذلك ويكذبه هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن اسحق بن ابرهيم عن عبد الرزاق
ورواه من طريق سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة وزاد فالعينان زناهما النظر والاذنان زناهما
الاستماع واللسان زناه الكلام واليد زناها البطش والرجل زناها الخطى اخبرنا ابو عبد الله
الخرقي انا ابو الحسن الطيسفوني انا عبد الله بن عمر الجوهري نا احمد بن علي الكشميهني نا علي بن حجر نا اسمعيل
بن جعفر عن العلا عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العينان تزنيان واللسان يزني
واليدان تزنيان والرجلان تزنيان تحقق ذلك الفرج او يكذبه هذا حديث صحيح والعلا هو العلا بن عبد الرحمن
بن يعقوب الحرقي مولى الحرقة وحرقة من جهينة يقال مات العلا سنة اثنتين وثلثين ومايه اخبرنا
ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن زيد بن ابي انيسة عن عبد
الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب اخبره عن مسلم بن يسار الجهني ان عمر بن الخطاب سيل عن هذه الاية
واذ اخذ ربك من بني ادم من ظهورهم ذريتهم واشهدهم على انفسهم الست بربكم قالوا بلى شهدنا ان تقولوا
يوم القيامة انا كنا عن هذا غافلين قال عمر بن الخطاب سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسال عنها فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله خلق ادم ثم مسح ظهره بيمينه فاستخرج منه ذرية فقال خلقت
6 هولا للجنة وبعمل اهل الجنة يعملون ثم مسح ظهره فاستخرج منه ذرية فقال خلقت هولا للنار وبعمل
اهل النار يعملون فقال رجل ففيم العمل يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله اذا خلق
العبد للجنة استعمله بعمل اهل الجنة حتى يموت على عمل من اعمال اهل الجنة فيدخله به الجنة واذا خلق
العبد للنار استعمله بعمل اهل النار حتى يموت على عمل من اعمال اهل النار فيدخله به النار قال ابو عيسى
هذا حديث حسن ومسلم بن يسار لم يسمع من عمر وقد ذكر بعضهم في هذا الاسناد بين مسلم بن يسار
وعمر رجلا والذرية جمعها ذراري من الذر لان الله تعالى اخرج الخلق من صلب ادم كالذر حين اشهدهم على
انفسهم وقيل هو من ذرا الله الخلق اي خلقهم فترك همزه اخبرنا ابو بكر يعقوب
بن احمد بن محمد علي معروف نا الصيرفي نا ابو محمد الحسن بن احمد بن محمد المخلدي نا احمد بن محمد بن ابي
حمزة البلخي نا موسى بن محمد الحكم الشطوي نا حفص بن غياث عن طلحة بن يحيى عن عايشة بنت
16 طلحة عن عايشة ام المومنين قالت ادرك النبي صلى الله عليه وسلم جنازة صبي من صبيان الانصار
فقالت عايشة طوبى له عصفور من عصافير الجنة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وما يدريك
ان الله تعالى خلق الجنة وخلق لها اهلا وهم في اصلاب ابايهم وخلق النار وخلق لها اهلا وهم في اصلاب
ابايهم هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة عن وكيع عن طلحة بن يحيى عن عمته عايشة
بنت طلحة قال رضي الله عنه الايمان بالقدر فرض لازم وهو ان يعتقد ان الله خالق اعمال
العباد خيرها وشرها كتبها عليهم في اللوح المحفوظ قبل ان خلقهم قال الله تعالى والله خلقكم وما تعملون

وقال جل ذكره قل الله خالق كل شيء وقال انا كل شي خلقناه بقدر فالايمان والكفر والطاعة
والمعصية كلها بقضا الله وقدره وارادته ومشيته غير انه يرضى الايمان والطاعة ووعد عليهما
الثواب ولا يرضى الكفر والمعصية وواعد عليهما العقاب قال الله جل ذكره ويضل الله الظالمين
ويفعل الله ما يشا وقال تعالى جده ولو شا الله ما اقتتلوا ولكن الله يفعل ما يريد ومن يهن الله فما له
من مكرم ان الله يفعل ما يشا وقال جل ذكره ومن يرد ان يضله يجعل صدره ضيقا حرجا قال ابن عباس الحرج
موضع الشجر الملتف لا تصل الراعيه اليه فقلب الكافر لا يصل اليه الحكمه وكل ضيق حَرَج وحَرِج
وقال ختم الله على قلوبهم اى طبع عليها فلا تعقل ولا تعي خيرا ومعنى الختم التغطية على الشي
والاستيثاق حتى لا يدخله شي وقال جل ذكره وجعلنا بينك وبين الذين لا يؤمنون بالاخرة حجابا
مستورا قيل المستور ههنا بمعنى الساتر والحجاب الطبع وقال جل ذكره ولا يرضى لعباده الكفر
قال الشيخ الامام الاجل رضى الله عنه فالعبد له كسب وكسبه مخلوق لخالقه الله تعالى ما يكسب والقدر
سر من اسرار الله تعالى لم يطلع عليه ملكا مقربا ولا نبيا مرسلا لا يجوز الخوض فيه والبحث عنه
بطريق العقل بل يعتقد ان الله خلق الخلق فجعلهم فريقين اهل يمين خلقهم للنعيم فضلا واهل الشمال
خلقهم للجحيم عدلا قال الله تعالى جل ذكره ولقد ذرانا لجهنم كثيرا من الجن والانس وقال تعالى اولئك ينالهم
نصيبهم من الكتاب قال سعيد بن جبير ما قدر لهم من الخير والشر ومن الشقوة والسعادة وقال
جل ذكره ما انتم عليه بفاتنين قال مجاهد بمضلين الا من هو صال الجحيم الا من كتب الله انه يصلى الجحيم وقال
تعالى كما بداكم تعودون قال سعيد بن جبير كما كتب عليكم تكونون فريقا هدى وفريقا حق عليهم
الضلالة وقال تعالى انا هديناه السبيل اما شاكرا واما كفورا وقيل في قوله تعالى وهديناه النجدين اى الخير
وطريق الشر قال عمر بن عبد العزيز لو اراد الله ان لا يعصى لم يخلق ابليس وروي هذا مرفوعا وقال جل
ذكره ولو شينا لاتينا كل نفس هديها ولكن حق القول مني لاملان جهنم من الجنة والناس اجمعين
فنسال الله التوفيق لطيب المكتسب ونعوذ به من سو المنقلب بفضله قال طاوس اليماني
اجتنبوا الكلام في القدر فان المتكلمين فيه يقولون بغير علم قال سفين الثوري ما احب الله عبدا
فابغضه وما ابغضه فاحبه وان الرجل ليعبد الاوثان وهو عند الله سعيد

باب الامور بمشية الله

قال الله تعالى ما كانوا ليؤمنوا الا ان يشا الله وحكي عن بعض السلف اذا نسي الانسان ان يقول ان شا الله
فتوبته ان يقول عسى ان يهدين ربي لاقرب من هذا رشدا وقوله تعالى الم اقل لكم لولا تسبحون
اى تستثنون كما قال في اول الاية ولا يستثنون سمى الاستثنا تسبيحا لان التسبيح تعظيم الله
عز وجل وتنزيهه وفي الاستثنا تعظيم الله عز وجل والاقرار بانه لا يشا احد شيا الا ان يشا الله
عز وجل اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي اخبرنا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف
محمد بن اسمعيل نا ابو اليمان انا شعيب نا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم قال سليمان عليه السلام لاطوفن الليلة على تسعين امراة كلهن ياتي بفارس يجاهد
في سبيل الله فقال له صاحبه ان شا الله فلم يقل ان شا الله فطاف عليهن جميعا فلم تحمل منهن الا امراة
واحدة جات بشق رجل وايم الله الذي نفس محمد بيده لو قال ان شا الله لجاهدوا في سبيل الله فرسانا
اجمعون هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن زهير بن حرب عن شبابه عن ورقا عن ابي الزناد
وقال طاوس عن ابي هريرة لاطوفن الليلة بماية امراة قال له الملك قل ان شا الله فلم يقل ونسي والاعرج
هو ابو داود عبد الرحمن بن هرمز المدني مولى بني عبد المطلب وابو الزناد اسمه عبد الله بن ذكوان
من اهل المدينة مولا لال عثمان قال ابن عيينه كان كنيته ابو عبد الرحمن ولقبه ابو الزناد وروي عن عمرو
بن ميمون عن ابن عباس قال لما بعث الله موسى وكلمه وانزل عليه التوريه فقال اللهم انك رب عظيم
لو شيت ان يطاع لاطعت وان شيت ان لا تعصى ما عصيت وانت تحب ان تطاع وانت في ذلك
تعصى فكيف هذا يا رب فاوحى الله اليه اني لا اسال عما افعل وهم يسالون فانتهى موسى عليه السلام

باب الاعمال بالخواتيم

انا عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو محمد عبد الرحمن بن ابي شريح انا ابو القسم عبد الله بن محمد بن عبد
العزيز البغوي نا علي بن الجعد نا ابو غسان وهو محمد بن مطرف عن ابي حازم قال سمعت سهل بن سعد
يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان العبد ليعمل فيما يرى الناس بعمل اهل الجنة وانه من اهل النار
وانه ليعمل فيما يرى الناس بعمل اهل النار وانه من اهل الجنة وانما الاعمال بالخواتيم هذا حديث صحيح
اخرجه مسلم عن قتيبه بن سعيد عن يعقوب بن عبد الرحمن عن ابي حازم وسهل بن سعد الساعدي
الانصاري ابو العباس المدني مات سنه ثمان وثمانين وابو حازم اسمه سلمة بن دينار الاعرج
المدني مولى الاسود بن سفين المخزومي

باب وعيد القدرية

اخبرنا ابو الحسن علي بن الحسين بن الحسن القريبيني انا ابو مسلم غالب بن علي بن محمد الرازي
انا ابو معشر يعقوب بن عبد الجليل بن يعقوب نا ابو يزيد حاتم بن محبوب نا احمد بن نصر النيسابوري
نا عبد الله بن الوليد العدني نا الثوري عن زياد بن اسمعيل السهمي عن محمد بن عباد المخزومي
عن ابي هريرة قال جات مشركو قريش الى النبي صلى الله عليه وسلم يخاصمونه في القدر فنزلت هذه الاية
ان المجرمين في ضلال وسعر الى قوله انا كل شي خلقناه بقدر هذا حديث متفق على صحيح اخرجه مسلم
عن ابي كريب عن وكيع عن سفين الثوري قوله في ضلال وسعر قيل في امر يسعر اى يلهي وقال الازهري
في جنون يقال ناقه مسعورة اذا كان بها جنون وقيل سعر جمع سعير انا ابو الحسن علي بن يوسف
الجويني انا ابو محمد محمد بن علي بن محمد بن شريك الشافعي انا عبد الله بن محمد بن مسلم ابو بكر الجوربذي
نا يونس بن عبد الاعلى انا ابن وهب اخبرني ابو صخر عن نافع قال بينما نحن عند عبد الله بن عمر قعود
اذ جاءه انسان فقال ان فلانا يقرا عليك السلام لرجل من اهل الشام فقال ابن عمر انه بلغني انه قد احدث
حدثا فان كان كذلك فلا تقرا عليه مني السلام سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يكون

فى امتى مسخ وخسف وهو فى الزندقه والقدرية ٥ وروى عن ابن عمر عن النبى صلى الله وسلم
قال القدرية مجوس هذه الامة ان مرضوا فلا تعودوهم وان ماتوا فلا تشهدوهم ٥ وروى عن ابن طاوس
عن ابيه قال لقى عيسى بن مريم ابليس فقال اما علمت انه لا يصيبك الا ما قدر لك قال ابليس فاوف
بذروة هذ الجبل فتردى منه فانظر انعيش ام لا فقال اما علمت ان الله قال لا يجربنى عبدى فانى افعل
ماشيت ٥ باب

أطفال المشركين

اخبرنا الامام ابو على الحسين بن محمد القاضى ثنا ابو الطيب سهل بن محمد بن سليمان انا ابو عمرو
اسمعيل بن نجيد السلمى انا ابرهيم بن عبد الصمد البصرى ثنا ابو عاصم النبيل عن ابن ابى ذيب عن
ابن شهاب عن عطا بن يزيد عن ابى هريرة قال سيل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اولاد المشركين
قال الله اعلم بما كانوا عاملين ٥ هذا حديث متفق على صحته وابن ابى ذيب هو محمد بن عبد الرحمن
بن ابى ذيب القرشى ابو الحرث مدنى ٥ اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحى انا احمد بن عبد الله
النعيمى انا محمد بن يوسف ثنا محمد بن اسمعيل ثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهرى انا عطا بن يزيد
الليثى انه سمع ابا هريرة يقول سيل رسول الله صلى الله عليه وسيل عن ذرارى المشركين فقال الله اعلم
بما كانوا عاملين ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن ابى الطاهر عن ابن وهب عن ابن ابى ذيب
ويونس عن ابن شهاب ٥ اخبرنا ابو على حسان بن سعيد المنيعى انا ابو طاهر الزيادى انا
ابو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا احمد بن يوسف السلمى ثنا عبد الرزاق انا معمر عن همام بن منبه قال ثنا
ابو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يولد يولد على الفطرة فابواه يهودانه او ينصرانه
كما تنتجون البهيمة هل تجدون فيها من جدعا حتى تكونوا انتم تجدعونها قالوا يا رسول الله افرايت
من يموت وهو صغير قال الله اعلم بما كانوا عاملين ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد
عن اسحق واخرجه مسلم عن محمد بن رافع كلاهما عن عبد الرزاق ٥ واخبرنا ابو الحسن
الشيرزى انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمى انا ابو مصعب عن مالك عن ابى الزناد عن الاعرج
عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم بهذا ٥ قال الشيخ الامام الاجل رضى الله عنه
اطفال المشركين لا نحكم لهم بجنة ولا نار بل امرهم موكول الى علم الله فيهم كما افتى به الرسول صلى الله
عليه وسلم وجملة الامر ان مرجع العباد فى المعاد الى ما سبق لهم فى علم الله عز وجل من السعادة
والشقاوة وقيل حكم اطفال المومنين والمشركين حكم ابايهم وهو المراد من قوله الله اعلم ٥
بما كانوا عاملين يدل عليه ما روى مفسرا عن عايشة انها قالت قلت يا رسول الله ذرارى
المومنين قال من ابايهم فقلت يا رسول الله بلا عمل قال الله اعلم بما كانوا عاملين قلت فذرارى
المشركين قال من ابايهم قلت يا رسول الله بلا عمل قال الله اعلم بما كانوا عاملين وقال معمر عن
قتادة عن الحسن ان سلمان قال اولاد المشركين خدم اهل الجنة قال الحسن ما تعجبون اكرمهم الله
واكرم بهم وقوله من يولد يولد على الفطرة اصل الفطرة فى اللغة ابتدا الخلقة قال الله تعالى ٥

الحمد لله فاطر السموات والارض اى مبتديها يقال فطر ناب البعير اذا طلع اول ما ينبت قال حماد بن سلمه
معنى الحديث هذا عندنا حيث اخذ الله عز وجل عليهم العهد فى اصلاب ابايهم فقال الست بربكم قالوا بلى
قال ابو سليمان الخطابى معنى قول حماد فى هذا حسن وكانه ذهب الى انه لا عبره بالايمان الفطرى فى احكام ٥
الدنيا وانما يعتبر الايمان الشرعى المكتسب بالارادة والفعل الا ترى انه يقول فابواه يهودانه وينصرانه
يعنى فى حكم الدنيا فهو مع وجود الايمان الفطرى فيه محكوم له بحكم ابويه الكافرين قال الشيخ
الامام الاجل رضى الله عنه معناه ان الفطرة فى هذ الحديث هى العهد الذى اخذ عليهم بقوله الست بربكم
قالوا بلى وكل مقر بان له صانعا مدبرا وان عبد واما سواه ظنا منه انه يقربه اليه قال الله تعالى ولين سالتهم
من خلقهم ليقولن الله وقالوا ما نعبدهم الا ليقربونا الى الله زلفى وكل مولود فى العالم على ذلك الاقرار
وهى الحنيفية التى وقعت الخلقة عليها قال النبى صلى الله عليه وسلم يقول الله تعالى انى خلقت عبادى
جميعا حنفا فاجتالتهم الشياطين عن دينهم وذلك الاقرار لا يبتنى عليه الثواب ولا حكم الا ترى انه ٥
الطفل محكوم بدين ابويه الكافرين فاذا ملكه مسلم حكم له بدين مالكه والله اعلم قال الشيخ
الامام الاجل رضى الله عنه وقد روى بعضهم ما من مولود يولد الا على فطرة الاسلام حتى يعرب فابواه
يهودانه وينصرانه ٥ اراد به الفطرة التى يعتقدها اهل الاسلام حين قالوا بلى ولا يبتنى الحكم كما سبق
قال الخطابى وفيه وجه اخر ذهب اليه عبد الله بن المبارك حين سيل عنه فقال تفسيره قوله حين سيل عن
الاطفال فقال الله اعلم بما كانوا عاملين يريد والله اعلم ان كل مولود من البشر انما يولد على فطرته التى
جبل عليها فى علم الله تعالى من السعادة او الشقاوة فكل منهم صاير فى العاقبة الى ما فطر عليه وعامل فى الدنيا
بالعمل المشاكل لفطرته فى السعادة او الشقاوة فمن امارات الشقاوة للطفل ان يولد بين يهوديين
او نصرانيين فيحملانه لشقايه على اعتقاد دينهما فيلتبسا عليه او يموت قبل ان يعقل فيصف الدين
فهو محكوم له بحكم والديه قال الشيخ الامام الاجل رضى الله عنه يدل عليه قوله تعالى لا تبديل
لخلق الله اى لا تبديل لتلك الخلقه التى خلقهم لها من الجنة والنار كما جا فى الحديث خلقت هولا للجنة
وبعمل اهل الجنة يعملون وخلقت هولا للنار وبعمل اهل النار يعملون ٥ قال الخطابى
وفيه وجه ثالث وهو ان يكون معناه ان كل مولود من البشر انما يولد فى مبدا الخلقه على الفطرة اى
على الجبلة السليمة والطبع المتهيى لقبول الدين فلو ترك عليها لاستمر على لزومها ولم يفارقها الى غيرها
لان هذا الدين موجود حسنه فى العقول ويسره فى النفوس وانما يعدل عنه من يعدل الى غيره
لافة من افات النشو والتقليد فلو سلم المولود من تلك الافات لم يعتقد غيره ثم تمثل بالاولاد
اليهود والنصارى واتباعهم لابايهم والميل الى اديانهم فيزولون بذلك عن الفطرة السليمة وعن
المحجة المستقيمة وليس فى هذا ما يوجب حكم الايمان لهم انما هو ثنا على هذا الدين واخبار عن
محله من العقول وحسن موقعه فى النفوس هذا قول ابى سليمان فى كتابه اخبرنا احمد بن عبد الله
الصالحى انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيرى ثنا ابو جعفر محمد بن على بن دحيم الشيبانى ثنا ابو اسحق

ابرهيم بن عبد الله بن عمر العبسي القصار انا وكيع عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ما من مولود يولد الا على الملة فابواه يهودانه وينصرانه او يشركانه فقلنا
يا رسول الله ارايت من مات منهم قبل ذلك قال الله اعلم بما كانوا عاملين هذا حديث صحيح
اخرجه مسلم عن محمد بن عبد الله بن نمير عن ابيه عن الاعمش قال الشيخ الامام الاجل رضي الله عنه وفي قوله
حين سئل عن من مات منهم صغيرا الله اعلم بما كانوا عاملين اثبات علم الله تعالى بما كان وبما يكون وبما لم يكن
لو كان كيف كان يكون لانه اخبر عن علمه بعد موتهم صغارا بعملهم لو بقوا احيا وكبروا

باب قول الله عز وجل ونقلب افئدتهم وابصارهم كما لم

يؤمنوا به اول مرة وقوله تعالى ان الله يحول بين المرء وقلبه معناه يملك عليه قلبه فيصرفه كيف يشا
اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل
نا محمد بن يوسف عن سفين عن موسى بن عقبة عن سالم عن ابن عمر قال كانت يمين النبي صلى الله عليه لا ومقلب
القلوب هذا حديث صحيح سالم بن عبد الله بن عمر ابو عمر والقرشي مات سنة ست ومايه
اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري انا ابو محمد حاجب بن احمد الطوسي
نا عبد الرحيم بن منيب نا يزيد بن هارون انا سعيد بن اياس الجريري عن غنيم بن قيس عن ابي موسى الاشعري قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل القلب كريشة بارض فلاة تقلبها الرياح ظهرا لبطن غنيم بن قيس
ابو العنبر المازني بصري اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري
اخبرنا حاجب بن احمد الطوسي نا محمد بن حماد نا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي سفين عن انس بن مالك
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر ان يقول يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك قالوا يا رسول الله
امنا بك وبما جيت به فهل تخاف علينا قال القلوب بين اصبعين من اصابع الله يقلبها هذا حديث
حسن واخرجه مسلم من رواية عبد الله بن عمرو اخبرنا محمد بن ابي رافع الانطاكي
انا ابو بكر عبد الله بن احمد القفال انا ابو نعيم هو محمد بن عبد الرحمن نا ابو محمد عبدان بن محمد نا هشام
بن عمار نا الوليد هو ابن مسلم قال سمعت عبد الرحمن بن يزيد بن جابر يقول حدثني بسر بن عبيد الله
الحضرمي انه سمع ابا ادريس الخولاني يقول سمعت النواس بن سمعان الكلابي يقول سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من قلب الا وهو بين اصبعين من اصابع رب العالمين اذا شاء ان يقيمه
اقامه واذا شاء ان يزيغه ازاغه قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يا مقلب القلوب
ثبت قلبي على دينك والميزان بيد الرحمن يرفع اقواما ويضع اخرين الى يوم القيمة
واخبرنا ابو الفرج المظفر بن اسمعيل التميمي انا ابو القسم حمزة بن يوسف السهمي
انا ابو احمد بن عدي الحافظ نا ابو بكر عبد الرحمن بن القسم القرشي يعرف بابن الرواس الكبير
بدمشق نا ابو مسهر عبد الاعلى بن مسهر الغساني قال نا صدقة نا عبد الرحمن بن يزيد
بن جابر باسناده مثل معناه وقال من اصابع الرحمن قال الشيخ الامام الاجل رضي الله عنه

فيه بيان ان العبد ليس اليه شي من امر سعادته او شقاوته بل ان اهتدى فبهداية الله
اياه وان ثبت على الايمان فبتثبيته وان ضل فبصرفه عن الهدى قال الله جل ذكره بل الله يمن عليكم ان
هداكم للايمان وقال اخبارا عن حمد اهل الجنة الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا ان
هدانا الله وقال يثبت الله الذين امنوا بالقول الثابت في الحيوة الدنيا وفي الاخرة قال الشيخ
الامام الاجل رضي الله عنه والاصبع المذكورة في الحديث صفة من صفات الله تعالى وكذلك كل ما جا
به الكتاب او السنة من هذا القبيل في صفات الباري كالنفس والعين والوجه واليد والرجل والاتيان
والمجي والنزول الى الدنيا والاستوا على العرش والضحك والفرح قال الله تعالى لموسى واصطنعتك
لنفسي ولتصنع على عيني وقال كل شي هالك الا وجهه ويبقى وجه ربك ذو الجلال والاكرام بل يداه
مبسوطتان وقال يا ابليس ما منعك ان تسجد لما خلقت بيدي والارض جميعا قبضته يوم القيامة
والسموات مطويات بيمينه هل ينظرون الا ان ياتيهم الله في ظلل من الغمام وجا ربك والملك
صفا صفا الرحمن على العرش استوى ثم استوى على العرش الرحمن وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ينزل ربنا كل ليلة الى السما الدنيا حين يبقى ثلث الليل الاخر وروى انس عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا تزال جهنم يلقى فيها وتقول هل من مزيد حتى يضع رب العزة فيها قدمه وفي رواية ابي هريرة
حتى يضع الله رجله وفي حديث ابي هريرة في اخر من يخرج من النار فيضحك الله منه ثم ياذن له في دخول
الجنة وفي حديث جابر فيتجلى لهم يضحك وفي حديث انس وغيره الله افرح بتوبة عبده من احدكم
يسقط على بعيره وقد اضله في ارض فلاة فهذه ونظايرها صفات الله عز وجل ورد بها السمع
يجب الايمان بها وامرارها على ظاهرها معرضا فيها عن التاويل مجتنبا عن التشبيه ومعتقدا ان الباري
لا يشبه شي من صفاته صفات الخلق كما لا يشبه ذاته ذوات الخلق قال الله جل ذكره ليس كمثله شي
وهو السميع البصير وعلى هذا مضى سلف الامة وعلما السنة تلقوها جميعا بالايمان والقبول
وتجنبوا فيها عن التمثيل والتاويل ووكلوا العلم فيها الى الله عز وجل كما اخبر الله تعالى عن الراسخين
في العلم فقال والراسخون في العلم يقولون امنا به كل من عند ربنا قال سفين ابن عيينة كل ما
وصف الله تعالى به نفسه في كتابه فتفسيره قراته والسكوت عليه ليس لاحد ان يفسره
الا الله ورسله وسال رجل مالك بن انس عن قوله تعالى الرحمن على العرش استوى
كيف استوى فقال الاستوا غير مجهول والكيف غير معقول والايمان به واجب والسوال
عنه بدعة وما اراك الا ضالا وامر به ان يخرج من المجلس قال ابو العالية ثم استوى الى السما
ارتفع فسوى خلقهن وقال مجاهد استوى على العرش وقال الوليد بن مسلم سالت الاوزاعي
وسفين بن عيينة ومالك بن انس عن هذه الاحاديث في الصفات والروية فقال امروها كما
جاءت بلا كيف وقال الزهري على الله البيان وعلى الرسول البلاغ وعلينا التسليم
وقال بعض السلف قدم الاسلام لا تثبت الا على قنطرة التسليم والله اعلم

اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ثنا ابو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران انا اسمعيل بن محمد
الصفار ثنا احمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق انا معمر عن قتادة عن انس بن مالك قال قال اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم يا رسول الله انا اذا كنا عندك راينا من انفسنا ما نحب فاذا رجعنا الى
اهلينا فخالطناهم انكرنا انفسنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو تدومون على ما تكونون عندي في الخلا
لصافحتكم الملايكة حتى يظلكم باجنحتها عيانا هذا حديث صحيح اخرجه مسلم من رواية حنظلة
الاسيدي وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن يا حنظلة ساعة وساعة ثلث مرات
قال ابو الدردا كان ابن رواحة ياخذ بيدي ويقول تعالى نومن ساعة ان القلب اسرع تقلبا من القدر
اذا استجمعت غليا

باب الرد على الجهمية

قال الله تعالى كل شي هالك الا وجهه سمى الله تعالى نفسه شيا وقال قل اي شي اكبر شهادة قل الله
شهيد بيني وبينكم وسمى النبي صلى الله عليه وسلم القران شيا فقال لرجل امعك من القران شي قال نعم
اخبرنا ابو سعيد احمد بن ابرهيم الشريحي الخوارزمي انا ابو اسحق احمد بن محمد بن ابرهيم
الثعلبي انا عبد الله بن حامد انا محمد بن جعفر ثنا علي بن حرب ثنا ابو معوية انا الاعمش عن عمرو
بن مرة عن ابي عبيدة عن ابي موسى قال قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بخمس كلمات فقال ان الله
لا ينام ولا ينبغي له ان ينام ولكنه يخفض القسط ويرفعه يرفع اليه عمل الليل قبل النهار وعمل النهار
قبل الليل حجابه النور لو كشفها لاحرقت سبحات وجهه ما انتهى اليه بصره من خلقه
هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة عن ابي معوية ورواه المسعودي عن عمرو بن مرة
وقال يرفع اليه عمل الليل بالنهار وعمل النهار بالليل وقال حجابه النار وزاد ثم قرا ابو عبيدة بورك
من في النار ومن حولها وسبحان الله رب العالمين وعمرو بن مرة كنيته ابو عبد الله الجهني كوفي مرادي
وكان اعمى وابو عبيدة بن عبد الله بن مسعود يقال اسمه عامر ويقال لا اسم له وقوله يخفض
القسط ويرفعه قيل اراد به الميزان كما قال جل جلاله ونضع الموازين القسط اي ذوات القسط
وهو العدل وسمي الميزان قسطا لان العدل في القسمة يقع به واراد ان الله يخفض الميزان ويرفعه
بما يوزن من اعمال العباد المرفوعة اليه وبما يوزن من ارزاقهم النازلة من عنده كما قال الله تعالى
وما ننزله الا بقدر معلوم وهذا مثل فيما يدبره من امر الخلق وينشيه من حكمه فيهم يرفع اقواما
ويضع اخرين وهو الخافض الرافع الحكم العدل تبارك الله رب العالمين وقيل اراد بالقسط الرزق
الذي هو قسط كل مخلوق يخفضه مرة فيقتره ويرفعه مرة فيبسطه يريد انه مقدر الرزق
وقاسمه كما قال جل ذكره الله يبسط الرزق لمن يشا ويقدر وقوله سبحات وجهه
اي نور وجهه ويقال جلال وجهه ومنها قيل سبحان الله انما هو تعظيم له وتنزيه وقول
العبد سبحانك اي انزهك يا رب من كل سو قال الخطابي ومعنى الكلام انه لم يطلع الخلق من جلال
عظمته الا على مقدار ما تطيقه قلوبهم وتحتمله قواهم ولو اطلعهم على كنه عظمته لانخلعت

افيدتهم وزهقت انفسهم ولو سلط نوره على الارض والجبال لاحترقت وذابت كما قال في قصة
موسى عليه السلام فلما تجلى ربه للجبل الاية اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي انا
ابو نعيم عبد الملك بن الحسن الاسفراييني انا خال والدي ابو عوانة يعقوب بن اسحق الحافظ ثنا ابو الازهر
احمد بن الازهر ثنا وهب بن جرير ثنا ابي قال سمعت محمد بن اسحق يحدث عن يعقوب بن عتبة عن جبير
بن محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه عن جده قال جا اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله نهكت
الانفس وجاع العيال وهلكت الاموال فاستسق لنا ربك فانا نستشفع بالله عليك وبك على الله فقال
النبي صلى الله عليه وسلم سبحان الله سبحان الله فما زال يسبح حتى عرف ذلك في وجوه اصحابه ثم قال ويحك
اتدري ما الله ان شانه اعظم من ذلك انه لا يستشفع به على احد انه لفوق سمواته على عرشه وانه عليه
لهكذا واشار وهب بيده مثل القبة عليه واشار ابو الازهر ايضا انه ليئط به اطيط الرحل بالراكب
جبير هو جبير بن مطعم بن عدي بن نوفل بن عبد مناف القرشي وابنه ابو سعيد محمد وابنه جبير
بن محمد حجازيون قال الشيخ الامام الاجل رضي الله هذا الحديث اورده ابو داود سليمان بن الاشعث
في باب الرد على الجهمية والمعتزلة عن عبد الاعلى بن حماد ومحمد بن المثنى ومحمد بن بشار واحمد بن سعيد
الرباطي عن وهب بن جرير باسناد ابي الازهر ومعناه وقال ان عرشه على سمواته لهكذا وقال
باصابعه مثل القبة عليه وانه ليئط به اطيط الرحل بالراكب قال الشيخ الامام الاجل رضي الله عنه
وهو المراد من قوله وانه عليه لهكذا في رواية ابي الازهر وذكر ابو سليمان الخطابي على هذا الحديث ان الكيفية
عن الله وعن صفاته منفية وانما هو كلام تقريب اريد به تقرير عظمة الله وجلاله من حيث يدركه فهم
السايل ومعنى قوله اتدري ما الله معناه اتدري ما عظمته وجلاله وقوله انه ليئط به معناه انه ليعجز
عن جلاله وعظمته حتى يئط به اذ كان معلوما ان اطيط الرحل بالراكب انما يكون لقوة ما فوقه ولعجزه
عن احتماله تقرر بهذا النوع من التمثيل عنده معنى عظمة الله وجلاله وارتفاع عرشه ليعلم ان الموصوف
بعلو الشان وجلالة القدر لا يجعل شفيعا الى من هو دونه تعالى الله عن ان يكون مشبها بشي او مكيفا
بصورة خلق او مدركا بحد ليس كمثله شي وهو السميع البصير قال الشيخ الامام الاجل رضي الله عنه
والواجب فيه وفي امثاله الايمان بما جا في الحديث والتسليم وترك التصرف فيه بالعقل والله الموفق
قال الشيخ الامام الاجل رضي الله عنه وعلى العبد ان يعتقد ان الله عز وجل عظيم له عظمة كبير له كبريا
عزيز له عزة حي له حيوة باق له بقا عالم وله علم ومتكلم وله كلام قوي له قوة وقادر له قدرة
وسميع وله سمع بصير له بصر قال الله تعالى فسبح باسم ربك العظيم وقال جل ذكره وان الله هو العلي
الكبير وقال وله الكبريا في السموات والارض وقال وكان الله عزيزا حكيما وقال من كان يريد العزة فلله العزة
جميعا وقال النبي صلى الله عليه وسلم عن الله تعالى وعزتي وجلالي وكبريايي وعظمتي لاخرجن منها
من قال لا اله الا الله وقال جل ذكره هو الحي لا اله الا هو وعنت الوجوه للحي القيوم وقال ويبقى
وجه ربك ذو الجلال والاكرام وقال كل شي هالك الا وجهه وقال عالم الغيب لا يعزب عنه مثقال ذرة

وكان الله عليما حكيما وقال انزله بعلمه وقال وما تحمل من انثى ولا تضع الا بعلمه ولا يحيطون
بشيء من علمه الا بما شاء وقال وكلم الله موسى تكليما وقال يريدون ان يبدلوا كلام الله وقال ان الله
لقوي عزيز وقال ذو القوة المتين وقال قل هو القادر وقال ان الله على كل شيء قدير وقال عند مليك
مقتدر وقال وكان الله سميعا بصيرا وقال جل ذكره قد سمع الله قول التي تجادلك وقال انني معكما اسمع وارى
وقال النبي صلى الله عليه وسلم حجابه النار لو كشفها لاحرقت سبحات وجهه ما انتهى اليه بصره من
خلقه ه ويجب ان يعتقد ان الله تعالى قديم بجميع اسمائه وصفاته لا يجوز له اسم حادث ولا صفة
حادثة كان الله خالقا ولا مخلوق وربا ولا مربوب ومالكا ولا مملوك كما هو الاخر قبل فناء العالم ه
والوارث قبل فناء الخلق والباعث قبل مجيء البعث ومالك يوم الدين قبل مجيء يوم القيمة واسماء الله تعالى
لا يشبه اسماء العباد لان افعال الباري مشتقة من اسمائه واسماء العباد مشتقة من افعالهم قال النبي
صلى الله عليه وسلم يقول الله تعالى انا الرحمن خلقت الرحم وشققت لها من اسمي فبين ان افعاله مشتقة من اسمائه
فلا يجوز ان تحدث له اسم بحدوث فعله ولا يعتقد في صفات ذاته انها هو ولا غيره
بل هي صفات له ازلية لم يزل جل ذكره ولا يزال موصوفا بما وصف به نفسه ولا يبلغ الواصفون
كنه عظمته هو الاول والاخر والظاهر والباطن وهو بكل شيء عليم ه ه ه ه ه ه ه ه ه

باب الرد على من قال بخلق القران

قال الله تعالى هذا كتابنا ينطق عليكم بالحق فالقران كلام الله ووحيه وتنزيله وصفته ليس بخالق
ولا مخلوق ولا محدث ولا حادث مكتوب في المصاحف محفوظ في القلوب متلو بالالسن
مسموع بالاذان قال الله تعالى انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون ه وقال جل ذكره كتاب انزلناه
اليك مبارك ليدبروا اياته وقال تعالى والطور وكتاب مسطور في رق منشور ه وقال بل هو
قران مجيد في لوح محفوظ وقال بل هو ايات بينات في صدور الذين اوتوا العلم وقال نزل به الروح
الامين على قلبك وقال لرسوله عليه السلام وامرت ان اكون من المسلمين وان اتلو القران
وقال واذكرن ما يتلى في بيوتكن من ايات الله والحكمة وقال تعالى جده ولقد يسرنا القران للذكر
فهل من مدكر قال ابن عباس لولا ان يسره على لسان الادميين ما استطاع احد ان يتكلم بكلام الله
وقال جل ذكره وان احد من المشركين استجارك فاجره حتى يسمع كلام الله وقال واذ صرفنا اليك
نفرا من الجن يستمعون القران وقال فقالوا انا سمعنا قرانا عجبا يهدي الى الرشد فامنا به ه
وقوله عز وجل ما ياتيهم من ذكر من ربهم محدث ليس ذلك حدث الخلق انما هو حدوث امر
كما قال لعل الله يحدث بعد ذلك امرا وقال ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله يحدث
من امره ما يشاء وان مما احدث ان لا تتكلموا في الصلوة وقوله ما ياتيهم من ذكر من ربهم محدث
يريد ذكر القران لهم وتلاوته عليهم وعلمهم به كل ذلك محدث والمذكور المتلو المعلوم غير محدث
كما ان ذكر العبد محدث والمذكور غير محدث وروي عن ابن عباس في قوله عز وجل قرانا عربيا

غير ذي عوج قال غير مخلوق وقال سفين بن عيينة بين الله الخلق من الامر فقال الا له الخلق والامر
وقوله الرحمن علم القران خلق الانسان فلم يجمع القران مع الانسان في الخلق بل اوقع اسم الخلق
على الانسان والتعليم على القران وقال جل ذكره قل لو كان البحر مدادا لكلمات ربي لنفد البحر قبل
ان تنفد كلمات ربي وقال ما نفدت كلمات الله اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن
احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة ان رجلا
من اسلم قال ما نمت هذه الليلة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم من اي شيء قال لدغتني عقرب
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما انك لو قلت حين امسيت اعوذ بكلمات الله التامات
من شر ما خلق لم يضرك ان شاء الله ه هذا حديث صحيح اخرجه مسلم من وجه اخر عن ابي صالح ه وفي هذا
الحديث وفي امثاله مما جاء فيه الاستعاذة بكلمات الله دليل على ان كلام الله غير مخلوق لان النبي صلى الله
عليه وسلم استعاذ به كما استعاذ بالله فقال اعوذ بك من همزات الشياطين واعوذ بك رب ان
يحضرون وقال اعوذ برب الفلق وقال اعوذ برب الناس وقال اعوذ بالله من الشيطان الرجيم ه
واستعاذ بصفاته كما جاء في دعاء المشتكي قل اعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما اجد ولم يكن النبي صلى الله
عليه وسلم يستعيذ بمخلوق من مخلوق وبلغني عن احمد بن حنبل رحمه الله انه كان يستدل
بقوله اعوذ بكلمات الله التامات على ان القران غير مخلوق لانه ما من مخلوق الا وفيه نقص
وقيل كلمات الله في هذا الحديث القران ه وروي عن عكرمة قال صلى ابن عباس على جنازة فقال رجل من
القوم اللهم رب القران العظيم اغفر له فقال ابن عباس لا تقل مثل هذا ان القران منه بدا واليه يعود
قال الشيخ الامام الاجل رضي الله عنه وقد مضى سلف هذه الامة وعلماء السنة على ان القران كلام الله
ووحيه ليس بخالق ولا مخلوق ه والقول بخلق القران ضلالة وبدعة لم يتكلم بها احد في عهد
الصحابة والتابعين رحمهم الله واول من تكلم به وخالف الجماعة الجعد بن درهم فقتله خالد بن عبد الله
القسري بذلك فخطب بواسط في يوم اضحى وقال ارجعوا ايها الناس فضحوا تقبل الله منكم
فاني مضحي بالجعد بن درهم فانه زعم ان الله لم يتخذ ابرهيم خليلا ولم يكلم موسى تكليما سبحانه وتعالى
عما يقول الجعد ثم نزل فذبحه ه وكان الجهم بن صفوان صاحب الجهمية اخذ هذا الكلام من الجعد بن
درهم وقال سفين بن عيينة عن عمرو بن دينار سمعت مشيختنا منذ سبعين سنة يقولون ان القران
كلام الله ليس بمخلوق وعن جعفر بن محمد الصادق انه سئل عن القران فقال اقول فيه ما يقول
ابي وجدي ليس بخالق ولا مخلوق ولكنه كلام الله وقال يحيى بن خلف المقرئ كنت عند مالك بن
انس فجاءه رجل فقال ما تقول فيمن يقول القران مخلوق فقال عندي كافر فاقتلوه وعن ابن المبارك
والليث بن سعد وابن عيينة وهشيم وعلي بن عاصم وحفص بن غياث ووكيع بن الجراح مثله
وقيل لعبد الرحمن بن مهدي ان الجهمية يقولون ان القران مخلوق فقال ان الجهمية ارادوا
ان ينفوا ان يكون الرحمن على العرش استوى وارادوا ان ينفوا ان يكون الله تعالى كلم موسى

وارادوا ان ينفوا ان يكون القران كلام الله اى ان يستتابوا فان تابوا والا ضربت اعناقهم
وقال محمد بن اسحق بن خزيمة سمعت الربيع يقول لما كلم الشافعي حفص الفرد فقال حفص
القران مخلوق فقال له الشافعي كفرت بالله العظيم قال الشيخ الامام الاجل رضى الله واليمين لا ينعقد
الا بالله او باسم من اسمايه او صفة من صفاته ولا ينعقد بشي من المخلوقات فاليمين بالله كقوله والذى
نفسي بيده والذى اعبده ونحو ذلك واليمين باسمايه كقوله والله والرحمن والخالق ونحو ذلك واليمين
بصفاته كقوله وعزة الله وجلال الله وكلام الله وعلم الله ونحو ذلك وحكى الربيع عن الشافعي انه قال
من حلف بالله او باسم من اسما الله فحنث فعليه الكفارة فان قال وحق الله وعظمة الله وجلال الله
وقدرة الله يريد به اليمين او لا نية له فهو يمين ومن حلف بشي غير الله مثل ان يقول والكعبة وابى
فحنث فلا كفارة عليه لان هذا مخلوق وذاك غير مخلوق

باب الاعتصام بالكتاب والسنة

قال الله تعالى قد جاكم من الله نور
وكتاب مبين يهدى به الله من اتبع رضوانه سبل السلام وقال تعالى واعتصموا بحبل الله جميعا
ولا تفرقوا حبل الله عهده وقال ابو عبيد الاعتصام بحبل الله هو اتباع القران وترك الفرقة وقال
تعالى واتبعوا احسن ما انزل اليكم يعنى اتبعوا القران كما قال الله تعالى نزل احسن الحديث وقال من
يطع الرسول فقد اطاع الله وان تطيعوه تهتدوا وقال وما اتيكم الرسول فخذوه وقال وما كان لمومن
ولا مومنة اذا قضى الله ورسوله امرا ان يكون لهم الخيرة اى الاختيار وقال تعالى كتاب انزلناه اليك
مبارك ليدبروا اياته قال الحسن تدبروا اياته اتباعه والله بعمله ما هو بحفظ حروفه واضاعة حدوده
وقال مجاهد في قوله يتلونه حق تلاوته قال تعملون به حق عمله وقال جل ذكره هذا بلاغ للناس يعنى هذا القران
ذو بلاغ اى ذو بيان كاف والبلاغة هى البيان الكافي وقوله افلا يتدبرون القران اى لا يتفكرون
فيعتبروا يقال تدبرت الامر اذا نظرت في ادباره وعواقبه وقوله تعالى افلم يدبروا القول اى لم يتفهموا
ما خوطبوا به في القران وقال تعالى وكذلك انزلناه قرانا عربيا الى قوله او يحدث لهم ذكرا اى تذكرا
وقوله تعالى ومن يعش عن ذكر الرحمن نقيض له شيطانا فهو له قرين قيل معناه من يعرض عن ذكر القران
وما فيه من الحكم الى اقاويل المضلين واباطيلهم نعاقبه بشيطان نقيضه له حتى يضله ويلازمه قرينا له
وقال تعالى لا تجعلوا دعا الرسول بينكم كدعا بعضكم بعضا قال مجاهد امروا ان يدعوه في لين وتوا
ضع وقيل لا تجعلوا دعا الرسول كدعا اذا دعاكم لامر او نهي كدعا بعضكم بعضا تجيبون اذا شيتم
وتمتنعون اذا شيتم وسال رجل مالكا مسالة فقال مالك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
الرجل ارايت قال مالك فليحذر الذين يخالفون عن امره الاية وقال تعالى قل انني هدانى ربي الى صراط
مستقيم دينا قيما اى مستقيما وقال تعالى وعلى الله قصد السبيل اى تبيين الطريق المستقيم والدعا اليه
بالحجج والبراهين الواضحة ومنها جاير اى طريق غير قاصد وقال تعالى لقد كان لكم في رسول الله
اسوة حسنة اى قدوة يقال تاسى به اى اتبع فعله واقتدا به ويقال للتعزية التاسية كانه يقول

قد اصاب فلانا ما اصابك فصبر فتاس به واقتد اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي
انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا محمد بن عبادة انا يزيد نا سليم
بن حيان واثنى عليه نا سعيد بن ميناء قال نا او سمعت جابر بن عبد الله يقول جات ملايكة الى النبي
صلى الله عليه وسلم وهو نايم فقال بعضهم انه نايم وقال بعضهم ان العين نايمة والقلب يقظان فقالوا
ان لصاحبكم هذا مثلا فاضربوا له مثلا فقال بعضهم انه نايم وقال بعضهم ان العين نايمة والقلب يقظان
فقالوا مثله كمثل رجل بنى دارا وجعل فيها مادبة وبعث داعيا فمن اجاب الداعي دخل الدار واكل
من المادبة ومن لم يجب الداعي لم يدخل الدار ولم ياكل من المادبة فقالوا اولوها له يفقهها قال بعضهم
انه نايم وقال بعضهم ان العين نايمة والقلب يقظان فقالوا فالدار الجنة والداعي محمد فمن اطاع محمدا
فقد اطاع الله ومن عصى محمدا فقد عصى الله ومحمد فرق بين الناس هذا حديث صحيح وسعيد بن ميناء
ابو الوليد المكي مولى البختري المادبة صنيع يصنعه الرجل يدعو الناس اليه والداعي من الدعوة والمدعاة
هي الوليمة اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن
اسمعيل نا ابو كريب نا ابو اسامة عن بريد عن ابي بردة عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
انما مثلي ومثل ما بعثني الله به كمثل رجل اتى قوما فقال يا قوم اني رايت الجيش بعيني واني انا النذير
العريان فالنجا فاطاعه طايفة من قومه فادلجوا فانطلقوا على مهلهم فنجوا وكذبت طايفة منهم
فاصبحوا امكانهم فصبحهم الجيش فاهلكهم واجتاحهم فذلك مثل من اطاعني فاتبع ما جيت به ومثل من
عصاني وكذب بما جيت به من الحق هذا حديث متفق على صحته واخرجه مسلم ايضا عن
ابي كريب والنذير المخوف كما قال الله تعالى ليكون للعالمين نذيرا وقد ياتي بمعنى الانذار كما قال
الله تعالى فكيف كان عذابي ونذر قال فكيف كان نذيرى اى انذارى قوله انا النذير العريان
معناه ان الربيئة الذى يرقب العدو اذا لقي العدو نزع ثوبه فالاح به ينذر القوم فبقي عريان
او نزع ثوبه فيعدو ليخبر القوم وخص العريان لانه ابين في العين وقوله فادلجوا الادلاج
سير اول الليل بالتخفيف وبالتشديد سير اخر الليل وقوله اجتاحهم اى استاصلهم
ومنه الجايحة التي تفسد الثمار وتهلكها اخبرنا ابو الحسن عبد الرحمن بن محمد
الداودى انا ابو الحسن علي بن عمر بن علي بن ابرهيم التمار ببغداد نا ابو بكر محمد بن عثمان
بن ثابت الصيدلاني نا ابو محمد عبيد بن شريك البزار نا سعيد بن الحكم بن ابي مريم انا محمد بن
جعفر انا حميد انه سمع انسا قال جا ثلاثة رهط الى ازواج النبي صلى الله عليه وسلم يسالون
عن عبادة النبي صلى الله عليه وسلم فلما اخبروا بها كانهم تقالوها فقالوا اين نحن من النبي صلى الله عليه
وسلم وقد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تاخر فقال احدهم اما انا فاصلي الليل ابدا وقال الاخر
انا اصوم النهار ولا افطر وقال الاخر انا اعتزل النسا فلا اتزوج ابدا فجا النبي صلى الله عليه وسلم
اليهم فقال انتم الذين قلتم كذا وكذا اما والله اني لاخشاكم لله واتقيكم له لكني اصوم وافطر

واصلي وارقد واتزوج النسا فمن رغب عن سنتي فليس مني هـ هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن
سعيد بن ابي مريم واخرجه مسلم من رواية ثابت عن انس هـ اخبرنا ابو بكر محمد بن عبد الصمد
الترابي المعروف بابي بكر بن ابي الهيثم انا الحاكم ابو الفضل محمد بن الحسين الحدادي انا ابو يزيد محمد بن
يحيى بن خالد نا ابو يعقوب اسحق بن ابرهيم الحنظلي نا عبد الرحمن بن مهدي عن حماد بن زيد
عن عاصم بن بهدله عن ابي وايل عن عبد الله قال خط لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم خطا ثم قال هذا
سبيل الله ثم خط خطوطا عن يمينه وعن شماله وقال هذه سبيل على كل سبيل منها شيطان يدعوا
اليه وقرا وان هذا صراطي مستقيما فاتبعوه الايه وعاصم بن بهدله كنيته ابو بكر عاصم بن ابي النجود
الاسدي كوفي يقال مات سنه ثمان وعشرين ومايه هـ روى عن ابي وايل شقيق عن ابن مسعود هـ
اخبرنا ابو علي حسان بن سعيد المنيعي انا ابو طاهر الزيادي انا ابو بكر محمد بن الحسين القطان
نا احمد بن يوسف السلمي نا عبد الرزاق انا معمر عن همام بن منبه قال نا ابو هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ذروني ما تركتكم فانما اهلك الذين من قبلكم سوالهم واختلافهم على انبيايهم فاذا نهيتكم
عن شي فاجتنبوه واذا امرتكم بامر فايتمروا منه ما استطعتم قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
مثلي كمثل رجل استوقد نارا فلما اضات ما حولها جعل الفراش وهذه الدواب التي يقعن في النار فيقعن
فيها وجعل يحجزهن ويغلبنه فيتقحمن فيها فذلك مثلي ومثلكم انا اخذ بحجزكم عن النار هلم عن
النار فيغلبوني تقحمون فيها هـ هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق
واخرجاه من اوجه عن ابي هريرة هـ الفراش ما تراه كصغار البق تتهافت في النار ومنه قوله تعالى كالفراش
المبثوث والحجز جمع حجزة السراويل ويقال فلان اخذ بحجزته اي بعنقه ويقال بحجزته اخبرنا
احمد بن عبد الله بن احمد الصالحي انا ابو الحسين بن بشران انا اسمعيل بن محمد الصفار نا احمد بن منصور
الرمادي نا عبد الرزاق انا معمر عن همام بن منبه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ذروني ما تركتكم فانما هلك الذين من قبلكم بكثرة سوالهم واختلافهم على انبيايهم فاذا نهيتكم عن شي
فاجتنبوه واذا امرتكم بالامر فاتوا منه ما استطعتم هـ واخبرنا ابو الحسن عبد
الوهاب بن محمد الكسائي انا ابو محمد عبد العزيز بن احمد الخلال نا ابو العباس محمد بن يعقوب
الاصم واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي وابو الفضل محمد بن احمد العارف قالا انا
ابو بكر احمد بن الحسن الحيري نا ابو العباس الاصم انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا ابن عيينه
عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل معناه هـ هذا حديث
متفق على صحته اخرجه محمد عن اسمعيل بن ابي اويس عن مالك عن ابي الزناد هـ اخبرنا عبد
الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا
عمر بن حفص نا ابي نا الاعمش نا مسلم عن مسروق قالت عايشة صنع رسول الله صلى الله عليه
وسلم شيا فرخص فيه فتنزه عنه قوم فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فخطب فحمد الله

25

ثم قال ما بال اقوام يتنزهون عن الشي اصنعه فوالله اني لاعلمهم بالله واشدهم له خشية
هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن ابي كريب عن ابي معويه عن الاعمش ومسروق هو
مسروق بن الاجدع وهو ابن عبد الرحمن الهمداني ابو عايشه الكوفي مات سنه ثنتين وستين
وقيل سنه ثلث وكان ابوه شاعرا هـ اخبرنا ابو الحسن عبد الوهاب بن محمد الكسائي
انا عبد العزيز بن احمد الخلال نا ابو العباس محمد بن يعقوب الاصم واخبرنا ابو حامد
احمد بن عبد الله الصالحي وابو الفضل محمد بن احمد العارف قالا اخبرنا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري
نا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا ابن عيينه انا سالم ابو النضر مولى عمر بن عبيد الله سمع
عبيد الله بن ابي رافع يحدث عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا الفين احدكم متكيا على اريكته
ياتيه الامر من امري مما امرت به او نهيت عنه فيقول لا ادري ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه
هذا حديث حسن هـ وابو رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم اسمه اسلم كان قبطيا مات قبل
علي والاريكة السرير ويقال لا يسمى اريكة حتى يكون في حجلة وقال الازهري كل ما اتكي عليه فهو اريكة
واراد بهذه الصفة اصحاب الترفه والدعة الذين لزموا البيوت وقعدوا عن طلب العلم وفي الحديث
دليل على انه لا حاجة بالحديث الى ان يعرض على الكتاب وانه مهما ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان حجة بنفسه وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم الا اني اوتيت الكتاب ومثله معه واراد به انه اوتي
من الوحي غير المتلو والسنن التي لم ينطق القران بنصها مثل ما اوتي من المتلو قال الله تعالى ويعلمهم الكتاب
والحكمة فالكتاب هو القران والحكمة قيل هي السنه او اوتي مثله من بيانه فان بيان الكتاب الى الرسول
صلى الله عليه وسلم اي لا تجعل شيا نظيرا لهما فتدعهما القول قايل وقال ابو عبيد الجوز
ايضا لا يجعلها مثلا للشي كقول القايل للرجل الحي في وقت تحتاج اليه جيت على قدر يا موسى
مثل ما اوتي من المتلو واوتي مثله من بيانه فان بيان الكتاب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
اخبرنا ابو الحسن محمد بن محمد الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب
عن مالك عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله
يرضى لكم ثلثا ويسخط لكم ثلثا يرضى لكم ان تعبدوه ولا تشركوا به شيا وان تعتصموا بحبل الله جميعا
وان تناصحوا من ولاه الله امركم ويسخط لكم قيل وقال واضاعة المال وكثرة السوال هـ هذا حديث
صحيح اخرجه مسلم عن شيبان بن فروخ عن ابي عوانه عن سهيل قوله قيل وقال يريد قيل وقول
جعل القال مصدرا يقال قلت قولا وقيلا وقالا وفي قراة عبد الله بن مسعود ذلك عيسى بن
مريم قال الحق وقيل في قوله قيل وقال وجهان احدهما كنايه عن افاويل الناس واحاديثهم
والبحث عنها فيقول قال فلان كذا وقيل لفلان كذا وهو من باب التجسس المنهي عنه وقيل هو
فيما يرجع الى امر الدين وذكر ما وقع فيه الاختلاف بقول قال فلان كذا وقال فلان كذا من غير
تثبت وتيقن لكي يقلد ما سمعه ولا يحتاط لموضع اختياره من تلك الاقاويل وقوله

قال الله تعالى وانزلنا اليك الذكر لتبين للناس ما نزل اليهم

واضاعة المال قيل هو الانفاق في المعاصي وهو السرف الذي نهى الله عنه ويدخل فيه الاسراف في النفقة على البنا ومجاوزة حد الاقتصاد فيه وفي الملبس والفرش وتمويه الاواني والسقوف بالذهب والفضة ويدخل فيه سو القيام على ما يملكه من الرقيق والدواب حتى تضيع فتهلك وقسمة ما لا ينتفع به الشريك كاللولوه والسيف يكسر والحمام الصغير والطاحونة الصغيرة التي تتعطل منفعتها بالقسمة واحتمال الغبن الفاحش في البياعات ونحوها وقيل هو دفع مال من لم يونس منه الرشد اليه قال الحسن في قوله فان آنستم منه رشدا فادفعوا اليهم اموالهم قال صلاح في دينه وحفظ لماله وقوله وكثرة السوال فانها مسالة الناس اموالهم بالشره وترك الاقتصار فيه على قدر الحاجة وقد يكون من السوال عن الامور وكثرة البحث عنها كما قال الله تعالى لا تسالوا عن اشيا ان تبد لكم تسوكم وقال ولا تجسسوا وقد يكون من المتشابه الذي امر بالايمان بظاهره في قوله فاما الذين في قلوبهم زيغ الاية ه ه

حدثنا ابو الفضل زياد بن محمد بن زياد الحنفي انا ابو محمد عبد الرحمن بن احمد بن محمد الانصاري انا ابو عبد الله محمد بن عقيل بن الازهر بن عقيل الفقيه البلخي نا الرمادي احمد بن منصور نا الضحاك بن مخلد نا ثور بن يزيد نا خالد بن معدان عن عبد الرحمن بن عمرو السلمي عن العرباض بن سارية قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبح فوعظنا موعظة بليغة ذرفت منها العيون ووجلت منها القلوب فقال قايل يا رسول الله كانها موعظة مودع فاوصنا فقال اوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وان كان عبدا حبشيا فانه من يعش منكم فسيرى اختلافا كثيرا فعليكم بسنتي وسنة الخلفا الراشدين المهديين وعضوا عليها بالنواجذ واياكم ومحدثات الامور فان كل بدعة ضلالة ه هذا حديث حسن ه والعرباض بن سارية يكنى ابا نجيح السلمي ويقال الفزاري وقوله وان كان عبدا حبشيا يريد طاعة من ولاه الامام وان كان حبشيا ولم يرد بذلك ان يكون الامام عبدا حبشيا وقد ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال الايمة من قريش او ذكر ذلك على طريق ضرب المثل فان المثل قد يضرب في الشي بما لا يكاد يصح في الوجود كما يروى من بنى مسجدا ولو كمفحص قطاة بنى الله له بيتا في الجنة ونحو ذلك من الكلام وقوله فانه من يعش منكم فسيرى اختلافا كثيرا اشارة الى ظهور البدع والاهوا والله اعلم فامر بلزوم سنته وسنة الخلفا الراشدين اذا قال قولا وخالفه غيره من الصحابة كان المصير الى قوله اولى واليه ذهب الشافعي رضي الله عنه في القديم واراد بمحدثات الامور ما احدث على غير قياس اصل من اصول الدين فاما ما كان مردودا الى اصل من اصول الدين فليس بضلالة قال الشيخ الامام الاجل رضي الله عنه والحديث يدل على تفضيل الخلفا الراشدين على من سواهم من الصحابة وهو ابو بكر ه وعمر ه وعثمان ه وعلي ه فهولا افضل الناس بعد النبيين والمرسلين عليهم السلام وترتيبهم في الفضل كترتيبهم في الخلافة فافضلهم ه ابو بكر ثم عمر ه ثم عثمان ه ثم علي ه وكما خص النبي صلى الله عليه وسلم هولا من بين الصحابة باتباع سنتهم فقد خص من بينهم ابا بكر وعمر في حديث حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم

والتمسك بها بابلغ وجوه الجد ومجانبة ما احدث على خلافها وفيه دليل على ان الواحد من الخلفا الراشدين صح

قال اقتدوا باللذين من بعدي ابي بكر وعمر وكان ابن عباس اذا سيل عن الامر وكان في القران اخبر به فان لم يكن وكان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبر به فان لم يكن فعن ابي بكر وعمر فان لم يكن قال فيه برايه وقال ابي بن كعب ان اقتصادا في سبيل وسنة خير من اجتهاد في خلاف سبيل وسنة قال ويروى مثله عن ابن مسعود وقال ابن عون ثلث احب لنفسي ولاخواني هذه السنة ان يتعلموها ويسالوا عنها والقران ان يتفقهوه ويسالوا عنه ويدعوا الناس الا من خير وقال الاوزاعي خمس كان عليه اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لزوم الجماعة ه واتباع السنة وعمارة المسجد ه وتلاوة القران ه وجهاد في سبيل الله ه

باب رد البدع والاهوا

قال الله تعالى ومن اضل ممن اتبع هواه بغير هدى من الله وقال ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله وقال تعالى شياطين الانس والجن يوحي بعضهم الى بعض زخرف القول غرورا اي زينته وحسنته بترقيش الكذب ومنه قوله تعالى حتى اذا اخذت الارض زخرفها اي زينتها بالوان نباتها والزخرف كمال حسن الشي وقال تعالى ان الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا هم اهل البدع والاهوا وقال تعالى وما تفرقوا الا من بعد ما جاهم العلم بغيا بينهم اي على علم ان الفرقة ضلالة ولكنهم فعلوه بغيا اي للبغي وقال الذين يصدون عن سبيل الله ويبغونها عوجا قيل العوج فيما لا شخص له يقال في الامر والدين عوج بكسر العين وفي الجدار والشجر عوج بفتح العين

اخبرنا ابو سعد احمد بن محمد بن العباس الحميدي انا ابو عبد الله محمد بن عبد الله ه الحافظ انا ابو العباس القسم بن القسم السياري بمرو نا ابو الموجه محمد بن عمرو الفزاري انا عبدان بن عثمان انا ابرهيم بن سعد عن ابيه عن القسم بن محمد عن عايشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احدث في ديننا ما ليس منه فهو رد ه هذا حديث متفق على صحته اخرجاه من اوجه عن ابرهيم بن سعد والقسم بن محمد بن ابي بكر الصديق ابو بكر القرشي وعايشة عمته ه قال ابن عيينة كان من افضل اهل زمانه مات بعد عمر بن عبد العزيز سنة احدى وثلثين ومائة روى عنه سعد بن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف ابو ابرهيم الزهري القرشي المدني مات سنة خمس وعشرين ومائة ويقال سنة ست ويقال سنة سبع ومات ابنه ابرهيم بن سعد سنة ثلث وثمانين ومائة وهو ابن ثلث وسبعين وله ابنان يرويان عنه يعقوب وسعد وعبدان بن عثمان اسمه عبد الله وعبدان لقب

اخبرنا ابو طاهر محمد بن علي الزراد انا ابو بكر محمد بن ادريس الجرجرايي وابو احمد محمد بن احمد المعلم الهروي قالا اخبرنا ابو الحسن علي بن عيسى الماليني نا الحسن بن سفين النسوي نا محمد بن الحسين الاعين ابو بكر نا نعيم بن حماد نا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن عقبة بن اوس عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يومن احدكم حتى يكون هواه تبعا لما جيت به ه وعقبة بن اوس في البصريين ويقال يعقوب بن اوس السدوسي عن عبد الله بن عمرو وقال عبد الله بن مسعود ان احسن الحديث كتاب الله

واحسن الهدى هدى محمد صلى الله عليه وسلم وشر الامور محدثاتها ورواه جابر مرفوعًا الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ان خير الحديث كتاب الله وخير الهدى هدى محمد صلى الله
عليه وسلم وشر الامور محدثاتها وكل بدعة ضلاله قوله احسن الهدى اى احسن الطريق
وثبت عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بني اسرايل تفرقت على
اثنين وسبعين ملة وتفترق امتى على ثلث وسبعين ملة كلهم في النار الا ملة واحدة قالوا من هي
يا رسول الله قال ما انا عليه واصحابي ورواه معوية وقال ثنتان وسبعون في النار وواحدة في الجنة
وهي الجماعة وانه سيخرج من امتى اقوام تجارى بهم تلك الاهوا كما يتجارى الكلب بصاحبه لا يبقى منه
عرق ولا مفصل الا دخله وقال ابن عباس اما تخافون ان تعذبوا او تخسف بكم ان تقولوا قال رسول الله
وقال فلان وقال رجل لابن عباس اوصني قال عليك بتقوى الله والاستقامه اتبع ولا تبتدع وقال عبد الله
بن مسعود اتبعوا ولا تبتدعوا فقد كفيتم وقال حذيفه يا معشر القرا استقيموا فقد سبقتم سبقًا بعيدًا
وان اخذتم يمينًا وشمالًا لقد ضللتم ضلالًا بعيدًا وقال ابن مسعود من كان مستنًا فليستن بمن قد مات
اوليك اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم كانوا خير هذه الامة ابرها قلوبًا واعمقها علمًا واقلها تكلفًا قوم
اختارهم الله لصحبة نبيه صلى الله عليه وسلم ونقل دينه فتشبهوا باخلاقهم وطرايقهم فهم كانوا على
الهدى المستقيم هـ اخبرنا ابو الفتح نصر ابن علي بن احمد الحاكم الطوسى انا ابو سعيد محمد بن موسى
الصيرفي نا ابو العباس الاصم نا ابو الفضل العباس بن محمد الدورى نا ابو النضر نا المسعودى
عبد الرحمن عن عاصم عن ابي وايل قال عبد الله ان الله عز وجل اطلع في قلوب العباد فاختار محمدًا
صلى الله عليه وسلم فبعثه برسالته وانتجبه بعلمه ثم نظر في قلوب الناس بعد فاختار له اصحابًا فجعلهم
انصار دينه ووزرا نبيه صلى الله عليه وسلم فما راه المومنون حسنًا فهو عند الله حسن وما راه
المومنون قبيحًا فهو عند الله قبيح هـ وحدثنا احمد بن عبد الله الصالحى انا ابو بكر
الحيرى نا ابو العباس الاصم نا ابو عتبه نا بقية نا عبد الرحمن بن عبد الله هو المسعودى بهذا
الاسناد مثله قال وعن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله لا يجمع امتى او قال امة
محمد على ضلالة ويد الله على الجماعة ومن شذ شذ الى النار هـ وتفسير الجماعة عند اهل العلم اهل
الفقه وسيل ابن المبارك عن الجماعة فقال ابو بكر وعمر فقيل له قد ماتا فقال فلان وفلان فقيل له وفلان
قد ماتوا ابو حمزة السكرى جماعة ودخل ابو مسعود على حذيفه فقال اعهد الى فقال له الم ياتك
اليقين قال بلى وعزة ربى قال فاعلم ان الضلالة حق الضلالة ان تعرف ما كنت تنكر وان تنكر ما كنت تعرف
واياك والتلون فان دين الله واحد قال شريح ان السنة قد سبقت قياسكم فاتبع ولا تبتدع فانك
لن تضل ما اخذت بالاثر وقال سفين الثورى البدعة احب الى ابليس من المعصية المعصية يتاب منها
والبدعة لا يتاب منها قال الشيخ الامام الاجل رضى الله عنه واتفق علما اهل السلف من اهل السنة
على النهى عن الجدال والخصومات في الصفات وعلى الزجر عن الخوض في علم الكلام وتعلمه سال رجل

عمر بن عبد العزيز عن شى من الاهوا فقال الزم دين الصبى في الكتاب والاعرابى واله عما سوى ذلك وقال
ايضًا من جعل دينه غرضًا للخصومات اكثر التنقل وقال الزهرى من الله الرسالة وعلى الرسول صلى الله عليه
وسلم البلاغ وعلينا التسليم وقال مالك بن انس اياكم والبدع قيل يا ابا عبد الله وما البدع قال اهل البدع الذين
يتكلمون في اسما الله وصفاته وكلامه وعلمه وقدرته ولا يسكتون عما سكت عنه الصحابة والتابعون لهم
باحسان روى عبد الرحمن بن مهدى عن مالك لو كان الكلام علمًا لتكلم فيه الصحابة والتابعون كما تكلموا في
الاحكام والشرايع ولكنه باطل يدل على باطل وسيل سفين الثورى عن الكلام فقال دع الباطل اين انت عن الحق
اتبع السنة ودع البدعة وقال وجدت الامر الاتباع وقال عليكم بما عليه الحمالون والنسا في البيوت والصبيان
في الكتاب من الاقرار والعمل وقال الربيع عن الشافعي لان يلقى الله العبد بكل ذنب ما خلا الشرك بالله خير له
من ان يلقاه بشى من الاهوا وقال يونس بن عبد الاعلى عن الشافعي لان يبتلى المرء بما نهى الله عنه خلا الشرك
بالله خير له من ان يبتليه بالكلام وقال ابو ثور عن الشافعي ما ارتدى احد بالكلام فافلح وقال الحسن
بن محمد بن الصباح سمعت الشافعي يقول حكمى في اصحاب الكلام ان يضربوا بالجريد ويحملوا على الابل ويطاف
بهم في العشاير والقبايل ويقال هذا جزا من ترك الكتاب والسنة واخذ في الكلام وقال الربيع عن الشافعي
لو ان رجلا اوصى بكتبه من العلم لاخر وكان فيها كتب الكلام لم يدخل في الوصيه لانه ليس من العلم وقال لو
اوصى لاهل العلم لم يدخل اهل الكلام وقال يحيى بن سعيد سمعت ابا عبيد يقول جمع النبى صلى الله عليه
وسلم جميع امر الاخرة في كلمة من احدث في امرنا ما ليس فيه فهو رد وجميع امر الدنيا في كلمة
انما الاعمال بالنيات يدخلان في كل باب هـ

باب مجانبة اهل الاهوا

قال الله تعالى واذا رايت الذين يخوضون في اياتنا فاعرض عنهم وقال جل ذكره ولا تطع من اغفلنا قلبه عن ذكرنا
واتبع هواه وقال جل ذكره فما اختلفوا الا من بعد ما جاهم العلم وقال تعالى فتقطعوا امرهم بينهم زبرًا
اى صاروا احزابًا وفرقًا على غير دين ولا مذهب وقيل اختلفوا في الاعتقاد والمذاهب وقال سعيد بن
جبير في قوله عز وجل اولى الايدى والابصار قال الايدى القوة في العمل والابصار بصرهم بما هم فيه من دينهم
وقال مجاهد في قوله منه ايات محكمات قال الحلال والحرام واخر متشابهات يصدق بعضها بعضًا
كقوله وما يضل به الا الفاسقين وكقوله ويجعل الرجس على الذين لا يعقلون وكقوله والذين اهتدوا زادهم
هدى هـ اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحى انا احمد بن عبد الله النعيمى انا محمد بن يوسف
نا محمد بن اسمعيل نا عبد الله بن مسلمة نا يزيد بن ابرهيم التسترى عن ابن ابى مليكة عن القسم بن محمد
عن عايشة قالت تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الايه هو الذى انزل عليك الكتاب منه ايات
محكمات هن ام الكتاب واخر متشابهات فاما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغا
الفتنة وابتغا تاويله وما يعلم تاويله الا الله والراسخون في العلم يقولون امنا به كل من عند ربنا وما
يذكر الا اولوا الالباب قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا رايت الذين يتبعون ما تشابه
منه فاوليك الذين سمى الله فاحذروهم هـ هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم ايضا عن عبد الله

بن مسلمة بن قعنب وابن ابي مليكه اسمه عبد الله بن عبيد الله بن ابي مليكه ابو بكر القرشي التيمي الاحول
كان قاضيا على عهد ابن الزبير ويقال كنيته ابو محمد مات سنة سبع عشره ومايه ٥ وقوله ايات محكمات قيل
اي غير منسوخات وقوله ايات الكتاب الحكيم اي المحكم وقوله احكمت اياته ثم فصلت اي احكمت بالامر
والنهي والحلال والحرام ثم فصلت بالوعد والوعيد وقوله تعالى هن ام الكتاب اي معظمه يقال معظم
الطريق ام الطريق وقوله حتى يبعث في امها رسولا اي في معظمها وقوله ابتغا الفتنة قيل الفتنة الغلو
في التاويل المظلم اخبرنا ابو طاهر محمد بن علي الزراد انا ابو الحسن علي بن محمد بن محفوظ بن
حبيب المؤذن ببخارا في شهر ربيع الاول سنه ثلث واربع مايه نا ابو احمد بكر بن محمد بن حمدان المروزي
نا ابو يحيى عبد الصمد بن الفضل البلخي ابو عبد الرحمن المقري عن سعيد عن ابي هاني عن ابي عثمان عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سيكون في اخر امتي ناس يحدثونكم بما لم تسمعوا انتم ولا اباوكم فاياكم واياهم ٥
هذا حديث حسن اخرجه مسلم عن زهير بن حرب عن عبد الله بن يزيد المقري ابي عبد الرحمن
عن سعيد بن ابي ايوب عن ابي هاني عن ابي عثمان مسلم بن يسار وروي عن عبد الله بن عمرو بن العاص
انه قال ان في البحر شياطين مسجونة اوثقها سليمان يوشك ان تخرج فتقرا على الناس قرانا ٥ قال
رضي الله عنه قد اخبر النبي صلى الله عليه وسلم عن افتراق هذه الامة وظهور الاهوا والبدع فيهم وحكم
بالنجاة لمن اتبع سنته وسنة اصحابه رضي الله عنهم فعلى المرء المسلم اذا راى رجلا يتعاطى شيا من الاهوا
والبدع معتقدا او يتهاون بشي من السنن ان يهجره ويتبرا منه ويتركه حيا وميتا فلا يسلم عليه
اذا لقيه ولا يجيبه اذا ابتدا الى ان يترك بدعته ويراجع الحق والنهي عن الهجران فوق الثلث فيما يقع
بين الرجلين من التقصير في حقوق الصحبة والعشرة دون ما كان ذلك في حق الدين فان هجرة اهل الاهوا
والبدع دايمة الى ان يتوبوا قال كعب بن مالك في قصة تخلفه وتخلف صاحبيه مرارة بن الربيع
وهلال بن امية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك على ما اخبرنا عبد الواحد
المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا يحيى بن بكير نا الليث عن عقيل
عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك ان عبد الله بن كعب بن مالك قال سمعت كعب بن مالك
يحدث حين تخلف عن قصة تبوك قال ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمين عن كلامنا
ايها الثلثة فاجتنبنا الناس وتغيروا لنا حتى تنكرت في نفسي الارض فما هي التي اعرف فاما صاحباي
فاستكانا وقعدا في بيوتهما يبكيان واما انا فكنت اخرج فاشهد الصلوة مع المسلمين واطوف في
الاسواق ولا يكلمني احد واتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسلم عليه وهو في مجلسه بعد الصلوة
فاقول في نفسي هل حرك شفتيه برد السلام علي ام لا ثم اصلي قريبا منه فاسارقه النظر فاذا اقبلت
على صلاتي اقبل الي واذا التفت نحوه اعرض عني حتى اذا طال علي ذلك تسورت جدار حايط ابي
قتادة وهو ابن عمي واحب الناس الي فسلمت عليه فوالله ما رد علي السلام حتى كملت لنا خمسون
ليله من حين نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كلامنا اذن رسول الله صلى الله عليه بتوبة الله علينا

فانطلقت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يتلقاني الناس فوجا فوجا يهنوني بالتوبة فلما
سلمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يبرق وجهه
من السرور ابشر بخير يوم مر عليك منذ ولدتك امك ٥ هذا حديث صحيح وفيه دليل على ان هجران
اهل البدع على التابيد وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم خاف على كعب واصحابه النفاق حين تخلفوا
عن الخروج معه فامر بهجرانهم الى ان انزل الله توبتهم وعرف رسول الله صلى الله عليه وسلم براءتهم
وقد مضت الصحابة والتابعون واتباعهم وعلما السنة على هذا مجمعين متفقين على معاداة اهل البدعة
ومهاجرتهم قال ابن عمر في اهل القدر اخبرهم اني بري منهم وانهم مني برا وقال ابو قلابة لا تجالسوا
اهل الاهوا او قال اصحاب الخصومات فاني لا امن ان يغمسوكم في ضلالتهم ويلبسوا عليكم بعض ما تعرفون ٥
وقال رجل من اهل البدع لايوب السختياني يا ابا بكر اسالك عن كلمة فولى وهو يقول بيده ولا نصف
كلمة وقال سفين الثوري من سمع ببدعة فلا يحكها لجلسائه لا يلقيها في قلوبهم ٥ قال رضي الله عنه
ثم هم مع هجرانهم كفوا عن اطلاق اسم الكفر على احد من اهل القبلة لان النبي صلى الله عليه وسلم
جعلهم كلهم من امته ٥ وروي عن جماعة من السلف تكفير من قال بخلق القران روي ذلك عن مالك
وابن عيينه وابن المبارك والليث بن سعد ووكيع بن الجراح وغيرهم وناظر الشافعي حفص الفرد
وكان الشافعي يسميه حفص المنفرد فقال حفص القران مخلوق فقال الشافعي كفرت بالله العظيم
وقال محمد بن اسمعيل الجعفي البخاري نظرت في كلام اليهود والنصارى والمجوس فما رايت قوما
اضل في كفرهم من الجهمية واني لاستجهل من لا يكفرهم الا من لا يعرف كفرهم وقال ما ابالي صليت خلف
الجهمي والرافضي ام صليت خلف اليهود والنصارى واجاز الشافعي شهادة اهل البدع والصلوة خلفهم مع
الكراهية على الاطلاق فهذا القول منه دليل على انه ان اطلق على بعضهم اسم الكفر في موضع اراد به
كفرا دون كفر كما قال الله تعالى ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون ومنهم من حمل قول من قال
بالتكفير من السلف على مبتدع ياتي في بدعته بما يخرج به عن الاسلام وكان الخطابي لا يكفر اهل الاهوا
الذين تاولوا فاخطوا ويجيز شهادتهم ما لم يبلغ من الخوارج والروافض في مذهبه ان يكفر الصحابة
ومن القدرية ان يكفر من خالفه من المسلمين ولا يرى الصلوة خلفهم ولا يرى احكام قضاتهم جايزة ورأى
السيف واستباحة الدم فمن بلغ منهم هذا المبلغ فلا شهادة له ٥ وحكى عبد الله بن احمد بن حنبل
عن ابيه فيمن قال بخلق القران انه لا يصلى خلفه الجمعة ولا غيرها الا انه لا يدع اتيانها فان صلى اعاد
الصلوة وقال مالك من يبغض احدا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم او كان في قلبه عليهم غل
فليس له حق في المسلمين ثم قرا ما افا الله على رسوله من اهل القرى الى قوله والذين جاو من
بعدهم الايه ٥ وذكر بين يديه رجل ينتقص اصحاب رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فقرا مالك هذه
الايه محمد رسول الله والذين معه اشدا على الكفار الى قوله ليغيظ بهم الكفار ثم قال من اصبح
من الناس في قلبه غل على احد من اصحاب النبي صلى الله عليه واله وسلم فقد اصابته الايه ٥ والله اعلم ٥

وقال سفيان الثوري من قدم عليا على ابي بكر وعمر فقد ازرى بالمهاجرين والانصار واخشى ان لا ينفعه
مع ذلك عمل ه وقال مالك بئس القوم اهل الاهوا فلا يسلم عليهم قال الشيخ الامام الاجل رضي الله عنه
هذا الهجران والتبري والمعاداة في حق اهل البدع والمخالفين في الاصول اما الاختلاف في الفروع بين العلما
فاختلاف رحمة اراد الله عز وجل ان لا يكون على المومنين حرج في الدين فذلك لا يوجب الهجران والقطيعة
لان هذا الاختلاف كان بين اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مع كونهم اخوانا موتلفين رحما بينهم وتمسك
بقول كل فريق منهم طايفة من اهل العلم بعدهم وكل في طلب الحق وسلوك سبيل الرشد مشتركون قال عون
بن عبد الله ما احب ان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يختلفوا فانهم لو اجتمعوا على شي فتركه رجل
ترك السنة ولو اختلفوا فاخذ رجل بقول واحد اخذ بالسنة ه باب
ثواب من دعا الى هدى واحيا سنة واثم من ابتدع بدعة او دعا اليها ه قال الله تعالى ادع الى سبيل ربك
بالحكمة والموعظة الحسنة وقال جل ذكره وادع الى ربك انك لعلى هدى مستقيم وقال تعالى جده قل هذه سبيلي
ادعوا الى الله على بصيرة انا ومن اتبعني وقال تعالى واجعلنا للمتقين اماما قال ايمة نقتدي بمن قبلنا ويقتدي بنا
من بعدنا وقال تعالى يوم ندعوا كل اناس بامامهم اي بنبيهم وقيل بكتابهم وقيل بامامهم الذي اقتدوا به وقال جل
ذكره ومن اوزار الذين يضلونهم بغير علم وقال تعالى جده علمت نفس ما قدمت واخرت قال عبد الله بن مسعود
ما قدمت من خير وما اخرت من سنة استن بها بعده فله مثل اجر من اتبعه او سيية فعليه مثل وزر
من عمل بها وكذلك قوله ينبو الانسان يوميذ بما قدم واخر اخبرنا ابو عبد الله محمد بن الفضل الخرقي
انا ابو الحسن الطيسفوني انا عبد الله بن عمر الجوهري نا احمد بن علي الكشميهني نا علي بن حجر نا اسمعيل
بن جعفر عن العلا بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من دعا الى هدى
كان له من الاجر مثل اجور من تبعه لا ينقص ذلك من اجورهم شيا ومن دعا الى ضلالة كان عليه من الاثم مثل
اثام من تبعه لا ينقص ذلك من اثامهم شيا ه هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن علي بن حجر اخبرنا
ابو القسم عبد الكريم بن هوازن القشيري انا الحاكم ابو عبد الله الحافظ انا ابو محمد عبد الله بن اسحق
البغوي ببغداد نا احمد بن الهيثم السامري نا سعيد بن داود الزبيري نا مالك بن انس قال كتب الي
كثير بن عبد الله المزني يحدث عن ابيه عن جده عن بلال بن الحرث انه قال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول من احيا سنة من سنتي قد اميتت بعدي فان له من الاجر مثل من عمل بها من الناس
لا ينقص ذلك من اجورهم ومن ابتدع بدعة لا يرضى الله ورسوله فان له مثل اثم من عمل بها من الناس
لا ينقص ذلك من اثام الناس شيا ه هذا حديث حسن وبلال بن الحرث المزني ابو عبد الرحمن عداده
في اهل المدينة وكثير هو كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف بن زيد المزني مدني ه اخبرنا
ابو سعيد عبد الله بن احمد الطاهري انا جدي عبد الصمد بن عبد الرحمن البزاز انا ابو بكر
محمد بن زكريا العذافري انا اسحق الدبري نا عبد الرزاق نا معمر عن الاعمش عن عبد الله بن مرة
عن مسروق عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان على ابن ادم

القاتل كفل من دمها لانه اول من سن القتل ه هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عمر بن
حفص بن غياث عن ابيه واخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة عن ابي معوية كل عن الاعمش وقال رجل
لعبد الله بن مسعود علمني كلمات جوامع نوافع فقال لا تشرك به شيا وزل مع القران حيث زال
ومن جاك بالحق فاقبل منه وان كان بعيدا بغيضا ومن جاك بالباطل فاردده عليه وان كان قريبا حبيبا ه

كتاب العلم ه ه ه

بسم الله الرحمن الرحيم باب تبليغ حديث الرسول صلى الله عليه وسلم
وحفظه قال الله تعالى وما اتيكم الرسول فخذوه وقال رضي الله عنه الامر عام في حق اهل زمانه ومن جا
بعدهم ولا وصول الى من بعدهم الا بالتبليغ وقال النبي صلى الله عليه وسلم في خطبته فليبلغ الشاهد الغايب
اخبرنا ابو الحسن عبد الوهاب بن محمد الكساي انا ابو محمد عبد العزيز بن احمد الخلال انا ابو
العباس محمد بن يعقوب الاصم ح واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد العارف قالا انا
ابو بكر الحيري نا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا سفين بن عيينه عن عبد الملك بن عمير عن عبد
الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نضر الله عبدا سمع مقالتي
فحفظها ووعاها واداها فرب حامل فقه غير فقيه ورب حامل فقه الى من هو افقه منه ثلث لا يغل عليهن
قلب مسلم اخلاص العمل لله والنصيحة للمسلمين ولزوم جماعتهم فان دعوتهم تحيط من وراءهم قال ابو عيسى
هذا حديث حسن صحيح قال ابو سليمان الخطابي قوله نضر الله امرا معناه الدعا له بالنضارة وهي النعمة
والبهجة يقال نضره الله بالتخفيف والتثقيل واجودهما التخفيف وقيل ليس هذا من حسن الوجه انما معناه
حسن الجاه والقدر في الخلق قوله لا يغل عليهن بفتح اليا وكسر الغين من الغل وهو الضغن والحقد يريد
لا يدخله حقد يزيله عن الحق ويروى بضم اليا من الاغلال وهو الخيانة وفي الحديث انه كتب في كتاب صلح
الحديبية لا اغلال ولا اسلال فالاغلال الخيانة والاسلال السرقة يقال فلان مغل مسل اي خاين سارق
والسلة السرقة فاما الغلول في الغنيمة وهو الخيانة فيها فليس من هذا سمي غلولا لان الايدي مغلولة
عنها اي ممنوعة يقال من الغلول في الغنيمة غل يغل بضم الغين قال الله تعالى وما كان لنبي ان يغل ويقال
من الخيانة في غيرها اغل يغل ويقال من الحقد غل يغل بكسر الغين وفيه اشارة الى تكرار الحديث للحفظ قال
النخعي اني لاسمع الحديث فاحدث به الخادم ارسه به في نفسي اي اثبته يريد احدث به خادمي استذكر
بذلك وفيه دليل على كراهية اختصار الحديث لمن ليس بالمتناهي في الفقه لانه اذا فعل ذلك فقد قطع
طريق الاستنباط على من بعده ممن هو افقه منه وفي ضمنه وجوب التفقه والحث على استنباط
معنى الحديث واستخراج المكنون من سره واختلف اهل العلم في نقل الحديث بالمعنى فرخص فيه
جماعة قال واثلة بن الاسقع اذا حدثناكم بالحديث على معناه فحسبكم واليه ذهب الحسن والشعبي
والنخعي قال ايوب عن ابن سيرين كنت اسمع الحديث من عشرة اللفظ مختلف والمعنى واحد
وهو قول الثوري قال مجاهد انقص من الحديث ان شيت ولا تزد فيه وقال الثوري ان قلت اني احدثكم

كما سمعت فلا تصدق قولى وانما هو المعنى وقال وكيع ان يكن المعنى واسعا فقد هلك الناس
وذهب قوم الى اتباع اللفظ منهم ابن عمر والقسم بن محمد واختار ابن سيرين ورجا بن حيوة
ومالك بن انس وابن علية وعبد الوارث ويزيد بن زريع ووهيب وبه قال احمد ويحيى ووهب وذهب
اهل العلم الى جواز القراة والعرض على المحدث ثم الرواية عنه واليه ذهب الحسن والشعبي وعروة
وزيد بن اسلم والزهرى وابن ابى ذيب واحتجوا بحديث ضمام بن ثعلبة وبيان العرض ان يدفع كتابا
الى المحدث فيه سماعه فيتامله المحدث فيعرفه فيقول له هذه رواياتى عن شيوخى فحدث
بها عنى وقال عاصم الاحول عرضت على الشعبى احاديث الفقه فاجازها لى وقال مطرف بن عبد الله
صحبت مالكا سبع عشرة سنة فما رايته قرا الموطا على احد وسمعته يابى على من يقول لا يجزيه
الا السماع ويقول كيف لا يجزيك هذا فى الحديث ويجزيك فى القران والقران اعظم وقال ابن ابى
اويس سيل مالك عن حديث اسماع هو فقال فيه سماع وفيه عرض وليس العرض بادنا عندنا
من السماع وذهب جماعة من الفقها الى ان العرض ليس بسماع وهو قول الاوزاعى والثورى
وابن المبارك والشافعى واحمد واسحق لقول النبى صلى الله عليه وسلم نضر الله امرا سمع مقالتى
وقال صلى الله عليه وسلم تسمعون ويسمع منكم واختلفوا فى القراة على المحدث هل هو اخبار ام لا
قال ابو عاصم عن ملك وسفين القراة على العالم وقراته سوا وقال سفين بن عيينه اذا قرا على المحدث
فلا باس ان يقول حدثنى وكان عنده حدثنا واخبرنا وانبانا وسمعت واحدا واحتج ملك بالصك
يقرا على القوم فيقولون اشهدنا فلان ويقرا على المقرى فيقول اقرانى فلان وجوزوا المناولة ٥
وكتاب اهل العلم بالعلم الى البلدان راه عبد الله بن عمر ويحيى بن سعيد وملك جايزا واحتج بعض
اهل الحجاز فى المناولة بحديث النبى صلى الله عليه وسلم حيث كتب لامير السرية كتابا وقال لا تقراه
حتى تبلغ مكان كذا وكذا فلما بلغ ذلك المكان قراه على الناس واخبرهم بامر رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال شعبة كتبت الى منصور بحديث ثم لقيته بعد ذلك فسالته عن ذلك فقال اليس قد حدثتك
به اذا كتبت اليك فقد حدثتك قال الحاكم ابو عبد الله الحافظ الذى اختاره فى الرواية
وعهدت عليه اكثر مشايخى ان يقول فى الذى ياخذه من المحدث لفظا ليس معه احد حدثنى
وما ياخذ لفظا مع غيره حدثنا فلان وما قرا على المحدث بنفسه اخبرنى فلان وما قرى
على المحدث وهو حاضر انا فلان واذا عرض على المحدث فاجاز له روايته شفاها يقول
انبانى فلان وما كتب اليه ولم يشافهه بالاجازة يقول كتب الى فلان واحتج البخارى
فى وقت السماع الصغير بحديث الزهرى عن محمود بن الربيع قال عقلت من النبى صلى الله
عليه وسلم مجة مجها فى وجهى وانا ابن خمس سنين من دلو ٥ حدثنا ابو الفضل
زياد بن محمد بن زياد الحنفى نا محمد بن بشر بن محمد المزنى نا ابو بكر محمد بن الحسن بن
بشر النقاش نا ابو شعيب الحرانى نا يحيى بن عبد الله بن الضحاك البابلتى نا الاوزاعى حدثنى

حسان بن عطية عن ابى كبشة السلولى عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه
30 وسلم بلغوا عنى ولو اية وحدثوا عن بنى اسرايل ولا حرج ومن كذب على متعمدا فليتبوا مقعده من النار
هذا حديث صحيح اخرجه محمد عن الضحاك بن مخلد ابى عاصم النبيل عن الاوزاعى ابو كبشة السلولى لا يعرف
اسمه حسان بن عطية شامى والاوزاعى هو ابو عمرو عبد الرحمن بن عمرو شامى والاوزاع من حمير ولم يكن
منهم نزل فيهم مات سنة سبع وخمسين ومايه ويحيى بن عبد الله البابلتى ابو سعيد من اهل الجزيرة مولى لبنى اميه
تكلموا فيه وهو محتج به فيما يوافق الثقات ٥ قوله حدثوا عن بنى اسرايل ولا حرج ليس على معنى
اباحة الكذب على بنى اسرايل بل معناه الرخصة فى الحديث عنهم على معنى البلاغ من غير ان يصح ذلك
بنقل الاسناد لانه امر قد تعذر فى اخبارهم لطول المدة ووقوع الفترة ٥ وفيه ايجاب التحرز عن الكذب
على رسول الله صلى الله عليه وسلم بان لا يحدث عنه الا بما يصح عنده بنقل الاسناد والتثبت فيه وروى
عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال كفى بالمرا اثما ان يحدث بكل ما سمع وقال ابو بكر الصديق
اى ارض تقلنى واى سما تظلنى اذا قلت على الله ما لا اعلم وقال عبد الله بن المبارك الاسناد من الدين
ولولا الاسناد لقال من شا ما شا وسمع الزهرى اسحق بن ابى فروة يقول قال رسول الله صلى الله
عليه واله وسلم فقال قاتلك الله يا بن ابى فروة ما اجراك على الله الا تسند حديثك تحدثنا باحاديث
ليس لها خطام ولا ازمة واختلف اهل العلم فى المرسل المراسيل من الاحاديث وهو ان يقول
التابعى وتابع التابعى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا ولا يذكر من سمعه منه فاحتج به
جماعة منهم ابرهيم النخعى وحماد بن ابى سليمن وابو حنيفة واصحاب الراى ولم يحتج به فقها الحجاز
وهو قول ابن المسيب والزهرى وملك والاوزاعى والشافعى واحمد وكذلك اختلفوا فى الرواية
على وجه التدليس وهو ان يقول المحدث قال فلان ولم يقل حدثنى فلان وسمعت منه وكان
القايل مشهورا بالرواية عنه مثل ان يقول سفين بن عيينه قال ابن شهاب وقال عمرو بن دينار حدثنا
فلان فصححه اهل الكوفة ولم يحتج به اهل الحجاز كالمراسيل واختلفوا فى رواية محدث صحيح السماع
صحيح الكتاب ظاهر العدالة غير انه لا يعرف ما يحدث به ولا يحفظ كاكثر محدثى زماننا فاحتج
به اكثر اهل الحديث واما ملك وابو حنيفه فلا يريان الحجة به وكذلك اختلفوا فى رواية ٥
المبتدعة واهل الاهوا فقبلها اكثر اهل الحديث اذا كانوا فيها صادقين فقد حدث محمد بن
اسمعيل عن عباد بن يعقوب الرواجنى وكان محمد بن اسحق بن خزيمة يقول حدثنا الصدوق
فى روايته المتهم فى دينه عباد بن يعقوب واحتج ايضا البخارى فى الصحيح بمحمد بن زياد الالهانى
وحريز بن عثمان الرحبى وقد اشتهر عنهما النصب واتفق البخارى ومسلم على الاحتجاج بابى معوية
محمد بن خازم الضرير وعبيد الله بن موسى وقد اشتهر عنهما الغلو واما ملك بن انس فانه يقول لا يوخذ
حديث النبى صلى الله عليه واله وسلم من صاحب هوى يدعو الناس الى هواه ولا من كذاب يكذب فى حديث
الناس وان كنت لا تتهمه بان يكذب على النبى صلى الله عليه واله وسلم ذكر هذا الاختلاف فى قبول رواية هولا

الحاكم ابو عبد الله الحافظ في كتابه وسُئل احمد بن حنبل يكتب عن المرجي والقدري وغيرهما من اهل الاهوآ
قال نعم اذا لم يكن يدعو اليه ويكثر الكلام فيه فاما اذا كان داعيا اليه فلا وفي الحديث دليل على وجوب تبليغ
ما صح عن النبي صلى الله عليه واله وسلم قال ابو ذر لو وضعتم الصمصامة على هذه واشار الى قفاه ثم ظننت
اني انفذ كلمة سمعتها من النبي صلى الله عليه واله وسلم قبل ان تجيزوا على لانفذتها قال سفين الثوري
اكثروا من هذا الحديث فانه سلاح وقال ليس شي انفع للناس من الحديث وقال حفص بن غياث في اصحاب
الحديث هم خير اهل الدنيا

باب اثم من كذب

على النبي صلى الله عليه واله وسلم اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو محمد عبد الرحمن
بن ابي شريح انا ابو القسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي نا علي بن الجعد انا شعبة اخبرني منصور
بن المعتمر قال سمعت ربعي يقول سمعت عليا يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يقول
لا تكذبوا علي فانه من يكذب علي يلج النار هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد بن اسمعيل عن علي بن
الجعد واخرجه مسلم عن محمد بن مثنى عن محمد بن جعفر عن شعبة وعلي هو ابن ابي طالب بن عبد المطلب ابو الحسن
القرشي الهاشمي قتل بالكوفة يوم الجمعة في شهر رمضان سنه اربعين وهو ابن ثلث وخمسين واسم ابي طالب
عبد مناف وربعي هو ربعي بن حراش الغطفاني كوفي مات في ولاية عمر بن عبد العزيز يقال كان اعور [...]
اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد بن احمد القاضي نا ابو طاهر محمد بن محمد بن محمش الزيادي
نا احمد بن اسحق الصيدلاني في سنه ثلث وثلثين وثلثمايه نا ابو نصر احمد بن محمد بن نصر في جمادى الاولى
سبع وخمسين ومايتين نا ابو نعيم الفضل بن دكين نا محمد بن قيس الاسدي عن علي بن ربيعة قال كان اول
من نيح عليه بالكوفة قرظة بن كعب فزعم ان المغيرة قام فحمد الله واثنى عليه ثم قال اني سمعت
رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يقول من كذب علي متعمدا فليتبوا مقعده من النار وسمعته
يقول من نيح عليه فانه يعذب بما نيح عليه هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن ابي نعيم عن
سعيد بن عبيد عن علي بن ربيعة واخرجه مسلم عن محمد بن عبد الله بن نمير عن ابيه عن سعيد بن عبيد
واخرجه عن علي بن حجر عن علي بن مسهر عن محمد بن قيس الاسدي والمغيرة بن شعبة بن ابي عامر بن
مسعود بن معتب ابو عبد الله ويقال ابو عيسى الثقفي كان على الكوفة وكان من دهاة الناس مات سنه
خمسين وعلي بن ربيعة الوالبي الاسدي كوفي ابو المغيرة ووالبه من اسد الخزيمة ٥ اخبرنا
عبد الواحد بن احمد المليحي رحمه الله قال انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل
نا مكي بن ابرهيم نا يزيد بن ابي عبيد عن سلمه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من يقل علي
ما لم اقل فليتبوا مقعده من النار هذا حديث صحيح وسلمة هو سلمة بن عمرو بن الاكوع ابو مسلم
ويزيد بن ابي عبيد مولاه قوله فليتبوا مقعده من النار اي لينزل منزله من النار وقوله تعالى
يتبوا من الجنة حيث يشا اي يتخذ منزلا وقوله والذين تبوؤ الدار والايمان اي اتخذوها
منزلا وقوله ولقد بوانا بني اسرايل مبوا صدق اي انزلناهم منزلا صالحا والمبوا المنزل الملزوم

قال رضي الله عنه اعلم ان الكذب على النبي صلى الله عليه واله وسلم اعظم انواع الكذب بعد كذب الكافر
على الله تعالى وقد قال النبي صلى الله عليه واله وسلم ان كذبا علي ليس ككذب على احد من كذب علي متعمدا
فليتبوا مقعده من النار ولذلك كره قوم من الصحابة والتابعين اكثار الحديث عن النبي صلى الله
عليه واله وسلم خوفا من الزيادة والنقصان والغلط فيه حتى ان من التابعين من كان يهاب
رفع المرفوع فيوقفه على الصحابي ويقول الكذب عليه اهون من الكذب على رسول الله صلى الله
عليه واله وسلم ومنهم من يسند الحديث حتى اذا بلغ به النبي صلى الله عليه واله وسلم قال قال ولم يقل رسول الله
ومنهم من يقول يبلغ به النبي صلى الله عليه واله وسلم وكل ذلك هيبة للحديث عن رسول الله صلى
الله عليه واله وسلم وخوفا من الوعيد

باب من قال في القران بغير علم

اخبرنا ابو منصور محمد بن عبد
الملك المظفري نا ابو سعيد احمد بن محمد بن الفضل الفقيه نا ابو عبد الله الحسين بن الحسن البصري
نا ابو الفضل العباس بن محمد الدوري نا يحيى بن حماد نا ابو عوانه عن عبد الاعلى عن سعيد بن جبير عن ابن
عباس عن النبي صلى الله عليه واله وسلم قال من قال في القران بغير علم فليتبوا مقعده من النار ومن كذب
علي فليتبوا مقعده من النار هذا حديث حسن وسعيد بن جبير بن هشام ابو عبد الله مولى بني والبة
من بني اسد قتل سنة خمس وتسعين اخبرنا ابو بكر محمد بن عبد الصمد الترابي انا ابو محمد عبد الله
بن احمد بن حموية السرخسي انا ابو اسحق ابرهيم بن خزيم الشاشي نا ابو محمد عبد بن حميد نا عبد
الرزاق انا الثوري عن عبد الاعلى عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه
واله وسلم من قال في القران برايه فليتبوا مقعده من النار ٥ واخبرنا ابو بكر الترابي
انا عبد الله بن احمد بن حموية انا ابراهيم بن خزيم نا عبد بن حميد نا ابو نعيم عبيد الله بن موسى وقبيصة
وعبد الحميد بن عبد الرحمن عن سفين عن عبد الاعلى عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه
واله وسلم قال من قال في القران بغير علم فليتبوا مقعده من النار ٥ هذا حديث حسن [...]
اخبرنا ابو بكر الترابي نا عبد الله بن احمد بن حموية انا ابرهيم بن خزيم نا عبد بن حميد نا حبان
بن هلال نا سهيل اخو حزم القطعي نا ابو عمران الجوني عن جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم
من قال في القران برايه فاصاب فقد اخطا ٥ قال ابو عيسى هذا حديث غريب ٥ قد تكلم بعض
اهل العلم في سهيل قال ابو عيسى هو سهيل بن ابي حزم هكذا روى عن بعض اهل العلم من اصحاب
النبي صلى الله عليه واله وسلم وغيرهم انهم شددوا في ان يفسر القران بغير علم واما الذي روي عن مجاهد
وقتادة وغيرهما من اهل العلم انهم فسروا فليس الظن بهم انهم قالوا في القران او فسروه بغير علم
او من قبل انفسهم روى معمر عن قتادة قال ما في القران اية الا وقد سمعت فيها شيا ٥
اخبرنا محمد بن الحسن الميربندكشاي انا ابو العباس احمد بن محمد بن سراج الطحان
انا ابو احمد محمد بن قريش بن سليمان المروروذي انا ابو الحسن علي بن عبد العزيز المكي انا ابو عبيد

القسم بن سلام نا حجاج عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن الحسن يرفعه الى النبي صلى الله عليه
وسلم قال ما نزل من القران اية الا لها ظهر وبطن ولكل حرف حد ولكل حد مطلع فقلت يا ابا
سعيد ما المطلع قال يطلع قوم يعملون به قال ابو عبيد احسب قول الحسن هذا انما ذهب
الى قول عبد الله بن مسعود فيه حدثني حجاج بن سعيد عن شعبة عن عمرو بن مرة بن مرة عن
عبد الله قال ما من حرف او اية الا قد عمل بها قوم او لها قوم سيعملون بها ه قال رضي الله عنه
هذا حديث مرسل وقد يروى هذا عن ابي الاحوص عن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
انزل القران على سبعة احرف لكل اية منها ظهر وبطن ولكل حد مطلع ه قوله لكل اية منها
ظهر وبطن اختلفوا في تاويله فيروى عن الحسن انه سيل عن ذلك فقال ان العرب تقول قلبت امري
ظهرا لبطن ويقال الظهر لفظ القران والبطن تاويله وقيل الظهر ما حدث فيه عن اقوام
انهم عصوا فعوقبوا واهلكوا بمعاصيهم فهو في الظاهر خبر وباطنه عظة وتحذير ان يفعل احد
مثل ما فعلوا فيحل به ما حل بهم وقيل ظاهره تنزيله الذي يجب الايمان به وباطنه وجوب العمل به
وما من اية الا ويوجب الامرين جميعا لان وجوه القران امر ونهي ووعد ووعيد ومواعظ
وامثال وخبر ما كان وما يكون فكل وجه منها يجب الايمان به والتصديق له والعمل به فالعمل
بالامر اتيانه وبالنهي الاجتناب عنه وبالوعد الرغبة فيه وبالوعيد الرهبة منه وبالمواعظ الا
تعاظ بها وبالامثال الاعتبار وقيل معنى الظهر والبطن التلاوة والتفهم كانه يقول لكل اية ظاهر
وهو ان يقراها كما انزلت قال الله تعالى ورتل القران ترتيلا وباطن وهو التدبر والتفكر قال الله تعالى
كتاب انزلناه اليك مبارك ليدبروا اياته ثم التلاوة انما تاتي بالتعلم والحفظ بالدرس والتفهم
انما يكون بالصدق النية وتعظيم الحرمة وطيب الطعمة وقوله لكل حرف حد ولكل حد
مطلع يقول لكل حرف حد في التلاوة ينتهي اليه فلا يجاوز وكذلك في التفسير ففي التلاوة
لا يجاوز المصحف الذي هو الامام وفي التفسير لا يجاوز المسموع قال ابو بكر الصديق اي ارض
تقلني واي سما تظلني اذا قلت في القران برايي وروي ان ابا بكر سيل عن قوله تعالى وفاكهة وابا فقال
اي سما تظلني واي ارض تقلني اذا قلت في كتاب الله ما لا اعلم وروي عن عمر انه قرا وفاكهة وابا
قال ما الاب ثم قال يا ابن الخطاب ان هذا لهو التكلف وقال سعيد بن جبير سالت ابن عباس عن
قوله والسما والطارق والمحصنات من النسا وعن قوله تعالى فلا اقسم بالخنس قال ما اعلم منه
الا ما تعلم قال ابن سيرين سالت عبيدة ما المطلع قال فالمطلع المصعد اي لكل حد مصعد يصعد اليه
من معرفة علمه ويقال المطلع هو الفهم وقد يفتح الله تعالى على المتدبر والمتفكر فيه من
التاويل والمعاني ما لا يفتح على غيره وفوق كل ذي علم عليم قال ابو الدردا لا يفقه كل الفقه
حتى يرى القران وجوها كثيرة قال ابن سيرين سالت عبيدة عن اية قال عليك بالسداد
فقد ذهب الذين يعلمون فيم انزل القران قال ابرهيم كان اصحابنا يكرهون التفسير

وبها بو نه قال حماد قلت لايوب ما معنى قول ابي الدردا لا يفقه كل الفقه حتى يرى
للقران وجوها كثيرة فجعل يفكر فقلت هو ان يرى له وجوها فيهاب الاقدام عليه ه
فقال هو ذلك هو ذلك ه باب

الخصومات في القران

اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي
انا ابو الحسين بن بشران انا اسمعيل بن محمد الصفار نا احمد بن منصور الرمادي نا عبد الرزاق ح
واخبرنا ابو سعيد عبد الله بن احمد الطاهري انا جدي عبد الصمد بن عبد الرحمن البزاز
انا محمد بن زكريا العذافري نا اسحق بن ابرهيم الدبري نا عبد الرزاق انا معمر عن الزهري عن عمرو
بن شعيب عن ابيه عن جده قال سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قوما يتدارون وقال الرمادي يتمارون
فقال انما هلك من كان قبلكم بهذا ضربوا كتاب الله بعضه ببعض وانما نزل كتاب الله يصدق بعضه بعضا
فلا تكذبوا بعضه ببعض فما علمتم منه فقولوه وما جهلتم فكلوه الى عالمه ه عمرو بن شعيب كنيته
ابرهيم قال رضي الله عنه قوله يتدارون قال رضي الله عنه يريد يختلفون ومنه قوله تعالى فادارأتم
فيها اي تدارأتم وتدافعتم واختلفتم وروي عن عبد الله بن عمرو ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انما هلك
من كان قبلكم باختلافهم في الكتاب وروي عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
المرا في القران كفر واختلفوا في تاويله فقيل معنى المرا الشك كقوله تعالى فلا تك في مرية منه اي
اي في شك وقيل المرا هو الجدال المشكك وذلك انه اذا جادل فيه اداه الى ان يرتاب في الاي
المتشابهة منه فيوديه ذلك الى الجحود فسماه كفرا باسم ما يخشى من عاقبته الا من عصمه الله
وتاوله بعضهم على المرا في قراته وهو ان ينكر بعض القراات المروية وقد انزل الله تعالى القران
على سبعة احرف فتوعدهم بالكفر لينتهوا عن المرا فيها والتكذيب بها اذ كلها قران منزل
يجب الايمان به وكان ابو العالية الرياحي اذا قرا عنده انسان لم يقل ليس هو كذا ولكن يقول اما انا
فاقرا هكذا قال شعيب بن ابي الحبحاب فذكرت ذلك لابرهيم فقال ارى صاحبك قد سمع
انه من كفر بحرف فقد كفر بكله وقيل انما جا هذا في الجدال بالقران من الاي التي فيها ذكر القدر
والوعيد وما كان في معناهما على مذهب اهل الكلام والجدل وفي معناه الحديث الاول دون ما
كان منها في الاحكام وابواب الاباحة والتحريم فان اصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم قد تنازعوها
فيما بينهم وتحاجوا بها عند اختلافهم في الاحكام قال الله تعالى فان تنازعتم في شي فردوه الى
الله والرسول ﷺ باب

من روى حديثا يرى انه كذب

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو محمد عبد الرحمن بن ابي شريح انا ابو القسم البغوي
نا علي بن الجعد انا شعبة وقيس بن الربيع الاسدي عن حبيب بن ابي ثابت عن ميمون بن ابي شبيب عن
المغيرة بن شعبة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حدث بحديث وهو يرى انه كذب فهو احد الكاذبين

هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة عن وكيع عن شعبه وسفين عن حبيب وميمون بن ابي شبيب قتل في الجماجم وكان سنه ثلث وثمانين قال ابو عيسى سالت ابا محمد عبد الله بن عبد الرحمن قلت من روى حديثا وهو يعلم ان اسناده خطا يكون قد دخل في هذا الحديث فقال لا انما معنى الحديث اذا روى حديثا ولا يعرف لذلك الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم اصلا فاخاف ان يكون دخل في هذا الحديث قال ملك لا يكون الرجل اماما وهو يحدث بكل ما سمع ه

باب حديث اهل الكتاب

اخبرنا ابو سعيد عبد الله بن احمد الطاهري انا جدي عبد الصمد البزاز انا محمد بن زكريا العذافري نا اسحق الدبري نا عبد الرزاق انا معمر عن الزهري اخبرني ابن ابي نملة الانصاري ان اباه ابا نملة الانصاري اخبره انه بينا هو جالس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء رجل من اليهود ومر بجنازة فقال يا محمد هل تكلم هذه الجنازة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الله اعلم فقال اليهودي انها تتكلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما حدثكم اهل الكتاب فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم وقولوا امنا بالله وكتبه ورسله فان كان باطلا لم تصدقوه وان كان حقا لم تكذبوه هذا اصل في وجوب التوقف عما يشكل من الامور والعلوم فلا يقضي فيه بجواز ولا بطلان وعلى هذا كان السلف فقد سيل عثمن عن الجمع بين الاختين من ملك اليمين فقال احلتهما اية وحرمتهما اية ولم يقض فيه بشي وقطع علي بتحريمه واليه ذهب عامة الفقها ولو حدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من هو متهم في حديثه فلا يصدق ولا يعمل به لانه دين فلو حدثه ثقة وفي اسناده رجل مجهول لا يجب العمل به ولا يكذبه صريحا لان المجهول قد يكون صالحا لحديث اهل الكتاب بل هو ضعيف ليس بقوي وما شبهه ه اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا محمد بن بشار نا عثمان بن عمر انا علي بن المبارك عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال كان اهل الكتاب يقرءون التورية بالعبرانية ويفسرونها بالعربية لاهل الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصدقوا اهل الكتاب ولا تكذبوهم وقولوا امنا بالله وما انزل الاية هذا حديث صحيح وقال ابن عباس كيف تسالون اهل الكتاب انهم كتبوا كتابا بايديهم فقالوا هذا من عند الله وبدلوها وحرفوها عن مواضعها اخبرنا محمد بن الحسن انا ابو العباس الطحان انا ابو احمد محمد بن قريش انا علي بن عبد العزيز انا ابو عبيد القسم بن سلام حدثنا هشيم انا مجالد عن الشعبي عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم حين اتاه عمر فقال انا نسمع احاديث من يهود تعجبنا افترى ان نكتب بعضها فقال امتهوكون انتم كما تهوكت اليهود والنصارى لقد جيتكم بها بيضا نقية ولو كان موسى حيا ما وسعه الا اتباعي قوله امتهوكون انتم اي متحيرون انتم في الاسلام ولا تعرفون دينكم حتى تاخذوه من اليهود والنصارى وقوله بيضا نقية اراد الملة لذلك جا بالتانيث كقوله وذلك دين القيمة اي تفسير الملة القيمة الحنيفية وروي ان كعب الاحبار جا الى عمر بمصحف فقال يا امير المؤمنين في هذا التورية افاقراها فقال ان كنت تعلم انها التورية التي انزلت على موسى يوم طور سينا فاقراها والا فلا ه

باب

فضل العلم

قال الله تعالى والذين اوتوا العلم درجات وقال وعلمك ما لم تكن تعلم الاية وقال مالك في قوله نرفع درجات من نشا قال بالعلم قيل له من حدثك قال زعم ذلك زيد بن اسلم وقال تعالى فلولا نفر من كل فرقة منهم طايفة ليتفقهوا في الدين وقال قل هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون اخبرنا ابو القسم عبد الكريم ابن هوازن القشيري انا ابو نعيم عبد الملك بن الحسن انا سفرايني انا ابو عوانه يعقوب بن اسحق نا الحسن بن علي بن عفان العامري نا ابن نمير نا الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريره قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نفس عن مومن كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب الاخره ومن ستر على مسلم ستر الله عليه في الدنيا والاخره والله في عون العبد ما كان العبد في عون اخيه ومن سلك طريقا يبتغي فيه علما سهل الله له به طريقا الى الجنة وما اجتمع قوم في مسجد من مساجد الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم الا نزلت عليهم السكينة وغشيتهم الرحمة وحفت بهم الملايكة وذكرهم الله فيمن عنده ومن بطا به عمله لم يسرع به نسبه هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى عن ابي معويه عن الاعمش قوله نفس عن مومن كربة اي فرج عنه يقال نفس ينفس تنفيسا ونفسا كما يقال فرج يفرج تفريجا وفرجا واخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو منصور محمد بن محمد بن سمعان نا ابو جعفر محمد بن احمد بن عبد الجبار نا حميد بن زنجويه نا محاضر المورع عن الاعمش بهذا الاسناد مثل معناه وزاد ومن ستر على مسلم ستر الله عليه في الدنيا والاخره قوله وحفت بهم الملايكة اي احاطوا بهم ومنه قوله تعالى وترى الملايكة حافين اي محدقين به وقوله وحففناهما بنخل اي جعلنا النخل مطيفا بهما اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو علي الحسن بن احمد بن ابرهيم السراج انا الحسن بن يعقوب العدل نا محمد بن عبد الوهاب الفرا نا جعفر بن عون انا عبد الرحمن بن زياد عن عبد الرحمن بن رافع عن عبد الله بن عمرو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بمجلسين في مسجده احد المجلسين يدعون الله ويرغبون اليه والاخر يتعلمون الفقه ويعلمونه قال كلا المجلسين على خير واحدهما افضل من صاحبه اما هولا فيدعون الله عز وجل ويرغبون اليه واما هولا فيتعلمون الفقه ويعلمون الجاهل فهولا افضل وانما بعثت معلما ثم جلس فيهم وانا ابو بكر محمد بن عبد الله بن ابي توبة انا ابو طاهر محمد بن احمد بن الحرث انا ابو الحسن محمد بن يعقوب الكسائي انا عبد الله بن محمود انا ابرهيم بن عبد الله الخلال نا عبد الله ابن المبارك عن عبد الرحمن بن زياد بن انعم بهذا الاسناد وقال اما هولا فيدعون الله ويرغبون اليه فان شا اعطاهم وان شا منعهم قال محمد بن اسمعيل عبد الرحمن بن رافع التنوخي سمع عبد الله بن عمرو في حديثه بعض المناكير ه اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي نا ابو الطيب سهل بن محمد بن سليمان نا ابو علي حامد بن محمد بن عبد الله الهروي انا محمد بن يونس القرشي نا عبد الله بن داود نا عاصم بن رجا بن حيوه حدثني داود بن جميل عن كثير بن قيس قال كنت مع ابي الدردا في مسجد دمشق فجاء رجل فقال يا ابا الدردا اني جيتك من مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث بلغني انك تحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما كانت لك حاجة غيره قال لا قال ولا جيت لتجاره قال لا قال ولا جيت الا فيه قال نعم قال فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من سلك طريقا يبتغي علما سهل الله له طريقا من طرق الجنة وان الملايكة لتضع اجنحتها رضا لطالب العلم وان السموات والارض والحوت في الما لتدعو له وان فضل العالم على العابد كفضل القمر على ساير الكواكب

لیلة البدر العلماء ورثة الانبيا ان الانبيا لم يورثوا دينارا ولا درهما وانما ورثوا العلم فمن اخذ به فقد اخذ
بحظ وافر هذا حديث غريب لا نعرف الا من حديث عاصم بن رجاء بن حيوة وابو الدردا اسمه عويمر بن عامر
الانصاري نزل الشام ويقال اسمه عامر بن مالك وعويمر لقبه ويقال عويمر بن زيد بن قيس بن اسد بن عامر من بني الحرث
بن الخزرج توفي قبل عثمان بسنة ويقال سنة اثنين وثلثين ويقال توفي في خلافة معوية قوله وان الملايكه
لتضع اجنحتها قيل معناه انها تتواضع لطالب العلم توقيرا للعلم كقوله واخفض لهما جناح الذل من الرحمه
وقال جل ذكره واخفض جناحك لمن اتبعك من المومنين اي تواضع لهم وقيل معنى وضع الجناح هو الكف
عن الطيران والنزول للذكر كما ذكر في الحديث الا نزلت عليهم السكينه وحفت بهم الملايكه وكما روى
عن ابي هريره قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لله ملايكة يطوفون في الطرق يلتمسون اهل الذكر فاذا
وجدوا قوما يذكرون الله تنادوا هلموا الى حاجتكم قال فيحفونهم باجنحتهم الى السما الدنيا وقيل
معناه بسط الجناح وفرشها لطالب العلم لتحملهم عليها فتبلغه حيث يقصده من البلاد في طلب العلم
وقيل معناه المعونه وتيسير السعي له في طلبه وقوله وان السموات والارض والحوت في الما لتدعو له
قال رضي الله عنه اراد اهل السموات والارض كقوله واسأل القريه اي اهل القريه وفي بعض الروايات
وان العالم ليستغفر له من في السموات ومن في الارض والحيتان في جوف الما وقيل ان الله تعالى الهم
الحيتان وغيرها من انواع الحيوان الاستغفار للعلما لانهم هم الذين بينوا الحكم فيما يحل منها ويحرم للناس
واوصوا بالاحسان اليها ونفي الضرر عنها مجازاه لهم على حسن صنيعهم قال رضي الله عنه
وفضل العلم على العباده من حيث ان نفع العلم يتعدى الى كافه الخلق وفيه احيا الدين وهو تلو النبوه
وروي عن ابي امامه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فضل العالم على العابد كفضلي على ادناكم وعن
ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقيه واحد اشد على الشيطان من الف عابد وقوله فمن
اخذه به فقد اخذ بحظ وافر يعني من ميراث النبوه قال ابن عباس تدارس العلم ساعه من الليل خير من
احيايها وفي روايه تذاكر العلم بعض الليله احب الي من احيايها وقال قتاده باب من العلم يحفظه الرجل
لصلاح نفسه وصلاح من بعده افضل من عباده حول وقال الثوري ليس عمل بعد الفرايض افضل من
طلب العلم وعنه ايضا ما اعلم اليوم شيا افضل من طلب العلم قيل له ليس لهم نيه قال طلبهم له نيه وقال ابن
وهب كنت عند مالك بن انس قاعدا اسايله فراني اجمع كتبي لاقوم قال مالك اين تريد قال قلت ابادر الى الصلوه
قال ليس هذا الذي انت فيه دون ما تذهب اليه اذا صح فيه النيه او ما اشبه ذلك وقال الزهري ما عبد الله بمثل
الفقه وقال سفين الثوري ما اعلم عملا افضل من طلب العلم وحفظه لمن اراد الله به وقال الحسن صالح
ان الناس يحتاجون الى هذا في دينهم كما يحتاجون الى الطعام والشراب في دنياهم وقال مطرف بن
عبد الله بن الشخير حظ من علم احب الي من حظ من عباده وقال الشافعي طلب العلم افضل من صلوه
النافله وفي الحديث استحباب الرحله في طلب العلم وذهب موسى عليه السلام الى الخضر وقال هل اتبعك على
ان تعلمن مما علمت رشدا ورحل جابر بن عبد الله مسيره شهر الى عبد الله بن انيس في حديث واحد

[illegible]

قال البخاري العلم قبل القول والعمل لقول الله عز وجل فاعلم انه لا اله الا الله فبدا بالعلم اخبرنا
الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي حدثنا ابو القسم ابرهيم بن محمد علي بن شاه نا ابو بكر محمد بن عبد الله
بن محمد النيسابوري حفيد العباس بن حمزة نا جدي العباس بن حمزة نا محمد بن مهاجر نا ابو معوية
وعبد الله بن نمير وابو اسامة قالوا نا الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من سلك طريقا يبتغي فيه علما سهل الله له به طريقا الى الجنة هذا حديث حسن

باب التفقه في الدين

قال الله تعالى فلولا نفر من كل فرقة منهم طايفة ليتفقهوا في الدين وقال ابن عباس كونوا ربانيين
حلما فقها وقيل سمي العلما ربانيين لانهم يربون العلم اي يقومون به يقال لكل من قام باصلاح شي واتمامه
قد ربه يربه فهو رب له وقيل سموا ربانيين لانهم يربون المتعلمين بصغار العلوم قبل كبارها وزيدت
الالف والنون للمبالغة في النسبة كما يقال لحياني وقيل الربانيون العلما بالحلال والحرام وقال تعالى
اخبارا عن ابرهيم عليه السلام اني جاعلك للناس اماما يقتدى بهداك وبسنتك وقال مالك الحكمة
الفقه في دين الله وقال العلم الحكمة ونور يهدي الله به من يشا وليس بكثرة المسايل اخبرنا
عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا سعيد
بن عفير انا ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب قال حميد بن عبد الرحمن سمعت معوية خطيبا يقول
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين وانما انا قاسم والله يعطي
ولن تزال هذه الامة قايمة على امر الله لا يضرهم من خالفهم حتى ياتي امر الله هذا حديث متفق
على صحته اخرجه مسلم عن حرملة بن يحيى عن ابن وهب ومعوية هو معوية بن ابي سفين بن حرب
ابو عبد الرحمن القرشي الاموي مات سنة ستين بدمشق واسم ابي سفين صخر اخبرنا
ابو عبد الله محمد بن الفضل الخرقي انا ابو الحسن الطيسفوني انا عبد الله بن عمر الجوهري نا احمد بن
علي الكشميهني نا علي بن حجر نا اسمعيل بن جعفر نا عبد الله بن سعيد بن ابي هند عن ابيه عن ابن عباس
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين هذا حديث صحيح واتفقا
على اخراجه من رواية معوية اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائي انا عبد العزيز بن
احمد الخلال نا ابو العباس محمد بن يعقوب الاصم ح واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي
ومحمد بن احمد العارف قالا انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري نا ابو العباس الاصم نا الربيع
انا الشافعي انا سفين عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
تجدون الناس معادن فخيارهم في الجاهلية خيارهم في الاسلام اذا فقهوا هذا حديث
متفق على صحته اخرجاه من طرق عن ابي هريرة اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي
انا ابو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران انا اسمعيل بن محمد الصفار نا احمد بن
منصور الرمادي نا عبد الرزاق انا معمر عن ابي هرون قال كنا ندخل على ابي سعيد الخدري

فيقول مرحبا بوصية رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا
فقال انه سياتيكم قوم من الافاق يتفقهون فاستوصوا بهم خيرا قال ابو هرون العبدي اسمه
عمارة بن جوين كان شعبة يضعفه روى عنه ابن عون وغيره اخبرنا عبد الواحد بن
احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا محمد بن العلا نا حماد بن اسامة
عن بريد بن عبد الله عن ابي بردة عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل ما بعثني الله من الهدى
والعلم كمثل الغيث الكثير اصاب ارضا فكان منها نقية قبلت الما فانبتت الكلا والعشب الكثير وكانت
منها اجادب امسكت الما فنفع الله بها الناس فشربوا وسقوا وزرعوا واصاب منها طايفة
اخرى انما هي قيعان لا تمسك ما ولا تنبت كلا فذلك مثل من فقه في دين الله ونفعه ما بعثني الله
به فعلم وعلم ومثل من لم يرفع بذلك راسا ولم يقبل هدى الله الذي ارسلت به هذا حديث متفق
على صحته اخرجه مسلم عن ابي عامر الاشعري عن ابي اسامة حماد بن اسامة وقال فكانت منها طايفة
طيبة قبلت الما قوله فكانت منها ثغبة فالثغبة مستنقع الما في الجبال والصخور وجمعها
ثغبان وهو الثغب ايضا قال عبد الله ما شبهت ما غبر من الدنيا الا بثغب ذهب صفوه وبقي
كدره وروي فكانت منها نقبة قوله فكانت منها اجادب فالاجادب صلاب الارض
التي تمسك الما فلا يسرع اليه النضوب وقال الاصمعي الاجادب من الارض ما لم تنبت الكلا
فهي جرد بارزة لا يسترها النبات وروى بعضهم وكانت منها اخاذات امسكت الما
والاخاذات الغدران التي تاخذ ما السما فتمسكه على السابلة وهي المساكات والتناهي الواحدة
اخاذة ومسكة وتنهية وهي الاخاذ ايضا وجمعه اخذ قال رضي الله عنه فالنبي صلى الله عليه وسلم
جعل مثل العلم كمثل المطر ومثل قلوب الناس فيه كمثل الارض في قبول الما فشبه من يحمل العلم والحديث
وتفقه فيه بالارض الطيبة اصابها المطر فنبتت وانتفع بها الناس وشبه من يحمله ولم يتفقه
بالارض الصلبة التي لا تنبت ولكنها تمسك الما فياخذه الناس وينتفعون به وشبه من لم يفهم
ولم يحمل بالقيعان التي لا تنبت ولا تمسك الما فهو لا خير فيه قال رضي الله عنه العلوم الشرعية
قسمان علم الاصول وعلم الفروع اما علم الاصول فهو معرفة الله سبحانه وتعالى بالوحدانية
والصفات وتصديق الرسل فعلى كل مكلف معرفته ولا يسع فيه التقليد لظهور اياته
ووضوح دلايله قال الله تعالى فاعلم انه لا اله الا الله وقال جل ذكره سنريهم اياتنا في الافاق
وفي انفسهم حتى يتبين لهم انه الحق واما علم الفروع فهو علم الفقه ومعرفة احكام الدين
فينقسم الى فرض عين وفرض كفاية اما فرض العين مثل علم الطهارة والصلوة والصوم
فعلى كل مكلف معرفته قال النبي صلى الله عليه وسلم طلب العلم فريضة على كل مسلم وكذلك
كل عبادة اوجبها الشرع على واحد فعليه معرفة علمها مثل علم الزكوة ان كان له مال وعلم
الحج ان وجب عليه واما فرض الكفاية هو ان يتعلم ما يبلغ به رتبة الاجتهاد ودرجة الفتيا

فاذا قعد اهل بلد عن تعلمه عصوا جميعا واذا قام واحد منهم فتعلمه سقط الفرض عن
الاخرين وعليهم تقليده فيما يعن لهم من الحوادث قال الله تعالى فسلوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون
قال سفين الثوري انما العلم عندنا الرخص عن الثقات واما التشديد فكل انسان يحسنه
اخبرنا ابو بكر محمد بن عبد الصمد الترابي المعروف بابي بكر بن ابي الهيثم انا الحاكم
ابو الفضل محمد بن الحسين بن محمد الحدادي في سنة اربع وثمانين وثلثماية انا ابو يزيد محمد بن
يحيى بن خلد انا ابو يعقوب اسحق بن ابرهيم الحنظلي نا عيسى بن يونس عن الافريقي وهو عبد
الرحمن بن زياد بن انعم عن عبد الرحمن بن رافع عن عبد الله بن عمرو ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال العلم ثلثة اية محكمة وسنة قايمة وفريضة عادلة وما كان سوى ذلك فهو فضل
قال ابو سليمان الخطابي في هذا حث على تعلم الفرايض والاية المحكمة هي كتاب الله واشترط
فيها الاحكام لان من الاي ما هو منسوخ لا يعمل به وانما يعمل بناسخه والسنة القايمة هي
الثابتة مما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم من السنن المروية وقوله فريضة عادلة
فانه يحتمل وجهين من التاويل احدهما ان يكون من العدل في القسمة فتكون معدلة على السهام
والانصبا المذكورة في الكتاب والسنة والوجه الاخر ان تكون مستنبطة من الكتاب والسنة
ومن معناهما فتكون هذه الفريضة تعدل بما اخذ من الكتاب والسنة اذ كانت في معنى
ما اخذ عنهما نصا قال ابو الدردا لا تفقه كل الفقه حتى ترى للقران وجوها كثيرة
ولن تفقه كل الفقه حتى تمقت الناس في ذات الله ثم تقبل على نفسك فتكون لها اشد مقتا
منك للناس قال مالك المرا في العلم يقسي القلب ويورث الضغن والله اعلم

باب كتبة العلم

اخبرنا ابو حامد احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران
انا اسمعيل بن محمد الصفار نا احمد بن منصور الرمادي نا عبد الرزاق نا معمر عن همام بن منبه
انه سمع ابا هريرة يقول لم يكن من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم احد اكثر حديثا مني الا عبد الله
بن عمرو فانه كتب ولم اكتب هذا حديث صحيح اخرجه محمد من رواية وهب عن اخيه ومن رواية
معمر قال رضي الله عنه اختلف اهل العلم في كتبة الحديث فكرهه بعض السلف منهم
قتادة وابرهيم ومجاهد والشعبي وابن سيرين لما روى عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لا تكتبوا عني ومن كتب عني غير القران فليمحه وروي عن ابن عباس
انه قال انا لا نكتب العلم وقال الزهري كنا نكره كتاب العلم حتى اكرهنا عليه هولا الامرا فراينا
ان لا نمنعه احدا من المسلمين وذهب الاكثرون الى اباحة الكتبة لما روي عن ابي هريرة ان النبي
صلى الله عليه وسلم خطب فقال ابو شاه اكتبوا لي يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه
اكتبوا لابي شاه والنهي يشبه ان يكون متقدما ثم اباحه فاذن فيه وقد قيل انما النهي عن كتبة

والحديث في صحيفة واحدة لئلا يختلط غير القران بالقران فيشتبه على القارى فاما ان يكون نفس
الكتاب محظورا فلا لما روي انه قد ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم قال بلغوا عني وفي الامر بالتبليغ
اباحة الكتبة والتقييد لان النسيان من طبع اكثر البشر ومن اعتمد على حفظه لا يومن عليه
الغلط فترك التقييد يودي الى سقوط اكثر الحديث وتعذر التبليغ وحرمان اخر الامة
عن معظم العلم روي عن عمر انه قال قيدوا العلم بالكتاب ومثله عن ابن عمر وانس وقال سعيد بن جبير
كنت اسير مع ابن عباس في طريق مكة وكان يحدثني بالحديث فاكتبه في واسطة الرحل حتى اصبح
فاكتبه وقال معاوية بن قرة كان يقال من لم يكتب علمه لا يعد علمه علما وقال ابو هلال قالوا
لقتادة نكتب ما نسمع منك قال وما يمنعك ان تكتب وقد اخبرك اللطيف الخبير انه يكتب
قال علمها عند ربي في كتاب وقال ابو المليح تعيبون علينا الكتاب وقد قال الله تعالى علمها عند
ربي في كتاب وقال معمر عن صالح بن كيسان قال اجتمعت انا وابن شهاب ونحن نطلب العلم
فاجتمعنا على ان نكتب السنن فكتبنا كل شي سمعنا عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال نكتب ايضا ما جا
عن اصحابه فقلت لا ليس بسنة فقال بلى هي سنة قال فكتب ولم اكتب فانجح وضيعت وكتب عمر
بن عبد العزيز الى ابي بكر بن حزم انظر ما كان من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فاكتبه فاني
خفت دروس العلم وذهاب العلما وسيل ابن المبارك عن الرجل يشهد على شهادة فينسيها
فيجدها مكتوبة عنده ايشهد بها فقال وهل علم الا هذا هم

باب الحاسد في العلم

قال الله تعالى وقل رب زدني علما اخبرنا ابو بكر محمد بن عبد الله بن ابي توبة الكشميهني
انا ابو طاهر محمد بن احمد بن الحرث انا ابو الحسن محمد بن يعقوب الكسائي انا عبد الله بن محمود انا ابرهيم
بن عبد الله الخلال عن عبد الله بن المبارك عن اسمعيل بن ابي خلد عن قيس بن ابي حازم عن عبد الله
بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا حسد الا في اثنتين رجل اتاه الله مالا
فسلطه على هلكته في حق ورجل اتاه الله حكمة فهو يقضي بها ويعلمها هذا حديث متفق
على صحته اخرجه محمد عن الحميدي عن سفين واخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة عن وكيع كلاهما عن
اسمعيل بن ابي خلد قال رضي الله عنه المراد من الحسد المذكور في الحديث هو الغبطة فان الغبطة
هي ان يتمنى ان يكون له مثل ما لاخيه من غير ان يتمنى زوالها عن اخيه والحسد المذموم ان يرى
الرجل لاخيه نعمة يتمناها لنفسه وزوالها عن اخيه قال ابن الاعرابي الحسد ماخوذ من
الحسدل وهو القراد فالحسد يقشر القلب كما يقشر القراد الجلد فيمص الدم ومعنى
الحديث التحريض على التصدق والتعلم وقيل ان فيه تخصيصا لاباحة نوع من الحسد ١
وان كانت جملته محظورة لقوله عليه السلام لا يحل الكذب الا في ثلث الرجل يكذب في الحرب
ويصلح بين اثنين ويحدث اهله وقيل لا حسد الا في اثنين اي لا يضر الحسد الا في اثنين وهو ان خ الا في اثنين

يتمنى زوالها عن اخيه فيضره والاول اولى هم

باب من ترك علما ينتفع به

اخبرنا ابو عبد الله محمد بن الفضل الخرقي
انا ابو الحسن الطيسفوني انا عبد الله بن عمر الجوهري نا احمد بن علي الكشميهني نا علي بن حجر
نا اسمعيل بن جعفر عن العلا بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال اذا مات الانسان انقطع عمله الا من ثلثة صدقة جارية او علم ينتفع به او ولد صالح يدعو له
هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن علي بن حجر قال رضي الله عنه هذا الحديث يدل على جواز الوقف
على وجوه الخير واستحبابه وهو المراد من الصدقة الجارية هم ه ٥ ٥ ٥ ٥ ٥ ٥ ٥

باب وعيد من كتم علما يعلمه

قال الله تعالى ان الذين يكتمون ما انزلنا من البينات والهدى من بعد ما بيناه للناس في الكتاب
اولئك يلعنهم الله الاية وقال جل ذكره واذ اخذ الله ميثاق الذين اوتوا الكتاب لتبيننه للناس
ولا تكتمونه حدثنا ابو الفضل زياد بن محمد الحنفي نا ابو معاذ الشاه بن عبد الرحمن نا ابو بكر
عمر بن سهل بن اسمعيل الدينوري نا احمد بن محمد بن عيسى البرتي القاضي نا ابو حذيفة موسى بن
مسعود نا ابرهيم بن طهمان عن سماك بن حرب عن عطا بن ابي رباح عن ابي هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من سيل عن علم يعلمه فكتمه الجم يوم القيامة بلجام من نار هذا حديث
حسن وعطا بن ابي رباح ابو محمد واسم ابيه اسلم مولى ال ابي خثيم قرشي فهري مكي
مات سنة خمس عشرة ومائة ويقال اربع عشرة قيل معناه كما انه الجم لسانه عن قول
الحق واظهار العلم يعاقب في الاخرة بلجام من النار قال ابو سليمان الخطابي هذا في العلم الذي
يلزمه تعليمه اياه ويتعين فرضه عليه كمن راى كافرا يريد الاسلام يقول علموني ما الاسلام
وكمن راى رجلا حديث عهد بالاسلام لا يحسن الصلوة وقد حضر وقتها يقول علموني كيف اصلي
وكمن جا مستفتيا في حلال وحرام يقول افتوني وارشدوني فانه يلزم في هذه الامور ان لا يمنعوا
الجواب فمن فعل كان اثما مستحقا للوعيد وليس كذلك الامر في نوافل العلم التي لا ضرورة
بالناس الى معرفتها وقال سفين الثوري ذلك اداوه سنة وقال الوليد ياتني اصحاب الحديث
لا يتمهم في بيوتهم وقال الوافي اعلم احدا طلب الحديث بنية لا يثبته في منزله حتى احدثه
ومنهم من يقول انه علم الشهادة

باب اعادة الكلام ليفهم

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف
نا محمد بن اسمعيل نا عبدة نا عبد الصمد نا عبد الله بن المثنى نا ثمامة بن انس عن انس عن ٥
النبي صلى الله عليه وسلم انه كان اذا تكلم بكلمة اعادها ثلثا حتى يفهم عنه واذا اتى على قوم ٥
فسلم عليهم سلم عليهم ثلثا هذا حديث صحيح قال الشيخ الامام تسليمه ثلثا عند الاستيذان
اذا لم يوذن مرة او مرتين يسلم ثلثا ثم ينصرف كما جا في الحديث الاستيذان ثلث

باب التوقي عن الفتيا

اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو الحسين بن بشران انا اسمعيل بن محمد الصفار نا احمد بن منصور الرمادي نا عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن ابن سيرين قال سيل حذيفة عن شي فقال انما يفتي احد ثلثة من عرف الناسخ والمنسوخ قالوا ومن يعرف ذلك قال عمر او رجل ولي سلطانا فلا يجد بدا او متكلف ٥ وروي عن عوف بن مالك الاشجعي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يقص الا اميرا او مامور او مختال ٥ حكي عن ابن سريج انه قال هذا في الخطبة وكان الامرا يلون الخطبة يعظون الناس فيها والمامور من يقيمه الامام خطيبا والمختال من نصب نفسه لذلك اختيالا وتكبرا طلبا للرياسة من غير ان يومر به ٥ وقيل ان المتكلمين على الناس ثلثة اصناف مذكر وواعظ وقاص فالمذكر الذي يذكر الناس الا الله ونعماه ويبعثهم به على الشكر له والواعظ يخوفهم بالله وينذرهم عقوبته ويردعهم عن المعاصي والقاص هو الذي يروي اخبار الماضين ويسرد عليهم القصص فلا يامن فيها الزيادة والنقصان والواعظ والمذكر مامون عليهما ذلك والله اعلم قال مجاهد كنا جلوسا في المسجد فجا قاص فجلس قريبا من ابن عمر يقص فارسل اليه ابن عمر ان لا تو ذينا قم عنا فابى فارسل الى صاحب الشرط فبعث شرطيا فاقامه قال عبد الرحمن بن ابي ليلى ادركت عشرين ومائة من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فما منهم محدث الا ود ان اخاه كفاه الحديث ولا مفتي الا ود ان اخاه كفاه الفتيا وقال ابو حصين ان احدكم ليفتي في المسلة لو وردت على عمر بن الخطاب لجمع لها اهل بدر قال عبد الله بن مسعود والله ان الذي يفتي الناس في كل ما يسالونه لمجنون وقال النزال بن سبرة شهدت عبد الله اتاه رجل وامراة في تحريم فقال ان الله عز وجل قد بين فمن اتى الامر من قبل وجهه فقد بين له ومن خالف فوالله لا نطيق كثيرا من خلافكم وكان مالك لا يفتي حتى يقول لا حول ولا قوة الا بالله وكان يقول العجلة في الفتوى نوع من الجهل والخرق

باب طرح المسلة على الاصحاب ليختبر ما عندهم من العلم

قال الله تعالى انبيوني باسما هولا ان كنتم صادقين اخبرنا ابو عبد الله محمد بن الفضل الخرقي انا ابو الحسن الطيسفوني انا عبد الله بن عمر الجوهري نا احمد بن علي الكشميهني نا علي بن حجر نا اسمعيل بن جعفر نا عبد الله بن دينار انه سمع ابن عمر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من الشجر شجرة لا يسقط ورقها وانها مثل المسلم فحدثوني ما هي قال عبد الله فوقع الناس في شجر البوادي ووقع في نفسي انها النخلة فاستحييت ثم قالوا حدثنا ما هي يا رسول الله قال هي النخلة قال عبد الله فذكرت ذلك لعمر فقال لان تكون قلت هي النخلة احب الي من كذا وكذا ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن علي بن حجر واخرجاه عن قتيبة عن اسمعيل بن جعفر قال رضي الله عنه ٥ فيه دليل على انه يجوز للعالم ان يطرح على اصحابه ما يختبر به علمهم اما ما روي عن معاوية ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الاغلوطات قال الاوزاعي هي شرار المسايل فمعناه ان يقابل العالم بصعاب

المسايل التي يكثر فيها الغلط ليستزل ويستسقط فيها رايه وروي عن عبد الله بن مسعود انه قال انذرتكم صعاب المنطق يريد المسايل الدقاق والغوامض وانما نهى عنها لانها غير نافعة في الدين ولا يكاد يكون الا فيما لا يقع ابدا ويكره للرجل ان يتكلف لسوال ما لا حاجة به اليه فان دعت الحاجة اليه فلا باس كما روي ان عمر اراد اظهار فضل عبد الله بن عباس على القوم فسالهم عن قول الله تعالى اذا جا نصر الله والفتح فقال بعضهم امرنا ان نحمد الله ونستغفره اذا نصرنا وفتح علينا وقال بعضهم لا ندري ولم يقل بعضهم شيا فقال لابن عباس ما تقول قال قلت اجل رسول الله صلى الله عليه وسلم اعلمه الله له فقال عمر ما اعلم منها الا ما تعلم ٥ وروي ان رجلا سال ابي بن كعب عن مسلة فيها غموض فقال هل كان هذا قال لا قال فامهلني الى ان يكون اخبرنا ابو الفضل محمد بن احمد العارف نا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري نا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا ابرهيم بن سعد عن ابن شهاب عن عامر بن سعد عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اعظم المسلمين في المسلمين جرما من سال عن شي لم يكن حرم فحرم من اجل مسلته ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن يزيد المقري عن سعيد عن عقيل عن ابن شهاب واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى عن ابرهيم بن سعد عن ابن شهاب وعامر هو عامر بن سعد بن ابي وقاص الزهري القرشي سمع اباه سعد بن ابي وقاص كنيته ابو اسحق واسم ابيه مالك بن وهب من بني عبد مناف بن زهرة ٥ قال رضي الله عنه المسلة وجهان احدهما ما كان على وجه التبيين والتعلم فيما يحتاج اليه من امر الدين فهو جايز مامور به قال الله تعالى فسلوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون وقال فسل الذين يقرون الكتاب من قبلك وقد سالت الصحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم مسايل فانزل الله تعالى بيانها في كتابه كما قال الله تعالى يسالونك عن الاهلة يسلونك عن المحيض يسلونك عن الانفال والوجه الاخر ما كان على وجه التكلف فهو مكروه فسكوت صاحب الشرع عن الجواب في مثل هذا ردع وزجر للسايل واذا وقع الجواب كان عقوبة وتغليظا والمراد من الحديث هذا النوع من السوال وقد شدد بنو اسرايل على انفسهم بالسوال عن وصف البقرة مع وقوع الغنية عنه بالبيان المتقدم فشدد الله عليهم وقال سفين بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عبيد بن عمير قال ان الله تعالى احل حلالا وحرم حراما فما احل فهو حلال وما حرم فهو حرام وما سكت عنه فهو عفو وقال سفين يريد قوله لا تسالوا عن اشيا الاية وروي عن ابن عمر انه سيل عن شي فقال لا ادري ثم قال اتريدون ان تجعلوا ظهورنا جسورا لكم في نار جهنم ان تقولوا افتانا ابن عمر بهذا

باب التخول بالموعظة

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا محمد بن يوسف حدثنا سفين عن الاعمش عن ابي وايل عن ابن مسعود قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يتخولنا بالموعظة

في الايام كراهة السآمة علينا هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن ابن ابي عمر عن سفيان
اخبرنا ابو عمرو محمد بن عبد الرحمن النسوي نا ابو اسحق ابرهيم بن محمد الاسفرايني انا ابو
محمد دعلج بن احمد المزكي نا علي بن عبد العزيز ح واخبرنا ابو عبد الله محمد بن الحسن المهربندكشاي
انا ابو العباس احمد بن محمد بن سراج الطحان انا ابو احمد محمد بن قريش بن سليمان المروروذي
انا ابو الحسن علي بن عبد العزيز المكي نا ابو عبيد القاسم بن سلام نا ابو معوية عن الاعمش عن ابي وايل
عن عبد الله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتخولنا بالموعظة مخافة السآمة علينا هذا
حديث متفق على صحته وقال منصور عن ابي وايل قال كان عبد الله بن مسعود يذكرنا كل يوم خميس فقال له
رجل يا ابا عبد الرحمن انا نحب حديثك لوددنا انك حدثتنا كل يوم فقال اما يمنعني ان احدثكم الا كراهية
ان املكم وذكر هذا الحديث قوله يتخولنا اي يتعهدنا بها في مظان القبول لا يكلمنا في كل وقت
لئلا نسأم ومثله التخون يقال تخولت الرجل وتخونته والخايل المتعهد للشيء الحافظ له قال ابو عمرو
بن العلا الصواب يتحولهم بالحا اي يطلب احوالهم التي ينشطون فيها للموعظة فيعظهم فيها ولا
يكثر عليهم فيملوا وقال عبد الله بن مسعود حدث القوم ما حدجوك بابصارهم واقبلت عليك
قلوبهم فاذا انصرفت عنك قلوبهم فلا تحدثهم قيل وما علامة ذلك قال اذا التفت بعضهم الى بعض
ورايتهم يتثاوبون فلا تحدثهم وقوله حدجوك بابصارهم رموك بها يريد حدثهم ما داموا يشتهون
حديثك فاذا اعرضوا عنك فاسكت وعن عكرمة عن ابن عباس قال حدث الناس كل جمعة مرة   موك
فان ابيت فمرتين فان اكثرت فثلث مرار ولا تمل الناس هذا القران ولا الفينك تاتي القوم
وهم في حديث من حديثهم تقص عليهم فتقطع عليهم حديثهم فتملهم ولكن انصت فاذا
امروك فحدثهم وهم يشتهونه وانظر السجع من الدعا فاجتنبه فاني عهدت رسول الله
صلى الله عليه وسلم واصحابه لا يفعلون الا ذلك وقالت عايشة لعبيد بن عمير الم احدث انك
تجلس ويجلس اليك قال بلي يا ام المومنين قالت فاياك واملال الناس وتقنيطهم وروي عنها
انها قالت اقصص يوما واترك يوما لا تمل الناس

باب قبض العلم

قال الله تعالى اولم يروا انا ناتي الارض ننقصها من اطرافها قيل
هو موت العلماء وقال انس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من اشراط الساعة ان يرفع
العلم ويكثر الجهل اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا
محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا اسمعيل ابن ابي اويس حدثني ملك عن هشام بن عروة
عن ابيه عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله
لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه من العباد ولكن يقبض العلم بقبض العلما حتى اذا لم يبق عالما
اتخذ الناس روسا جهالا فسيلوا فافتوا بغير علم فضلوا واضلوا هذا حديث متفق
على صحته اخرجه مسلم عن قتيبة عن جرير عن هشام واخبرنا الامام ابو علي الحسين

بن محمد القاضي انا ابو محمد عبد الله بن يوسف بن باموية انا ابو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصري
بمكة نا احمد بن منصور الرمادي ح واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو الحسين بن بشران
انا اسمعيل بن محمد الصفار نا احمد بن منصور الرمادي نا عبد الرزاق انا معمر عن هشام بن عروة
بهذا الاسناد مثل معناه وقال عبد الله بن مسعود لا تقوم الساعة حتى يرفع القران ثم يفيضون
في الشعر وقال عبد الله بن عمرو بن العاص لا يقوم الساعة حتى يرجع القران من حيث نزل له دوي
حول العرش كدوي النحل يقول الرب ما لك فيقول يا رب اتلى ولا يعمل بي قال عمر بن الخطاب
من سوده قومه على الفقه كان حيوة له ولهم ومن سوده قومه على غير فقه كان هلاكا له ولهم
عن زياد بن جبير قال قال لي عمر هل تدري ما يهدم الاسلام قلت لا قال يهدمه زلة العالم وجدال
المنافق بالكتاب وحكم الايمة المضلين وقال ابن مسعود عليكم بالعلم قبل ان يقبض وقبضه ذهاب
اهله وعليكم بالعلم فان احدكم لا يدري متى يفتقر اليه وعليكم بالعلم واياكم والتنطع والتعمق
وعليكم بالعتيق وقال عقبة بن عامر تعلموا قبل الظانين يعني الذين يتكلمون بالظن وقال ابن مسعود
لا يزال الناس صالحين متماسكين ما اتاهم العلم من اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ومن اكابرهم
فاذا اتاهم من اصاغرهم هلكوا وقال سلمان لا يزال الناس بخير ما بقي الاول حتى يتعلم الاخر
فاذا هلك الاول قبل ان يتعلم الاخر هلك الناس وقيل لسعيد بن جبير ما علامة هلاك الناس قال اذا هلك
علماوهم وقال الحسن قال عبد الله بن مسعود موت العالم ثلمة في الاسلام لا يسدها شي ما اختلف
الليل والنهار وعن سفين بن عيينة واي عقوبة اشد على اهل الجهل من ان يذهب اهل العلم قال ربيعة
لا ينبغي لاحد عنده شي من العلم ان يضيع نفسه قال سفين تعوذوا بالله من فتنة العابد الجاهل
وفتنة العالم الفاجر فان فتنتهما فتنة لكل مفتون قال الشعبي ما جاءك من اصحاب محمد صلى الله
عليه وسلم فخذه ودع ما يقول هولاء الصعافقة الذين يدخلون السوق بلا راس مال وقيل هم
رذال الناس اراد الذين لا علم لهم فهم بمنزلة التجار الذين ليس لهم راس مال ه ه ه ه

كتاب الطهارة

بسم الله الرحمن الرحيم

باب فضل الوضو

اخبرنا عبد الواحد بن احمد
المليحي انا ابو منصور محمد بن محمد بن سمعان نا ابو جعفر محمد بن احمد بن عبد الجبار الرياني نا حميد
بن زنجويه نا مسلم بن ابرهيم نا ابان بن يزيد نا يحيى عن زيد عن ابي سلام عن ابي مالك الاشعري ان نبي الله
صلى الله عليه وسلم قال الطهور شطر الايمان والحمد لله يملا الميزان ولا اله الا الله والله اكبر
يملان ما بين السما والارض والصلوة نور والصدقة برهان والوضو ضيا والقران حجة لك   حاشيه يعني النفس
او عليك وكل الناس يغدو فمعتقها او موبقها هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن اسحق
بن منصور عن حبان بن هلال عن ابان وقال الصبر ضيا وابو ملك الاشعري اسمه كعب بن عاصم
ويقال اسمه عمرو وزيد هو ابن سلام بن ابي سلام الاسود اخو معوية الدمشقي وابو سلام

اسمه ممطور الاعرج الاسود الحبشي دمشقي قيل في قوله الوضوء شطر الايمان اراد بالايمان
الصلوة كما قال جل ذكره وما كان الله ليضيع ايمانكم اى صلوتكم ٭ اخبرنا ابو الحسن
محمد بن محمد الشيرزي انا ابو علي زاهر بن احمد انا ابو اسحق ابرهيم بن عبد الصمد الهاشمي انا ابو مصعب
احمد بن ابي بكر الزهري عن مالك عن العلا بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال الا اخبركم بما يمحو الله به الخطايا ويرفع به الدرجات اسباغ الوضوء على المكاره وكثرة الخطا الى المساجد
وانتظار الصلوة بعد الصلوة فذلكم الرباط فذلكم الرباط ٭ هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن اسحق بن موسى
الانصاري عن معن عن مالك واخرجه عن قتيبة وابن حجر عن اسمعيل بن جعفر عن العلا ٭ قوله اسباغ الوضوء
اشتقاقه من الوضاءة وهي الحسن قال الاصمعي قلت لابي عمرو ما الوضوء يعني بفتح الواو قال الما الذي يتوضأ به
قلت فالوضوء بالضم قال لا اعرفه وقال غيره الوضوء بالضم المصدر يقال وضوء وضاءة ووضوءا وقيل
الوضوء التوضأ واراد بقوله اسباغ الوضوء على المكاره ما لا يجوز الصلوة الا به قوله فذلكم الرباط
معناه ان هذه الاعمال مثل مرابطة الخيل لجهاد اعدا الله وقيل في قوله تعالى اصبروا وصابروا ورابطوا ٭
فالمرابطة هي المداومة على هذه الاعمال وقيل معناه اقيموا على جهاد عدوكم بالحرب وارتباط الخيل
اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك
عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا توضأ العبد المسلم
او المؤمن فغسل وجهه خرجت من وجهه كل خطيئة نظر اليها بعينيه مع الما او مع اخر قطرة الما او نحو
هذا فاذا غسل يديه خرجت من يديه كل خطيئة بطشتها يداه مع الما او مع اخر قطرة الما حتى يخرج
نقيا من الذنوب ٭ هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن سويد بن سعيد عن مالك ٭ اخبرنا
ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن العلا عن ابيه
عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج الى المقبرة فقال السلام عليكم دار قوم مؤمنين
وانا بكم ان شا الله لاحقون وددت اني قد رايت اخواننا قالوا يا رسول الله لسنا اخوانك قال بل انتم
اصحابي واخواننا الذين لم ياتوا بعد وانا فرطهم على الحوض قالوا يا رسول الله كيف تعرف من ياتي
بعدك من امتك قال ارايت لو كان لرجل خيل غر محجلة في خيل دهم بهم الا يعرف خيله قالوا
بلى قال فانهم ياتون يوم القيامة غرا محجلين من الوضوء وانا فرطهم على الحوض فليذادن رجال
من حوضي كما يذاد البعير الضال اناديهم الا هلم الا هلم الا هلم فيقال انهم قد بدلوا فاقول
فسحقا فسحقا فسحقا ٭ هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن اسحق بن منصور عن معن عن مالك
قوله وانا فرطهم اى اتقدمهم والفرط والفارط المتقدم في طلب الما يقال فرطت القوم اذا
تقدمتهم لترتاد لهم الما وتهيئ الدلا والرشا قوله الا هلم اى تعالوا قوله فسحقا اى
بعدا يريد باعدهم الله قال الله تعالى فسحقا لاصحاب السعير والسحيق البعيد ومنه قوله
تعالى وتهوي به الريح في مكان سحيق ٭ اخبرنا ابو الحسن عبد الوهاب بن محمد الكسائي

انا عبد العزيز بن احمد الخلال انا ابو العباس الاصم ح واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد
بن احمد العارف قالا انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري انا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا سفين
عن هشام بن عروة عن ابيه عن حمران ان عثمان توضأ بالمقاعد ثلثا ثلثا ثم قال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول من توضأ وضوئي هذا خرجت خطاياه من وجهه ويديه ورجليه ٭ هذا حديث
صحيح ٭ عثمان هو عثمان بن عفان بن ابي العاص بن امية بن عبد شمس القرشي ابو عمرو وقتل سنة اربع
وثلثين وحمران هو حمران بن ابان مولى عثمان بن عفان ٭ اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر
بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن حمران مولى عثمان
ان عثمان جلس على المقاعد يوما فجاء المؤذن يوما فاذنه بصلوة العصر فدعا بما فتوضأ ثم قال والله
لاحدثنكم حديثا لولا اية في كتاب الله ما حدثتكموه ثم قال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول ما من امرئ يتوضأ فيحسن وضوءه ثم يصلي الصلوة الا غفر له ما بينه وبين صلوة الاخرى حتى
يصليها ٭ قال مالك اراه يريد هذه الاية اقم الصلوة طرفي النهار ٭ هذا حديث صحيح اخرجاه من
اوجه عن صالح عن ابن شهاب وقال قال عروة الاية ان الذين يكتمون ما انزلنا من البينات ٭٭٭
اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا عبد الرحمن بن ابي شريح انا ابو القسم عبد الله بن محمد
بن عبد العزيز البغوي نا علي بن الجعد انا شعبة عن ابي صخرة جامع بن شداد المحاربي سمعت حمران بن
ابان يحدث ابا بردة في مسجد البصرة وانا قائم معه انه سمع عثمان يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال من اتم الوضوء كما امره الله فالصلوات الخمس كفارة لما بينهن ٭ هذا حديث صحيح اخرجه مسلم
عن محمد بن مثنى عن محمد بن جعفر عن شعبة ٭ اخبرنا ابو حامد احمد بن عبد الله الصالحي
انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري انا حاجب بن احمد الطوسي نا محمد بن حماد نا ابو معوية عن الاعمش
عن سالم بن ابي الجعد عن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم استقيموا ولن تحصوا ٭
واعلموا ان خير اعمالكم الصلوة ولا يحافظ على الوضوء الا مؤمن ٭ هذا منقطع ويروى متصلا
عن حسان بن عطية عن ابي كبشة السلولي عن ثوبان وثوبان ابو عبد الله مولى رسول الله صلى الله عليه
وسلم وابو كبشة السلولي لا يعرف له اسم قوله استقيموا ولن تحصوا اى لن تطيقوا وقوله تعالى ان لن
تحصوه اى لن تطيقوه ٭

باب ما يوجب الوضوء ٭

اخبرنا ابو علي حسان بن سعيد المنيعي انا ابو طاهر الزيادي انا ابو بكر محمد بن الحسين
القطان نا احمد بن يوسف السلمي نا عبد الرزاق انا معمر عن همام بن منبه قال نا ابو هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقبل الصلوة احدكم اذا احدث حتى يتوضأ ٭ هذا حديث متفق
على صحته اخرجه محمد عن اسحق الحنظلي واخرجه مسلم عن محمد بن رافع كلاهما عن عبد الرزاق
وروي عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا وضوء الا من صوت او ريح ٭
اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو محمد عبد الرحمن بن ابي شريح انا ابو القسم عبد الله

بن محمد بن عبد العزيز البغوي نا علي بن الجعد انا شعبة عن قتادة سمعت ابا المليح يحدث عن ابيه انه
سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يقبل الله صلوة بغير طهور ولا صدقة من غلول ۞ هذا حديث
صحيح اخرجه مسلم من رواية ابن عمر وابو المليح اسمه عامر ويقال زيد بن اسامة بن عمير الهذلي ولابيه
اسامة بن عمير صحبة ۞ اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد
بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا ابو الوليد نا زايدة عن ابي حصين عن ابي عبد الرحمن هو السلمي عن علي
قال كنت رجلا مذاء فامرت رجلا يسال النبي صلى الله عليه وسلم لمكان ابنته فسال فقال توضا واغسل
ذكرك ۞ هذا حديث صحيح وابو حصين اسمه عثمان بن عاصم كوفي وفي الحديث دليل على ان المذي نجس
وانه لو قدم الوضوء على غسل الذكر يجوز وكذلك من بال ونغوط يجوز ان يقدم الوضوء على الاستنجا فاما
تقديم التيمم على الاستنجا فلا يجوز على ظاهر مذهب الشافعي ۞ اخبرنا عبد الواحد بن احمد
المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا مسدد نا عبد الله بن داود
عن الاعمش عن منذر الثوري عن محمد بن الحنفية عن علي قال كنت رجلا مذاء فامرت المقداد ان يسال
رسول الله صلى الله عليه وسلم فساله فقال فيه الوضوء ۞ هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن ابي
بكر بن ابي شيبة عن وكيع وغيره عن الاعمش وقال يغسل ذكره ويتوضاه ومحمد بن الحنفية هو محمد بن
علي بن ابي طالب والحنفية امه وكنيته ابو القسم يقال كانت رخصة من النبي صلى الله عليه وسلم له
في الجمع بين اسمه وكنيته ومنذر الثوري هو منذر بن يعلى ابو يعلى والمقداد هو ابن عمرو الكندي يكنى
ابا سعيد ويقال له المقداد بن الاسود نسب الى الاسود بن عبد يغوث لانه كان قد تبناه وهو صغير ۞ وروي
عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من المذي الوضوء ومن المني الغسل ۞ قال رضي الله عنه اذا
خرج من احد الفرجين شي ينتقض به الطهر سوا كان عينا او ريحا وهو قول اكثر اهل العلم وقال ربيعة
خروج غير المعتاد لا يوجب الوضوء وقال مالك كذلك الا دم الاستحاضة ۞ اما خروج النجاسة
من غير الفرجين فاختلف اهل العلم فيه فذهب جماعة الى انه لا يوجب الوضوء يروى ذلك عن عبد الله
بن عمر وعبد الله بن عباس وابن ابي اوفى واليه ذهب من التابعين عطا وطاوس والحسن والقسم
بن محمد وسعيد بن المسيب وبه قال مالك والشافعي وقال ابن عباس اغسل اثر المحاجم عنك وحسبك
وقال ابن عمر فيمن احتجم ليس عليه غسل محاجمه وبه قال الحسن وبزق ابن ابي اوفى دما ومضى
في صلوته ويروى عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان في غزوة ذات رقاع فرمي رجل
بسهم فنزفه الدم فركع وسجد ومضى في صلاته وذهب جماعة الى ايجاب الوضوء بالقي والرعاف
والحجامة منهم سفين الثوري وابن المبارك واصحاب الراي واحمد واسحق واحتجوا بما
اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو بكر محمد بن سهل القهستاني
نا ابو قلابة الرقاشي نا عبد الصمد بن عبد الوارث نا ابي عن حسين المعلم عن يحيى بن ابي
كثير قال محمد بن سهل ونا عمار بن رجا نا عبد الصمد حدثني حرب بن شداد حدثني يحيى بن ابي كثير

اى سهما

40

عن الاوزاعي وهذا حديث عمار حدثنا يعيش بن الوليد عن معدان بن ابي طلحة عن ابي الدردا
ان النبي صلى الله عليه وسلم قا فافطر فلقيت ثوبان في مسجد دمشق فذكرت ذلك له فقال
صدق انا صببت له وضوءه هذا حديث حسن والصحيح عن يعيش بن الوليد عن ابيه عن معدان
وهو معدان بن ابي طلحة اليعمري ويعمر بطن من كنانة ويعيش هو يعيش بن الوليد بن هشام
القرشي شامي ۞ ۞ باب

الوضوء من النوم

اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائي نا عبد العزيز
بن احمد الخلال انا ابو العباس الاصم ح واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد
العارف قالا انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري نا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا سفين
عن عاصم بن بهدلة عن زر بن حبيش قال اتيت صفوان بن عسال فقال ما جابك قلت ابتغا العلم قال ان
الملايكة تضع اجنحتها لطالب العلم رضا بما يطلب قلت انه حاك في نفسي المسح على الخفين
بعد الغايط والبول وكنت امرا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتيتك اسالك
هل سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك شيا قال نعم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يامرنا اذا كنا سفرا او مسافرين ان لا ننزع خفافنا ثلثة ايام ولياليهن الا من جنابة لكن من غايط
وبول ونوم قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي
انا عبد الرحمن بن ابي شريح انا ابو القسم البغوي نا علي بن الجعد انا زهير عن عاصم بن ابي النجود عن زر
بن حبيش قال اتيت صفوان بن عسال المرادي فقلت له قد حك في صدري من المسح على الخفين
فهل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم شيا قال نعم امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا كنا سفرا او مسافرين ان لا نخلع خفافنا ثلثة ايام ولياليهن من غايط ولا بول
ولا نوم الا الجنابة وزر بن حبيش ابو مريم الاسدي ۞ قال رضي الله عنه في هذا الحديث
فوايد منها جواز المسح على الخفين وان مدة المسح في حق المسافر ثلثة ايام ولياليهن وان
المسح رخصة في حق المحدث دون الجنب فاذا اجنب الماسح على الخف وجب عليه غسل
الرجلين وفيه دليل على ان النوم حدث على اي صفة نام وبه قال من الصحابة ابو هريرة
وعايشة ومن التابعين الحسن وهو قول اسحق والمزني وروي عن علي قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم وكاء السه العينان فمن نام فليتوضا والسه حلقة الدبر ومالك
ابن عباس وجب الوضوء على كل نايم الا من خفق براسه خفقة او خفقتين وذهب
الشافعي الى انه يوجب الوضوء الا ان ينام قاعدا فلا وضوء عليه لما اخبرنا
عبد الوهاب بن محمد الكسائي انا عبد العزيز بن احمد الخلال انا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي
انا ثقة عن حميد عن انس قال كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ينتظرون العشا
فيناموني احسبه قال قعودا حتى تخفق رءوسهم ثم يصلون ولا يتوضاون زعم نافع

ان عبد الله بن عمر كان ينام قاعدا ثم يصلي ولا يتوضا وذهب جماعة الى انه لو نام قايما او قاعدا او ساجدا لا وضوء عليه حتى ينام مضطجعا وبه قال الثورى وابن المبارك واحمد واصحاب الراى لما اخبرنا ابو القاسم عبد الله بن محمد الحنيفي انا ابو الحرث طاهر بن محمد السهلي انا ابو محمد الحسن بن محمد بن حليم نا ابو الموجه محمد بن عمرو نا ابن ابي شيبة انا اسحق بن منصور عن منصور بن ابي الاسود عن الاعمش عن ابرهيم عن علقمه عن عبد الله بن مسعود كان النبي صلى الله عليه وسلم ينام وهو ساجد فما نعرف نومه الا بنفخه ثم يقوم فيمضي في صلاته ويروى عن ابي موسى الاشعرى ان النوم لا يوجب الوضوء بحال وهو قول الاعرج وذهب بعضهم الى ان قليل النوم لا ينقض الوضوء قال الزهرى كانوا لا يرون بغرار النوم باسا يعني لا ينقض الوضوء وهو قول مالك واصل الغرار النقصان واراد بغرار النوم قلته

باب الوضوء من مس الفرج

اخبرنا ابو الحسن الشيرزى انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن عبد الله بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم انه سمع عروة بن الزبير يقول دخلت على مروان بن الحكم فذكرنا ما يكون منه الوضوء فقال مروان من مس الذكر الوضوء فقال عروة ما علمت ذلك فقال مروان اخبرتني بسرة بنت صفوان انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا مس احدكم ذكره فليتوضاه هذا حديث حسن قال محمد بن اسمعيل هو اصح شى في هذا الباب اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائى انا عبد العزيز بن احمد الخلال نا ابو العباس الاصم ح واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد العارف قالا انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيرى نا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا سليمان بن عمرو ومحمد بن عبد الله عن يزيد بن عبد الملك الهاشمي عن سعيد بن ابي سعيد عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اذا افضى احدكم بيده الى ذكره ليس بينه وبينها شى فليتوضا وسعيد بن ابي سعيد هو المقبرى نسب الى مقبرة وكنيته ابو سعد واسم ابيه كيسان مكاتب امراة من بني ليث مدني ومحمد بن عبد الله هو محمد بن عبد الله بن دينار شيخ الشافعي وروى القسم بن محمد عن عايشة قالت اذا مست المراة فرجها توضات قال رضى الله عنه اختلف اهل العلم في ايجاب الوضوء من مس الذكر من نفسه او غيره فذهب الى ايجابه من الصحابة عمر وابن عمر وابن عباس وسعد بن وقاص وابو هريرة وعايشة ومن التابعين سعيد بن المسيب وسليمان بن يسار وعطا بن يسار وعروة بن الزبير وبه قال الاوزاعي والشافعي واحمد واسحق وكذلك المراة تمس فرجها او فرج غيرها غير ان عند الشافعي لا ينتقض الا ان يمس ببطن الكف او ببطون الاصابع وقال الاوزاعي واحمد اذا مس بظهر كفه او بساعده ينتقض وذهب جماعة الى انه لا يوجب الوضوء روى ذلك عن علي وابن مسعود وعمار بن ياسر وابي الدردا وحذيفة وبه قال الحسن واليه ذهب الثورى وابن المبارك

واصحاب الراى واحتجوا بما روى عن طلق بن علي ان النبي صلى الله عليه وسلم سيل عن مس الرجل
41 ذكره فقال هل هو الا مضغة او بضعة منه ومن اوجب فيه الوضوء اجاب بان خبر بسرة متاخر لان ابا هريرة قد رواه وهو متاخر الاسلام وكان قدوم طلق بن علي على النبي صلى الله عليه وسلم اول زمن الهجرة حين كان يبني المسجد وانما يوخذ باخر الامرين

45

باب الوضوء من لمس المراة

قال الله تعالى او لمستم النسا فلم تجدوا ما فتيمموا اخبرنا ابو الحسن الشيرزى انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابيه انه كان يقول قبلة الرجل امراته وجسه بيده من الملامسة فمن قبل امراته او جسها بيده فعليه الوضوء قال رضى الله عنه اختلف اهل العلم فيمن قبل امراته او مسها بيده ولا حايل بينهما فذهب جماعة الى انه ينتقض وضوءهما يروى ذلك عن عمر وعبد الله بن عمر وعبد الله بن مسعود وهو قول الزهرى والاوزاعي ومالك والشافعي واحمد واسحق وحملوا اللمس المذكور في قوله تعالى او لمستم النسا على غير الجماع ولمس الشعر لا يوجب الوضوء عند الشافعي وعند احمد يوجبه وذهب قوم الى انه لا ينتقض الوضوء به يروى ذلك عن ابن عباس وهو قول الحسن وبه قال الثورى واصحاب الراى واحتجوا بما اخبرنا ابو القسم عبد الله بن محمد الحنيفي انا ابو الحارث طاهر بن محمد الطاهرى السهلي انا ابو محمد الحسن بن محمد بن حكيم انا ابو الموجه محمد بن عمرو بن الموجه انا ابن ابي شيبة نا وكيع نا الاعمش عن حبيب بن ابي ثابت عن عروة عن عايشة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قبل بعض نسايه ثم خرج الى الصلوة ولم يتوضا قلت من هي الا انت فضحكت وضعف يحيى بن سعيد هذا الحديث وقال هو شبه لا شى وضعفه محمد بن اسمعيل وقال حبيب بن ابي ثابت لم يسمع من عروة ولا يصح في هذا الباب شى

باب ترك الوضوء مما مسته النار

اخبرنا ابو الحسن الشيرزى انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي السامرى انا ابو مصعب عن مالك عن زيد بن اسلم عن عطا بن يسار عن عبد الله بن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل كتف شاة ثم صلى ولم يتوضا هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف واخرجه مسلم عن القعنبي كلاهما عن مالك وعطا بن يسار كنيته ابو محمد مولى ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم واخوه سليمان بن يسار وزيد بن اسلم كنيته ابو اسامة مولى عمر بن الخطاب قال رضى الله عنه اكل ما مسته النار لا يوجب الوضوء وهو قول الخلفا الراشدين واكثر اهل العلم من الصحابة والتابعين من بعدهم وذهب بعضهم الى ايجاب الوضوء منه كان عمر بن عبد العزيز يتوضا من السكر واحتجوا بما روى عن ابي هريرة

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال توضاوا مما مست النار ولو من ثور اقط والثور القطعة
من الاقط وجمعه اثوار هذا منسوخ عند عامة اهل العلم وسيل جابر عن الوضوء مما مست النار فقال
كنا لا نجد مثل ذلك الا قليلا فاذا نحن وجدناه لم يكن لنا مناديل الا اكفنا وسواعدنا واقدامنا
ثم نصلي ولا نتوضا وروى عن جابر انه قال كان آخر الامرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء
مما غيرت النار وسيل ابن عمر عن الوضوء مما غيرت النار فقال الوضوء مما خرج وليس مما دخل لانه
لا يدخل الا طيبا ولا يخرج الا خبيثا وذهب جماعة من اهل الحديث الى ايجاب الوضوء من اكل لحم
الابل خاصة وهو قول احمد واسحق محتجين بما روى عن البرا بن عازب قال سيل رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن الوضوء من لحوم الابل فقال توضاوا منها وسيل عن لحوم الغنم فقال لا توضاوا منها
وسيل عن الصلوة في مبارك الابل فقال لا تصلوا في مبارك الابل فانها من الشياطين وسيل عن الصلوة
في مرابض الغنم فقال صلوا فيها فانها بركة وذهب عامة الفقها الى ان اكل لحم الابل لا يوجب
الوضوء وتاولوا الحديث على غسل اليد والفم للنظافة كما روى انه عليه السلام مضمض من اللبن
وقال ان له دسما وخص لحم الابل به لشدة زهومته قال الحسن الوضوء قبل الطعام ينفي الفقر
وبعده ينفي اللمم والمراد منه غسل اليدين قال قتادة من غسل يده فقد توضا ٥ ٥ ٥

باب المضمضة من اللبن والسويق

اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي وابو حامد احمد بن عبد الله الصالحي قالا
انا احمد بن الحسن الحيري نا محمد بن احمد بن محمد بن معقل الميداني نا ابو عبد الله محمد بن يحيى
نا ابو عاصم عن الاوزاعي اخبرني الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم شرب لبنا فدعا بما فتمضمض وقال ان له دسما هذا حديث متفق
على صحته اخرجه محمد عن ابي عاصم واخرجه مسلم من طرق عن الزهري وعبيد الله بن عبد الله
بن عتبة بن مسعود الهذلي الاعمى كنيته ابو عبد الله مات قبل علي بن حسين ومات علي
سنة ثنتين وتسعين ٥ اخبرنا ابو الحسن الشيروذي نا زاهر بن احمد انا ابو
اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار مولى بني حارثة
ان سويد بن النعمان اخبره انه خرج مع النبي صلى الله عليه وسلم عام خيبر حتى اذا كانوا
بالصهبا وهي ادنى خيبر نزل فصلى العصر ثم دعا بالازواد فلم يوت الا بالسويق
فامر به فثري فاكل نبي صلى الله عليه وسلم واكلنا ثم قام الى المغرب فمضمض ومضمضنا
ثم صلى ولم يتوضا هذا حديث صحيح اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف عن مالك قوله ثري
اي بل يقال ثريت السويق اذا بللته والثرى التراب الندي الذي تحت التراب الظاهر
قال رضي الله عنه المضمضة بالما مستحبة عن كل ما له دسومة او يبقى في الفم منه بقية
تصل الى باطنه في الصلوة ٥ باب

من شك في الحدث بنى على اليقين

42 اخبرنا عبد الوهاب
بن محمد الكسائي نا عبد العزيز بن احمد الخلال نا ابو العباس الاصم ح وانا احمد بن عبد الله
الصالحي ومحمد بن احمد العارف قالا انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري نا ابو العباس الاصم انا
الربيع انا الشافعي انا سفين نا الزهري اخبرني عباد بن تميم عن عمه عبد الله بن زيد قال شكي الى
النبي صلى الله عليه وسلم الرجل يخيل اليه الشي في الصلوة فقال لا ينفتل حتى يسمع صوتا او
يجد ريحا هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد علي بن عبد الله واخرجه مسلم عن عمرو
الناقد وغيره كل عن سفين وقوله حتى يسمع صوتا او يجد ريحا معناه حتى يتيقن الحدث لا ان
سماع الصوت او وجود الريح شرط فانه قد يكون اصم لا يسمع الصوت ويكون اخشم
لا يجد الريح وينتقض طهره اذا تيقن الحدث ٥ قال رضي الله عنه في الحديث دليل
على ان الريح الخارجة من احد السبيلين توجب الوضوء وقال اصحاب الراي خروج الريح من القبل
لا يوجب الوضوء ويروى عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا وضوء الا من
صوت او ريح وفي الحديث دليل على ان اليقين لا يزول بالشك في شي من امر الشرع وهو قول
عامة اهل العلم فمن تيقن الطهارة وشك في الحدث جاز له ان يصلي ولو تيقن الحدث وشك في الطهارة
لم يجز ان يصلي حتى يتوضا ولو شك في نكاح امراة لم تحل له ولو تيقن النكاح وشك في الطلاق
كان على النكاح وقال مالك ان شك في الحدث لم يجز له ان يبتدي الصلوة حتى يتوضا فان اعترض الشك
في الصلوة مضى في صلوته وروى عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا كان احدكم
في المسجد فوجد ريحا بين اليتيه فلا يخرج حتى يسمع صوتا او يجد ريحا ٥ وسيل سليمان بن يسار
عن البلل يجد فقال انضح تحت ثوبك بالما واله عنه وسال رجل سعيد بن المسيب فقال اني
لاجد البلل وانا اصلي افانصرف فقال سعيد لو سال على فخذي ما انصرفت حتى اقضي صلوتي
قال رضي الله عنه هذا يشبه ان يكون منه على طريق المبالغة في دفع الشك عن القلب ورد
الوسواس قال عبد الله بن المبارك اذا شك في الحدث فانه لا يجب عليه الوضوء حتى يستيقن
استيقانا يقدر ان يحلف عليه ٥

باب ادب الخلا

اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائي انا عبد العزيز بن احمد الخلال نا ابو العباس الاصم ح
واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد العارف قالا انا ابو بكر احمد بن الحسن
الحيري نا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا ابن عيينة عن ابن عجلان عن القعقاع بن حكيم
عن ابي صالح عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما انا لكم مثل الوالد فاذا ذهب
احدكم الى الغايط فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها لغايط ولا بول وليستنج بثلثة
احجار ونهى عن الروث والرمة وان يستنجي الرجل بيمينه ٥ هذا حديث صحيح ورواه
ابن المبارك عن محمد بن عجلان وقال انما انا لكم بمنزلة الوالد اعلمكم قال ابو سليمان الخطابي

قوله انما انا لكم بمنزلة الوالد كلام بسط وتأنيس للمخاطبين لئلا يحتشموه ولا يستحيوا
عن مسألته فيما يعرض لهم من امر دينهم كما لا يستحي الولد عن مسألة الوالد فيما عن وعرض له وفي
هذا بيان وجوب طاعة الآباء وان الواجب عليهم تاديب اولادهم وتعليمهم ما يحتاجون اليه
من امر الدين ه قوله وليستنج اصل الاستنجا في اللغة الذهاب الى النجوة من الارض لقضا الحاجة
والنجوة المرتفعة منها كانوا يستترون بها اذا قعدوا للتخلي فقيل على هذا قد استنجى الرجل اي ازال
النجو عن بدنه والنجو كناية عن الحدث كما كني عنه بالغايط واصل الغايط المطمئن من الارض
كانوا ينتابونه للحاجة فكنوا به عن نفس الحدث كراهية لذكره بخاص اسمه وقيل الاستنجا نزع
الشي من موضعه ومنه قولهم نجوت الرطب واستنجيته اذا اجتنيته واستنجيت الوتر
اذا خلصته من اثنا اللحم والعظم والرمة العظام البالية سميت رمة لان الابل ترمها اي تا
كلها قال الله تعالى قال من يحيي العظام وهي رميم والرميم مثل الرمة ه وفي الحديث من الفقه النهي
عن استقبال القبلة واستدبارها على قضا الحاجة واختلف اهل العلم فيه فذهب جماعة الى تعميم
النهي والتسوية فيه بين الصحرا والبنيان يروى ذلك عن ابي ايوب الانصاري وهو قول ابرهيم النخعي
وسفين الثوري وابي حنيفة واحتج هولا بما اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائي انا عبد العزيز
بن احمد الخلال نا ابو العباس الاصم ح واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي وابو الفضل محمد بن احمد العارف
قالا اخبرنا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري نا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا سفين عن الزهري
عن عطا بن يزيد الليثي عن ابي ايوب الانصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى ان يستقبل القبلة
بغايط او بول ولكن شرقوا او غربوا قال فقدمنا الشام فوجدنا مراحيض قد بنيت قبل القبلة
فننحرف ونستغفر الله ه هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن علي بن عبد الله واخرجه
مسلم عن زهير بن حرب وغيره كل عن سفين بن عيينه والمراحيض جمع المرحاض وهو المغتسل
يقال رحضت الثوب اذا غسلته والمراد بها المواضع التي بنيت للغايط وقوله شرقوا او
غربوا هذا خطاب لاهل المدينة ولمن كانت قبلته على ذلك السمت فاما من كانت قبلته الى جهة
المشرق والمغرب فانه ينحرف الى الجنوب او الشمال وذهب جماعة من اهل العلم الى ان النهي
عن الاستقبال والاستدبار في الصحرا فاما الابنية فلا باس فيها باستقبالها او استدبارها وهو
قول عبد الله بن عمر وبه قال الشعبي ومالك والشافعي واسحق بن راهوية وحملوا حديث
ابي هريرة وابي ايوب على الصحرا واحتجوا بما اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن
عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا ابرهيم بن المنذر نا انس بن عياض عن
عبيد الله عن محمد بن يحيى بن حبان عن واسع بن حبان عن عبد الله بن عمر قال ارتقيت فوق
بيت حفصة لبعض حاجتي فرايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقضي حاجته مستدبر
القبلة مستقبل الشام ه هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة

43
عن محمد بن بشر العبدي عن عبيد الله بن عمر واخبرنا ابو الحسن الشيرزي نا زاهر بن احمد
انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن عمه واسع
بن حبان عن عبد الله بن عمر انه كان يقول ان ناسا يقولون اذا قعدت لحاجتك فلا تستقبل القبلة
ولا بيت المقدس فقال عبد الله بن عمر لقد ارتقيت على ظهر بيتنا فرايت رسول الله صلى الله عليه وسلم
على لبنتين مستقبل بيت المقدس لحاجته ه هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله
بن يوسف عن مالك واخرجه مسلم عن عبد الله بن مسلمة بن قعنب عن سليمان بن بلال عن يحيى بن
سعيد ه اخبرنا محمد بن الحسن المروزي نا ابو العباس احمد بن محمد بن سراج الطحان
انا ابو احمد محمد بن قريش بن سليمان انا ابو الحسن علي بن عبد العزيز المكي انا ابو عبيد القسم بن سلام
حدثنيه هشيم عن يحيى بن سعيد الانصاري قال ابو عبيد وحدثنيه يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله
بن عمر كلاهما عن محمد بن يحيى بن حبان عن عمه واسع بن حبان عن ابن عمر قال ظهرت على اجار لحفصة
وقال بعضهم على سطح فرايت رسول الله صلى الله عليه وسلم جالسا على حاجته مستقبلا بيت المقدس
مستدبر الكعبة ه هذا حديث صحيح الاجار هو السطح وجمعه اجاجير واجاجرة وهو من كلام
اهل الحجاز واهل الشام وواسع هو واسع بن حبان بن منقذ بن عمرو الانصاري المدني مازني وروي
ان عبد الله بن عمر اناخ راحلته مستقبل القبلة ثم جلس يبول اليها فقيل له اليس قد نهي عن هذا
قال انما نهي عن ذلك في الفضا فاذا كان بينك وبين القبلة شي يسترك فلا باس وقيل في الفرق بين الصحرا
والبنيان ان الصحرا لا تخلوا عن مصلي من ملك او انسي او جني فاذا قعد مستقبل القبلة او مستدبرها
ربما يقع بصر مصلي على عورته فنهوا عن ذلك وهذا المعنى مامون في الابنية فان الحشوش تحضرها
الشياطين وقوله وليستنج بثلثة احجار فيه دليل على ان الاقتصار على اقل منها لا يجوز وان حصل
الانقا بما دونها وان لم يحصل الانقا بالثلث يجب ان يزيد حتى يحصل ثم ان حصل الانقا بعد الثلث
بشفع يستحب ان يختم بالوتر لما روي عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من
استجمر فليوتر ومن لا فلا حرج وذهب بعض اهل العلم الى ان الانقا اذا حصل باقل من ثلث
جاز الاقتصار عليه واحتج بهذا الحديث وهذا عند الاخرين فيما بعد الثلث بدليل حديث
ابي هريرة في الامر بالاستنجا بثلثة احجار وذهب اصحاب الراي الى ان الاستنجا بالحجر استحباب
وقالوا ان كانت النجاسة قدر درهم فصلى معها من غير استنجا جاز وان كانت اكثر فلا يجوز
حتى يغسل بالماء قال رضي الله عنه ونهي النبي صلى الله عليه وسلم عن الاستنجا بالروث والرمة
دليل على ان الاستنجا لا يختص بالحجر بل يجوز بكل ما يقوم مقام الحجر في الانقا وهو كل ما كان
جامدا طاهرا قالعا غير محترم مثل المدر والخشب والخزف والخرق ونحوها ولا يجوز بما
يكون نجسا قياسا على الروث ولا يجوز بما لا يقلع كالاملس من الاشيا لانه ينشر النجاسة
ولا يقلعها ولا يجوز بالعظم لان النجس منه كالروث والطاهر منه في معنى الطعام هم م

اخبرنا ابو حامد احمد بن محمد بن احمد الاستاذ الطوسي انا ابو الحسن عن علي بن محمد الخفاف الهروي نا
لاحق بن الحسين بن عمران بن ابي الورد المقدسي انا ابو بكر محمد بن غيلان الخزاز السوسي نا ابو هشام الرفاعي
نا حفص بن غياث عن داود بن ابي هند عن الشعبي عن علقمة عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تستنجوا
بالعظام ولا بالروث فانه زاد اخوانكم من الجن قال ابو عيسى قد روى اسمعيل بن ابرهيم وغيره عن داود
بن ابي هند عن الشعبي عن علقمة عن عبد الله انه كان مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة الجن الحديث بطوله
وقال الشعبي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تستنجوا بالروث ولا بالعظام فانه زاد اخوانكم
من الجن وكان رواية اسمعيل اصح من رواية حفص بن غياث قال رضي الله عنه وفي معنى العظم جلد المذكى
قبل الدباغ لا يجوز الاستنجاء به لانه ماكول من المسموط اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائي
انا عبد العزيز بن احمد الخلال نا ابو العباس الاصم ح واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن
احمد العارف قالا انا ابو بكر الحيري نا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا سفين اخبرني هشام
بن عروة اخبرني ابو وجزة عن عمارة بن خزيمة بن ثابت عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في الاستنجاء
ثلثة احجار ليس فيها رجيع قال رضي الله عنه الرجيع قد يكون الروث سمي به لانه رجع عن حالته
الاولى بعد ان كان طعاما الى غيرها وقد يكون الحجر الذي استنجي به مرة ثم رجع اليه فاستنجي به اخبرنا
عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود حدثنا حيوة بن شريح الحمصي نا ابن عياش
عن يحيى بن ابي عمرو السيباني عن عبد الله بن الديلمي عن عبد الله بن مسعود قال قدم وفد الجن على رسول
صلى الله عليه وسلم فقالوا يا محمد انه امتك ان يستنجوا بعظم او روثة او حممة فان الله عز وجل لنا
فيها رزقا قال فنهى النبي صلى الله عليه وسلم والحممة الفحم وما احرق من الخشب والعظام ونحوها فقد قيل
كلها طعام الجن والاستنجاء بها منهي عنه وقيل المراد منها العظم المحرق وقيل النهي عن الاستنجاء بالفحم
لانه رخو يتفتت اذا ناله غمز ويتعلق بالمحل ولا يقلع الاذى وفي معناه التراب وفتاة المدر
قوله وان يستنجي الرجل بيمينه ويروى انه عليه السلام نهى ان يستطيب الرجل بيمينه والمراد
من الاستطابة الاستنجاء يقال استطاب الرجل فهو مستطيب واطاب فهو مطيب ومعنى
الطيب ههنا الطهارة لانه يطيب جسده مما عليه من الخبث بالاستنجاء قال رضي الله عنه النهي عن الاستنجاء
باليمين نهي ادب اخبرنا ابو عمر عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد
بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا معاذ بن فضالة حدثنا هشام هو الدستوائي عن يحيى بن ابي كثير
عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا شرب احدكم فلا
يتنفس في الاناء واذا اتى الخلاء فلا يمس ذكره بيمينه ولا يتمسح بيمينه هذا حديث متفق على
صحته اخرجه مسلم عن ابن ابي عمر عن عبد الوهاب الثقفي عن ايوب عن يحيى بن ابي كثير وابو قتادة
اسمه الحرث بن ربعي الانصاري السلمي اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر نا
ابو علي اللؤلؤي حدثنا ابو داود السجستاني نا ابو توبة الربيع بن نافع نا عيسى بن يونس عن ابي
ابن

عن ابي معشر عن ابرهيم عن عائشة قالت كانت يد رسول الله صلى الله عليه وسلم اليمنى لطهوره وطعامه
وكانت يده اليسرى لخلائه وما كان من اذى فان قيل قد جمع الحديث شيئين احدهما النهي عن الاستنجاء
باليمين والثاني النهي عن مس الذكر باليمين فاذا اراد الرجل ان يستنجي من البول كيف يعمل ولا يمكنه الا
بارتكاب احدهما لانه ان اخذ الحجر بشماله تحتاج ان يمس الذكر بيمينه وان اخذ الحجر بيمينه كان مستنجيا
باليمين قيل الصواب في هذا ان ياخذ الذكر بشماله فيمره على جدار او موضع ناتئ من الارض او على
حجر ضخم لا يزول عن مكانه فان ادته الضرورة الى الاستنجاء بحجر صغير قعد على الارض وامسك الحجر بين
عقبيه فامر العضو عليه بشماله قال رضي الله عنه فان تعذر عليه ذلك اخذ الحجر بيمينه وامر العضو
عليه بشماله من غير ان يحرك يمينه

باب الاستتار عند قضاء الحاجة

اخبرنا عبد الواحد بن احمد
انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا يحيى نا ابو معوية عن الاعمش
عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس قال مر النبي صلى الله عليه وسلم بقبرين يعذبان فقال انهما ليعذبان
وما يعذبان في كبير اما احدهما فكان لا يستتر من البول واما الاخر فكان يمشي بالنميمة ثم اخذ
جريدة رطبة فشقها بنصفين ثم غرز في كل قبر واحدة فقالوا يا رسول الله لم صنعت هذا
فقال لعله ان يخفف عنهما ما لم ييبسا هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن اسحق
بن ابرهيم وغيره عن وكيع عن الاعمش وقال عبد الواحد عن الاعمش كان لا يستنزه من البول وقال
منصور عن مجاهد وما يعذبان في كبيرة وانه لكبير والجريدة السعفة وجمعها جريد والحديث
يدل على اثبات عذاب القبر قوله وما يعذبان في كبير معناه انهما لم يعذبا في امر كان
يكبر ويشق عليهما الاحتراز عنه لانه لم يكن يشق عليهما الاستتار عند البول وترك
النميمة وبعضهم يروي لم يكن يستنثر من البول والاستنثار كالاجتذاب مرة بعد اخرى
يعني الاستبراء والنتر الجذب بالعنف ولم يرد ان الامر فيهما هين غير كبير في امر الدين
بدليل قوله وانه لكبير وقوله لعله يخفف عنهما ما لم ييبسا قال ابو سليمان الخطابي
فانه من ناحية التبرك باثر النبي صلى الله عليه وسلم ودعائه بالتخفيف عنهما فكانه صلى الله
عليه وسلم جعل مدة بقاء النداوة فيهما حدا لما وقعت له المسئلة من تخفيف العذاب
عنهما وليس ذلك من اجل ان في الجريد الرطب معنى ليس في اليابس وقيل ان الرطب منه يسبح
وقيل للحسن هل يسبح هذا الخشب قال كان يسبح فاما الان فلا وفيه دليل على انه يستحب
قراءة القران على القبور لان القران اعظم من كل شيء بركة وثوابا وفي الحديث وجوب الاستتار
عند قضاء الحاجة اخبرنا ابو عبد الله محمد بن الفضل الخرقي انا ابو الحسن علي بن
عبد الله الطيسفوني انا عبد الله بن عمر الجوهري نا احمد بن علي الكشميهني نا علي بن حجر نا
اسمعيل بن جعفر نا محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن المغيرة بن شعبة قال كان رسول الله صلى الله

اذا ذهب المذهب ابعد قال فذهب لحاجته وهو في بعض اسفاره فقال ايتيني بوضوء قال
فجئته بوضوء فاخرج يده من تحت الجبة فتوضأ ثم مسح على الخفين هذا حديث حسن صحيح
قوله ابعد اي امعن في الذهاب قال ابو عبيد يقال لموضع الغائط الخلاء والمذهب
والمرفق والمرحاض اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي نا ابو
داود نا مسدد نا عيسى بن يونس انا اسمعيل بن عبد الملك عن ابي الزبير عن جابر ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان اذا اراد البراز انطلق حتى لا يراه احد وروى عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال من اتى الغائط فليستتر فان لم يجد الا ان يجمع كثيبا من رمل فليستدبره فان الشيطان يلعب
بمقاعد بني آدم وروى عن انس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اراد الحاجة لم يرفع ثوبه حتى يدنو
من الارض يرويه الاعمش عن انس وعن ابن عمر وكل مرسل لان الاعمش لم يسمع من احد من اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم وقد نظر الى انس وفي رواية من روى كان لا يستنزه من البول دليل على ان الابوال
كلها نجسة والاحتراز عنها واجب وروى عن ابي موسى قال كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
ذات يوم فاراد ان يبول فاتى دمثا في اصل جدار فبال ثم قال اذا اراد احدكم ان يبول فليرتد لبوله
يعني ليطلب مكانا سهلا حتى لا يرتد اليه البول والدمث المكان اللين وروى عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه كان يرتاد لبوله مكانا كما يرتاد منزلا

باب ما يقول اذا دخل الخلاء

اخبرنا احمد بن عبد الله
الصالحي انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري حدثنا ابو جعفر محمد بن علي بن دحيم الشيباني نا احمد بن حازم
بن ابي غرزة نا علي بن قادم انا شعبة عن عبد العزيز بن صهيب عن انس قال كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا دخل الخلاء قال اللهم اني اعوذ بك من الخبث والخبائث هذا حديث متفق على
صحته اخرجه محمد عن آدم عن شعبة اخبرناه عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد
بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا آدم نا شعبة بهذا الاسناد مثله واخرجه
مسلم عن يحيى بن يحيى عن حماد بن زيد عن عبد العزيز بن صهيب وقال سعيد بن زيد عن عبد العزيز اذا
اراد ان يدخل والخبث بضم البا جمع الخبيث والخبائث جمع الخبيثة يريد ذكران الشياطين
واناثهم وبعضهم يروي الخبث بسكون البا وقال الخبث الكفر والخبائث الشياطين وخص الخلاء
لان الشياطين تحضر الاخلية لانه يهجر فيها ذكر الله عز وجل وروى عن انس عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال ان هذه الحشوش محتضرة فاذا دخل احدكم فليقل اللهم اعوذ بك من الخبث والخبائث
وقوله محتضرة يعني تحضرها الشياطين اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد
الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا محمد بن حميد الرازي نا الحكم بن بشير بن سلمان نا
خلاد الصفار عن الحكم بن عبد الله النصري عن ابي اسحق عن ابي جحيفة عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ستر ما بين اعين الجن وعورات بني آدم اذا دخل احدهم

الخلاء ان يقول بسم الله قال ابو عيسى هذا حديث غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه واسناده ليس بالقوي
اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر الهاشمي انا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود نا عمرو بن
محمد نا هاشم بن القسم نا اسرائيل عن يوسف بن ابي بردة عن ابيه قال حدثتني عائشة ان النبي صلى الله عليه
وسلم كان اذا خرج من الغائط قال غفرانك معناه اسألك غفرانك كما قال الله تعالى غفرانك ربنا
اي اعطنا غفرانك فكانه راى تركه ذكر الله زمان لبثه على الخلاء تقصيرا منه فتداركه بالاستغفار
اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو بكر محمد بن سهل القهستاني نا ابو اسامة
عبد الله بن محمد الحلبي نا اسحق بن خليل نا يحيى بن المتوكل نا ابن جريج عن الزهري عن انس بن مالك قال كان
نقش خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم محمد رسول الله فكان اذا دخل الخلاء وضعه هذا حديث

باب كراهية الكلام على قضاء الحاجة

اخبرنا ابو طاهر عمر بن عبد العزيز القاشاني انا ابو عمر القاسم بن جعفر بن عبد الواحد
الهاشمي انا ابو علي محمد بن احمد اللؤلؤي نا ابو داود سليمان بن الاشعث السجستاني نا عبيد الله
بن عمر بن ميسرة نا ابن مهدي نا عكرمة بن عمار عن يحيى بن ابي كثير عن هلال بن عياض حدثني ابو سعيد
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يخرج الرجلان يضربان الغائط كاشفين عن
عورتهما يتحدثان فان الله يمقت على ذلك قال ابو داود ولم يسنده الا عكرمة قوله يضربان
الغائط قال ابو عمر صاحب ابي العباس يقال ضربت الارض اذا اتيت الخلاء وضربت في الارض
اذا سافرت قال رضي الله عنه ولا يذكر الله بلسانه على قضاء الحاجة فان ابن عمر سلم على
النبي صلى الله عليه وسلم وهو يبول فلم يرد عليه واذا عطس على الخلاء يحمد الله تعالى في نفسه
قال الحسن والشعبي والنخعي وقال رجل لعبد الله بن ابي مليكة يا ابا محمد اعطس وانا على الحاجة
كيف اصنع قال اذكر الله في نفسك واسم بطرفك الى السماء قال رضي الله عنه
هذا يفعل ولا يحرك به لسانه وكذلك على المجامعة

باب المواضع التي نهي عن قضاء الحاجة فيها

اخبرنا
ابو عبد الله محمد بن الفضل الخرقي انا ابو الحسن الطيسفوني انا عبد الله بن عمر الجوهري
انا احمد بن علي الكشميهني نا علي بن حجر نا اسمعيل بن جعفر نا العلاء عن ابيه عن ابي هريرة ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اتقوا اللاعنين واللعانين قالوا وما هما يا رسول الله
قال الذي يتخلى في طريق الناس او في ظلهم هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن علي بن حجر وقال
اتقوا اللاعنين ومعناه اتقوا الامرين الجالبين للعن وذلك ان من فعلهما لعن وشتم
والمراد من الظل الموضع الذي يستظله الناس ويتخذونه مقيلا ومنزلا وليس كل ظل يحرم
القعود للحاجة فيه فقد قعد النبي صلى الله عليه وسلم لحاجته تحت حايش من النخل قال
عبد الله بن جعفر كان احب ما استتر به رسول الله صلى الله عليه وسلم لحاجته هدف

او حايش نخل في حايش النخل جماعة منها ٥ وروى عن عبد الله بن مغفل ان النبي صلى الله عليه وسلم
نهى ان يبول الرجل في مستحمه وقال ان عامة الوسواس منه والمراد من المستحم المغتسل
مشتق من الحميم وهو الما الحار الذي يغتسل به وقد كره قوم من اهل العلم البول في المغتسل
ورخص فيه بعض اهل العلم منهم ابن سيرين وقيل له انه يقال ان عامة الوسواس منه فقال
ربنا الله لا شريك له وقال ابن المبارك قد وسع في البول في المغتسل اذا جرا فيه الما قال
ابو سليمان الخطابي انما ينهى عن ذلك اذا لم يكن المكان صلبا او مبلطا او لم يكن له مسلك ينفذ
فيه البول ويسيل اليه الما فيتوهم المغتسل انه اصابه شي من رشاشه فيورثه الوسواس
اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللولوي نا ابو داود نا عبيد الله
بن عمر بن ميسرة نا معاذ بن هشام حدثني ابي عن قتادة عن عبد الله بن سرجس ان النبي صلى الله
عليه وسلم نهى ان يبال في الجحر قال قالوا لقتادة ما يكره من البول في الجحر قال كان يقال انها مساكن
الجن وعبد الله بن سرجس بصري كعبد الله بن مغفل المزني نزل البصرة كنيته ابو سعيد ويقال
ابو زياد مات سنه سبع وخمسين وصلى عليه ابو برزة ويقال مات سنه احدى وستين ٥

باب البول قايما

اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو سعيد محمد بن موسى الصيرفي انا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار نا احمد بن محمد
بن عيسى البرتي نا ابو حذيفة نا سفين الثوري عن الاعمش عن ابي وايل عن حذيفة قال اتى رسول الله
صلى الله عليه وسلم على سباطة بني فلان فبال قايما فتنحيت فدعاني فتوضا ومسح على خفيه ٥
هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن ادم عن شعبة واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى عن
خيثمة كلاهما عن الاعمش وحذيفة بن اليمان ابو عبد الله العبسي مات بعد عثمان باربعين يوما
والسباطة ملقى التراب والقمام يكون بفنا الدار ويكون في الاغلب مرتفعا عن وجه الارض
لا يرتد فيه البول على البايل ويكون سهلا لا يخد فيه البول وقيل في بوله قايما انه لم يجد مكانا
للقعود وقيل كان برجله جرح لم يتمكن من القعود معه روي عن ابي هريرة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم بال قايما من جرح كان بمابضه المابض باطن الركبة وحكي عن الشافعي انه قال
كانت العرب تستشفي لوجع الصلب بالبول قايما فلعله كان به ذلك والاولى المعتاد من فعله ٥
البول قاعدا وهو الاختيار روي عن عايشة انها قالت من حدثكم ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان يبول قايما فلا تصدقوه وروي عن عمر قال راني النبي صلى الله عليه وسلم ابول قايما
فقال يا عمر لا تبل قايما وليس هذا نهي تحريم بل هو نهي تاديب

باب البول في الانا

اخبرنا عمر بن عبد العزيز القاشاني انا الشريف ابو عمر القسم بن جعفر الهاشمي انا ابو علي اللولوي
نا ابو داود نا محمد بن عيسى نا حجاج عن ابن جريج عن حكيمة بنت امية بنت رقيقة عن امها

انها قالت كان للنبي صلى الله عليه وسلم قدح من عيدان تحت سريره يبول فيه بالليل ٥

باب الاستنجا بالما

اخبرنا عبد الواحد
بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا محمد بن بشار
نا محمد بن جعفر نا شعبة عن عطا بن ابي ميمونة سمع انس بن مالك يقول كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يدخل الخلا فاحمل انا وغلام اداوة من ما وعنزة يستنجي بالما ٥ هذا حديث متفق
على صحته اخرجه مسلم عن محمد بن مثنى عن محمد بن جعفر ٥ وعطا بن ابي ميمونة ابو معاذ مولى انس
بصري كان يرى القدر اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللولوي نا
ابو داود نا ابرهيم بن خالد نا اسود بن عامر نا شريك عن ابرهيم بن جرير عن ابي زرعة عن ابي هريرة
قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتى الخلا اتيته بما في تور او ركوة فاستنجى ثم مسح يده
على الارض ثم اتيته باناء اخر فتوضا ٥ قال رضي الله عنه ذهب عامة اهل العلم من اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم الى انه لو اقتصر على المسح بالحجر في الغايط والبول ولم يغسل
ذلك المحل بالما يجوز اذا انقى بالحجر قال رضي الله عنه وانما يجوز الاقتصار على الحجر اذا لم ينتشر
الخارج انتشارا فاحشا خارجا عن العادة فان فاحش وجب الغسل بالما واذا غسل محل
الاستنجا بالما يستحب ان يدلك يده بالارض ثم يغسلها لان النبي صلى الله عليه وسلم كان
يفعله وروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه كان اذا بال توضا وينتضح وروي باسناد
عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال جاني جبريل فقال يا محمد اذا توضات فانتضح
فقد قيل المراد بالانتضاح هو الاستنجا بالما وقيل المراد منه رش الفرج وداخلة الازار
بالما بعد الاستنجا ليدفع بذلك وسوسة الشيطان

باب السواك

اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائي
نا عبد العزيز بن احمد الخلال نا ابو العباس الاصم ح واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي
وابو الفضل محمد بن احمد العارف قالا نا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري نا ابو العباس الاصم انا
الربيع انا الشافعي انا سفين عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لولا ان اشق على امتي لامرتهم بتاخير العشا والسواك عند كل صلوة
هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف عن مالك واخرجه مسلم عن
قتيبة عن سفيان كلاهما عن ابي الزناد قوله لولا ان اشق على امتي اي اثقل عليهم ومنه
قوله تعالى وما اريد ان اشق عليك اي لا احملك من الامر ما يشتد عليك ٥ وفيه دليل على
ان امره صلى الله عليه وسلم على الوجوب ولولا وجوبه على المامور لم يكن لقوله لامرتهم
اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو منصور محمد بن محمد بن سمعان نا ابو جعفر
محمد بن احمد بن عبد الجبار الرياني نا حميد بن زنجويه نا يعلى بن عبيد نا محمد بن اسحق عن محمد بن

عن بب

به معـ

ابرهيم

عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن زيد بن خالد الجهني قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا ان
اشق على امتي لاخرت العشا الى ثلث الليل ولامرتهم بالسواك عند كل صلوة فكان زيد بن خالد يشهد الصلوات وسواكه
على اذنه بموضع القلم من اذن الكاتب لا يقوم بصلوة الا استن ثم رده لموضعه ٥ صحيح اخبرنا
عبد الوهاب بن محمد الكسائي انا عبد العزيز بن احمد الخلال نا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي
انا ابن عيينة عن محمد بن اسحق عن ابن ابي عتيق عن عايشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال السواك مطهرة
للفم مرضاة للرب ٥ هذا حديث حسن ذكره البخاري في جامعه بلا اسناد فقال قالت عايشة عن
النبي صلى الله عليه وسلم وابن عتيق اسمه عبد الله وابو عتيق اسمه محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق
اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو منصور السمعاني نا ابو جعفر الرياني نا حميد بن زنجويه
نا احمد بن خالد نا محمد بن اسحق عن عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن هو ابن ابي عتيق قال سمعت عايشه تقول
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان السواك مطهرة للفم مرضاة للرب ٥ واخبرنا
عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو منصور السمعاني نا ابو جعفر الرياني نا حميد بن زنجويه نا يعلى بن عبيد نا مسعر
عن المقدام بن شريح عن ابيه قال سالت عايشة باي شي كان يبدأ رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل
بيته قالت بالسواك ٥ هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن ابي كريب عن ابي بشر عن مسعر والمقدام
هو ابن شريح بن هاني بن يزيد بن كعب الحارثي من اليمن كوفي اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو بكر
احمد بن الحسن الحيري انا حاجب بن احمد الطوسي نا محمد بن حماد نا ابو معوية عن الاعمش عن شقيق عن حذيفه
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام من الليل يشوص فاه يعني بالسواك ٥ هذا حديث متفق
على صحته اخرجاه من طرق عن الاعمش وقال لا يشوص فاه بالسواك ٥ قوله يشوص اي يغسل
والشوص الغسل ومثله الموص ويقال الشوص الدلك والموص الغسل وروي عن عايشة ان النبي صلى الله
عليه وسلم كان لا يرقد من ليل ولا نهار فيستيقظ الا يتسوك قبل ان يتوضا ٥ اخبرنا عبد
الواحد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا ابو النعمان نا حماد بن زيد
عن غيلان بن جرير عن ابي بردة عن ابيه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فوجدته يستن بسواك بيده
يقول اع اع والسواك في فيه كانه يتهوع ٥ هذا حديث صحيح قوله يستن اي يستاك وقوله
يتهوع اي يتقيا قال رضي الله عنه والسواك مستحب في عموم الاحوال وهو في حال اشد
استحبابا عند القيام الى الصلوة وعند تغير الفم بنوم او ازم او اكل شي يغير الفم ولا باس ان يستاك
بسواك الغير انا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود نا محمد بن بشار نا محمد
بن عبد الله الانصاري نا عنبسة بن سعيد الكوفي الحاسب حدثني كثير عن عايشة قالت كان نبي الله صلى الله
عليه وسلم يستاك فيعطيني السواك لاغسله فابدا به فاستاك ثم اغسله وادفعه اليه كثير هو كثير
بن عبيد رضيع عايشة يكنى ابا سعيد اخبرنا ابو القسم عبد الله بن محمد الحنيفي انا ابو الحرث
طاهر بن محمد الطاهري السهلي انا ابو محمد الحسن بن محمد بن حليم نا ابو الموجه محمد بن عمرو بن الموجه انا ابو بكر

41 هو ابن ابي شيبه نا وكيع عن زكريا عن مصعب بن شيبة عن طلق بن حبيب العنوي عن عبد الله بن الزبير
عن عايشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر من الفطرة قص الشارب واعفا اللحية
والسواك والاستنشاق وقص الاظفار وغسل البراجم ونتف الابط وحلق العانة وانتقاص
الما قال مصعب نسيت العاشرة الا ان يكون المضمضة ٥ هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن ابي
بكر بن ابي شيبة ٥ قوله من الفطرة فسر اكثر اهل العلم الفطرة في هذا الحديث انها السنة
وتاويله ان هذه الخصال من سنن الانبيا الذين امرنا ان نقتدي بهم واول من امر بها ابرهيم عليه السلام
فذلك قوله تعالى واذ ابتلى ابرهيم ربه بكلمات فاتمهن واعفا اللحية توفيرها وارسالها يقال
عفا الشعر والنبات اذا وفا قال الله تعالى حتى اذا عفوا اي كثروا واكره قص اللحية كفعل
بعض الاعاجم يقصون اللحى ويوفرون الشوارب وكان ذلك من زي الكسرى ٥ وغسل البراجم
معناه معالجة المواضع التي تتشنج فيجتمع فيها الوسخ بالغسل والتنظيف واصل البراجم العقد
التي تكون في ظهور الاصابع وانتقاص الما هو الاستنجا بالما قيل معناه انتقاص البول بالما وهو ان
يغسل ذكره فانه اذا غسل الذكر ارتد البول ولم ينزل وان لم يغسل نزل منه الشي وقيل هو
الانتضاح ويروى بدل اعفا اللحية الختان قال رضي الله عنه واما الختان وان كان مذكورا
في جملة السنن فانه واجب عند كثير من العلما وذلك انه من شعار الدين وبه يعرف المسلم من الكافر
ويروى ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى فاوهم في صلوته فقيل له فيه فقال وكيف لا اوهم
ورفغ احدكم بين ظفره وانملته والرفغ اراد به وسخ الظفر وهو بفتح الرا وضمها وانما انكر
عليهم طول الاظفار قال الاصمعي وجمع الرفغ ارفاغ وهي الاباط والمغابن من الجسد قال ابو
عبيد ومعناه في الحديث ما بين الانثيين واصول الفخذين ومنه قول عمر اذا التقى الرفغان فقد
وجب الغسل ومعنى الحديث ان احدكم يحك ذلك الموضع من جسده فيعلق وسخه باصابعه بعه
فيبقى بين الظفر والانملة فانكر طول الاظفار وترك قصها ٥

باب النية في الوضوء

وغيرها من العبادات ٥ ٥ اخبرنا ابو طاهر محمد بن
علي الزراد انا ابو بكر محمد بن ادريس بن محمد الجرجاي وابو احمد محمد بن احمد المعلم الهروي
قالا انا ابو الحسن علي بن عيسى بن محمد الماليني نا ابو العباس الحسن بن سفين النسوي نا حبان بن
موسى وعبد الله بن اسما ابن اخي جويرية بن اسما قالا اخبرنا عبد الله بن المبارك عن يحيى بن سعيد عن
محمد بن ابرهيم التيمي عن علقمة بن وقاص الليثي عن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله
انما الاعمال بالنيات وانما لامري ما نوى فمن كانت هجرته الى الله والى رسوله فهجرته
الى الله والى رسوله ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها او امراة يتزوجها فهجرته الى ما ها
جر اليه ٥ هذا حديث متفق على صحته قوله انما الاعمال بالنيات لم يرد به حصول
اعيانها لانها حاصلة حسا وصورة من غير ان يقترن بها النية انما اراد به صحتها حكما

وحق الدين فانها لا تحصل الا بالنية وقوله وانما لامرى ما نوى فيه ايجاب تعيين النية
والنية قصدك الشي بقلبك وهي تستدعي امورا في اعمال الدين حتى يصح الامتثال ان تعرف الشي
الذي تقصده وان تعلم انك مامور به وان تطلب موافقة الامر فيما تعبدك وفيه دليل على وجوب
النية في الوضوء والغسل والتيمم كوجوبها في ساير العبادات وهو قول اكثر اهل العلم وبه قال الشافعي
وذهب جماعة الى انه يصح الوضوء والغسل بغير النية ولا يصح التيمم الا بالنية وهو قول الثوري
واصحاب الراي وقال الاوزاعي يصح الكل بغير النية واتفقوا على ان ازالة النجاسة لا تفتقر الى النية
لان طريقهما طريق ترك المحجور فلا يفتقر الى النية قياسا على ترك المحارم والوضوء من باب العبادات
قال النبي صلى الله عليه وسلم الوضوء شطر الايمان والعبادة يفتقر الى النية قياسا على الصلوة والصوم
وغيرهما قوله فمن كانت هجرته الى الله اي من قصد بالهجرة القربة لا يخلطها بشي من الدنيا
فهي مقبولة عند الله ورسوله فاجره واقع على الله ومن كانت هجرته لدنيا او امراة يتزوجها فهجرته
الى ما هاجر اليه يريد ان حظه من هجرته ما قصده من الدنيا لا غير ويروى انه جا في رجل كان يخطب
امراة بمكة فهاجرت فتبعها رغبة في نكاحها فقيل له مهاجر ام قيس ٥ وكيفية النية ان ينوي
المحدث بوضوءه رفع الحدث وينوي الجنب بغسله رفع الجنابة والحايض تنوي غسل الحيض
او ينوي كل واحد منهم استباحة فعل لا يستباح الا بالطهارة مثل ان ينوي فعل الصلوة فرضا كان
او نفلا او صلوة الجنازة او حمل المصحف او سجود التلاوة او الشكر فان نوى الجنب او الحايض الاعتكاف
او قراة القران صح غسله لجميع الصلوات ولا يصح هذه النية من المحدث لان المحدث يجوز له الاعتكاف
وقراة القران وينوي المتيمم استباحة فرض الصلوة ولا يصح تيممه بنية رفع الحدث ولا يجب
تعيين الفرض حتى لو تيمم لفريضة عينها فلم يصلها وصلى غيرها جاز ولو تيمم لنافلة صح تيممه
لها ولا يجوز اداء الفرض به على اصح القولين ولو تيمم لفريضة جاز ان يصلي به ما شا من النوافل
وكذلك المستحاضة وسلس البول ينويان استباحة الصلوة ولا يصح طهارتهما بنية رفع الحدث
لان الحدث بهما متصل لا يرتفع ومحل النية القلب فلو لم يتلفظ بلسانه لا يضر وينبغي ان ينوي
حالة ما يغسل يديه في ابتدا الوضوء ويستديمها ذكرا الى ان يغسل شيا من الوجه فان عزبت نيته
قبل غسل شي من الوجه لم يصح وضوءه على الاصح وان عزبت بعد ما غسل شيا من الوجه فلا باس
لانه يشق عليه ذكرها الى اخر الوضوء ولو نوى عند غسل الوجه ولم ينو قبله صح وضوءه ولا يحصل
له ثواب ما فعل قبله من المضمضة والاستنشاق فلو نوى في اثنا الوضوء التبرد ٥
والتنظف وهو ذاكر للنية الاولى فلا باس وان لم يكن ذاكرا للنية الطهارة فعليه ان يعيد
ما غسل بنية التبرد والتنظف بعد تجديد النية والله اعلم بالصواب واليه المرجع والماب

باب غسل اليدين في ابتدا الوضوء

اخبرنا ابو الحسن الشيرزي نا زاهر بن احمد نا ابو اسحق الهاشمي نا ابو مصعب

عن مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا استيقظ
احدكم من نومه فليغسل يديه قبل ان يدخلها في وضوءه فان احدكم لا يدري اين باتت يده ٥ هذا
حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف عن مالك واخرجه مسلم عن قتيبة عن
المغيرة الحزامي عن ابي الزناد ٥ اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائي نا عبد العزيز ٥
بن احمد الخلال نا ابو العباس الاصم ح واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد
العارف قالا نا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري نا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا ابن عيينة عن الزهري عن ابي
عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا استيقظ احدكم من نومه فلا يغمس يده في الانا حتى يغسلها
ثلثا فانه لا يدري اين باتت يده ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجاه من طرق عن ابي هريرة قال رضي الله عنه
غسل اليدين الى الكوعين ثلثا في ابتدا الوضوء سنة سوا قام من النوم او لم يقم غير انه ان قام من النوم
لا يغمس يده في الانا حتى يغسلها فلو غمس يده في الانا قبل الغسل ولم يعلم بها نجاسة يكره ولا يفسد الما
عند اكثر اهل العلم ادخل ابن عمر والبرا بن عازب اليد في الانا قبل الغسل ثم توضا وقال احمد ان قام
من نوم الليل يجب غسل اليدين لان النبي صلى الله عليه واله وسلم قال فانه لا يدري اين باتت يده والبيتوتة
عمل الليل ولانه لا ينكشف بالنهار كتكشفه بالليل ولا يتوهم وقوع يده على موضع النجاسة بالنهار
ما يتوهم بالليل وقال اسحق يجب غسل اليدين سوا قام من نوم الليل او من نوم النهار وهو قول داود ٥
ومحمد بن جرير وقالوا اذا ادخل اليد في الانا قبل الغسل ينجس الما وحمل الاكثرون الحديث في غسل اليدين
على الاحتياط لانه عليه السلام قال فانه لا يدري اين باتت يده نعلقه بامر موهوم وما علق بالموهوم
لا يكون واجبا واصل الما والبدن على الطهارة وفيه اشارة الى ان الاخذ بالوثيقة والعمل بالاحتياط
في العبادات اولى وفي الحديث دليل على الفرق بين ورود النجاسة على الما القليل وورود الما عليها فاذا
وردت على الما القليل نجسته ولا بن والنجاسة واذا اورد عليها الما القليل طهرها هـ هـ هـ

باب التسمية على الوضوء

اخبرنا عمر بن عبد العزيز نا القسم بن جعفر نا ابو علي اللولوي نا ابو داود نا قتيبة نا محمد بن موسى عن يعقوب
بن سلمة عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صلاة لمن لا وضوء له ولا وضوء لمن لم
يذكر الله عليه ٥ وسلمة هذا سلمة الليثي مولاهم قال البخاري لا يعرف لسلمة سماع من ابي هريرة
ولا ليعقوب سماع من ابيه ٥ قال رضي الله عنه اكثر اهل العلم على ان التسمية مستحبة
في ابتدا الوضوء روي عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا وضوء لمن لم
يذكر اسم الله عليه وقال احمد لا اعلم في هذا الباب حديثا له اسناد جيد وذهب بعض اهل العلم
الى انه لو ترك التسمية اعاد الوضوء وقال اسحق ان ترك عامدا اعاد وان ترك ناسيا او متاولا
اجزاه وذهب اكثر اهل العلم الى ان تركها لا يمنع صحة الطهارة والخبر ان ثبت فمحمول على نفي
الفضيلة وتاوله جماعة على النية وجعلوا الذكر ذكر القلب وهو ان يذكر انه يتوضا لله وامتثالا

ويحكى هذا المعنى عن ربيعة وجعل هذا القائل الاسم صلة في قوله لمن لم يذكر اسم الله عليه وسلم

باب المضمضة والاستنشاق

والمبالغة فيهما وتخليل الأصابع ٥ اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد ٥
انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال اذا توضأ احدكم فليجعل في انفه ماء ثم لينثر ومن استجمر فليوتر ٥ هذا حديث متفق على صحته ٥
اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف عن مالك واخرجه مسلم عن قتيبة عن سفيان كلاهما عن ابي الزناد ٥
والاستجمار هو استعمال الجمار وهي الاحجار في الاستنجا ومنه رمي الجمار وهو رمي الحصى منا قوله ٥
فليوتر قال الخطابي هو دليل على وجوب الثلاث لان معقولا انه لم يرد به الوتر الذي هو واحد ٥
لانه زيادة صفة على الاسم لا يحصل باقل من واحد فعلم انه قصد به ما زاد على الواحد وادناه الثلاثة
اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن
ابن شهاب عن ابي ادريس الخولاني عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من توضأ ٥ ٥
فليستنثر ومن استجمر فليوتر ٥ هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى عن مالك قوله ثم
لينثر وقوله ليستنثر يقال نثر واستنثر اذا حرك النثرة في الطهارة وهي طرف الانف
وقال بعضهم معنى النثر والاستنثار الاستنشاق بالماء وقوله فليجعل في انفه ماء ثم
لينثر دليل على ان الاستنشاق غير الاستنثار فالاستنثار هو نفض ما في الانف بعد الاستنشاق
يقال نثر ينثر بكسر التاء هاهنا ونثر السكر ينثر بضم التاء لا غير ٥ اخبرنا عبد الواحد
بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا ابرهيم بن
حمزة حدثني ابن ابي حازم عن يزيد عن محمد بن ابرهيم عن عيسى بن طلحة عن ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال اذا استيقظ احدكم من منامه فتوضأ فليستنثر ثلثا فان الشيطان
يبيت على خيشومه ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن بشر بن الحكم العبدي
عن عبد العزيز الدراوردي عن يزيد بن الهاد وعيسى بن طلحة بن عبيد الله ابو بكر التيمي القرشي
قال رضي الله عنه للمضمضة والاستنشاق سنتان في الوضو والغسل جميعا
عند كثير من اهل العلم وهو قول مالك والشافعي وقال قوم هما فرضان فيهما وهو قول ابن ابي
ليلى وابن المبارك واسحق وقال الثوري واصحاب الراي هما فرضان في الغسل سنتان في الوضو
وقال احمد وابو ثور المضمضة سنة فيهما والاستنشاق واجب فيهما اخبرنا
عبد الوهاب بن محمد الكسائي انا عبد العزيز بن احمد الخلال نا ابو العباس الاصم ح وانا احمد
بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد العارف قالا انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري نا ابو العباس
الاصم اخبرنا الربيع انا الشافعي انا يحيى بن سليم حدثني ابو هاشم اسمعيل بن كثير
عن عاصم بن لقيط بن صبرة عن ابيه قال كنت وافد بني المنتفق او في وفد بني المنتفق

فاتيناه فلم نصادفه وصادفنا عايشة فاتينا بقناع فيه تمر والقناع الطبق وامرت لنا بخزيرة فصنعت
ثم اكلنا فلم نلبث ان جا النبي صلى الله عليه وسلم فقال هل اكلتم شيا هل امر لكم بشي قلنا نعم فلم نلبث ان ٥
رفع الراعي غنمه فاذا سخلة تيعر فقال هيه يا فلان ما ولدت قال بهيمة قال فاذبح لنا مكانها شاة ثم
انحرف الي فقال لا تحسبن ولم يقل لا تحسبن انا من اجلك ذبحناها لنا غنم ماية لا نريد ان تزيد فاذا ولد
الراعي بهيمة ذبحنا مكانها شاة قلت يا رسول الله ان لي امراة في لسانها شي يعني البذا قال طلقها ٥
قلت ان لي منها ولدا ولها صحبة قال فمرها يقول عظها فان يك فيها خير فستقبل ولا تضربن
ظعينتك ضربك اميتك قلت يا رسول الله اخبرني عن الوضو قال اسبغ الوضو وخلل بين الاصابع
وبالغ في الاستنشاق الا ان تكون صايما ٥ قال ابو عيسى هذا حديث صحيح حسن ولقيط بن صبرة
قال محمد بن اسمعيل لقيط بن عامر ويقال لقيط بن صبرة بن المنتفق ابو رزين العقيلي وقيل لقيط بن حديث
عامر ابو رزين ولقيط بن صبرة غيره ويقال الخزيرة من النخالة والحريرة من اللبن والدقيق وفي عمر ذري
وانا احرك لك يقول ذري الدقيق لاتخذ لك حريرة وقال القتيبي الخزيرة لحم يقطع صغارا ويصب عليه ما
كثير فاذا نضج ذري عليه الدقيق فاذا لم يكن لحم فهي عصيدة وفي حديث ام سليم انها جعلت له ٥
خطيفة وهي لبن يذر عليه دقيق فيطبخ فيلعقها الناس ويختطفونها بسرعة والظعينة المراة
وجمعها الظعن واصلها الراحلة التي تظعن فقيل للمراة ظعينة اذا كانت تظعن مع الزوج حيث
ما ظعن ولانها تظعن على الراحلة اذا ظعنت فسميت باسم السبب كما سمي المطر سما
اذا كان نزوله من السما وسمي جاني الدابة ارضا لوقوعه عليها وقيل الظعينة الهودج سميت المراة
ظعينة لانها تكون فيها وقوله ولا تضربن ظعينتك ليس على معنى تحريم ضربهن عند الحاجة
فقد اباح الله تعالى ضربهن عند خوف النشوز فقال واهجروهن في المضاجع واضربوهن وانما
النهي عن تبريح الضرب كما تضرب المماليك في عادات من يستجيز ضربهم ويستعمل سو الملكة
فيهم وتشبيهه بضرب المماليك ليس على اباحة ضرب المماليك وانما هو على طريق الذم لافعالهم
فنهاه عن الاقتدا بهم وقد ورد النهي عن ضرب المماليك الا في الحدود واما ضرب الدواب فمباح ٥
لانها لا تتادب بالكلام ولا تعقل الخطاب فان النبي صلى الله عليه وسلم قد حرك بعيره بالمحجن ٥
ونخس جمل جابر حين ابطا عليه فسبق الركب حتى ما يملك راسه ٥ وتخليل اصابع الرجل
سنة في الوضو مع وصول الما الى باطنها من غير التخليل فان انضمت الاصابع بعضها الى بعض
بحيث لا يصل الما الى باطنها الا بالتخليل فيجب التخليل والادب ان يخلل بخنصر يده اليسرى
من تحت القدم فيبدا بخنصر رجله اليمنى ويختم بخنصر اليسرى ٥ اخبرنا عمر بن عبد
العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللولوي حدثنا ابو داود نا قتيبة بن سعيد نا ابن لهيعة ٥
عن يزيد بن عمرو عن ابي عبد الرحمن الحبلي عن المستورد بن شداد قال رايت رسول الله صلى الله
عليه وسلم

هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن هرون بن سعيد الايلي عن ابن وهب عن عمرو بن الحارث
50 عن سعيد بن ابي هلال عن نعيم بن عبد الله انه راى ابا هريرة يتوضا فغسل وجهه ويديه حتى كاد يبلغ المنكبين
ثم غسل رجليه حتى رفع الى الساقين وذكر الحديث فقال من استطاع منكم فليطل غرته وتحجيله ونعيم بن عبد الله
المجمر كنيته ابو عبد الله مولى عمر ه اخبرنا ابو بكر يعقوب بن احمد محمد بن علي الصيرفي نا ابو محمد
الحسن بن احمد بن محمد المخلدي في شهور سنه ست وثمانين وثلثمايه انا ابو العباس محمد بن اسحق بن ابرهيم
الثقفي نا قتيبه بن سعيد نا خلف بن خليفة عن ابي مالك الاشجعي عن ابي حازم قال كنت خلف ابي هريرة وهو يتوضا
للصلوة وكان يمد يده حتى يبلغ ابطه فقلت يا ابا هريرة ما هذا الوضوء قال يا بني فروخ انتم ها هنا لو علمت
انكم ها هنا ما توضات هذا الوضوء سمعت خليلي صلى الله عليه وسلم تبلغ الحلية من المومن حيث يبلغ
الوضوء ه هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن قتيبة بن سعيد وابو حازم هذا سلمان مولى عزة الاشجعية
وليس هو بابي حازم المعروف الذي يقال له سلمة بن دينار يروي عن سهل بن سعد ذاك لم يدرك ابا هريرة
قوله يا بني فروخ اراد به العجم نسبهم الى فروخ لكثرة ما فيهم من هذا الاسم ه وقوله يبلغ الحلية يريد التحجيل
من اثر الوضوء كما جاء في الحديث الاول ه

باب وجوب غسل الرجلين

اخبرنا ابو سعد احمد بن محمد بن العباس الحميدي انا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ نا ابو عبد الله
محمد بن يعقوب نا يحيى بن محمد بن يحيى الحجبي ومسدد قالا نا ابو عوانة عن ابي بشر عن يوسف بن ماهك عن
عبد الله بن عمرو قال تخلف عنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر سافرناه فادركنا وقد ارهقتنا الصلوة
صلوة العصر ونحن نتوضا فجعلنا نمسح على ارجلنا فنادى انا باعلى صوته ويل للاعقاب من النار ه هذا حديث
متفق على صحته اخرجه محمد عن مسدد واخرجه مسلم عن ابي كامل كلاهما عن ابي عوانة ويوسف بن ماهك
المكي يقال انه فارسي نزل مكة قوله ارهقتنا الصلوة اي دنا وقتها ويروى رهقنا الصلوة اي اخرناها
قوله ويل للاعقاب من النار اي لاصحاب الاعقاب المقصرين في غسلها كما قال جل ذكره وسئل القرية اي اهل
القرية وقيل اراد ان العقب تخص بالعذاب اذا قصر في غسلها والعقب ما يصادف الارض من موخر
الرجل الى موضع الشراك قال رضي الله عنه فيه دليل على وجوب غسل الرجلين في الوضوء وهو
المنقول من فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم وفعل الصحابة وذهبت الشيعة الى انه يمسح على
الرجلين وحكي عن محمد بن جرير انه قال يتخير بين المسح والغسل لقوله تعالى فامسحوا برءوسكم وارجلكم
فالله تعالى عطف الرجل على الراس والراس ممسوح فكذلك الرجل فنقول قد قرئ وارجلكم بنصب
اللام فيكون عطفا على قوله وايديكم ومن قرا بالخفض فهو على مجاورة اللفظ لا على موافقة الحكم
كما قال الله تعالى عذاب يوم اليم فالاليم صفة العذاب واخذ اعراب اليوم للمجاورة وكقولهم
جحر ضب خرب فالخرب نعت الجحر واخذ اعراب الضب للمجاورة روي عن ابي زيد الانصاري
انه قال المسح في كلام العرب يكون غسلا ويكون مسحا ومنه يقال للرجل اذا توضا فغسل
اعضاءه قد تمسح ويقال مسح الله ما بك اي غسل عنك وطهرك والله اعلم ه

اذا توضا يدلك اصابع رجليه بخنصره وروي عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ه
قال اذا توضات فخلل اصابع يديك ورجليك وقيل الامر بتخليل اصابع اليد لانه قد ياخذ الماء بجميع ه
كفه فينضم اصابعه فلا يصل الماء الى باطنها كما تتركب اصابع الرجل فلا يصل الماء الى باطنها الا بالتخليل ه
والمبالغة في المضمضة والاستنشاق سنة الا في حق الصايم وفي الحديث دليل على انه لو بالغ فوصل
الماء الى جوفه او دماغه يفسد صومه ه

باب تخليل اللحية

قال محمد بن اسمعيل اصح شي في هذا الباب حديث عامر بن شقيق عن ابي وايل عن عثمان ان النبي صلى الله
عليه وسلم كان يخلل لحيته ه اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللولوي
نا ابو داود حدثنا ابو توبه نا ابو المليح عن الوليد بن زوران عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ه
كان اذا توضا اخذ كفا من ماء فادخل تحت حنكه فخلل به لحيته وقال هكذا امرني ربي قال ابو ه
داود الوليد بن زوران روى عنه حجاج وابو المليح الرقي هذا ه وقال ابو ثور تجب تخليل اللحية بن حجاج
وقال اسحق ان تركه عامدا اعاد الصلوة وان ترك ناسيا او متاولا اجزاه وقال احمد ان ترك ناسيا جاز

باب البداية بالميامن

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي نا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا سليمان
بن حرب نا شعبة عن الاشعث بن سليم عن ابيه عن مسروق عن عايشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم
يحب التيمن ما استطاع في شانه كله في طهوره وترجله وتنعله ه هذا حديث متفق على صحته
واخرجه مسلم عن عبد الله بن معاذ عن ابيه عن شعبة وسليم هو ابو الشعثا سليم بن اسود المحاربي
وروي عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا لبستم واذا توضاتم فابدوا ه
بايامنكم وروي عن ابن عمر في دخول المسجد كان يبدا برجله اليمنى واذا خرج يبدا برجله اليسرى
قال رضي الله عنه وفي دخول الخلا يبدا برجله اليسرى واذا خرج بدا باليمنى ه ه
حدثنا المطهر بن علي الفارسي انا ابو ذر محمد بن ابرهيم الصالحاني انا عبد الله بن محمد
بن جعفر بن حيان المعروف بابي الشيخ نا ابو عبد الله امية بن محمد الصواف نا نصر بن علي
نا عيسى بن يونس عن سعيد بن ابي عروبة عن ابي معشر عن ابرهيم عن الاسود عن عايشة
ان النبي صلى الله عليه وسلم كانت يده اليمنى لطهوره وطعامه وكانت يده اليسرى لخلايه وما
كان من اذى ه

باب اطالة الغرة

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف
نا محمد بن اسمعيل نا يحيى بن بكير نا الليث عن خالد عن سعيد بن ابي هلال عن نعيم المجمر قال رقيت
مع ابي هريرة على ظهر المسجد توضا فقال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان
امتي يدعون يوم القيامة غرا محجلين من اثار الوضوء فمن استطاع منكم ان يطيل غرته
فليفعل ه

باب صفة وضوء النبي صلى الله عليه وسلم

اخبرنا ابو القسم عبد الله بن محمد الحنيفي انا ابو الحرث طاهر بن محمد الطاهري انا ابو محمد
الحسن بن محمد بن حليم نا ابو الموجه محمد بن عمرو بن الموجه انا عبدان ح واخبرنا عبد الواحد
بن احمد المليحي واللفظ له انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا عبدان
انا عبد الله انا معمر حدثني الزهري عن عطا بن يزيد عن حمران ان رايت عثمان توضا فافرغ على
يديه ثلثا ثم مضمض واستنثر ثم غسل وجهه ثلثا ثم غسل يده اليمنى الى المرفق ثلثا ثم غسل يده
اليسرى الى المرفق ثلثا ثم مسح براسه ثم غسل رجله اليمنى ثلثا ثم اليسرى ثلثا ثم قال رايت رسول الله
صلى الله عليه وسلم توضا نحو وضوئي هذا ثم قال من توضا وضوئي هذا ثم يصلي ركعتين لا يحدث نفسه
فيهما بشي غفر له ما تقدم من ذنبه ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن حرملة بن يحيى
عن ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب ٥ وعبدان هو عبد الله بن عثمن مروزي وعبدان لقبه
يروي عن ابن المبارك ثم واخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللولوي
نا ابو داود نا الحسن بن علي نا عبد الرزاق انا معمر بهذا الاسناد مثله ٥ اخبرنا ابو طاهر
محمد بن علي بن محمد بن بويه الزراد انا ابو بكر محمد بن ادريس الجرجرايي وابو احمد محمد بن احمد
المعلم الهروي قالا انا ابو الحسن علي بن عيسى بن محمد الماليني انا ابو العباس الحسن بن سفيان نا عبد الواحد
بن غياث وقتيبة بن سعيد قالا انا ابو عوانة واللفظ لعبد الواحد عن خالد بن علقمة عن عبد
خير قال اتينا علي بن ابي طالب وقد صلينا الظهر فدعا بطهور فقلنا ما يصنع بالطهور وقد صلى
ما يريد الا ليعلمنا قال فدعا باناء فيه ما وطست قال وصب على يديه فغسل ثلثا قبل ان
يغمسهما في الاناء ثم مضمض ثلثا واستنشق ثلثا وتمضمض من الكف الذي ياخذ وغسل وجهه ثلثا
ويده اليمنى ثلثا ويده اليسرى ثلثا ثم جعل يده في الماء ثم مسح راسه مرة واحدة ثم غسل رجله اليمنى
ثلثا ورجله الشمال ثم قال من سره ان يعلم طهور رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو هذا ٥
واخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللولوي نا ابو داود نا مسدد نا ابو عوانة
بهذا وقال ثم تمضمض واستنثر ثلثا فمضمض ونثر من الكف الذي ياخذ فيه ويروى ثم تمضمض
مع الاستنشاق بما واحد هذا حديث حسن وعبد خير هو ابن يزيد ابو عمارة كوفي ٥
اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب
عن مالك عن عمرو بن يحيى المازني عن ابيه ان رجلا قال لعبد الله بن زيد بن عاصم وهو جد عمرو بن
يحيى هل تستطيع ان تريني كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضا فقال عبد الله بن زيد
نعم فدعا بوضوء فافرغ على يده اليمنى فغسل يديه مرتين ثم مضمض واستنثر ثلثا ثم
غسل وجهه ثلثا ثم غسل يديه مرتين مرتين الى المرفقين ثم مسح راسه بيديه فاقبل بهما
وادبر بدا بمقدم راسه ثم ذهب بهما الى قفاه ثم ردهما حتى رجع الى المكان الذي بدا منه
ثم غسل رجليه ٥

هذا

هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف واخرجه مسلم عن اسحق
بن موسى الانصاري عن معن كلاهما عن مالك وقال وهيب عن عمرو بن يحيى فمسح راسه مرة واحدة
اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو عمر بكر بن محمد المزني نا ابو بكر محمد بن عبد الله الحفيد نا
الحسين بن الفضل البجلي نا موسى بن داود نا خالد بن عبد الله عن عمرو بن يحيى عن ابيه عن عبد الله بن زيد بن
عاصم قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتمضمض ويستنشق من كف ٥ هذا حديث صحيح
وقال مسدد عن خالد بن عبد الله مضمض واستنشق من كف واحد يفعل ذلك ثلثا وعمرو هو عمرو
بن يحيى بن عمارة بن ابي حسن المازني الانصاري وابو الحسن المازني له صحبة قوله استنشق الاستنشاق
ان يبلغ الما الى خياشيمه يقال استنشقت الريح اذا شممتها قال رضي الله عنه واختلف اهل العلم
في كيفية المضمضة والاستنشاق فذهب قوم الى انه يجمع بينهما فيغرف غرفة فيتمضمض
ويستنشق بها مرة ثم غرفة اخرى فيفعل كذلك ثم غرفة ثالثة كذلك وهو ظاهر رواية عبد الله
بن زيد ومنهم من اختار الفصل بين المضمضة والاستنشاق قال يغرف غرفة فيتمضمض بها ثلثا
ثم يغرف غرفة اخرى فيستنشق بها ثلثا وعن طلحة بن مصرف عن ابيه عن جده قال دخلت
على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يتوضا فرايته يفصل بين المضمضة والاستنشاق واليه ذهب
الحسن وروى شقيق بن سلمة قال شهدت عثمان توضا ثلثا ثلثا وافرد المضمضة من الاستنشاق
وقال هكذا توضا رسول الله وقال شهدت عليا توضا ثلثا وافرد المضمضة من الاستنشاق
وقال هكذا توضا رسول الله صلى الله عليه وسلم ٥

باب مسح الراس والاذنين

اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر
الهاشمي انا ابو علي اللولوي نا ابو داود نا قتيبة بن سعيد نا بكر يعني ابن مضر عن ابن عجلان عن عبد الله بن
محمد بن عقيل ان ربيع بنت معوذ بن عفرا اخبرته قالت رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يتوضا قالت فمسح راسه ومسح ما اقبل منه وما ادبر وصدغيه واذنيه مرة واحدة ٥
وباسناده قال ابو داود نا مسدد نا عبد الله بن داود عن سفين بن سعيد عن ابن عقيل عن
الربيع ان النبي صلى الله عليه وسلم مسح براسه بفضل ما كان في يده ٥ وبهذا الاسناد قال ابو داود نا
ابرهيم بن سعيد نا وكيع نا الحسن بن صالح عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن الربيع ان النبي صلى الله عليه وسلم
توضا فادخل اصبعيه في حجري اذنيه قال رضي الله عنه اختلف اهل العلم في التكرار في مسح الراس ثلثا
هل هو سنة ام لا فذهب اكثرهم الى انه يمسح مرة واحدة وهو قول الحكم وحماد والحسن وبه
قال مالك وسفين وابن المبارك وابو حنيفة واحمد واسحق والمشهور من مذهب الشافعي
ان المسح ثلثا سنة بثلث مياه جدد وهو قول عطا واختلفوا في القدر المفروض من المسح
فذهب قوم الى ان مسح جميع الراس فرض وهو قول مالك وقال ابو حنيفة يجب مسح ربع
الراس وقال الشافعي يجب ان يمسح قدر ما ينطلق عليه اسم المسح وان قل واحتجوا بان النبي
صلى الله عليه وسلم

مسح بناصيته وعلى عمامته والفرض انما يسقط عنه بمسح الناصية فثبت ان مسح
جميع الراس ليس بواجب قال رضي الله عنه ظاهر القران يوجب مسح جميع الراس
والسنة خصته بمسح قدر الناصية فلا يسقط عنه الفرض بمسح اقل من قدر الناصية
والسنة ان يمسح جميع الراس ويبدا بمقدم راسه ويذهب الى موخره ثم يرد الى مقدمه
وقال وكيع بن الجراح يبدا بموخر راسه ويأتي الى مقدمه وهو قول بعض اهل الكوفة
والاول اصح في الاثر ومسح الاذنين سنة ظاهرهما وباطنهما يدير المسبحتين في باطنهما
ويمر الابهامين على ظاهرهما روي عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم مسح براسه
وباذنيه باطنهما بالسباحتين وظاهرهما بابهاميه واختلف اهل العلم في انه هل ياخذ
لهما ماء جديدا فذهب الشافعي الى انهما عضوان على حيالهما يمسحان ثلثا بثلث مياه
جدد روي عن ابن عمر انه كان اذا توضا ياخذ الماء باصبعيه لاذنيه وذهب اكثر اهل العلم
الى انهما من الراس يمسحان معه وبه قال سعيد بن المسيب وعطا والحسن وابن سيرين
وسعيد بن جبير والنخعي وهو قول الثوري وابن المبارك ومالك واصحاب الراي واحمد واسحق
وقال الزهري هما من الوجه يمسحان معه قال الشعبي ظاهرهما من الراس وباطنهما من الوجه
وقال اسحق اختار ان يمسح مقدمهما مع وجهه وموخرهما مع الراس وقال حماد يغسل
ظاهرهما وباطنهما ويروى ذلك عن سعيد بن جبير والنخعي

باب الوضوء مرة مرة

اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو بكر
احمد بن الحسن الحيري انا حاجب بن احمد الطوسي نا محمد بن حماد نا المومل بن اسمعيل
عن سفين عن زيد بن اسلم عن عطا بن يسار عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم
توضا مرة مرة هذا حديث صحيح اخرجه محمد عن محمد بن يوسف عن سفين

باب الوضوء مرتين مرتين

اخبرنا عبد الواحد بن
احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا
حليب بن عيسى نا يونس بن محمد نا فليح بن سليمان عن عبد الله بن ابي بكر بن عمرو
بن حزم عن عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد ان النبي صلى الله عليه وسلم توضا مرتين
مرتين هذا حديث صحيح وعبد الله بن زيد هو عم عباد بن تميم

باب الوضوء ثلثا ثلثا

اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو بكر احمد
بن الحسن الحيري انا حاجب بن احمد الطوسي نا محمد بن حماد نا المومل بن اسمعيل عن
سفين عن ابي اسحق عن ابي حية ان عليا توضا ثلثا ثلثا وقال هكذا رايت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يتوضا هذا حديث حسن وابو حية بن قيس الوادعي
الهمداني كوفي والعمل على هذا عند عامة اهل العلم قالوا فرض الوضوء مرة مرة

لو اقتصر عليها يجوز ومرتين مرتين افضل والافضل ثلث مرات ويكره ان يزيد على الثلث اخبرنا
عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللولوي نا ابو داود نا مسدد نا ابو عوانة عن موسى
بن ابي عايشة عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله
كيف الطهور فدعا بماء في اناء فغسل كفيه ثلثا ثم غسل وجهه ثلثا ثم غسل ذراعيه ثلثا ثم مسح
براسه فادخل اصبعيه السباحتين في اذنيه ومسح بابهاميه ظاهر اذنيه وبالسباحتين باطن اذنيه
ثم غسل رجليه ثلثا ثلثا ثم قال هكذا الوضوء فمن زاد على هذا او نقص فقد اسا وظلم او ظلم واسا
قال ابن المبارك لا امن اذا زاد في الوضوء على الثلث ان ياثم وقال احمد واسحق لا يزيد على الثلث الا رجل
مبتلاه

وفرايض الوضوء

غسل الاعضا الثلثة مرة مرة ومسح الراس على
ما نطق به القران واختلف اهل العلم في وجوب النية فاوجبها كثير منهم واختلفوا في الترتيب
فذهب بعضهم الى وجوبه على ما ذكر الله حتى لو بدا بغسل اليدين قبل غسل الوجه او مسح براسه
قبل ان غسل يديه وصلى يجب الاعادة وهو قول مالك والشافعي واحمد واسحق ويروى ذلك
عن ابي هريرة وذهب الاكثرون الى انه سنة فلو عكس وصلى لا يجب الاعادة يروى ذلك عن علي
وابن مسعود وبه قال من التابعين سعيد بن المسيب وعطا والنخعي واليه ذهب الاوزاعي والثوري
وربيعة واصحاب الراي والموالاة عند اكثر اهل العلم سنة حتى لو فرق غسل الاعضا في الوضوء والغسل على
يصح روي عن عبد الله بن عمر انه بال بالسوق ثم توضا فغسل وجهه ويديه ثم مسح براسه ثم دعي لجنازة
دخل المسجد فمسح على خفيه ثم صلى عليها وعند مالك اذا فرق متفاحشا بغير عذر لا يصح طهارته

باب استحباب الوضوء لكل صلوة

قال الله تعالى اذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا وجوهكم الاية وكان علي يتوضا لكل صلوة ويتلو هذا
اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي نا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل
نا محمد بن يوسف نا سفين عن عمرو بن عامر قال سمعت انسا قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يتوضا
عند كل صلوة قلت كيف كنتم تصنعون قال يجزي احدنا الوضوء ما لم يحدث هذا حديث صحيح
وعمرو بن عامر هو الانصاري حديثه في الكوفيين اخبرنا ابو القسم عبد الله بن محمد
الحنيفي انا ابو الحرث طاهر بن محمد الطاهري انا ابو محمد الحسن بن محمد بن حليم نا ابو الموجه محمد بن
عمرو بن الموجه انا عبدان انا عبد الله انا سفين عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه
ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى يوم فتح مكة الصلوات بوضوء واحد ومسح على خفيه
هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن محمد بن حاتم عن يحيى بن سعيد عن سفين وزاد فقال له عمر
لقد صنعت اليوم شيا لم تكن تصنعه فقال عمدا صنعته يا عمر وبريدة هو ابن حصيب
الاسلمي نزل البصرة مات بمرو في خلافة يزيد بن معوية روى عنه ابنه سليمان وروى عن
عبد الله بن حنظلة بن عامر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بالوضوء عند كل صلوة طاهرا

وغير طاهر فلما شق ذلك عليه امر بالسواك لكل صلوة وروي عن ابن عمر عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم من توضأ على طهر كتب له عشر حسنات واسناده ضعيف ٥ قال رضي الله عنه
يجوز الجمع بين صلوات بوضوء واحد عند عامة اهل العلم وتجديد الوضوء مستحب اذا كان قد صلى
بالوضوء الاول صلوة وكرهه قوم اذا لم يكن قد صلى بالوضوء الاول صلوة فرضا او تطوعا اما
المتيمم فلا يجوز له ان يجمع بين فريضتين بتيمم واحد لان ظاهر القرآن يدل على وجوب الوضوء
عند كل حالة يريد القيام الى الصلوة واذا لم يجد الماء فعلى وجوب التيمم غير ان الدليل قد قام
من طريق السنة على التخفيف في الوضوء فبقي امر التيمم على ظاهره وممن ذهب على ايجاب التيمم
لكل فريضة من الصحابة علي وابن عمرو وابن عباس وهو قول الشعبي والنخعي وقتادة وبه
قال مالك والشافعي واحمد واسحق وجوز جماعة الجمع بين فرضين بتيمم واحد واليه ذهب
سعيد بن المسيب والحسن البصري والزهري وبه قال الثوري واصحاب الرأي واتفقوا
على انه يجوز ان يصلي بتيمم واحد مع الفريضة ما شاء من النوافل قبلها وبعدها وان يقرأ القرآن
ان كان جنبا وان كانت حائضا فطهرت ولم تجد الماء تيممت وصلت وجاز للزوج غشيانها
ويستحب الوضوء عند الغضب وقال النخعي يستحب من الغيبة ٥ ٥٥٥٥٥

باب المسح على الخفين

اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائي انا عبد العزيز بن احمد الخلال نا ابو العباس الاصم ح وانا احمد
بن عبد الله الصالحي وابو الفضل محمد بن احمد العارف قالا انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري
نا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا يحيى بن حسان عن حماد بن زيد وابن علية عن
ايوب عن ابن سيرين عن عمرو بن وهب الثقفي عن المغيرة ابن شعبة ان النبي صلى الله
عليه وسلم توضأ فمسح بناصيته وعلى عمامته وخفيه ٥ هذا حديث صحيح اخرجه
مسلم من وجه اخر عن المغيرة بن شعبة واخرجه محمد من رواية عمرو بن امية عن النبي
صلى الله عليه وسلم حدثنا السيد ابو القسم علي بن موسى الموسوي وابو عبد الله
محمد بن الحسن المهربندكشاي قالا انا ابو العباس احمد بن محمد بن سراج الطحان انا ابو احمد
محمد بن قريش بن سليمان بن مرو الروذ انا ابو الحسن علي بن عبد العزيز المكي انا ابو عبيد
القسم بن سلام قال سمعت محمد بن الحسن يحدث عن ثور بن يزيد عن راشد بن سعد عن
ثوبان عن النبي صلى الله عليه وسلم انه بعث سرية او جيشا فامرهم ان يمسحوا على المشاوذ
والتساخين ٥ قال ابو عبيد وسمعت يحيى بن سعيد القطان يحدثه عن ثور بن يزيد عن
راشد عن ثوبان عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله الا انه قال على العصايب والتساخين
قال ابو عبيد التساخين الخفاف والمشاوذ العمايم واحدها مشوذ والعصايب العمايم
قال رضي الله عنه يقال سميت بذلك لان الراس يعصب بها وقيل اصل التساخين كل ما

يسخن القدم من خف او جورب ونحوه اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر
53 انا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود نا احمد بن حنبل نا يحيى بن سعيد عن ثور عن راشد بن سعد عن ثوبان قال
بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية فاصابهم البرد فلما قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم
امرهم ان يمسحوا على العصايب والتساخين ٥ قال رضي الله عنه واختلف اهل العلم في جواز المسح على
العمامة فاجاز بعضهم يروى ذلك عن ابي بكر وعمر وانس وبه قال الاوزاعي واحمد واسحق وداود
روي عن انس انه مسح على قلنسوته وذهب اكثر اهل العلم من الصحابة والتابعين فمن بعدهم الى انه
لا يجوز ما لم يمسح شيئا من الراس وقالوا في حديث المغيرة بن شعبة ان فرض المسح انما سقط عنه
بمسح الناصية وفيه دليل على ان مسح جميع الراس غير واجب ومن جوز المسح على العمامة انما
يجوزه اذا تعمم بها على كمال الطهارة كالمسح على الخف واشترط بعضهم مع ذلك التلحي وقال لان
العمامة انما تتم سكة اذا جعل شيئا منها تحت ذقنه فيكون كالخف فان لم يفعل فيكون كما لو
تلفف بجلد من غير خرز اما المسح على الخفين فجايز عند عامة اهل العلم من الصحابة فمن
بعدهم يروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر وعلي وحذيفة والمغيرة بن شعبة وابو ايوب
وسلمان وبريدة وعمرو بن امية وانس وسهل بن سعيد ويعلى بن مرة وعبادة بن الصامت
وجرير بن عبد الله وجابر وابو امامة واسامة بن زيد وبلال وسعد وغيرهم اخبرنا
عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا ابو نعيم
نا زكريا عن عامر عن عروة بن المغيرة عن ابيه قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم ذات
ليلة في سفر فقال امعك ماء قلت نعم فنزل عن راحلته فمشى حتى توارى عني في سواد الليل
ثم جاء فافرغت عليه الاداوة فغسل وجهه ويديه وعليه جبة من صوف فلم يستطع ان
يخرج ذراعيه منها حتى اخرجهما من اسفل الجبة فغسل ذراعيه ثم مسح براسه ثم اهويت
لانزع خفيه فقال دعهما فاني ادخلتهما طاهرتين فمسح عليهما ٥ هذا حديث متفق على صحته
اخرجه مسلم عن محمد بن عبد الله بن نمير عن ابيه عن زكريا اخبرنا عبد الوهاب بن محمد
الكسائي انا عبد العزيز بن احمد الخلال نا ابو العباس الاصم ح واخبرنا احمد بن عبد الله
الصالحي ومحمد بن احمد العارف قالا انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري نا ابو العباس الاصم انا الربيع
انا الشافعي انا مسلم وعبد المجيد عن ابن جريج عن ابن شهاب عن عباد بن زياد ان عروة وابن المغيرة
بن شعبة اخبروه ان المغيرة بن شعبة اخبره انه غزا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوة
تبوك قال المغيرة فتبرز رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قبل الغايط فحملت معه اداوة قبل
الفجر فلما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذت اهريق على يديه من الاداوة وهو
يغسل يديه ثلث مرات ثم غسل وجهه ثم ذهب يحسر جبته عن ذراعيه فضاق
كما جبته فادخل يديه في الجبة حتى اخرج ذراعيه من اسفل الجبة وغسل ذراعيه الى المرفقين

ثم توضا ومسح على خفيه ثم اقبل قال المغيرة فاقبلت معه حتى نجد الناس قد قدموا عبد الرحمن
بن عوف وقد صلى لهم فادرك النبي صلى الله عليه وسلم احدى الركعتين معه وصلى مع الناس الركعة
الاخرة فلما سلم عبد الرحمن قام رسول الله صلى الله عليه وسلم واتم صلوته فافزع ذلك المسلمين
واكثروا التسبيح فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم صلوته اقبل عليهم ثم قال احسنتم او قال اصبتم
يغبطهم ان صلوا الصلوة لوقتها قال الشافعي رضي الله عنه انا سفين بن عيينه عن حصين
وزكريا ويونس عن الشعبي عن عروة بن المغيرة عن المغيرة بن شعبة قال قلت يا رسول الله
انمسح على الخفين قال نعم انى ادخلتهما وهما طاهرتان هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن
محمد بن رافع عن عبد الرزاق عن ابن جريج قال رضي الله عنه فيه دليل على انه لا يكره الاستعانة
بالغير في صب الماء عليه في الوضوء وقوله انى ادخلتهما وهما طاهرتان معناه ما صرح به في
حديث اخر فقال دع الخفين فانى ادخلت القدمين الخفين وهما طاهرتان وفيه دليل على ان
المسح على الخفين انما يجوز اذا لبسهما على كمال الطهارة وهو قول عامة اهل العلم واختلفوا
فيما لو غسل احدى الرجلين وادخلها الخف ثم غسل الاخرى فادخل فذهب جماعة الى انه لا
يجوز المسح لانه لبس الخف الاول قبل كمال الطهارة حتى ينزعه فيلبسه ثانيا وهو قول مالك
والشافعي واحمد واسحق وجوزه جماعة وهو قول الثوري واصحاب الراي وفي الحديث دليل
على ان من ادرك شيئا من الصلوة مع الامام ياتي به معه ثم اتمها بعد ما سلم ولا يسجد عليه للسهو
روي عن ابي سعيد الخدري وابن عمر وابن الزبير ان من ادرك الفرد من الصلوة عليه سجدتا السهو
واختلفوا في جواز المسح على الخفين الجوربين فاجازه جماعة اذا كانا ثخينين لا يتشفان وهو قول
الثوري وابن المبارك والشافعي واحمد واسحق واصحاب الراي قال الشافعي اذا كانا منعلين
يمكن متابعة المشي عليهما وروي عن عمر وعلي وابن عباس والبرا بن عازب وانس وابي امامة
وسهل بن سعد المسح على الجوربين ولم يجوز مالك والاوزاعي المسح على الجوربين قال رضي الله عنه
وشرط الخف الذي يجوز المسح عليه ان يستر الرجلين مع الكعبين فان تخرق منه شي في محاذات المغسول
بحيث ظهر منه شي من الرجل واللفافة فاختلف اهل العلم فيه فذهب قوم الى انه لا يجوز المسح عليه
وان كان شيئا قليلا وهو قول الشافعي وذهب قوم الى جوازه وان تفاحش الخرق ما دام يثبت
في الرجل وبه قال مالك وقال قوم يجوز اذا كان اقل من قدر ثلث اصابع وهو قول اصحاب الراي
واذا لبس فوق الخف خفا اخر فان كان بصفة لو تفرد لم يجز المسح عليه فلا يجوز ان يمسح على
فوق الخف وان كان بصفة لو تفرد جاز المسح عليه فاختلف اهل العلم فيه فذهب اكثرهم الى
جواز المسح عليه وهو قول مالك واصحاب الراي ولم يجوز بعضهم وهو اظهر قولي الشافعي

باب التوقيت في المسح

اخبرنا عبد الوهاب
بن محمد الكسائي انا عبد العزيز بن احمد الخلال نا ابو العباس الاصم ح واخبرنا احمد

بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد العارف قالا انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري نا ابو العباس الاصم انا
الربيع انا الشافعي انا عبد الوهاب الثقفي حدثنا المهاجر ابو مخلد عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن
ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ارخص للمسافر ان يمسح على الخفين ثلثة ايام ولياليهن
وللمقيم يوما وليلة اذا تطهر فلبس خفيه ان يمسح عليهما هذا حديث صحيح ورواه الربيع
الى قوله وللمقيم يوما وليلة وتوهم ان قوله اذا تطهر فلبس خفيه ان يمسح عليهما من كلام الشافعي
وليس كذلك بل هو في الحديث ورواه المزني عن الشافعي بالصواب اخبرنا ابو القسم
عبد الله بن محمد الحنفي انا ابو الحرث طاهر بن محمد الطاهري انا ابو محمد الحسن بن محمد بن حليم نا ابو الموجه
محمد بن عمرو بن الموجه انا صدقة انا ابو معوية عن الاعمش عن الحكم عن القسم بن مخيمرة عن
شريح بن هاني الحارثي قال سالت عايشة عن المسح على الخفين فقالت ايت عليا فانه اعلم بذلك
فاتيته فسالته فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يامرنا ان يمسح المقيم يوما وليلة والمسافر
ثلثة ايام هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن زهير بن حرب عن ابي معوية قال
رضي الله عنه ذهب اكثر اهل العلم من الصحابة فمن بعدهم الى توقيت المسح على الخفين على
ما ورد في الحديث وهو قول علي وابن مسعود وابن عباس واليه ذهب من التابعين عطاء وشريح
وغيرهما وبه قال الاوزاعي وابن المبارك والثوري والشافعي واصحاب الراي واحمد واسحق وابتدا
المدة من اول حدث يحدثه بعد لبس الخف عند اكثرهم وقال الاوزاعي واحمد واسحق ابتدا المدة
من وقت المسح وذهب مالك الى انه لا يتقدر بمدة المسح بل له ان يمسح ما لم يلزمه الغسل يروى ذلك
عن عمر وعثمان وعايشة لما روي عن خزيمة بن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم المسح على الخفين للمسافر
ثلثة ايام وللمقيم يوم قال لو استزدناه لزادنا والعامة على التوقيت وقوله ولو استزدناه
ظن منه لا يجوز ترك التقدير به فاذا انقضت مدة المسح او نزع الخف في اثنا المدة وهو على طهارة
المسح او تخرق شي من الخف في محل الغسل بحيث ظهر بعض رجله يجب عليه غسل الرجلين وهل
يجب استيناف الوضو ام لا اختلف اهل العلم فيه فذهب اكثرهم الى انه لا يجب ذلك وهو قول
الثوري واصحاب الراي واصح قولي الشافعي واوجب قوم استيناف الوضو وهو قول ابن
ابي ليلى واحمد واسحق وقال الاعمش عن ابرهيم انه مسح على خفيه ثم خلعهما وصلى ومسح
اعلى الخف واجب ومسح اسفله سنة عند بعض اهل العلم لما روي عن المغيرة ان النبي صلى
الله عليه وسلم مسح اعلى الخف واسفله والحديث مرسل لانه يرويه ثور بن يزيد عن رجا
ابن حيوة عن كاتب المغيرة عن المغيرة وثور لم يسمع هذا من رجا قال ابو عيسى سالت ابا زرعة
ومحمد بن اسمعيل عن هذا الحديث فقالا ليس بصحيح واليه ذهب من الصحابة ابن عمر وسعد وبه قال
الزهري ومالك والشافعي واحمد واسحق وذهب جماعة الى انه لا يمسح اسفل الخف وهو قول
الشعبي والنخعي واليه ذهب الاوزاعي والثوري واصحاب الراي روي عن عروة بن الزبير عن

المغيرة قال رأيت رسول الله (النبي) صلى الله عليه وسلم يمسح على الخفين على ظاهرهما ه اخبرنا
عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود نا محمد بن العلا نا حفص بن غياث
نا الاعمش عن ابي اسحق عن عبد خير عن علي قال لو كان الدين بالرأي لكان اسفل الخف اولى بالمسح
من اعلاه وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح على ظاهر خفيه ه

باب ما يوجب الغسل

قال الله تعالى
وان كنتم جنبا فاطهروا اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائي انا عبد العزيز بن احمد الخلال
انا ابو العباس الاصم ح واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد العارف قالا انا ابو بكر
احمد بن الحسن الحيري نا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا اسمعيل بن ابرهيم نا علي بن زيد عن سعيد
بن المسيب عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قعد بين الشعب الاربع ثم
الزق الختان بالختان فقد وجب الغسل ه هذا حديث حسن صحيح اخبرنا عبد الواحد بن احمد
المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا معاذ بن فضالة نا هشام
ح ونا ابو نعيم عن هشام عن قتادة عن الحسن عن ابي رافع عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال اذا جلس بين شعبها الاربع ثم جهدها فقد وجب الغسل ه هذا حديث متفق على صحته
اخرجه مسلم عن محمد بن مثنى عن معاذ بن هشام عن ابيه عن قتادة ومطر عن الحسن باسناده مثله
قال وفي حديث مطر وان لم ينزل واخبرنا ابو القسم عبد الله بن محمد الحنيفي قال انا ابو الحرث
طاهر بن محمد السهلي انا ابو محمد الحسن بن محمد بن حليم نا ابو الموجه محمد بن عمرو نا ابو بكر بن ابي شيبة
نا ابو نعيم عن هشام الدستوائي عن قتادة عن الحسن عن ابي رافع عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال اذا جلس بين شعبها الاربع ثم جهدها وجب الغسل انزل او لم ينزل ه هذا حديث متفق على صحته
قوله بين شعبها الاربع قيل اراد بها الفخذين والاسكتين وهما حرفا الفرج وقيل المراد منها اليدان والرجلان
قال ابن الاعرابي الجهد من اسماء النكاح اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائي انا عبد العزيز بن احمد الخلال
نا ابو العباس الاصم ح واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد العارف قالا انا ابو بكر احمد بن الحسن
الحيري نا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا سفين عن علي بن زيد عن سعيد بن المسيب ان ابا موسى
الاشعري سأل عائشة عن التقاء الختانين فقالت عائشة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا التقى
الختانان او مس الختان الختان فقد وجب الغسل ه هذا حديث صحيح والختان موضع القطع من ذكر الغلام
ونواة الجارية وقيل سميت المصاهرة مخاتنة لالتقاء الختانين والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم
من الصحابة فمن بعدهم ان من جامع امرأته فغيب الحشفة وجب الغسل عليهما وان لم ينزل
وهو قول ابي بكر وعمر وعثمان وعلي وعائشة وغيرهم وكان الحكم في الابتداء ان من جامع
فاكسل لا يجب الغسل قال زيد بن خالد سألت عثمان أرأيت اذا جامع امرأته ولم يمن قال عثمان
يتوضأ كما يتوضأ للصلوة ويغسل ذكره قال عثمان سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ه

فسألت عليا وطلحة والزبير فامروه بذلك ثم صار هذا منسوخا بايجاب الغسل وان لم ينزل وروى
الزهري عن سهل بن سعد عن ابي بن كعب قال كان الماء من الماء شيء في اول الاسلام ثم ترك ذلك بعد وامروا
بالغسل اذا مس الختان الختان ووقفه بعضهم على سهل بن سعد وقال عبد الله بن عباس انما الماء من الماء في الاحتلام
وممن بقي على المذهب الاول في ان الاكسال لا يوجب الاغتسال سعد بن ابي وقاص وابو ايوب الانصاري
وابو سعيد الخدري ورافع بن خديج وذهب الى قولهم سليمان الاعمش ه والمراد من التقاء الختانين
هو تغييب الحشفة ويتعلق به جميع احكام الجماع من وجوب الغسل ولزوم المهر ولزوم الحد في
الزنا وغيرها من الاحكام ه اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي
انا ابو مصعب عن مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن زينب بنت ابي سلمة عن ام سلمة زوج النبي
صلى الله عليه وسلم انها قالت جاءت ام سليم بنت ملحان امرأة ابي طلحة الانصاري الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقالت ان الله لا يستحيي من الحق هل على المرأة من غسل اذا هي احتلمت فقال نعم اذا
رأت الماء ه هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف عن مالك واخبرنا
ابو القاسم عبد الله بن محمد الحنيفي انا ابو الحرث طاهر بن محمد السهلي انا الحسن بن محمد بن حليم نا
ابو الموجه انا صدقة انا عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة عن ابيه عن زينب بنت ام سلمة
عن ام سلمة قالت سألت ام سليم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت اذا احتلمت المرأة
اتغتسل فقال اذا رأت الماء فلتغتسل فقالت ام سلمة يا رسول الله وهل تحتلم المرأة قال
تربت يمينك فبم يشبهها ولدها ه هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن محمد بن سلام
واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى عن ابي معوية عن هشام قال رضي الله عنه غسل الجنابة وجوبه باحد
امرين اما بادخال الحشفة في الفرج او بخروج الماء الدافق من الرجل او المرأة فان احتلم ولم
يجد بللا فلا غسل عليه وان رأى بللا ولم يتيقن انه الماء الدافق فذهب قوم من التابعين الى وجوب
الغسل منهم عطاء والشعبي والنخعي واحمد وذهب اكثر اهل العلم الى انه لا غسل عليه حتى
يتيقن انه بلل الماء الدافق وموجبات الغسل اربعة اثنان يشترك فيهما الرجال والنساء
الجنابة والموت واثنان يختصان بالنساء وهو الحيض والنفاس ه

باب كيفية الغسل

اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا
زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اغتسل من الجنابة بدأ فغسل يديه ثم توضأ كما يتوضأ للصلوة ثم
يدخل اصابعه في الماء فيخلل بها اصول شعره ثم يصب على رأسه ثلث غرفات بيديه ثم يفيض الماء
على جلده كله ه هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف عن مالك
واخرجه مسلم من اوجه عن هشام بن عروة واخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائي انا
عبد العزيز بن احمد الخلال نا ابو العباس الاصم ح واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي

ومحمد بن احمد العارف قالا انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري نا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا ابن عيينة عن
هشام عن ابيه عن عايشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يغتسل من الجنابة بدا فغسل يديه
قبل ان يدخلهما الاناء ثم يغسل فرجه ثم يتوضا وضوءه للصلوة ثم يشرب شعره الماء ثم يحثي على راسه ثلث
حثيات ه هذا حديث متفق على صحته ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى عن ابي معوية عن هشام قال فيغسل
يديه ثم يفرغ بيمينه على شماله فيغسل فرجه ثم يتوضا وضوءه للصلوة ثم ياخذ الماء فيدخل اصابعه في
اصول الشعر حتى اذا راى ان قد استبرا حفن على راسه ثلث حفنات ثم على ساير جسده ثم غسل
رجليه ويروى عن عايشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفيض على راسه ثلث مرات ونحن
نفيض على رؤسنا خمسا من اجل الضفر ه اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله
النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا عبدان انا ابو حمزة قال سمعت الاعمش
عن سالم هو ابن ابي الجعد عن كريب عن ابن عباس قال قالت ميمونة وضعت للنبي صلى الله
عليه وسلم غسلا فسترته بثوب وصب على يديه فغسلهما ثم صب بيمينه على شماله
فغسل فرجه فضرب بيده الارض فمسحها ثم غسلها فمضمض واستنشق وغسل وجهه
وذراعيه ثم صب على راسه وافاض على جسده ثم تنحى فغسل قدميه فناولته ثوبا فلم
ياخذه فانطلق وهو ينفض يديه ه هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم من اوجه
عن الاعمش ه في الحديث ثم صب بيمينه على شماله اما في الاستنجا فلا يجوز غيره واما
في غسل الاطراف فان كان الاناء واسعا وضعه عن يمينه ثم اخذ الماء بيمناه وجعله على يسراه وان كان
ضيق الراس وضعه عن يساره وصب منه الماء على يمينه قال رضي الله عنه الوضوء في الغسل
سنة فلو انغمس جنب في ماء فوصل الماء الى جميع بدنه ونوى صح غسله وان لم يفرد اعضاء
الوضوء بالغسل ولا دلك اعضاءه بيده وهو قول اكثر اهل العلم وقال مالك لا يجزيه حتى يمر يده
على جسده وليس في الحديث ذكر امرار اليد وروي عن سالم بن عبد الله بن عمر ان عبد الله بن عمر
كان يغتسل ثم يتوضا فقلت له يا ابه اما يجزيك الغسل من الوضوء قال بلى ولكني احيانا امس ذكري
فاتوضا ه اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي انا ابو طاهر الزيادي نا احمد
بن اسحق الصيدلاني نا ابو نصر احمد بن محمد بن نصر نا ابو نعيم الفضل بن دكين نا شريك عن ابي
اسحق عن الاسود عن عايشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتوضا بعد الغسل
من الجنابة وهذا قول عامة اهل العلم وفي حديث ميمونة دليل على ان الاولى ان لا ينشف
اعضاءه بعد ما توضا او اغتسل لان النبي صلى الله عليه وسلم لم ياخذ من ميمونة الثوب واختلف
اهل العلم فيه فذهب قوم الى كراهية المنديل بعد الطهارة منهم سعيد بن المسيب والزهري
قال الزهري انما كره لان الوضوء يوزن ورخص فيه الحسن وابن سيرين ومالك والثوري واحمد
لما روي عن عايشة قالت كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم خرقة ينشف بها بعد الوضوء واسناده
ضعيف

النبي
وروي عن معاذ بن جبل قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضا مسح وجهه بطرف ثوبه
واسناده ايضا ضعيف وروي عن ابن عمر انه كان يتنشف بالخرقة وقال ابرهيم كان لعلقمة خرقة
بيضا يمسح بها وجهه اذا توضا وروي عن ابن عباس قال لا باس به في الغسل ويكره في الوضوء لما روي عن
قيس بن سعد قال دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاغتسل ثم اتيناه بملحفة ورسية
فتحفف بها ه اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي نا ابو طاهر الزيادي نا ابو بكر
احمد بن اسحق بن ايوب نا محمد بن يونس نا ابو عاصم نا حنظلة عن القسم بن محمد عن عايشة ان النبي
صلى الله عليه وسلم كان اذا اغتسل بدا بشق راسه الايمن ثم بشق راسه الايسر ثم بوسط راسه
هذا حديث متفق على صحته اخرجاه عن محمد بن مثنى عن ابي عاصم

باب نقض الضفاير

اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكساي انا عبد العزيز بن
احمد الخلال نا ابو العباس الاصم ح واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد العارف
قالا انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري نا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا ابن عيينة عن ايوب
بن موسى عن سعيد بن ابي سعيد عن عبد الله بن رافع عن ام سلمة قالت سالت رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقلت يا رسول الله اني امراة اشد ضفر راسي افانقضه لغسل الجنابة فقال لا انما
يكفيك ان تحثي عليه ثلث حثيات من ماء ثم تفيضين عليك الماء فتطهرين او قال فاذا انت
قد طهرت ه هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره عن ابن عيينة
وعبد الله بن رافع هو مولى ام سلمة يكنى ابا رافع قال رضي الله عنه العمل على هذا عند عامة
اهل العلم ان نقض الضفاير لا يجب في الغسل اذا كان يتخللها الماء فان كان الشعر قويا بحيث
لا يتخلله الماء فيجب النقض لما روي عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تحت كل
شعرة جنابة فاغسلوا الشعر وانقوا البشرة وهو غريب الاسناد وذهب ابرهيم
النخعي الى ان نقض الضفاير واجب بكل حال ه

باب غسل الحيض

اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكساي انا عبد العزيز بن احمد الخلال نا ابو العباس الاصم ح وانا
احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد العارف قالا انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري نا ابو العباس
الاصم اخبرنا الربيع انا الشافعي انا سفين عن منصور بن عبد الرحمن الحجبي عن امه صفية
بنت شيبة عن عايشة قالت جاءت امراة الى النبي صلى الله عليه وسلم تساله عن الغسل
من الحيض فقال خذي فرصة من مسك فتطهري بها فقالت كيف اتطهر بها قال تطهري بها
قالت كيف اتطهر بها فقال النبي صلى الله عليه وسلم سبحان الله واستتر بثوبه تطهري
بها فاجتبذتها وعرفت الذي اراد فقلت لها تتبعي بها اثار الدم يعني الفرج ه هذا حديث
متفق على صحته اخرجه محمد عن يحيى واخرجه مسلم عن عمرو الناقد كلاهما عن سفين بن
عيينة والفرصة القطعة من الصوف او القطن او غيره اخذت من فرصت الشي
اي قطعته

ويروى خلقي
ويقال الحديدة التي تقطع بها الفضة مقراض ومعناه فرصة هي مطيبة بمسك
فرصة ممسكة يعني تاخذ قطعة من قطن او صوف مطيبة بمسك فتتبع بها اثر الدم لقطع
رائحة الاذى فان لم تجد مسكا فطيبا اخر وقال القتيبي ممسكة اي محتملة يقول تحتمليها معك
تعالجين بها قبلك تقول العرب مسكت كذا بمعنى امسكت وتمسكت وانكر ان يكون المراد
منه المسك لانهم لم يكونوا اهل وسع يجدون المسك فعلى هذا المعنى قالوا يكون الرواية فرصة
من مسك بفتح الميم اي من جلد عليه صوف ٥ اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن
جعفر انا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود وعثمان بن ابي شيبة نا سلام بن سليم عن ابرهيم بن مهاجر
عن صفية بنت شيبة عن عايشة قالت دخلت اسما على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت
يا رسول الله كيف تغتسل احدانا اذا طهرت من المحيض قال تاخذ سدرها وماها فتوضا
وتغسل راسها وتدلكه حتى يبلغ الما اصول شعرها ثم تفيض على جسدها ثم تاخذ فرصتها ٥
فتطهر بها قالت يا رسول الله كيف اتطهر بها قالت عايشة وعرفت الذي يكني عنه ٥
رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت فقلت لها تتبعي اثار الدم

باب غسل الرجل مع المراة

اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي
انا ابو طاهر الزيادي انا ابو بكر احمد بن اسحق بن ايوب انا اسمعيل بن قتيبة نا يحيى بن يحيى
نا ابو خيثمة عن عاصم الاحول عن معاذة عن عايشة قالت كنت اغتسل انا ورسول الله
صلى الله عليه وسلم من انا واحد بيني وبينه فيبادرني فاقول دع لي دع لي قالت وهما جنبان
هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى واخرجاه من اوجه عن
عايشة ومعاذة هي معاذة العدوية الزاهدة اخبرنا عبد الواحد بن احمد
المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا ادم بن ابي اياس
نا ابن ابي ذيب عن الزهري عن عروة عن عايشة قالت كنت اغتسل انا والنبي صلى الله
عليه وسلم من انا واحد من قدح يقال له الفرق ٥ هذا حديث متفق على صحته
اخرجه مسلم عن قتيبة عن سفين عن الزهري وزاد قال سفين والفرق ثلثة اصوع
فيكون اثنا عشر مدا ووزنه ستة عشر رطلا وهي مفتوحة الرا يعني الفرق ٥

باب الوضوء بفضل الغيره

اخبرنا
ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك
عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك انه قال رايت رسول الله
صلى الله عليه وسلم وحانت صلوة العصر فالتمس الناس الوضو فلم يجدوه فاتي
رسول الله صلى الله عليه وسلم بوضو في انا فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده
في ذلك الانا ثم امر الناس ان يتوضوا منه قال فرايت الما ينبع من تحت اصابعه فتوضا

الناس حتى توضؤوا من عند اخرهم ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن
يوسف واخرجه مسلم عن اسحق بن موسى الانصاري عن معن كلاهما عن مالك اخبرنا
عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا
مسدد نا حماد عن ثابت عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم دعا باناء من ما فاتي بقدح رحراح
فيه شي من ما فوضع اصابعه فيه قال انس فجعلت انظر الى الما ينبع من بين اصابعه قال انس
فحزرت من توضا ما بين السبعين الى الثمانين ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم
عن ابي الربيع سليمان بن داود العتكي عن حماد بن زيد الرحراح الواسع الصحن قريب القعر
اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب
عن مالك عن نافع عن ابن عمر كان يقول ان الرجال والنسا كانوا يتوضؤون في زمان رسول الله صلى الله
عليه وسلم جميعا هذا حديث صحيح ٥

باب الوضوء بفضل المراة

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو محمد
عبد الرحمن بن ابي شريح انا ابو القسم البغوي نا علي بن الجعد انا شريك عن سماك بن حرب عن عكرمة
عن ابن عباس عن ميمونة قالت اجنبت انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم فاغتسلت من جفنة
وفضل فيها فضلة فجا النبي صلى الله عليه وسلم ليغتسل بها فقلت اني قد اغتسلت منها قالت
فاغتسل وقال ان الما ليس عليه جنابة قال ابو عيسى هذا حديث صحيح وعكرمة هو ابو عبد الله
مولى ابن عباس والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم انه يجوز ان يجوز استعمال فضل طهور المراة
للرجال والنسا جميعا وكره بعضهم الوضوء بفضل طهور المراة وهو احمد واسحق واحتجوا بما روى
عن الحكم بن عمرو الغفاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان يتوضا الرجل بفضل طهور
المراة وكان ابن عمر يذهب الى ان النهي عن فضل طهور المراة الجنب او الحايض والاكثرون
على جوازه ولم يصحح محمد بن اسمعيل حديث الحكم بن عمرو وان ثبت فمنسوخ ٥ ٥ ٥ ٥ ٥

منه

باب مصافحة الجنب ومخالطته

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف
نا محمد بن اسمعيل نا عياش نا عبد الاعلى نا حميد عن بكر هو ابن عبد الله المزني عن ابي رافع عن
ابي هريرة قال لقيني رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا جنب فاخذ بيدي فمشيت
معه حتى قعد فانسللت فاتيت الرحل فاغتسلت ثم جيت وهو قاعد فقال
اين كنت يا ابا هر فقلت له فقال سبحان الله ان المسلم لا ينجس (وعياش هو عياش
بن الوليد ابو الفضل النرسي مولى باهلة بصري ابن عم عبد الاعلى بن حماد اخبرنا
ابو القاسم عبد الله بن محمد الحنيفي انا ابو الحرث الطاهري انا الحسن بن محمد بن حليم
نا ابو الموجه نا ابن ابي شيبه نا ابن علية عن حميد عن بكر عن ابي رافع عن ابي هريرة انه لقي

هذا حديث متفق على صحته

النبي صلى الله عليه وسلم في طريق من طرق المدينة وهو جنب فانسل فذهب فاغتسل
فلما جا قال اين كنت يا ابا هريرة قال يا رسول الله لقيتني وانا جنب فكرهت ان اجالسك
وانا جنب فقال سبحان الله ان المومن لا ينجس ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه
مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة عن اسمعيل بن علية عن حميد الطويل وفيه دليل على انه يجوز للجنب
ان يسعى في طلب حوائجه وعلى تاخير الاغتسال وفيه جواز المصافحة ومخالطته وهو
عامة اهل العلم واتفقوا على طهارة عرق الجنب والحايض ٥ اخبرنا عبد الواحد بن احمد
المليحي انا ابو محمد عبد الرحمن بن ابي شريح انا ابو القسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي نا
علي بن الجعد انا شريك عن حصين عن عامر عن مسروق عن عايشة قالت كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يجنب فيغتسل ثم يستدفي بي قبل ان اغتسل ٥ قال ابو عيسى هذا حديث
ليس باسناده باس وهو قول اهل العلم وكان ابن عمر يعرق في الثوب وهو جنب ثم يصلي
فيه كذلك عرق الحايض طاهر عند اهل العلم قال ابن عباس اربع لا يجنبن الانسان والثوب
والما والارض يريد الانسان لا يجنب بمماسة الجنب ولا الثوب اذا لبسه الجنب
ولا الارض اذا افضى اليها الجنب ولا الما ينجس اذا غمس الجنب فيه يده وقال عطا يحتجم
الجنب ويقلم اظفاره ويحلق راسه وان لم يتوضا ٥ باب

الجنب اذا اراد النوم او العود او الاكل توضا ٥

اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي نا ابو مصعب عن مالك
عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر انه قال ذكر عمر بن الخطاب لرسول الله صلى الله عليه وسلم
انه تصيبه الجنابة من الليل فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم توضا واغسل ذكرك ثم نم
هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف واخرجه مسلم عن يحيى بن
يحيى كلاهما عن مالك ٥ اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي ٥
انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا قتيبة بن سعيد نا الليث عن نافع عن ابن عمر
ان عمر بن الخطاب سال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايرقد احدنا وهو جنب قال نعم
اذا توضا احدكم فليرقد ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن زهير بن حرب
عن يحيى بن سعيد عن عبيد الله عن نافع ٥ اخبرنا ابو الحسن علي بن يوسف الجويني
انا ابو محمد محمد بن علي بن محمد بن شريك الشافعي انا عبد الله بن محمد بن مسلم ابو بكر ٥
الجوربذي نا يونس بن عبد الاعلى الصدفي انا ابن وهب اخبرني يونس بن يزيد والليث بن
سعد عن ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن عايشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم
انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان ينام وهو جنب توضا وضوءه
للصلوة قبل ان ينام ٥ هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن قتيبة عن ليث اخبرنا

ابو القسم عبد الله بن محمد الحنيفي انا ابو الحرث طاهر بن محمد الطاهري انا الحسن بن محمد بن حليم
نا ابو الموجه محمد بن عمرو بن الموجه انا عبدان انا عبد الله انا يونس عن الزهري حدثني ابو سلمة
بن عبد الرحمن عن عايشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان ينام وهو جنب توضا
وضوءه للصلوة واذا اراد ان ياكل او يشرب يغسل يديه ثم ياكل او يشرب ٥ هذا حديث صحيح
اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا هناد نا قبيصة
عن حماد بن سلمة عن عطا الخراساني عن يحيى بن يعمر عن عمار ان النبي صلى الله عليه وسلم رخص
للجنب اذا اراد ان ياكل او يشرب او ينام ان يتوضا وضوءه للصلوة ٥ هذا حديث حسن
وعطا الخراساني هو عطا بن عبد الله وكنية ابيه ابو مسلم البلخي يقال هو مولى المهلب بن ابي صفرة
سكن الشام مات سنة خمس وثلثين وماية وروي عن الاسود عن عايشة قالت كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا كان جنبا فاراد ان ياكل او ينام توضا ٥ اخبرنا عمر بن عبد
العزيز انا القسم بن جعفر الهاشمي انا ابو علي اللولوي نا ابو داود نا محمد بن كثير نا سفين عن ابي اسحق
عن الاسود عن عايشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينام وهو جنب من غير ان يمس ما
قال ابو داود نا الحسن بن علي الواسطي قال سمعت يزيد بن هرون يقول هذا الحديث وهم ٥
قال رضي الله عنه وان ثبت الحديث فالنبي صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك احيانا ليدل
على الرخصة وكان يتوضا في اغلب احواله ليدل على الفضيلة قال رضي الله عنه هذه الا
تدل على ان الجنب اذا اخر الغسل فلا حرج عليه وروي عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا يدخل الملايكة بيتا فيه صورة ولا كلب ولا جنب ٥ وهذا فيمن يتخذ تاخير
الاغتسال عادة تهاونا به فيكون اكثر اوقاته جنبا واراد بالملايكة الذين ينزلون بالبركة
والرحمة دون الملايكة الذين هم الحفظة فانهم لا يفارقون الجنب وغير الجنب ٥
اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي انا ابو طاهر الزيادي نا ابو بكر احمد
بن اسحق بن ايوب انا علي بن الحسين بن الجنيد نا النفيلي عن مسكين بن بكير نا شعبة عن
هشام بن زيد عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يطوف على نسايه بغسل
واحد ٥ هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن الحسن بن احمد بن ابي شعيب الحراني عن مسكين
بن بكير الحذا اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي انا ابو طاهر الزيادي ٥
انا احمد بن اسحق بن ايوب انا علي بن عبد العزيز نا مسلم بن ابرهيم نا شعبة عن عاصم الاحول
عن ابي المتوكل عن ابي سعيد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اراد احدكم العود ٥
فليتوضا فانه انشط للعود ٥ هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن عمرو الناقد عن مروان
الفزاري عن عاصم وقال اذا اتى احدكم اهله ثم اراد ان يعود فليتوضا وابو المتوكل الناجي
اسمه علي بن داود بصري ٥ اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن

حاديث

عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا محمد بن بشار نا معاذ بن هشام حدثني ابي عن قتادة نا انس بن مالك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يدور على نسائه في الساعة الواحدة من الليل والنهار وهن احدى عشرة قلت لانس او كان يطيقه قال كنا نتحدث انه اعطي قوة ثلثين ه هذا حديث صحيح قال ابرهيم النخعي في المراة تجنب ثم تحيض قال تغتسل من الجنابة وعن الحسن والشعبي وعطا مثله وروى عن عطا انه قال الحيض اكبر قال رضي الله عنه هو مستحب للمتنظف

باب المحدث ياكل قبل ان يتوضا

اخبرنا ابو القسم عبد الله بن محمد الحنيفي انا ابو الحرث طاهر بن محمد الطاهري انا الحسن بن محمد بن حليم نا ابو الموجه محمد بن عمرو انا صدقة انا ابن عيينه عن عمرو بن دينار سمع سعيد بن الحويرث سمع ابن عباس يقول كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فرجع من الغايط فاتي بطعام فقيل الا تتوضا فقال لم اصلي فاتوضا ه هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبه عن سفين بن عيينه وسعيد بن الحويرث مولى السايب ويقال ابن الحويرث ه

باب تحريم قراة القران على الجنب والمكث في المسجد

قال الله تعالى ولا جنبا الا عابري سبيل حتى تغتسلوا قال الازهري انما قيل له جنب لانه نهي ان يقرب مواضع الصلوة ما لم يتطهر فيجتنبها واجنب عنها اي تباعد عنها وقال القتيبي سمي بذلك لمجانبته الناس وبعده منهم حتى يغتسل والجنابة البعد ه

اخبرنا ابو عمر عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو محمد عبد الرحمن بن ابي شريح انا ابو القسم البغوي نا علي بن الجعد انا شعبه اخبرني عمرو بن مره سمعت عبد الله بن سلمة يقول دخلت على علي فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقضي الحاجة وياكل معنا اللحم ويقرا القران وكان لا يحجبه او يحجزه عن قراة القران شي ليس الجنابة ه هذا حديث حسن صحيح وعمرو بن مره مات سنة ست عشرة ومايه وروى عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقرا الحايض ولا الجنب شيا من القران قال رضي الله عنه هذا قول اكثر اهل العلم من الصحابة فمن بعدهم قالوا لا يجوز للجنب ولا الحايض قراة القران وهو قول الحسن وبه قال سفين وابن المبارك والشافعي واحمد واسحق وجوز ابن المسيب وعكرمه للجنب قراة القران يروى ذلك عن ابن عباس وجوز مالك للحايض قراة القران لان زمان حيضها قد يطول فتنسى القران وجوز للجنب ان يقرا بعض اية وقال ابرهيم وسعيد بن جبير الجنب والحايض يستفتحان الاية من القران ولا يتمانها وقال عطا لا تقرا الحايض القران الا طرف الاية ولكن تتوضا عند كل صلوة ثم تستقبل القبلة وتسبح وتكبر وتدعو الله ومثله عن عقبة بن عامر الجهني ومكحول ان الحايض تتوضا عند مواقيت الصلوة وتستقبل القبلة

59 وتذكر الله وقال سليمن التيمي قلت لابي قلابة الحايض تتوضا عند وقت كل صلوة وتذكر الله ه قال ما وجدت لهذا اصلا واتفقوا على انه يجوز لهما ذكر الله تعالى بالتسبيح والتحميد والتهليل وغيرها لما اخبرنا عمر بن عبد العزيز القاشاني انا القسم بن جعفر الهاشمي انا ابو علي محمد بن احمد اللولوي نا ابو داود السجستاني نا محمد بن العلا نا ابن ابي زايدة عن ابيه عن خلد بن سلمة عن البهي عن عروة عن عايشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر الله على كل احيانه ه قال رضي الله عنه والاحسن ان يتطهر لذكر الله تعالى فان لم يجد ما يتيمم روى عن المهاجر بن قنفذ اتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يبول فسلم عليه فلم يرد عليه حتى توضا ثم اعتذر اليه فقال اني كرهت ان اذكر الله الا على طهر وروى عن ابن الصمه انه تيمم ثم رد وروى عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم السلام اسم من اسما الله تعالى فافشوه بينكم قال رضي الله عنه ولا يجوز للجنب ولا الحايض المكث في المسجد عند كثير من اهل العلم لما روى عن عايشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وجهوا هذه البيوت عن المسجد فاني لا احل المسجد لحايض ولا جنب وهذا قول سفين ومالك والشافعي واصحاب الراي وجوز مالك والشافعي المرور فيه وهو قول الحسن يروى ذلك عن انس وجابر وتاولوا قوله تعالى ولا جنبا الا عابري سبيل وجوز احمد والمزني المكث في المسجد وضعف احمد الحديث لان راويه افلت بن خليفه وهو مجهول وتاول الاية على ان عابري السبيل هم المسافرون تصيبهم الجنابة فيتيممون ويصلون قد روى ذلك عن ابن عباس ه

باب المحدث لا يمس المصحف

قال الله تعالى لا يمسه الا المطهرون قال مالك احسن ما سمعت في هذه الاية انها بمنزلة الاية التي في عبس كلا انها تذكرة فمن شا ذكره في صحف مكرمة ه اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن عبد الله بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ان في الكتاب الذي كتبه رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمرو بن حزم ان لا يمس القران الا طاهر ه والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم ان المحدث والجنب لا يجوز له حمل المصحف ولا مسه قال مالك لا يحمل المصحف بعلاقته ولا على وسادة الا وهو طاهر اكراما للقران وتعظيما له وجوز الحكم وحماد وابو حنيفه حمله ومسه وقال ابو حنيفه لا يمس الموضع المكتوب وكان ابو وايل يرسل جاريته وهي حايض الى ابي رزين لتاتيه بالمصحف وسيل سعيد بن المسيب عن القران تمسه الحايض والجنب قال لا باس اذا كان في حريره او قصبه وعن عطا في الحايض في عنقها التعويذ قال ان كان في اديم فلينزع وان كان في قصبة من فضة فلا باس فاما قراة القران عن ظهر القلب فاتفقوا على جوازه للمحدث غير انه لا يسجد للتلاوة وجوزوا له الاعتكاف في المسجد روى عن محمد بن سيرين ان عمر بن الخطاب كان في قوم وهو يقرا فقام لحاجة ثم رجع وهو يقرا فقال رجل له تتوضا يا امير المومنين وانت تقرا فقال عمر من افتاك بهذا امسيلمة وقال منصور عن ابرهيم

[illegible]

لا باس بالقراة في الحمام ويكتب الرسالة على غير وضوء قال رضي الله عنه وهذا قول
عامة اهل العلم جوزوا للمحدث والجنب حمل ما سوى القران من الكتب وقال معمر عن
قتادة لقد كان يستحب ان لا يقرؤا احاديث النبي صلى الله عليه وسلم الا على الطهارة وقال قال
حماد عن ابرهيم في التسليم في الحمام ان كان عليهم ازار فسلم والا فلا تسلم وكان مجاهد يقرأ وهو
يصلي فوجد ريحا فامسك عن القراة حتى ذهبت ويروى عن ابي وائل قال كان يقال لا يقرأ في
الحمام وكره سعيد بن المسيب ان يكتب بسم الله الرحمن الرحيم على راس الشعر وقال رجل
لعطا اقرأ القران فيخرج مني الريح قال تمسك عن القراة حتى تنقضي الريح ٥ ٥٥م

باب قدر ما الوضوء والغسل

اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي انا ابو طاهر الزيادي نا ابو بكر احمد بن اسحق
بن ايوب انا محمد بن سليمان بن الحرث نا ابو نعيم نا مسعر عن ابن جبر قال سمعت انس بن مالك
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغتسل بالصاع الى خمسة امداد وكان يتوضا بالمد ٥ هذا
حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن ابي نعيم واخرجه مسلم عن قتيبة عن وكيع عن مسعر ٥
واخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي انا ابو طاهر الزيادي نا احمد
بن اسحق بن ايوب انا محمد بن غالب نا عفان بن مسلم وابو الوليد قالا نا شعبة عن عبد الله
بن جبر عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يغتسل بخمس مكاكي ويتوضا بمكوك ٥
هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن محمد بن مثنى عن عبد الرحمن بن مهدي عن شعبة عن
عبد الله بن عبد الله بن جبر هكذا قال شعبة ومسعر ويقال لا يصح ابن جبر وانما هو عبد الله
بن عبد الله بن جابر بن عتيك ذكره محمد بن اسمعيل قال رضي الله عنه لعل المراد بالمكوك هاهنا
المد والاول المكوك صاع ونصف ٥ اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي ٥
نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا هناد نا وكيع عن شريك عن عبد الله بن عيسى بن ابي ليلى
عن ابن جبر عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يجزي في الوضوء رطلان من ما
قال ابو عيسى هذا حديث غريب لا نعرفه الا من حديث شريك على هذا اللفظ قال
رضي الله عنه الرفق في استعمال الما مستحب والاسراف مكروه وان كان على شط البحر ٥
وذكر الصاع والمد ليس على معنى التقدير حتى لا يجوز اكثر منه ولا اقل بل يختر زعن ان
يدخل في حد السرف اخبرنا ابو القسم عبد الله بن محمد الحنيفي انا ابو الحرث
الطاهري نا الحسن بن محمد بن حليم نا ابو الموجه محمد بن عمرو نا محمود بن غيلان نا ابو الوليد
نا حماد بن سلمة عن الجريري عن ابي نعامة ان عبد الله بن مغفل قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول في اخر الزمان قوم يعتدون في الدعا والطهور وروي عن ابي يكون
بن كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم ان للوضوء شيطانا يقال له الولهان فاتقوا وسواس

الما واسناده ضعيف اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر الهاشمي انا ابو علي
اللولوي نا ابو داود نا احمد بن محمد بن حنبل نا هشيم نا يزيد بن ابي زياد عن سالم بن ابي 60
الجعد عن جابر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يغتسل بالصاع ويتوضا بالمد ٥ ٥٥

باب احكام المياه

قال الله تعالى
وانزلنا من السما ما طهورا والطهور هو المطهر اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن
احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن صفوان بن سليم عن سعيد بن سلمة من ال ابن الازرق
ان المغيرة بن ابي بردة وهو من بني عبد الدار اخبره انه سمع ابا هريرة يقول سال رجل رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انا نركب البحر ونحمل معنا القليل من الما فان توضانا به عطشنا
افنتوضا بما البحر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الطهور ماؤه الحل ميتته ٥ هذا حديث
حسن صحيح ويروى انا نركب ارماثا لنا في البحر والارماث جمع الرمث وهي خشب يضم بعضها
الى بعض وتشد ثم يركب ٥ قال رضي الله عنه في هذا الحديث فوايد منها ان التوضي بما البحر يجوز مع
تغير لونه وطعمه وهو قول اكثر اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وعامة العلما وروي عن ابن عمر
وعبد الله بن عمرو كراهية الوضوء بما البحر وكذلك كل ما نبع من الارض على اي لون وطعم كان جاز الوضوء به
وكذلك كل ما تغير لطول اللبث في المكان وفيه دليل على ان الطهور هو المطهر لانهم سالوا عن تطهير
ما البحر لا عن طهارته فلولا انهم عرفوا من الطهور المطهر لكان لا يزول اشكالهم بقوله هو الطهور ماؤه
وذهب اصحاب الراي الى ان الطهور هو الطاهر في قوله تعالى وانزلنا من السما ما طهورا حتى جوزوا
ازالة النجاسة بالمايعات الطاهرة مثل الخل وما الورد والريق وغيرها وجوز الاصم الوضوء بها
وعند بعضهم الطهور ما يتكرر منه التطهير كالصبور اسم لمن يتكرر منه الصبر والشكور اسم ٥
لمن يتكرر منه الشكر وهو قول مالك وكذلك جوز الوضوء بالما المستعمل وفيه دليل على
ان حكم جميع انواع حيوان البحر اذا ماتت سوا في الحل واحد وهو ظاهر القران قال الله تعالى
احل لكم صيد البحر ٥

باب الما الذي لا ينجس

اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري نا حاجب بن احمد
الطوسي نا عبد الرحيم بن منيب نا جرير عن محمد بن اسحق عن محمد بن جعفر بن الزبير عن
عبيد الله بن عبد الله بن عمر عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سيل عن الما يكون في الفلاة
وما يرد من السباع والدواب قال اذا كان الما قلتين ليس يحمل الخبث ٥ قال رضي الله عنه اي عليه
في هذا الحديث بيان ان الما اذا بلغ قلتين ووقعت فيه نجاسة لم تغيره انه لا ينجس ٥
وقوله ليس يحمل الخبث اي يدفعه عن نفسه كما يقال فلان لا يحتمل الضيم اي ياباه ويدفعه
عن نفسه وروى الشافعي عن مسلم بن خلد عن ابن جريج باسناد لم يحضره ذكره هذا الحديث
وقال فيه بقلال هجر قال ابن جريج وقد رايت قلال هجر فالقلة تسع قربتين او قربتين وشي

قال ابو عبيد قوله قلتين يعني من هذه الحباب العظام واحدتها قلة وهي معروفة بالحجاز
والجمع قلال ويقال سميت قلة لانها تقل اي ترفع قال رضي الله عنه وقد راى الشافعي القلتين
خمس قرب وقدرها اصحابه بخمسمايه رطل وزنا كل قربة مايه رطل ومن ذهب الى تحديد الما بالقلتين
وقال اذا بلغ الما هذ الحد ووقعت فيه نجاسة لا ينجس ما لم يتغير ريحه او طعمه او لونه من النجاسة
الشافعي واحمد واسحق وابو عبيد وابو ثور وجماعة من اصحاب الحديث وقدر بعض اصحاب الراي الما
الكثير الذي لا ينجس بان يكون عشرة اذرع في عشرة اذرع وهذا التحديد لا يرجع الى اصل شرعي يعتمد عليه وحده
بعضهم بان يكون في غدير عظيم بحيث لو حرك منه جانب لم يضطرب جانب الاخر وهذا
في غاية الجهالة لاختلاف احوال المحركين في القوة والضعف وذهب جماعة من اهل العلم الى ان
الما القليل لا ينجس بوقوع النجاسة فيه ما لم يتغير طعمه او ريحه وهو قول الحسن وعطا والنخعي و
قال الزهري واحتجوا بما اخبرنا ابو القسم عبد الله بن محمد الحنيفي انا ابو الحرث طاهر بن
محمد الطاهري نا ابو محمد الحسن بن محمد بن حليم نا ابو الموجه محمد بن عمرو بن الموجه نا صدقة بن الفضل
انا ابو اسامة عن الوليد بن كثير عن محمد بن كعب القرظي عن عبيد الله بن عبد الرحمن بن رافع بن خديج عن
ابي سعيد الخدري قال قيل يا رسول الله انتوضا من بير بضاعة وهي بير يلقى فيها الحيض ولحم الكلاب
والنتن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الما طهور لا ينجسه شي هذا حديث حسن صحيح
ورواه هناد ومحمد بن العلا وغيرهما عن ابي اسامة هذ الحديث وقالوا عن عبيد الله بن عبد الله بن
رافع بن خديج عن ابي سعيد وقال يونس بن بكير عبد الله بن عبد الرحمن وقال عبد الله بن ابي سلمة
عبد الله بن عبد الله بن رافع قال رضي الله عنه وهذ الحديث غير مخالف لحديث ابن عمر
في القلتين لان ما بير بضاعة كان كثيرا لا يغيره وقوع هذه الاشيا فيه قال قتيبة بن سعيد
سالت قيم بير بضاعة عن عمقها قلت اكثر ما يكون الما فيها قال الى العانة قلت فاذا انقص
قال دون العورة قال ابو داود مددت ردائي عليها فاذا عرضها ستة اذرع ورايت
فيها ما متغير اللون قال رضي الله عنه اذا تغير لون الما وطعمه او ريحه بوقوع النجاسة فيها
نجس سوا كان التغير قليلا او كثيرا وسوا فيه قليل الما وكثيره فان زال التغير بمرور
الزمان عليه نظر ان كان الما قدر قلتين عاد طهورا وان كان اقل فهو نجس حتى يكاثر فيبلغ قلتين
ولو وقع في الما شي طاهر ولم يتغير احد اوصافه فهو على طهارته سوا كان الما قليلا او كثيرا
فان تغير احد اوصاف الما نظر ان تغير بما لا يمكن صون الما منه كالتراب واوراق الاشجار
فهو طهور وكذلك ان تغير بما لا يخالطه كالدهن والعود يقع فيه فيغيره فهو طهور
وان تغير بخليط يمكن صون الما عنه كالزعفران والدقيق والخل واللبن ونحوها فهو طاهر
غير طهور اذا كان التغير كثيرا بحيث يضاف الما اليه وان كان قليلا لا يضاف اليه الما فهو طهور
وقال اصحاب الراي هو طهور وان كثر التغير قال رضي الله عنه وفي قوله ان الما طهور دليل

على ان غير الما لا يطهر حتى لا يجوز الوضو بشي من الانبذة لان اسم الما لا يقع عليه وان كان مشتدا
فهو خمر نجس وهو قول اكثر اهل العلم واليه ذهب مالك والشافعي واحمد واسحق وابو يوسف
وكرهه الحسن وابو العاليه وقال الاوزاعي يجوز الوضو بجميع الانبذة وقال الثوري وابو حنيفة يجوز
بنبيذ التمر عند عدم الما وقال محمد بن الحسن يجمع بين الوضو به والتيمم ويقال هذا قول اسحق
واحتجوا بما روي عن ابي زيد عن ابن مسعود قال سالني رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة الجن
ما في اداوتك فقلت نبيذ فقال تمرة طيبة وما طهور فتوضا منه وهذا حديث غير ثابت
لان ابا زيد مجهول وقد صح عن علقمة عن عبد الله بن مسعود قال لم اكن ليلة الجن مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم ولئن ثبت فلم يكن ذلك نبيذا متغيرا انما كان ما معدا للشرب نبذ فيه
تميرات ليجتذب ملوحته يدل عليه ان الله تعالى قال فلم تجدوا ما فتيمموا نقل من الما عند
عدمه الى التيمم فلا يجوز ان يتخللهما شي اخر كما في الكفارة نقل من الرقبة الى الصوم فقال
فمن لم يجد فصيام شهرين ثم لا يتخللهما غيرهما وكل مايع لا يجوز الوضو به فلا يغسل به
نجاسة لا يطهر لان الله تعالى خص الما بالتطهير ومن علينا به فقال وانزلنا من السما ما طهورا
وقال وينزل عليكم من السما ما ليطهركم به فلو قلنا يشاركه فيه غيره لذهب معنى التخصيص
وهو قول عطا والشعبي وجوز اصحاب الراي ازالة النجاسة بالمايعات الطاهرة مثل الخل وما
الورد والبصاق ونحوها الا الدهن واللبن ولو جاز ازالة النجاسة بمايع سوى الما لجاز الوضو به

باب النهي عن البول في الما الدايم

اخبرنا ابو علي حسان بن سعيد المنيعي انا ابو طاهر الزيادي انا ابو بكر محمد بن الحسين
القطان نا احمد بن يوسف السلمي نا عبد الرزاق انا معمر عن همام بن منبه قال نا ابو هريرة قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبال في الما الدايم الذي لا يجري ثم يغتسل به هذا حديث
متفق على صحته اخرجه مسلم عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق واخرجاه من اوجه عن ابي هريرة
والدايم الساكن يقال دام الما يدوم دوما اذا سكن وادمته سكنته ويقال للطاير اذا صف
جناحيه في الهوا وسكنهما فلم يحركهما قد دوم الطاير تدويما وهو من هذا ايضا ويقال هذا الحرف
من الاضداد يقال للساكن دايم وللداير دايم يقال اصابني دوام اي دوار وقيل دوم الطاير
اي دار قال رضي الله عنه فيه دليل على ان الما اذا كان في حد القلة ينجس بالبول فيه وان
لم يتغير وان حكم الما الجاري بخلافه من حيث ان الما الجاري اذا خالطه النجس فالجري الذي
يتلوه يرد عليه فيغلبه فيصير في معنى المستهلك وقد قال الشافعي في القديم ان الما الجاري
وان قل لا ينجس الا بالتغير وروي عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يغتسل
احدكم في الما الدايم وهو جنب فقيل كيف يفعل يا ابا هريرة قال يتناوله تناولا اخبرنا
عمر بن عبد العزيز بن القاشاني انا القاسم بن جعفر الهاشمي انا ابو علي اللولوي نا ابو داود نا مسدد

ويقال ثم

نا يحيى عن محمد بن عجلان سمعت أبي يحدث عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يبولن أحدكم في الماء الدائم ولا يغتسل فيه من الجنابة، ففيه دليل على أن الاغتسال للجنب
في الماء القليل الراكد يسلب حكمه كالبول فيه يسلب حكمه غير أن البول ينجسه لأنه
نجس، والغسل لا ينجسه لأن بدن الجنب ليس بنجس لكن يسلب طهوريته ويستدل به من
لا يجوز الوضوء بالماء المستعمل، وفيه دليل على أن الجنب إذا أدخل يده فيه ليتناول الماء لا
يتغير به حكم الماء، وإن أدخل فيه ليغسلها من الجنابة تغير حكمه.

باب طهارة سؤر الهرة والسباع سوى الكلب

أخبرنا أبو الحسن الشيرزي أنا زاهر بن أحمد أنا أبو إسحاق الهاشمي أنا أبو مصعب عن مالك
عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن حميدة بنت عبيد بن رفاعة عن كبشة بنت كعب بن مالك
وكانت تحت ابن أبي قتادة أن أبا قتادة دخل فسكبت له وضوءا فجاءت هرة تشرب منه
فأصغى لها الإناء حتى شربت قالت كبشة فرآني أنظر إليه فقال أتعجبين يا ابنة أخي قالت
فقلت نعم فقال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إنها ليست بنجس إنها من الطوافين عليكم
أو الطوافات. هذا حديث حسن صحيح، وأبو قتادة اسمه الحارث بن ربعي، وقوله
أصغى لها الإناء أي أماله ليسهل عليها التناول، وروي عن عائشة قالت في الهرة رأيت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يتوضأ بفضلها، وهذا قول عامة أهل العلم أن سؤر الهرة طاهر، وقوله
إنما هي من الطوافين عليكم أو الطوافات يتأول على وجهين أحدهما شبهها بالمماليك
وخدم البيت الذين يطوفون على أهله للخدمة كقوله تعالى طوافون عليكم بعضكم
على بعض يعني المماليك والخدم، وقال إبراهيم إنما الهرة كبعض أهل البيت ومنه قول ابن عباس
إنما هي من متاع البيت، والآخر شبهها بمن يطوف للحاجة والمسألة يريد أن الأجر في
مواساتها كالأجر في مواساة من يطوف للحاجة والمسألة. أخبرنا عبد الوهاب
بن محمد الكسائي أنا عبد العزيز بن أحمد الخلال أنا أبو العباس الأصم ح وأخبرنا أحمد
بن عبد الله الصالحي ومحمد بن أحمد العارف قالا أنا أبو بكر أحمد بن الحسن الحيري نا أبو العباس
الأصم أنا الربيع أنا الشافعي أنا سعيد بن سالم عن ابن أبي حبيبة أو أبي حبيبة عن داود
بن الحصين عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سئل أنتوضأ بما أفضلت
الحمر قال نعم وبما أفضلت السباع كلها، وروى غيره عن الربيع وقال عن ابن أبي حبيبة
بلا شك، وابن أبي حبيبة هو إبراهيم بن إسمعيل بن أبي حبيبة الأشهلي. واختلف أهل العلم
في سؤر السباع فذهب أكثرهم إلى طهارته إلا سؤر الكلب والخنزير فإنه نجس عند الأكثرين،
وذهب قوم إلى نجاسة سؤر السباع إلا سؤر الهرة، وهو قول أصحاب الرأي، وقال
مالك والأوزاعي إذا شرب الكلب من إناء ولم يجد ماء غيره توضأ به، وقال الثوري يتوضأ به ثم يتيمم

وذهب أصحاب الرأي إلى أنه سؤر الحمار والبغل مشكوك فيه فإذا لم يجد ماء آخر يجمع بين الوضوء به وبين
التيمم. بلغنا أن سفيان الثوري قال لم نجد في أمر الماء إلا السعة، وقال الربيع سئل الشافعي عن الذبابة
تقع على النتن ثم تطير فتقع على ثوب الرجل قال الشافعي يجوز أن يكون في طيرانها ما ييبس ما
برجليها فإن كان كذلك وإلا فالشيء إذا ضاق اتسع.

باب غسل نجاسة الكلب

أخبرنا أبو الحسن الشيرزي أنا زاهر بن
أحمد أنا أبو إسحاق الهاشمي أنا أبو مصعب عن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا شرب الكلب في إناء أحدكم فليغسله سبع مرات.
هذا حديث متفق على صحته أخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف وأخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى
كلاهما عن مالك. أخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائي أنا عبد العزيز بن أحمد الخلال
نا أبو العباس الأصم ح وأخبرنا أحمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن أحمد العارف قالا أنا أبو بكر الحيري
نا أبو العباس الأصم أنا الربيع أنا الشافعي أنا ابن عيينة عن أيوب بن أبي تميمة عن ابن سيرين عن أبي هريرة
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم فليغسله سبع مرات أولاهن أو أخراهن
بتراب. هذا حديث صحيح أخرجه مسلم عن زهير بن حرب عن إسمعيل بن إبراهيم عن هشام بن حسان
عن محمد بن سيرين، ومحمد بن سيرين كنيته أبو بكر مولى أنس بن مالك الأنصاري بصري مات بعد الحسن البصري
بقليل، مات الحسن سنة عشر ومائة ومات ابن سيرين بعده بمائة يوم، ورواه عبد الله بن المغفل عن النبي
صلى الله عليه وسلم وقال عفروه الثامنة بالتراب، وروى معتمر بن سليمان عن أيوب حديث أبي هريرة
وزاد فيه وإذا ولغت الهرة غسل مرة، وأكثر الرواة لم يذكروا فيه الهرة، وعامة أهل العلم على طهارة
سؤر الهرة لحديث أبي قتادة. قال رضي الله عنه ذهب أكثر أهل الحديث إلى أن الكلب إذا شرب
من إناء فيه ماء قليل أو مائع آخر أنه ينجس ولا يطهر الإناء إلا بأن يغسل سبع مرات أحدهن مكدرة بالتراب،
وقال مالك والأوزاعي لا ينجس الماء ولكن يجب غسله سبعا تعبدا، وقال أصحاب الرأي لا عدد في غسله
ولا تعفير بل هو كسائر النجاسات، وقاس الشافعي الخنزير على الكلب في أنه إذا شرب من إناء
أو أصاب بدنه مكانا رطبا يجب غسله سبع مرات أحدهن بالتراب، وعامة أهل العلم
على أن الكلب مخصوص به لأن العرب كانت تقتني الكلاب من أنفسها وتألفها فلما كانت
نجاسة مألوفة غلظ الشرع الحكم في غسلها فطما لهم عن عادتهم كالخمر لما كانت نجاسة
مألوفة غلظ الأمر في شربها بإيجاب الحد نكالا وسائر النجاسات. فأما إذا أصاب بدنه اليابس
مكانا يابسا أو مشى على مكان يابس فلا ينجس، روي عن ابن عمر أنه قال كنت أبيت في المسجد
في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت الكلاب تقبل وتدبر في المسجد فلم يكونوا يرشون
شيئا من ذلك.

باب غسل دم الحيض

أخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائي أنا عبد العزيز بن أحمد الخلال نا أبو العباس الأصم ح

الخلال

واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد العارف قالا انا ابو بكر الحيري
نا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا مالك ح واخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم
بن جعفر الهاشمي انا ابو علي اللولوي نا ابو داود نا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن هشام بن عروة
عن فاطمة بنت المنذر عن اسما بنت ابي بكر قالت سالت امراة رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقالت يا رسول الله ارايت احدانا اذا اصاب ثوبها الدم من الحيضة كيف تصنع فقال النبي
صلى الله عليه وسلم اذا اصاب ثوب احديكن الدم من الحيضة فلتقرصه ثم لتنضحه بالما
ثم تصلي فيه واخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا
ابو مصعب عن مالك بهذا الاسناد وقالت تصنع قال لتقرصه ثم لتنضحه بما ثم لتصل
هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف عن مالك واخرجه مسلم
عن محمد بن حاتم عن يحيى بن سعيد عن هشام قال رضي الله عنه فيه دليل على ان العدد
والتعفير في غسل نجاسة غير الكلب غير شرط بل ان كانت النجاسة غير مرئية فصب
عليها ما واحدا اتى على جميعها نحكم بالطهارة ويستحب ان يغسل ثلثا لقول النبي صلى الله
عليه وسلم فلا يغمس يده في الانا حتى يغسلها ثلثا وان كانت النجاسة عينية كالدم
والروث تحتها وتقرصها ثم تغسلها بالما والقرص ان يقتص على موضع النجاسة
بالاصبع وتغمزه غمزا جيدا او تدلكه حتى يتحلل ما تشرب به من الدم والمراد من النضح
المذكور في الحديث هو الغسل فان بقي لها اثر بعد الغسل فهو طاهر سيلت
عايشة عن الحايض يصيب ثوبها الدم قالت تغسله فان لم يذهب اثره فلتغيره
بشي من صفرة واذا اراد غسل النجاسة يجب ان يصب الما على المحل النجس فان
اورد المحل النجس على الما والما اقل من قلتين نجس الما ولا يطهر المحل لقول النبي
صلى الله عليه وسلم اذا استيقظ احدكم من نومه فلا يغمس يده في الانا حتى
يغسلها ثلثا ومعقول ان ما يصيب على يده من الانا اقل مما في الانا من الما ثم
حكم للانا بالتطهير اذا كان واردا او للاكثر بخلافه اذا كان موردا عليه
النجاسة ه

باب البول يصيب الارض

اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائي نا عبد العزيز بن احمد الخلال نا ابو العباس
الاصم ح واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد العارف قالا انا
ابو بكر احمد بن الحسن الحيري نا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا سفين بن عيينة
عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال دخل اعرابي المسجد فقال
اللهم ارحمني ومحمدا ولا ترحم معنا احدا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد تحجرت
واسعا قال فما لبث ان بال في ناحية المسجد فكانهم عجلوا عليه فنهاهم النبي صلى الله
عليه وسلم

كيفه

ثم امر

ثم امر بذنوب من ما او سجل من ما فاهريق عليه ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم علموا ويسروا
ولا تعسروا هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد من رواية عبيد الله بن عبد الله
عن ابي هريرة واخرجه مسلم من رواية انس بن مالك قوله تحجرت واسعا يريد ضيقت
رحمة الله التي وسعت كل شي واصل الحجر المنع وقوله تعالى وحرث حجر اي محرم ممنوع
والذنوب الدلو ملأى ما وقوله تعالى ذنوبا مثل ذنوب اصحابهم اي نصيبا من العذاب ويروى
انه صلى الله عليه وسلم قال لا تزرموه اي لا تقطعوا عليه بوله والازرام القطع والسجل
الدلو الكبير ايضا قال رضي الله عنه وفيه دليل على ان الارض اذا اصابها بول او نجاسة
مايعة كالخمر ونحوها فصب عليها الما حتى غلبها نحكم بطهارتها وان لم تحفر ولم ينقل التراب
وهو قول كثير من اهل العلم واليه ذهب الشافعي وذهب قوم الى انها لا تطهر حتى
ينقل التراب لانه يروى في الحديث خذوا ما بال عليه من التراب والقوه واهريقوا على
مكانه ما وذلك ضعيف لانه يروى مرسلا وفيه دليل على ان الارض اذا اصابتها نجاسة
لا تطهر بالجفاف ولا بشروق الشمس عليها الا بالما وهو قول اكثر اهل العلم وقال ابو قلابة
تطهر بالجفاف وقال قوم اذا اشرقت عليها الشمس حتى ذهب اثر النجاسة تطهر
وهو قول اصحاب الراي واحتجوا بما اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللولوي
نا ابو داود نا احمد بن صالح نا عبد الله بن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب حدثني حمزة
بن عبد الله بن عمر قال قال ابن عمر كنت ابيت في المسجد في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
وكنت فتى شابا عزبا وكانت الكلاب تبول وتقبل وتدبر في المسجد فلم يكونوا يرشون
شيا من ذلك صحيح وتاول بعضهم الحديث على انها كانت تبول خارج المسجد وتقبل وتدبر
في المسجد عابرة وكان ذلك في اوقات نادرة ولم يكن للمسجد ابواب تمنعها من العبور
وفي الحديث دليل على طهارة غسالة النجاسة اذا لم يكن فيها تغير غير انها لا يكون مطهرة
وهو قول الشافعي وذهب قوم الى نجاستها لان النجاسة تحولت عن المحل اليها وهو قول
اصحاب الراي ولو كانت الغسالة نجسة لكان المحل نجسا لان البلل الباقي فيه بعض هذه الغسالة
فلما حكمنا بطهارة المحل مع بقا البلل فيه علم به طهارة الغسالة واستهلاك النجاسة كما لو وقعت
نجاسة في ما كثير ولم يتغير منها الما صارت النجاسة مستهلكة من غير ان ظهر لها اثر في الما
ولو اختلطت بالتراب نجاسة جامدة فلا تطهر بصب الما عليه حتى ينقل ذلك التراب
فيكون ما تحته طاهرا ه

باب بول الصبي الذي لم يطعم

اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا
ابو مصعب عن مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن
ام قيس بنت محصن انها اتت بابن لها صغير لم ياكل الطعام الى رسول الله صلى الله عليه

وسلم

يبع

فاجلسه رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجره فبال على ثوبه فدعا بما فنضحه ولم يغسله هذا
حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف عن مالك واخرجه مسلم عن محمد
بن رمح عن الليث عن ابن شهاب قال الخطابي النضح امرار الما عليه رفقا من غير مرس ولا دلك
ومنه قيل للبعير الذي يستقى عليه الناضح والغسل انما يكون بالمرس والعصر ه واخبرنا احمد
بن عبد الله الصالحي انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري انا حاجب بن احمد الطوسي نا عبد الرحيم
بن منيب نا سفين عن الزهري عن عبيد الله عن ام قيس بنت محصن قالت اتيت النبي صلى الله
عليه وسلم بابن لي لم ياكل فبال عليه فدعا بما فرشه ه هذا حديث صحيح قال رضي الله عنه
بول الصبي الذي لم يطعم نجس كبول غيره غير انه يكتفى فيه بالرش وهو ان ينضح الما
عليه بحيث يصل الى جميعه فيطهر من غير مرس ولا دلك واليه ذهب غير واحد من
الصحابة منهم علي بن ابي طالب وبه قال عطا بن ابي رباح والحسن وهو قول الشافعي واحمد واسحق
وقالوا ينضح بول الغلام ما لم يطعم ويغسل بول الجارية ويروى عن ابي السمح عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم انه قال يغسل من بول الجارية ويرش من بول الغلام اخبرنا
عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللولوي نا ابو داود نا مسدد والربيع بن نافع
المعنى قالا انا ابو الاحوص عن سماك عن قابوس عن لبابة بنت الحرث قالت كان الحسين
بن علي في حجر رسول الله صلى الله عليه وسلم فبال عليه فقلت البس ثوبا واعطني ازارك
حتى اغسله قال انما يغسل من بول الانثى وينضح من بول الذكر ه ولبابة بنت الحرث هي ام
الفضل بن العباس بن عبد المطلب ه اخبرنا ابو عثمن الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو
العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا بندار نا معاذ بن هشام حدثني ابي عن قتادة عن ابي حرب
بن ابي الاسود عن ابيه عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
في بول الغلام الرضيع ينضح بول الغلام ويغسل بول الجارية قال قتادة وهذا ما لم يطعما
فاذا طعما غسلا جميعا قال ابو عيسى رفع هشام الدستوائي هذا الحديث عن قتادة
ووقفه سعيد بن ابي عروبة عن قتادة ولم يرفعه وقالت ام سلمة بول الغلام
يصب عليه الما صبا ما لم يطعم وبول الجارية يغسل طعمت او لم تطعم وذهب جماعة
الى وجوب غسله كساير الابوال وهو قول النخعي والثوري واصحاب الراي ٥

باب المني يصيب الثوب

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن
يوسف نا محمد بن اسمعيل نا مسدد نا عبد الواحد نا عمرو بن ميمون عن سليمان
بن يسار قال سالت عايشة عن المني يصيب الثوب فقالت كنت اغسله من
ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيخرج الى الصلوة واثر الغسل في ثوبه بقع الما

هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن ابي كامل الجحدري عن عبد الواحد بن زياد
64 قوله بقع الما جمع بقعة مثل نقرة ونقر ونطفة ونطف والبقعة قطعة
من الارض تخالف لونها لون ما يليها ويقال لها ايضا بقعة بفتح البا وجمعها بقاع مثل قصعة
وقصاع ه اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائي انا عبد العزيز بن احمد الخلال انا ابو العباس
الاصم ح واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد العارف قالا انا ابو بكر احمد
بن الحسن الحيري نا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا ابن عيينة عن منصور بن ابرهيم
عن همام بن الحرث عن عايشة قالت كنت افرك المني من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم
هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن محمد بن حاتم عن ابن عيينه وهمام بن الحرث النخعي كوفي
روى عنه ابرهيم بن يزيد النخعي اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي انا ابو طاهر
الزيادي انا ابو حامد احمد بن محمد بن يحيى بن بلال نا ابو الازهر احمد بن الازهر نا يزيد بن هارون
انا هشام عن ابي معشر عن ابرهيم عن الاسود عن عايشة مثله اخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى
عن خالد بن عبد الله عن خالد عن ابي معشر ورواه حماد بن ابي سليمان عن ابرهيم عن علقمة
والاسود عن عايشة ثم يصلي فيه قال رضي الله اختلف اهل العلم في طهارة مني الادمي
فذهب قوم الى طهارته يروى ذلك عن ابن عباس وسعد قال ابن عباس المني بمنزلة
المخاط فامطه عنك ولو باذخرة وبه قال عطا وهو قول سفين والشافعي واحمد
واسحق وقالوا يفرك وذهب قوم الى انه نجس يجب غسله روى ذلك عن عمر بن
الخطاب وهو قول سعيد بن المسيب وبه قال مالك والاوزاعي وقال اصحاب الراي هو
نجس يغسل رطبه ويفرك يابسه ومن قال بطهارته قال احاديث الغسل لا تخالف حديث
الفرك وهو على طريق الاستحباب والنظافة حتى لا يرى على ثوبه اثره ه ومني ساير
الحيوانات نجس عند الاكثرين واتفقوا على نجاسة المذي والودي كالدم ويجب غسله
عند عامة اهل العلم وذهب بعضهم الى انه يجزيه النضح في المذي وقال احمد ارجو ان
يجزيه النضح بالما واحتجوا بما روي عن سهل بن حنيف قال كنت القى من المذي شدة
فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يجزيك من ذلك الوضو قلت كيف بما
يصيب الثوب منه قال يكفيك ان تاخذ كفا من ما فتنضح به ثوبك حتى ترى انه اصاب منه
وسيل ابرهيم عن الجرح يخرج منه الشي يعني الصديد قال هو بمنزلة الدم ومثله عن
قتادة والحكم وحماد وهذا قول عامة اهل العلم وقال الحسن ليس بشي حتى يخرج منه
الدم العبيط ٥

باب الاذى يصيب النعل

اخبرنا ابو القسم عبد الله بن محمد
الحنيفي انا ابو الحرث طاهر بن محمد الطاهري السهلي انا ابو محمد الحسن بن محمد بن حليم

نا ابو الموجه محمد بن عمرو بن الموجه انا عبدان انا عبد الله انا حماد بن سلمة انا ابو نعامة السعدي
عن ابي نضرة عن ابي سعيد الخدري ان النبي صلى الله عليه وسلم بينما هو قايم اذ وضع نعليه على
يساره فلما راى القوم ذلك القوا نعالهم فلما قضى صلوته قال ما حملكم على القايكم نعالكم قالوا رايناك
القيت فالقينا قال ان جبريل اخبرني ان فيهما اذى فاذا جا احدكم الى المسجد فان كان بنعليه اذى
فليمسحه وليصل فيهما ه وابو نضرة العبدي اسمه المنذر بن مالك بن قطعة مات قبل
الحسن بقليل اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللولوي نا ابو داود نا
احمد بن حنبل نا ابو المغيرة ح قال ابو داود ونا العباس بن الوليد بن مزيد اخبرني ابي ح قال
ابو داود ونا محمود بن خالد نا عمر يعني ابن عبد الواحد عن الاوزاعي المعنى قال انبئت
ان سعيد بن المقبري حدث عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
اذا وطي بنعله احدكم الاذى فان التراب له طهور ه قال شيخ الامام ذهب بعض
اهل العلم الى ظاهر هذا الحديث منهم النخعي كان يمسح النعل والخف يكون به السرقين
عند باب المسجد فيصلي بالقوم وبه قال الاوزاعي وابو ثور وذهب اكثر اهل العلم الى انه
لا يطهر الا بالما كالبدن والثوب وتاول الحديث على ما اذا مر على شي يابس منها فعلق
به يزيله ما بعده ه كما اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا
ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن محمد بن عمارة عن محمد بن ابرهيم عن ام ولد
لابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف انها سالت ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم
فقالت اني امراة اطيل ذيلي وامشي في المكان القذر فقالت ام سلمة قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم يطهره ما بعده وقال ابن عباس ان وطيت على قذر رطب فاغسله
وان كان يابسا فلا وفي حديث ابي سعيد دليل على جواز الصلوة في النعل وان الادب
اذا نزع نعليه ان يضعهما عن يساره فان كان على يساره ناس فبين رجليه ه اخبرنا
عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللولوي نا ابو داود نا عبد الوهاب
بن نجدة نا بقية وشعيب بن اسحق عن الاوزاعي حدثني محمد بن الوليد عن سعيد
بن ابي سعيد عن ابيه عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا صلى احدكم
فخلع نعليه فلا يوذي بهما احدا ليجعلهما بين رجليه او ليصل فيهما ه اخبرنا
عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللولوي نا ابو داود نا الحسن بن علي نا عثمان
بن عمر نا صالح بن رستم ابو عامر عن عبد الرحمن بن قيس عن يوسف بن ماهك عن ابي
هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا صلى احدكم فلا يضع نعليه عن يمينه
ولا عن يساره فيكون عن يمين غيره الا ان لا يكون على يساره احد وليضعهما بين
رجليه ه وفرع ابو سليمان الخطابي ان من خلع نعليه فتركهما من ورايه او عن يمينه او

متباعدة عنه من بين يديه فتعقل بها انسان فتلف ان يجب عليه الضمان كمن وضع حجرا في
غير ملكه ويحتج بحديث ابي سعيد من يذهب الى انه لو صلى وعلى ثوبه او بدنه نجاسة غير
معفوة وهو لا يشعر ثم علم بها ان لا اعادة عليه لان النبي صلى الله عليه وسلم خلع نعله في خلال
الصلوة ولم يستانفها وهو قول سعيد بن المسيب والشعبي كما لو صلى بالتيمم ثم وجد الما
لا يجب عليه الاعادة بالاتفاق وذهب اكثر اهل العلم الى وجوب الاعادة اذا علم انه صلى
مع النجاسة كما لو علم انه صلى محدثا وروي عن ابن عمر انه كان يصلي فراى في ثوبه دما فالقاه
فاتي بثوب اخر فلبسه واعتد بما صلى ه

باب الدباغ

اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق
الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن زيد بن اسلم عن ابن وعلة المصري عن عبد الله بن عباس
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا دبغ الاهاب فقد طهر واخبرنا
عبد الوهاب بن محمد الكسائي انا عبد العزيز بن احمد الخلال نا ابو العباس الاصم انا الربيع
انا الشافعي انا سفين عن زيد بن اسلم بهذا الاسناد وقال ايما اهاب دبغ فقد طهر ه هذا حديث
صحيح اخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى عن سليمان بن بلال عن زيد بن اسلم عن عبد الرحمن بن وعلة السبائي
اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائي انا عبد العزيز بن احمد الخلال نا ابو العباس الاصم ح
واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد العارف قالا انا ابو بكر الحيري نا ابو
العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا ابن عيينة عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن
عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم مر بشاة لمولاة لميمونة ميتة فقال النبي صلى الله عليه وسلم
ما على اهل هذه لو اخذوا اهابها فدبغوه فانتفعوا به قالوا يا رسول الله انها ميتة قال انما
حرم من الميتة اكلها ه هذا حديث متفق على صحته اخرجاه من طرق عن الزهري وروي
عن ميمونة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يطهرها الما والقرظ قال رضي الله اتفق
اهل العلم من الصحابة والتابعين فمن بعدهم ان كل حيوان يوكل لحمه اذا ملك يطهر جلده
بالدباغ الا شي يحكى عن احمد انه كان يقول لا يطهر لما روي عن عبد الله بن عكيم قال اتانا
كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل وفاته بشهرين ان لا ينتفعوا من الميتة باهاب
ولا عصب فكان يقول هذا الحديث ناسخ لما سواه ثم ترك القول به للاضطراب في اسناده
فانه يروي عن عبد الله بن عكيم عن اشياخ لهم وتاوله الاخرون ان نهيه على الانتفاع به قبل
الدباغ قال النضر بن شميل يسمى اهابا ما لم يدبغ فاما ما لا يوكل لحمه فاختلفوا في طهارة
جلده بالدباغ فذهب جماعة الى انه لا يطهر بالدباغ جلد غير الماكول يروى ذلك عن عمر
وعبد الرحمن بن عوف وهو قول الاوزاعي وابن المبارك واسحق وابي ثور لما روي عن ابي
المليح ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن جلود السباع وعن ابي ريحانة عن النبي صلى الله عليه وسلم

نهى عن ركوب النمور وذهب قوم الى انه يطهر الكل بالدباغ الا جلد الكلب والخنزير
وهو قول علي وابن مسعود واليه ذهب الشافعي وذهب اصحاب الراى الى ان جلد الكلب
يطهر بالدباغ وهولاء حملوا النهي في حديث ابي المليح على ما قبل الدباغ وكذلك حديث ابي ريحانة
ولانه جلد النمر انما يركب لشعره والشعر لا يقبل الدباغ وانما نهى عنه لما فيه من الزينة ٥
والخيلا اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ٥
ابو مصعب عن مالك عن يزيد بن عبد الله بن قسيط عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن امه
عن عايشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر ان يستمتع بجلود الميتة اذا دبغت وفي الحديث
دليل على انه يطهر بالدباغ ظاهر الجلد وباطنه حتى يجوز استعماله في الاشيا الرطبة ويجوز الوضو
منه والصلوة معه ٥ اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي ٥
انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا محمد بن مقاتل نا عبد الله انا اسمعيل بن ابي خالد عن
الشعبي عن عكرمة عن ابن عباس عن سودة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت ماتت
لنا شاة فدبغنا مسكها ثم ما زلنا ننبذ فيه حتى صار شنا هذا حديث صحيح وفي
قوله انما حرم اكلها مستدل لمن ذهب الى ان ما عدا الماكول من اجزا الميتة غير محرم
الانتفاع به كالشعر والسن والقرن ونحوها واختلف فيها اهل العلم فذهب قوم الى
ان هذه الاشيا فيها حيوة تنجس بالموت كالجلد واذا دبغ جلد الميتة وعليه شعر
فالشعر لا يطهر بالدباغ وهو قول الشافعي وذهب قوم الى انه لا حيوة في الشعر والريش
ولا ينجس بالموت وجوزوا الصلوة فيها وهو قول حماد ومالك واصحاب الراى قال مالك
لا باس بالصلوة في صوف الميتة وشعرها اذا غسل ولا خير في الصلوة على جلدها وان
دبغ ولم يجوز بيعها وكل حيوان لا يوكل لحمه فذكوته كموته عند بعض اهل العلم وبه قال
الشافعي وذهب قوم الى ان جلده بعد الزكاة طاهر وهو قول مالك واصحاب الراى
والعظم فيه عند بعضهم حيوة تموت بموت الحيوان وينجس بنجاسة الاصل اما الحوت
فميته حلال وعظمه يكون طاهرا بعد الموت وذهب جماعة الى انه لا حيوة في
العظم ولا يحله الموت وهو قول اصحاب الراى وجوزوا استعمال عظام الفيلة
وقال الزهري في عظام الموتى ادركت ناسا من سلف العلما يمتشطون بها ويدهنون
فيها لا يرون باسا وقال ابن سيرين وابرهيم لا باس بتجارة العاج واحتجوا بما روى
عن ثوبان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له اشتر لفاطمة سوارين من عاج
والمراد منه عند الاخرين الذبل وهو عظم سلحفاة البحر لا عظم الفيلة ولا
تحريم في شي من الاواني الطاهرة الا الذهب والفضة فقد صح عن عبد الله بن زيد
ان النبي صلى الله عليه وسلم توضا من ما في تور من صفر وعن عايشة كنت اغتسل

انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم في تور من شبه وعن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم تحت حب
من حجارة فوضع يده فيه حتى توضا ٥

باب التيمم

قال الله تعالى فلم تجدوا ما فتيمموا صعيدا طيبا الاية الصعيد هو التراب والصعيد
وجه الارض والطيب الطاهر اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا
ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن عبد الرحمن بن القسم عن ابيه عن عايشة زوج
النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره
حتى اذا كنا بالبيدا او بذات الجيش انقطع عقد لي فاقام رسول الله صلى الله عليه وسلم ٥
على التماسه واقام الناس معه وليسوا على ما وليس معهم ما فاتى الناس ابا بكر فقالوا الا ترى
ما صنعت عايشة اقامت برسول الله صلى الله عليه وسلم وبالناس وليسوا على ما وليس ٥
معهم ما فجا ابو بكر ورسول الله صلى الله عليه وسلم واضع راسه على فخذي قد نام فقال حبست
رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس وليسوا على ما وليس معهم ما قالت فعاتبني ابو بكر وقال
ما شا الله ان يقول وجعل يطعن بيده في خاصرتي فلا يمنعني من التحرك الا مكان ٥
رسول الله صلى الله عليه وسلم على فخذي فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم حين اصبح
على غير ما فانزل الله تعالى اية التيمم فتيمموا فقال اسيد بن الحضير وهو احد
النقبا ما هي باول بركتكم يا ال ابي بكر قالت عايشة فبعثنا البعير الذي كنت عليه ٥
فوجدنا العقد تحته ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف
وغيره واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما عن مالك وفي الحديث دليل على تاديب الرجل
اهله وولده وان لم يكن سلطانا حيث طعن ابو بكر في خاصرة عايشة وفي رواية
قالت عايشة اقبل ابو بكر فلكزني لكزة شديدة وقال حبست الناس في قلادة

مرح اسيد بن الحضير الخ

باب كيفية التيمم

قال الله تعالى فامسحوا بوجوهكم وايديكم منه ٥ اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي
انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا ادم نا شعبة نا الحكم
عن ذر عن سعيد بن عبد الرحمن بن ابزى عن ابيه قال جا رجل الى عمر بن الخطاب فقال اني
اجنبت فلم اصب الما فقال عمار بن ياسر لعمر بن الخطاب اما تذكر انا كنا في سفر
انا وانت فاما انت فلم تصل واما انا فتمعكت فصليت فذكرت للنبي صلى الله عليه وسلم
فقال النبي صلى الله عليه وسلم انما يكفيك هذا فضرب النبي صلى الله عليه وسلم بكفيه الارض
ونفخ فيهما ثم مسح بهما وجهه وكفيه قال محمد بن اسمعيل قال سليمان بن حرب
عن شعبة كنا في سرية فاجنبنا وقال محمد بن اسمعيل نا محمد بن كثير انا شعبة عن الحكم
عن ذر عن ابن عبد الرحمن عن عبد الرحمن قال عمار لعمر تمعكت فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم

فقال يكفيك الوجه والكفين هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن عبد الله بن
هاشم عن يحيى بن سعيد القطان عن شعبة وزاد فقال عمر اتق الله يا عمار فقال ان شيت لم
احدث به والحكم هو الحكم بن عتيبة ابو محمد الكندى مات سنة خمس عشرة وماية
يروى عن ذر بن عبد الله الهمدانى قال رضى الله عنه في هذا الحديث فوايد منها جواز التيمم
للجنب اذا لم يجد الما وهو قول عامة اهل العلم وكذلك الحايض والنفسا اذا طهرتا وعدمتا
الما صلتا بالتيمم وذهب عمر وابن مسعود الى ان الجنب لا يصلى بالتيمم وان لم يجد الما
شهرا وكان عمر بن الخطاب قد نسى ما ذكره له عمار فلم يقنع بقوله وروى عن ابن مسعود
انه رجع عن قوله وجوز للجنب التيمم اذا عدم الما اخبرنا عبد الوهاب بن
محمد الكساى انا عبد العزيز بن احمد الخلال نا ابو العباس الاصم واخبرنا احمد
بن عبد الله الصالحى ومحمد بن احمد العارف قالا انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيرى نا ابو العباس
الاصم انا الربيع انا الشافعى انا ابرهيم بن محمد عن عباد بن منصور عن ابى رجا العطاردى
عن عمران بن الحصين ان النبى صلى الله عليه وسلم امر رجلا كان جنبا ان يتيمم ثم يصلى فاذا
وجد الما اغتسل ه هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن ابى الوليد عن سلم
بن زرير واخرجه مسلم عن احمد بن سعيد الدارمى عن عبيد الله بن عبد المجيد عن سلم
بن زرير عن ابى رجا وعمران بن الحصين ابو نجيد الخزاعى الازدى نزل البصرة وابو
رجا العطاردى اسمه عمران بن ملحان ويقال عمران بن عبد الله ويقال عمران بن
تيم البصرى وروى عن ابى ذر قال كانت تصيبنى الجنابة فامكث الخمس والست فقال
النبى صلى الله عليه وسلم ان الصعيد الطيب وضوء المسلم وان لم يجد الما عشر سنين فاذا
وجد الما فليمسه بشرته ه قال رضى الله عنه في حديث عمار دليل على ان مسح
الوجه واليدين كاف للجنب كما يكفى للمحدث فمسح الوجه واليدين بالتراب تارة يكون
بدلا عن غسل اعضا الوضو في حق المحدث وتارة يكون بدلا عن غسل جميع البدن
في حق الجنب والحايض والنفسا عند العجز عن استعمال الما لعدم او مرض يخاف
منه الهلاك او زيادة المرض وتارة يكون بدلا عن غسل لمعة من بدنه بان كان على
عضو من اعضا طهارته جرح يخاف من ايصال الما اليه الهلاك او تلف العضو او
زيادة الوجع فعليه ان يغسل الصحيح من اعضايه ويتيمم بالتراب على الوجه واليدين
بدلا عن غسل موضع الجرح واذا ضرب يده على التراب فعلق بها تراب كثير
فلا باس ان ينفخ منها حتى يخف ما عليهما من التراب كما جا في الحديث فلو ان النفخ
جميع ما عليهما من التراب لم يصح تيممه عند بعض اهل العلم وهو قول الشافعى
وذهب بعضهم الى انه يجوز وهو قول اصحاب الراى حتى قالوا لو ضرب يده على صخرة

67

صما لا غبار عليها فمسح وجهه ويديه جاز والاول اولى لقول الله تعالى فلم تجدوا ما فتيمموا صعيدا
طيبا قال ابن عباس الصعيد هو التراب وروى عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم جعلت
لنا الارض كلها مسجدا وجعلت لنا طهورا اذا لم نجد الما فخص التراب بكونه طهورا وعن هذا قال
الشافعى لا يصح التيمم بالزرنيخ والنورة والجص ونحوها انما يجوز بما يقع عليه اسم التراب
من كل ارض سبخها ومدرها وبطحايها وغيرها مما يعلق باليد منه غبار وجوز اصحاب
الراى التيمم بالزرنيخ والجص والنورة وغيرها من طبقات الارض لما روى عن جابر ان النبى
صلى الله عليه وسلم قال جعلت لى الارض مسجدا وطهورا وهذا الحديث مجمل وحديث
حذيفة مفسر والمفسر من الحديث يقضى على المجمل وفي حديث عمار دليل على ان
التيمم ضربة واحدة للوجه والكفين وهو قول على وابن عباس وعمار ومن التابعين
قول الشعبى وعطا بن ابى رباح ومكحول وبه قول الاوزاعى واحمد واسحق وجماعة
اصحاب الحديث وما روى عن عمار انه قال تيممنا الى المناكب فهو حكاية فعله لم ينقله
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رضى الله عنه كما حكى عن نفسه التمعك في حال
الجنابة فلما سال رسول الله صلى الله عليه وسلم وامره بالوجه والكفين انتهى اليه واعرض
عن فعله وذهب جماعة الى ان التيمم ضربتان ضربة للوجه وضربة لليدين الى المرفقين
وهو قول عبد الله بن عمر وجابر ومن التابعين قول سالم بن عبد الله بن عمر والحسن وابرهيم
النخعى وبه قال مالك وسفين الثورى وابن المبارك والشافعى واصحاب الراى ه ه
واحتجوا بحديث ابن الصمة وهو ما اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكساى
انا عبد العزيز بن احمد الخلال نا ابو العباس الاصم واخبرنا احمد بن عبد الله
الصالحى ومحمد بن احمد العارف قالا انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيرى نا ابو العباس الاصم
انا الربيع انا الشافعى انا ابرهيم بن محمد عن ابى الحويرث عن الاعرج عن ابن الصمة
قال مررت على النبى صلى الله عليه وسلم وهو يبول فسلمت عليه فلم يرد على حتى قام
الى جدار فحته بعصا كانت معه ثم وضع يده على الجدار فمسح وجهه وذراعيه
ثم رد على ه هذا حديث حسن وفيه فوايد منها وجوب مسح اليدين الى
المرفقين وهذا اشبه بالاصول غير ان الاول اصح في الرواية وهو مسح الوجه والكفين
ومنها ان التيمم لا يصح ما لم يعلق باليد غبار التراب لان النبى صلى الله عليه وسلم
حت الجدار بالعصا ولو كان بمجرد الضرب كافيا لكان لا يحته ومنها استحباب
الطهارة لذكر الله تعالى ه واخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر
الهاشمى انا ابو على اللولوى نا ابو داود نا احمد بن ابرهيم ابو على الموصلى نا محمد بن ثابت
العبدى نا نافع قال انطلقت مع ابن عمر في حاجة الى ابن عباس فقضى ابن عمر

مرّ

حاجته وكان من حديثه يومئذ ان قال مر رجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم في سكة من
السكك وقد خرج من غائط او بول فسلم عليه فلم يرد عليه حتى كاد الرجل ان يتوارى
في السكة ضرب بيديه على الحائط ومسح بهما وجهه ثم ضرب ضربة اخرى فمسح ذرا
عيه ثم رد على الرجل السلام وقال انه لم يمنعني ان ارد عليك السلام الا اني لم اكن على طهر
اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود نا عبد الاعلى
نا سعيد عن قتادة عن الحسن عن حضين بن المنذر عن المهاجر بن قنفذ انه اتى النبي صلى الله
عليه وسلم وهو يبول فسلم عليه فلم يرد عليه حتى توضأ ثم اعتذر اليه وقال اني كرهت ان
اذكر الله الا على طهر او قال على طهارة وروي عن ابن عمر قال مر رجل على النبي صلى الله عليه وسلم
وهو يبول فسلم عليه فلم يرد عليه ففيه بيان ان رد السلام وان كان فرضا واجبا فالمسلم
على الرجل في مثل هذه الحالة مضيع حظ نفسه فلا يستحق الجواب وفيه دليل على كراهية
الكلام على قضاء الحاجة حيث لم يخبره ولم يعتذر اليه قبل الفراغ وفي الحديث دليل على ان
من اراد ذكر الله تعالى في الحضر وهو على غير طهارة ولا ماء معه انه يتيمم وقال الاوزاعي في
الجنب اذا خاف طلوع الشمس لو اغتسل صلى بالتيمم وقال اصحاب الراي اذا خاف فوت
صلوة الجنازة او صلوة العيد لو اشتغل بالوضوء صلى بالتيمم مع وجود الماء ولم يجوزوا
صلوة الجمعة بالتيمم وهو يقدر على الوضوء فان لم يجد في المصر ماء صلى بالتيمم واعاد اذا
قدر على الماء وقال عطاء انه يصلي بالتيمم وكذلك قال الشافعي اذا لم يجد ماء ولا ترابا صلى لحق
الوقت ثم اعاد اذا قدر على احد الطهورين وقال الحسن في المريض عنده الماء ولا يجد من
يناوله يتيمم واوجب اصحاب الشافعي اعادة الصلوة اذا قدر على من يناوله الماء واما
من صلى بالتيمم في السفر لعدم الماء او تيمم لمرض مخوف في السفر او الحضر ثم برا
وقدر على استعمال الماء فلا قضاء عليه سواء كان جنبا او محدثا سواء كان الوقت باقيا
او فائتا وهو قول اكثر اهل العلم روي عن ابن عمر انه اقبل من الجرف حتى اذا كان
بالمربد تيمم فمسح وجهه ويديه وصلى العصر ثم دخل المدينة والشمس مرتفعة
ولم يعد الصلوة وهذا قول سعيد بن المسيب والشعبي واليه ذهب مالك وسفين
والشافعي واحمد واسحق واصحاب الراي وذهب قوم الى انه يعيد ان كان الوقت
باقيا وهو قول عطاء وطاوس وابن سيرين ومكحول والزهري فاما اذا وجد المتيمم
الماء خلال الصلوة يمضي فيها عند بعض اهل العلم وهو قول مالك والشافعي وذهب جماعة
الى انه يستانف الصلوة بالوضوء وهو قول اصحاب الراي وذهب جماعة الى انه
اذا دخل عليه وقت الصلوة ولا ماء معه وكان على رجاء من وجود الماء يؤخر الصلوة عن
اول الوقت وهو قول عطاء وبه قال مالك وسفين واحمد واصحاب الراي وهو قول

الشافعي وذهب قوم الى انه يعجل الصلوة بالتيمم روي عن ابن عمر انه اقبل من الجرف حتى اذا
كان بالمربد تيمم وصلى العصر ثم دخل المدينة والشمس مرتفعة ولم يعد الصلوة فاما اذا
كان لا يرجو وجود الماء فذهب قوم الى انه يؤخر ايضا وقال الزهري لا يتيمم حتى يخاف ذهاب
الوقت والجريح اذا قدر على غسل بعض اعضاء طهارته عليه ان يغسل الصحيح ويتيمم لاجل
الجرح سواء كان اكثر اعضائه صحيحا او جريحا لما اخبرنا عمر بن عبد العزيز
انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود نا موسى بن عبد الرحمن الانطاكي نا محمد
بن سلمة عن الزبير بن خريق عن عطاء عن جابر قال خرجنا في سفر فاصاب رجلا منا حجر
فشجه في راسه فاحتلم فسال اصحابه هل تجدون لي رخصة في التيمم قالوا ما نجد لك
رخصة وانت تقدر على الماء فاغتسل فمات فلما قدمنا على النبي صلى الله عليه وسلم اخبر
بذلك فقال قتلوه قتلهم الله الا سالوا اذ لم يعلموا فانما شفاء العي السؤال انما كان يكفيه
ان يتيمم ويعصر او يعصب شك موسى على جرحه خرقة ثم يمسح عليها ويغسل ساير
جسده وذهب اصحاب الراي الى انه لا يجمع بين الغسل والتيمم بل ان كان اكثر اعضائه صحيحا
غسل الصحيح ولا تيمم عليه وان كان الاكثر جريحا اقتصر على التيمم ٥ واختلف اهل العلم
في الجنب يخاف من استعمال الماء البرد فقال عطاء بن ابي رباح والحسن يغتسل وان
مات وقال مالك وسفين يصلي بالتيمم وهو كالمريض وقال الشافعي يصلي بالتيمم
ثم يعيد اذا زال العذر وقدر على الغسل لانه من العذر النادر وروي ان عمرو بن العاص اجنب
في ليلة باردة فتيمم وتلى ولا تقتلوا انفسكم ان الله كان بكم رحيما فذكر للنبي صلى الله
عليه وسلم فلم يعنف ٥

كتاب الحيض

قال النبي صلى الله عليه وسلم هذا شيء كتبه الله على بنات ادم وقال بعضهم كان اول
ما ارسل الحيض على بني اسرائيل وحديث النبي صلى الله عليه وسلم اولى

باب تحريم غشيان الحائض

قال الله تعالى فاعتزلوا النساء في المحيض ٥
ولا تقربوهن حتى يطهرن يعني حتى ينقطع دمهن فاذا تطهرن يعني اغتسلن فاتوهن
من حيث امركم الله قال ابن عباس من حيث امركم الله ان تعتزلوهن قال مجاهد امروا ان
ياتوا من حيث نهوا والحيض والمحيض هو سيلان الدم في وقت معلوم فان قيل لم
قال هو اذى وهو مما لا يشك فيه احد قيل الاذى هو المكروه الذي ليس بشديد جدا
كقوله تعالى لن يضروكم الا اذى وقوله ان كان بكم اذى من مطر فالمعنى انه اذى يسير
يعتزل موضعه لا غير ولا يتعدى الى ساير بدنها فتجتنب وتخرج من البيوت كفعل
اليهود والمجوس اخبرنا ابو القسم عبد الله بن محمد الحنيفي انا ابو الحارث
طاهر بن محمد الطاهري السهلي انا ابو محمد الحسن بن محمد بن حليم نا ابو الموجه محمد بن عمرو

بن الموجه انا صدقة انا عبد الرحمن نا حماد بن سلمة عن ثابت عن انس قال كانت اليهود اذا
حاضت المراة منهم لم يواكلوها ولم يجامعوهن في البيوت فسال اصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم فانزل الله تعالى يسالونك عن المحيض الاية فقال النبي صلى الله عليه وسلم افعلوا كل
شي الا الجماع فبلغ ذلك اليهود فقالوا ما يريد هذا الرجل ان يدع لنا شيا الا خالفنا فيه ٥
فجاء عباد بن بشر واسيد بن حضير فقالا يا رسول الله الا نجامعهن فسكت رسول الله صلى الله
عليه وسلم حتى ظننا انه وجد عليهما فخرجا من عنده فاستقبلتهما هدية من لبن الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فبعث في اثارهما فسقاهما فعرفنا انه لم يجد عليهما ٥ ٥
واخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللولوي نا ابو داود
نا موسى بن اسمعيل نا حماد بهذا وقال جامعوهن في البيوت واصنعوا كل شي غير
النكاح ٥ هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن زهير بن حرب عن عبد الرحمن بن
مهدي قال رضي الله عنه اتفق اهل العلم على تحريم غشيان الحائض ومن فعله
عالما عصى ومن استحله كفر لانه محرم بنص القران ولا يرتفع التحريم حتى ينقطع
الدم وتغتسل عند اكثر اهل العلم وهو قول سالم بن عبد الله وسليمان بن يسار ومجاهد
والحسن وابرهيم واليه ذهب عامة العلما لقول الله تعالى فاذا تطهرن فاتوهن
اي اغتسلن وذهب ابو حنيفة الى تجويز غشيانها بعد ما انقطع دمها لاكثر الله
الحيض قبل الغسل واختلف اهل العلم في وجوب الكفارة بوطي الحائض فذهب اكثرهم
الى انه استغفر الله ولا كفارة عليه وهو قول سعيد بن المسيب وسعيد بن جبير
وابرهيم النخعي والقسم وعطا والشعبي وابن سيرين وبه قال ابن المبارك والشافعي
واصحاب الراي وذهب جماعة الى ايجاب الكفارة باتيان الحائض منهم قتادة
والاوزاعي واحمد واسحق وقال الشافعي في القديم لما اخبرنا عبد الواحد
بن احمد المليحي انا عبد الرحمن بن ابي شريح انا ابو القسم البغوي نا علي بن الجعد انا
ابو جعفر الرازي عن عبد الكريم بن ابي المخارق عن مقسم عن ابن عباس ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال في رجل جامع امراته وهي حائض قال ان كان الدم عبيطا
فليتصدق بدينار وان كان صفرة فنصف دينار قال ابو عيسى حديث الكفارة
في اتيان الحائض قد روي عن ابن عباس موقوفا عليه روي انه قال ان اصابها في
فور الدم تصدق بدينار وان كان في انقطاع الدم فنصف دينار وقال قتادة
دينار للحائض ونصف دينار اذا اصابها قبل الغسل وقال احمد يتخير بين الدينار
والنصف وقال الحسن عليه ما على المجامع في نهار رمضان ومن لم يوجب
الكفارة ذهب الى ان حديث ابن عباس لا يصح متصلا مرفوعا

[illegible]

باب مضاجعة الحائض ومخالطتها

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف
نا محمد بن اسمعيل نا سعد بن حفص نا شيبان عن يحيى عن ابي سلمة عن زينب بنت ابي سلمة ٥
حدثته ان ام سلمة قالت حضت وانا مع النبي صلى الله عليه وسلم انفست قلت نعم فدعاني
فادخلني معه في الخميلة قالت وحدثتني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقبلها وهو
صائم وكنت اغتسل انا والنبي صلى الله عليه وسلم من اناء واحد من الجنابة هذا حديث متفق
على صحته اخرجه مسلم عن محمد بن مثنى عن معاذ بن هشام عن ابيه عن يحيى بن ابي كثير ٥
الخميلة ثوب من صوف له خمل ونفست المراة بفتح النون وكسر الفا اذا حاضت
ونفست بضم النون اذا ولدت فهي نفسا قال رضي الله عنه فاما مخالطة الحائض ومضا
جعتها ومباشرتها فوق الازار فغير حرام بالاتفاق واختلفوا فيما تحت الازار فذهب
اكثرهم الى تحريمه خوفا من ان يقع في الحرام قال النبي صلى الله عليه وسلم من رتع حول
الحمى يوشك ان يقع فيه يروى ذلك عن عمر وابن عمر وعايشة وهو قول سعيد بن
المسيب وشريح وعطا وطاوس وقتادة وسعيد بن جبير واليه ذهب مالك والشافعي
وابو حنيفة ورخص فيه بعضهم دون الفرج وهو قول عكرمة ومجاهد وبه قال اسحق
وابو يوسف ومحمد والاول اصح اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد
بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا قبيصة نا سفيان عن منصور
قال عن ابرهيم عن الاسود عن عايشة كنت اغتسل انا والنبي صلى الله عليه وسلم من
اناء واحد كلانا جنب وكان يامرني فاتزر فيباشرني وانا حائض وكان يخرج
راسه الي وهو معتكف فاغسله وانا حائض هذا حديث متفق على صحته
اخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره عن جرير عن منصور واراد بالمبا
شرة ملاقاة البشرة البشرة لا الجماع ٥ اخبرنا عبد الوهاب بن
محمد الكسائي انا عبد العزيز بن احمد الخلال نا ابو العباس الاصم ح واخبرنا
احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد العارف قالا انا ابو بكر احمد بن الحسن
الحيري نا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا سفيان عن ابي اسحق عن
عبد الله بن شداد عن ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يصلي في مرط بعضه علي وبعضه عليه وانا حائض هذا
حديث متفق على صحته اخرجاه من اوجه عن ابي اسحق الشيباني المرط
الكسا ٥ اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي ٥
انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا ابو نعيم الفضل بن دكين سمع زهير

عن منصور بن صفية ان امه حدثته ان عايشة حدثتها ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان يتكي في حجري وانا حايض ثم يقرأ القران ه هذا حديث متفق على صحته اخرجه
مسلم عن يحيى بن يحيى عن داود بن عبد الرحمن المكي عن منصور اخبرنا احمد بن
عبد الله الصالحي انا ابو سعيد محمد بن موسى الصيرفي انا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار
نا احمد بن محمد بن عيسى البرتي نا ابو حذيفة نا سفين عن الاعمش عن ثابت بن عبيد
عن القسم بن محمد عن عايشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها ناوليني الخمرة فقالت اني
حايض قال انها ليست في يدك ه هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى وغيره
عن ابي معوية عن الاعمش وقال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ناوليني الخمرة من
المسجد فقلت اني حايض فقال ان حيضتك ليست في يدك ه الخمرة السجادة يسجد
عليها المصلي يقال سميت خمرة لانها تخمر وجه المصلي عن الارض اي تستره وقوله
ان حيضتك ليست في يدك قال الخطابي الحيضة بكسر الحا الحال التي تلزمها الحايض من
التجنب والتحيض كما قال القعدة والجلسة يريد حال القعود والجلوس فاما
الحيضة مفتوحة الحا فهي الدفعة من دفعات الدم الحيض وفي الحديث من الفقه
ان للحايض ان تناول الشي بيدها من المسجد وان من حلف لا يدخل دارا او مسجدا
فانه لا يحنث بادخال يده او بعض جسده فيه قال قتادة الجنب ياخذ من المسجد ولا
يضع فيه اخبرنا ابو القسم عبد الله بن محمد الحنبعي انا ابو الحرث طاهر بن
محمد الطاهري انا ابو محمد الحسن بن محمد بن حليم نا ابو الموجه محمد بن عمرو انا
صدقة انا وكيع عن مسعر وسفين عن المقدام بن شريح عن ابيه عن عايشة
قالت كنت اشرب وانا حايض فاناوله النبي صلى الله عليه وسلم فيضع
فاه على موضع فيّ واتعرق العرق فيتناوله فيضع فاه في موضع فيّ ه
هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة عن وكيع قولها اتعرق
العرق اي انهسه واخذ ما عليه من اللحم والعرق العظم بما عليه من اللحم و
جمعه عراق يقال عرقت العظم واعترقته وتعرقته اذا اخذت عنه اللحم
باسنانك ه قال رضي الله عنه ولا يجوز للحايض الصلوة والصوم والطواف
والاعتكاف ومس المصحف وقراة القران ولا يجوز للزوج غشيانها ولا ير
تفع التحريم شي منها بانقطاع الدم ما لم تغتسل او تتيمم عند عدم الما الا
الصوم فان الحايض اذا انقطع دمها بالليل ونوت الصوم ووقع غسلها
بالنهار يصح صومها وحكم دم النفاس حكم دم الحيض في منع هذه الاشيا غير
انه لا يتقدر في المقدار واختلف اهل العلم في تقديرها فذهب جماعة الى ان

يوما
10 اقل الحيض يوم وليلة واكثره خمسة عشر يروى ذلك عن علي وهو قول عطا بن
ابي رباح وبه قال الاوزاعي ومالك والشافعي واحمد واسحق وذهب جماعة الى ان اقله
ثلثة واكثره عشرة ايام يروى ذلك عن انس وبه قال الحسن وهو قول الثوري واصحاب
الراي وقال سعيد بن جبير اكثر الحيض ثلثة عشر ويذكر عن علي وشريح ان جاءت
ببينة من بطانة اهلها ممن يرضا دينه انها حاضت ثلثا في شهر صدقت قضى
به شريح في انقضا العدة وصوبه علي رضي الله عنه وعن ابرهيم اقل اقرائها ما كانت

باب وقت النفسا

اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللولوي نا ابو داود نا
احمد بن يونس نا زهير نا علي بن عبد الاعلى عن ابي سهل وهو كثير بن زياد عن مسة
عن ام سلمة كانت النفسا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم تقعد بعد نفاسها
قالت اربعين يوما او اربعين ليلة وكنا نطلي على وجوهنا الورس يعني من الكلف ه ه
ومسة كنيتها ام بسة الازدية قال رضي الله عنه اما النفاس فاقله لحظة
عند مالك والاوزاعي والشافعي وقال ابو حنيفة اقله خمس وعشرون
يوما وقال ابو يوسف احد عشر يوما اما اكثره فاربعون يوما عند اكثر
اهل العلم قالوا تدع الصلوة اربعين يوما الا ان ترى الطهر قبل ذلك فان عليها
ان تغتسل وتصلي فان زاد على الاربعين فلا تدع الصلوة روي هذا عن عمر وابن
عباس وانس وبه قال سفين الثوري وابن المبارك واحمد واسحق واصحاب الراي
وحكاه ابو عيسى الترمذي عن الشافعي وقال قتادة والاوزاعي تقعد كامراة من
من نسايها من غير تحديد وقال الحسن اكثره خمسون يوما وذهب جماعة
الى ان اكثرها ستون يوما وهو قول عطا بن ابي رباح والشعبي وبه قال الشافعي
وقال مكحول ينتظر من الغلام ثلثين يوما ومن الجارية اربعين وهو قول سعيد
بن عبد العزيز واذا بلغت المراة سن الاياس وانقطع دمها مدة ثم رات
الدم فهو حيض عند اكثر اهل العلم وقال عطا والحكم بن عيينة هو استحاضة
فعليها ان تصلي ه

باب الحايض اذا طهرت تقضي الصوم ولا تقضي الصلوة ه

اخبرنا ابو عثمان سعيد بن اسمعيل الضبي انا ابو محمد عبد الجبار بن محمد
الجراحي انا ابو العباس محمد بن احمد بن محبوب نا ابو عيسى محمد بن عيسى الترمذي
نا علي بن حجر انا علي بن مسهر عن عبيدة عن ابرهيم عن الاسود عن عايشة قالت
كنا نحيض عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نطهر فيامرنا بقضا الصيام ولا يامرنا
بقضا الصلوة ه

هذا حديث حسن واخرجه مسلم من رواية معاذة العدوية عن عايشه و
عبيدة هو ابن معتب الضبي الكوفي يكنا باعبد الكريم وهذا قول عامة اهل العلم
ان الحايض اذا طهرت تقضي الصوم ولا تقضي الصلوة وكذلك النفسا والله اعلم
قال ابو الزناد ان السنن لتاتي كثيرا على خلاف الراي فما يجد المسلمون بدا من اتباعها
من ذلك ان الحايض تقضي الصيام ولا تقضي الصلوة ٥ باب

حكم المستحاضة

اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا
ابو علي زاهر بن احمد انا ابو اسحق ابرهيم بن عبد الصمد الهاشمي انا ابو مصعب
عن مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها
قالت فاطمة بنت ابي حبيش لرسول الله صلى الله عليه وسلم يا رسول الله اني قالت
لا اطهر افادع الصلوة قالت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما ذلك
عرق وليس بالحيضة فاذا اقبلت الحيضة فاتركي الصلوة فاذا ذهب قدرها
فاغسلي عنك الدم وصلي ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله
بن يوسف عن مالك واخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة عن وكيع عن هشام وقال
ابو اسامة عن هشام في هذا الحديث ولكن دعي الصلوة قدر الايام التي كنت تحيضين
فيها ثم اغتسلي وصلي وقال ابو معاوية عن هشام في الحديث وتوضاي لكل الصلوة
حتى يجي ذلك الوقت ٥ اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا
ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن نافع عن سليمان بن يسار عن ام سلمة
ان امراة كانت تهراق الدما على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستفتت
لها ام سلمة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لتنظر عدد الليالي والايام التي
كانت تحيضهن من الشهر قبل ان يصيبها الذي اصابها فلتترك الصلوة قدر ذلك
فاذا اخلفت ذلك فلتغتسل ثم لتستثفر بثوب ثم لتصل ٥ ورواه قتيبة
بن سعيد عن الليث عن نافع عن سليمان بن يسار ان رجلا اخبره عن ام سلمة
ان امراة كانت تهراق الدم فذكر معناه وقال فاذا اخلفت ذلك وحضرت
الصلوة فلتغتسل بمعناه وسليمان بن يسار مولى ميمونة بنت الحارث اخو
عطا بن يسار ٥ قال رضي الله عنه اذا استحيضت المراة فجاوز دمها
اكثر الحيض فهي ان كانت مميزة بان كانت ترى زمانا دما اسود ثخينا قويا
ثم ترى رقيقا مشرقا فزمان الدم القوي حيضها تدع فيه الصوم والصلوة
فاذا تغير الى الرقة والاشراق فهو زمان الاستحاضة عليها ان تغتسل وتصلي
وتصوم ثم بعده تتوضا لكل صلوة فريضة الى ان ياتي زمان الدم القوي فتدع

الصلوة وهذا معنى حديث فاطمة بنت ابي حبيش لان النبي صلى الله عليه وسلم لا يقول لها فاذا
71 اقبلت الحيضة فاتركي الصلوة الا وهي تعرف اقبالها وادبارها وقد روى ابن شهاب عن عروة
عن فاطمة بنت ابي حبيش ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها اذا كان دم الحيضة فانه دم
اسود يعرف فاذا كان ذلك فامسكي عن الصلوة وقال مكحول النسا لا يخفى عليهن الحيض
ان دمها اسود غليظ فاذا ذهب ذلك وصارت صفرة رقيقة فانها مستحاضة
فلتغتسل وتصلي وهذا قول مالك والشافعي واحمد واسحق انها تعمل بالتمييز ولا تنظر
الى عادتها لان في العمل بالتمييز اعتبار الشي بذاته وبخاص صفاته وهو نفس الدم فكان اولى
من اعتباره زمانه قال رضي الله عنه وانما تعمل بالتمييز بثلث شرايط احدها ان لا
ينقص الدم القوي عن اقل الحيض والثاني ان لا يزيد على اكثر الحيض والثالث ان لا
ينقص الدم الضعيف المتخلل بين الدمين القويين عن اقل الطهر وهو خمسة عشر
يوما فاذا اختلف شرط من هذه الشرايط بطل العمل بالتمييز وهي بمنزلة مستحاضة
ترى الدم على لون واحد وسبيل هذه ان تراعي عادتها في الطهر والحيض في سالف ايامها
فيقدر عادتها في الحيض من كل شهر تدع الصلوة والصوم ثم تغتسل وبعده تتوضا
لكل صلوة فريضة الى انقضا قدر عادتها في الطهر وهذا معنى حديث ام سلمة لتنظر
عدد الليالي والايام التي كانت تحيضهن من الشهر قبل ان يصيبها الذي اصابها وان كانت
مبتداة استحيضت او رات الدم فان الشافعي يردها الى اقل الحيض وهو يوم
وليلة فتدع الصلوة ذلك القدر اخذا باليقين ثم تغتسل وتصلي ساير الشهر ومنهم
من يردها الى غالب عادات من هي في مثل سنها من نسا عشيرتها وهو قول سفين علة
وقوله عليه السلام في الحديث وانما ذلك عرق قال الخطابي يريد ان ذلك حدث
بها من تصدع العروق فاتصل الدم وليس بدم الحيض الذي يقذفه الرحم لميقات
معلوم وقوله فاذا ذهب قدرها فاغسلي عنك الدم وصلي دليل على انها لا تترك
شيا بعد ذهاب زمان حيضها وقال مالك المستحاضة تتربص بعد زمان حيضها
ثلثة ايام الا ان يزيد الدم على خمسة عشر ولا تتربص الزيادة على خمسة عشر
وقال الحسن تمسك عن الصلوة بعد ايام حيضها يوما او يومين ثم هي بعد ذلك
مستحاضة وقوله في حديث ام سلمة ثم لتستثفر بثوب فالاستثفار
ان تشد ثوبا تحتجز به على موضع الدم لتمنع السيلان ومنه ثفر الدابة يشد
تحت ذنبها فعلى المستحاضة اذا ارادت الصلوة ان تعالج نفسها على قدر الامكان
بما يسد المسلك ويرد الدم من قطن ونحوه فان غلب الدم فقطر وسال بعد
المعالجة بالاستثفار والشد على قدر الامكان يصح صلوتها ولا اعادة عليها ٥

وكذلك حكم سلس البول روي عن عايشه قالت اعتكفت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
امراة من ازواجه مستحاضة فكانت ترى الحمرة والصفرة فربما وضعنا الطست تحتها
وهي تصلي ويجوز للمستحاضة الاعتكاف في المسجد والطواف وقراة القران ويجوز للزوج
غشيانها كما يجب عليها الصلوة والصوم هذا قول اكثر اهل العلم روي ذلك عن علي وابن عباس
وقاله سعيد بن جبير وسعيد بن المسيب والحسن وعطا قالوا في المستحاضة تصلي وتصوم
ويغشيها زوجها وعن عايشة المستحاضة لا ياتيها زوجها وقال ابرهيم المستحاضة لا ياتيها
زوجها ولا تصوم ولا تمس المصحف انما رخص لها في الصلوة قال وعلى المستحاضة ان تتوضا
لكل صلوة فريضة قالت عايشة في المستحاضة تقعد ايام اقرايها ثم تغتسل غسلا واحدا
وتتوضا لكل صلوة قال رضي الله عنه ولا يجوز لها ان تجمع بين صلوتي فرض ولا بين طوافي
فرض بوضو واحد ويجوز ان تصلي فريضة وما شات من النوافل وان تحمل المصحف وكذلك
سلس البول وجوز اصحاب الراي لها ان تجمع بين فرايض بوضو واحد في وقت واحد
وقال ربيعة لها ان تصلي ما لم يصبها حدث غير الدم فاما المستحاضة اذا كانت قد نسيت
عادتها لا تعرف وقتها ولا عددها يجب عليها ان تغتسل لكل صلوة وتصوم جميع رمضان
ثم تقضي ويجتنبها زوجها ابدا فقد روي عن الزهري عن عروة عن عايشة ان ام حبيبة
بنت جحش استحيضت في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فامرها بالغسل لكل
صلوة قال الليث بن سعد لم يذكر ابن شهاب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر ام
حبيبة ان تغتسل عند كل صلوة ولكنه شي فعلته هي اخبرنا عمر بن عبد العزيز
القسم بن جعفر الهاشمي انا ابو علي اللولوي نا ابو داود نا زهير بن حرب وغيره قالا
نا عبد الملك بن عمرو نا زهير بن محمد عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن ابرهيم بن محمد
بن طلحة عن عمه عمران بن طلحة عن امه حمنة بنت جحش قالت كنت استحاض حيضة
كثيرة شديدة فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله اني امراة استحاض
حيضة كثيرة شديدة فما ترى فيها قد منعتني الصلوة والصوم قال انعت لك
الكرسف فانه يذهب الدم قالت هو اكثر من ذلك قال فاتخذي ثوبا قالت هو اكثر
من ذلك انما اثج ثجا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سامرك بامرين ايهما فعلت
اجزا عنك من الاخر فان قويت عليهما فانت اعلم قال لها انما هذه ركضة من
ركضات الشيطان فتحيضي ستة ايام او سبعة ايام في علم الله ثم اغتسلي
حتى اذا رايت انك قد طهرت واستنقات فصلي ثلثة وعشرين ليلة او اربع
وعشرين ليلة وايامها وصومي فان ذلك يجزيك وكذلك فافعلي كل شهر كما تحيض
النسا وكما يطهرن ميقات حيضهن وطهرهن فان قويت على ان تؤخري الظهر وتعجلي

العصر فتغتسلين وتجمعين بين الصلوتين الظهر والعصر وتوخرين المغرب وتعجلين العشا ثم تغتسلين
وتجمعين بين الصلوتين فافعلي وتغتسلين مع الفجر فافعلي وصومي ان قدرت على ذلك قال رسول الله 12
صلى الله عليه وسلم وهذا اعجب الامرين الي هذا حديث حسن واخبرنا بهذا الحديث
عبد الوهاب الكسائي انا عبد العزيز بن احمد الخلال انا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا ابرهيم
بن محمد حدثني عبد الله بن محمد بن عقيل عن ابرهيم بن محمد بن طلحة عن عمه عمران بن طلحة عن امه
حمنة بنت جحش الى قوله ميقات حيضهن وطهرهن وذكر الشافعي في كتابه تمام هذا
الحديث فظن الناقل تلك الزيادة من كلامه فلم ينقلها في الحديث ه الكرسف القطن
وقوله اثج ثجا هو من الما الثجاج وهو السايل وفي رواية قال لها تلجمي قالت هو اكثر من ذلك
وقوله تلجمي اي شدي لجاما وهو شبيه بقوله استثفري وقوله تحيضي اي اقعدي ايام
حيضك ودعي الصلوة والصوم قال رضي الله عنه واختلف اهل العلم في حال حمنة منهم
من قال كانت مبتداة استحيضت فردها رسول الله صلى الله عليه وسلم الى غالب عادات
نسا عشيرتها وقوله فتحيضي ستة ايام او سبعة ليس على وجه التخيير بل على معنى
اعتبار حالها بحال من هي مثلها وفي مثل سنها من نسا اهل بيتها فان كانت عادة مثلها ستا
قعدت ستا وان كانت سبعا فسبعا وقيل كانت حمنة معتادة نسيت ان عادتها
كانت ستا او سبعا فامرها ان تتحرى وتجتهد وتبني امرها على ما تيقنت من احد
العددين بدليل قوله في علم الله اي فيما علم الله من امرك من ستة او سبعة اخبرنا
عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللولوي نا ابو داود نا عبد العزيز بن يحيى حدثني
محمد يعني بن سلمة عن محمد بن اسحق عن عبد الرحمن بن القسم عن ابيه عن عايشة ان سهلة
بنت سهيل استحيضت فاتت النبي صلى الله عليه وسلم فامرها ان تغتسل عند كل صلوة
فلما جهدها ذلك امرها ان تجمع بين الظهر والعصر بغسل والمغرب والعشا بغسل
وتغتسل للصبح ه وبهذا الاسناد نا ابو داود نا عبيد الله بن معاذ نا ابي نا شعبة عن عبد
الرحمن بن القسم عن ابيه عن عايشة قالت استحيضت امراة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم
فامرت ان تعجل العصر وتوخر الظهر وتغتسل لهما غسلا واحدا وان توخر المغرب
وتعجل العشا وتغتسل لهما غسلا واحدا وتغتسل لصلوة الصبح غسلا ه قال رضي الله عنه
هذا الحديثان في مستحاضة نسيت عادتها لا تعرف وقتها ولا عددها يجب عليها
ان تغتسل لكل صلوة لانه ما من وقت صلوة الا ويحتمل فيه انقطاع دم الحيض ووجوب
الغسل عليها قال ابو سليمان الخطابي الا ان النبي صلى الله عليه وسلم لما راى الامر قد
طال عليها وقد جهدها الاغتسال لكل صلوة رخص لها في الجمع بين الصلوتين بغسل
واحد كالمسافر رخص له في الجمع بين الصلوتين لما يلحقه من مشقة السفر ه

قال رضي الله عنه وذهب الى ايجاب الغسل عليها عند كل صلوة علي وابن مسعود وابن الزبير وهو قول الزهري ومكحول وعن ابن عباس انها تجمع بين الظهر والعصر بغسل واحد وبين المغرب والعشا بغسل واحد وتفرد صلوة الصبح بغسل

باب الصفرة والكدرة

اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن علقمة بن ابي علقمة عن امه مولاة عايشة انها قالت كان النسا يبعثن الى عايشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم بالدرجة فيها الكرسف فيها الصفرة فتقول لا تعجلن حتى ترين القصة البيضا تريد بذلك الطهر من الحيضة قال ابو عبيد تقول حتى تخرج القطنة او الخرقة التي تحتشي بها المراة كانها قصة لا تخالطها صفرة وقد قيل ان القصة شي كالخيط الابيض بعد انقطاع الدم قال مالك سالت النسا عنها فاذا ذلك امر معروف عند النسا تريته عند الطهر وقال الحسن وعطا ليس في الترية شي بعد الغسل الا الطهور يريد اذا طهرت الحايض واغتسلت ثم رات الترية ليس عليها الا الوضوء ويروى مثله عن علي رضي الله عنه قال ابو عبيد فالترية الشي الخفي اليسير وهو اقل من الصفرة ولا يكون الا بعد الاغتسال من المحيض قال رضي الله عنه وقد روي عن ام عطية انها قالت كنا لا نعد الكدرة والصفرة بعد الطهر شيا قال رضي الله عنه اختلف اهل العلم في الحايض اذا رات الصفرة او الكدرة بعد انقطاع الدم وانقضا العادة فروي عن علي انه قال ليس ذلك بحيض لا تترك لها الصلوة وهو قول سعيد بن المسيب والحسن وابن سيرين وعطا وبه قال الثوري والاوزاعي واحمد وذهب قوم الى انه حيض ما لم يجاوز اكثر الحيض وهو قول ابي حنيفة ما لم يجاوز العشر والمشهور من مذهب الشافعي ما لم يجاوز خمسة عشر يوما قال رضي الله عنه اما المعتادة اذا رات الصفرة والكدرة في اخر ايام عادتها قبل انقضايها فهو حيض على حديث عايشة رضي الله عنها قال عطا الصفرة والكدرة في ايام الحيض حيض اما المبتدأة اذا رات اول ما رات صفرة او كدرة فلا يكون حيضا عند اكثر الفقها وهو قول ابن سيرين وبه قال عطا والاظهر من اقاويل اصحاب الشافعي انها حيض وروي عن علي رضي الله عنه اذا طهرت المراة من المحيض ثم رات بعد الطهر ما يريبها فانما هي ركضة من الشيطان في الرحم فاذا رات مثل الرعاف او قطرة الدم او غسالة اللحم توضات وضوها للصلوة ثم تصلي فان كان دما عبيطا الذي لا خفا به فلتدع الصلوة

باب من غلبه الدم

اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن هشام بن عروة عن ابيه ان المسور بن مخرمة اخبره انه دخل على عمر بن الخطاب

بعد ان صلى الصبح من الليلة التي طعن فيها عمر فايقظ عمر فقيل له الصلوة لصلوة الصبح فقال عمر نعم ولا حظ في الاسلام لمن ترك الصلوة فصلى عمر وجرحه يثعب دما والمسور بن مخرمة بن نوفل كنيته ابو عبد الرحمن له صحبة قال رضي الله عنه من به جرح سايل او رعاف ايم عليه غسله وشده عند كل صلوة فريضة ثم لا قضا عليه وان كان الدم يسيل منه في الصلوة لانه معذور كالمستحاضة فاما من لا عذر له اذا صلى وعلى بدنه او ثوبه نجاسة فعليه الاعادة الا القليل الذي يتعذر الاحتراز عنه مثل دم البراغيث وما يخرج من بدن الانسان من بثرة او قرحة به قال هشام بن عروة راني ابي انصرفت من الصلوة فقال لم انصرفت فقلت له من دم ذباب رايته في ثوبي قال فعاب ذلك علي وقال لم انصرفت حتى تتم صلوتك وكان الحسن لا يرى باسا بدم الذباب والبعوض والبراغيث وسيل مالك عن دم الذباب فقال اري ان تغسله وكان سالم بن عبد الله يخرج من انفه الدم فيمسحه باصابعه ثم يفتله ثم يصلي ولا يتوضا وعن ابن المسيب مثله وروي ان رجلا ادمي اصبعه فقال له سعيد بن المسيب امسحها بالحايط وصل وقال بعض اهل العلم يعفا عن مقدار الدرهم من النجاسة وهو قول الثوري وابن المبارك واصحاب الراي وقال بعضهم اذا صلى وفي ثوبه دم اكثر من قدر درهم فلا اعادة عليه وهو قول احمد واسحق وقال بعضهم لا يعفا عن قدر الدرهم ويعفا عما دونه وروي عن محمد بن سيرين قال نحر ابن مسعود جزورا فقام الى الصلوة وعلى صدره من فرثها ودمها قال وقال ابو موسى الاشعري ما ابالي لو نحرت جزورا فتلطخت بفرثها ودمها واكلت من شحمها ولحمها ثم صليت ولم امس ماء

باب غسل الجمعة

اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن صفوان بن سليم عن عطا بن يسار عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما عن مالك وقوله على كل محتلم اي على كل بالغ اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا جا احدكم الجمعة فليغتسل واخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو محمد الحسن بن احمد المخلدي انا ابو العباس محمد بن اسحق السراج نا قتيبة نا الليث عن نافع ان ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر يقول اذا اراد احدكم ان ياتي الجمعة فليغتسل هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف عن مالك واخرجه مسلم عن قتيبة عن ليث والله اعلم

اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا
علي بن الحسن الكوفي نا ابو يحيى اسمعيل بن ابرهيم التيمي عن يزيد بن ابي زياد عن
عبد الرحمن بن ابي ليلى عن البرا بن عازب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
حقا على المسلمين ان يغتسلوا يوم الجمعة وليمس احدهم من طيب اهله فان لم يجد
فالماء له طيب ٥ هذا حديث حسن ورواه هشيم عن يزيد بن ابي زياد وروايته احسن
والبرا بن عازب ابو عمارة الانصاري الحارثي نزل الكوفة قال رضي الله عنه اختلف
اهل العلم في وجوب غسل الجمعة مع اتفاقهم على ان الصلوة جايزة من غير الغسل فذهب
جماعة الى وجوبه يروى ذلك عن ابي هريرة وهو قول الحسن وبه قال مالك وذهب
الاكثرون الى انه سنة وليس بواجب وقوله في الحديث غسل يوم الجمعة واجب
اراد به وجوب الاختيار لا وجوب الحتم كما يقول الرجل لصاحبه حقك علي
واجب ولا يريد به اللزوم الذي لا يسع تركه والدليل عليه ما روي ان عمر كان
يخطب يوم الجمعة اذ دخل عثمان بن عفان فناداه عمر اية ساعة هذه فقال
يا امير المؤمنين انقلبت من السوق فسمعت النداء فما زدت على ان توضأت
واقبلت فقال عمر والوضوء ايضا وقد علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يامر
بالغسل ولو كان واجبا لانصرف عثمان حين نبهه عمر ولصرفه حين راه لم ينصرف
وفي حديث ابن عمر دليل على ان غسل يوم الجمعة على من يحضرها دون من لا يريد حضو
رها من النساء والصبيان والعبيد قال ابن عمر ان الغسل على من تجب عليه الجمعة قال
رضي الله عنه ووقته حالة الرواح استحبابا فان اغتسل بعد طلوع الفجر حسب
وقبله لا تحسب ٥ اخبرنا ابو عثمان سعيد بن اسمعيل الضبي انا ابو محمد
عبد الجبار بن محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى الترمذي نا ابو موسى
محمد بن المثنى نا سعيد بن سفين الجحدري نا شعبة عن قتادة عن الحسن عن
سمرة بن جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ يوم الجمعة
فبها ونعمت ومن اغتسل فالغسل افضل ٥ هذا حديث حسن وسمرة بن
جندب ابو عبد الرحمن مات في اخر سنة تسع وخمسين ويقال سنة ستين
والحسن هو الحسن بن ابي الحسن البصري واسم ابي الحسن يسار مولى زيد بن
ثابت الانصاري مات سنة عشر ومائة قال الحسن ولدت لسنتين بقيتا من
خلافة عمر وانا يوم الدار ابن اربع عشرة سنة قال رضي الله عنه وفيه دليل
على ان الغسل لاكتساب الفضل والوضوء جايز وقوله فبها ونعمت قال الاصمعي
فبالسنة اخذ ونعمت الخصلة او الفعلة وقيل فبالرخصة اخذ وذلك

ان السنة الغسل يوم الجمعة اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي
نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى الترمذي نا هناد نا ابو معاوية عن الاعمش عن
ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ فاحسن الوضوء
ثم اتى الجمعة فدنا واستمع وانصت غفر له ما بينه وبين الجمعة وزيادة ثلثة ايام
ومن مس الحصا فقد لغا ٥ هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى عن ابي
معوية وقوله ما بينه وبين الجمعة قال ابو سليمان الخطابي يريد بذلك ما بين
الساعة التي تصلي فيها الجمعة الى مثلها من الجمعة الاخرى قال رضي الله عنه فيد
خل فيه النصف الاخر من الجمعة الاولى والنصف الاول من الجمعة الثانية حتى
يكون العدد سبعا وزيادة ثلثة ايام فتكون الحسنة بعشر امثالها اخبرنا
عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن
اسمعيل نا مسلم بن ابرهيم نا وهيب عن ابن طاوس عن ابيه عن ابي هريرة قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حق على كل مسلم ان يغتسل في كل سبعة ايام
يوما يغسل فيه راسه وجسده ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم
عن محمد بن حاتم عن بهز عن وهيب عن عبد الله بن طاوس اخبرنا عمر بن
عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود نا عثمان بن ابي شيبة
نا محمد بن بشر نا زكريا نا مصعب بن شيبة عن طلق بن حبيب العنزي عن عبد الله بن الزبير
عن عايشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يغتسل من اربع من الجنابة ويوم الجمعة
ومن الحجامة ومن غسل الميت قال رضي الله عنه اما الاغتسال من الجنابة ففرض
وغسل الجمعة سنة والاغتسال من الحجامة استحباب للنظافة لانه لا يامن من
ان يكون المحتجم قد اصابه شي من رشاش الدم وروي ان عليا كان يغتسل يوم
العيدين ويوم الجمعة ويوم عرفة واذا اراد ان يحرم وعن ابن عمر انه كان
يغتسل يوم الفطر قبل ان يغدو وعن سلمة بن الاكوع انه كان يغتسل يوم العيد

باب الغسل من غسل الميت

اخبرنا ابو الفرج المظفر بن اسمعيل التميمي انا ابو القسم حمزة بن يوسف
السهمي انا ابو احمد عبد الله بن عدي الحافظ نا عبد الله بن سعيد نا اسد بن موسى
نا ابن ابي ذيب عن صلح مولى التوأمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من غسل ميتا فليغتسل ومن حمله فليتوضا ٥ هذا حديث حسن ويروى
هذا عن ابي هريرة موقوفا وصلح مولى التوأمة بنت امية القرشي وهو صلح
بن نبهان وهو صلح بن ابي صلح واختلف اهل العلم في الغسل من غسل الميت ٥

فذهب بعضهم الى وجوبه وذهب اكثرهم الى انه غير واجب قال ابن عمر وابن عباس ليس على غاسل الميت غسل وروى عن عبد الله بن ابي بكر عن اسماء بنت عميس امراة ابي بكر انها غسلت ابا بكر حين توفي فسالت من حضرها من المهاجرين فقالت اني صائمة وهذا يوم شديد البرد فهل علي من غسل فقالوا لا ٥ وقال مالك والشافعي يستحب له الغسل ولا يجب وقال النخعي واحمد واسحق يتوضا غاسل الميت وقال احمد لا يثبت في الاغتسال من غسل الميت حديث قال ابن المبارك لا يغتسل ولا يتوضا قال الخطابي ويشبه ان يكون من راى الاغتسال منه انما راى لما لا يؤمن ان يصيب الغاسل من رشاش المغسول نضح وربما كان على بدن الميت نجاسة فاذا اصابه نضحه وهو لا يعلم مكانه يجب عليه غسل جميع بدنه فاذا علم سلامته منها فلا يجب الاغتسال منه وقيل في قوله ومن حمله فليتوضا ان المراد منه المس وقيل اراد بقوله فليتوضا اي ليكن على وضوء حاله ما يحمله ليتهيا له الصلوة عليه اذا وضعها وروي عن ناجية بن كعب عن علي قال قلت للنبي صلى الله عليه وسلم ان عمك الشيخ الضال قد مات قال اذهب فوار اباك ثم لا تحدثن شيئا حتى تاتيني فذهبت فواريته وجئته فامرني فاغتسلت ودعا لي ٥

منها يعلم جواز غسل الزوجة الزوج الميت

باب الغسل عند الاسلام

اخبرنا عمر بن عبد العزيز القاشاني نا القسم بن جعفر الهاشمي انا ابو علي اللولوي نا ابو داود نا محمد بن كثير العبدي نا سفين نا الاغر عن خليفة بن حصين عن جده قيس بن عاصم قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم اريد الاسلام فامرني ان اغتسل بماء وسدر اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا بندار نا عبد الرحمن بن مهدي نا سفين عن الاغر بن الصباح عن خليفة بن حصين عن قيس بن عاصم انه اسلم فامره النبي صلى الله عليه وسلم ان يغتسل بماء وسدر هذا حديث حسن وقيس بن عاصم المنقري التميمي ابو طلبة يكنى ابا علي وهو جد خليفة بن حصين بن قيس بن عاصم ٥ قال رضي الله عنه والعمل على هذا عند اهل العلم يستحبون للرجل اذا اسلم ان يغتسل ويغسل ثيابه والاكثرون على انه غير واجب اذا لم يكن لزمه غسل في حال الشرك وذهب بعضهم الى وجوب الاغتسال عليه بعد الاسلام وهو قول مالك واحمد وابي ثور فاما اذا اصابته جنابة في حال الشرك واغتسل ثم اسلم فاصح اقوال اصحاب الشافعي وجوب الاغتسال عليه بعد الاسلام كما لو توضا او تيمم في حال الشرك ثم اسلم يجب عليه اعادة الوضوء والتيمم وقيل لا يجب اعادة الغسل لان غسل الكافر صحيح

بدليل ان الكتابية اذا طهرت من الحيض تحت مسلم واغتسلت جاز للزوج غشيانها والاول هو الاصح وليس اذا صح الغسل في حق الزوج ما يدل على صحته قربة حتى يجوز ان يصلي به كالمجنونة اذا طهرت من الحيض وغسلها زوجها جاز له غشيانها واذا افاقت عليها اعادة الغسل ٥ وذهب اصحاب الراي الى ان الكافر لو اغتسل او توضا ثم اسلم فله ان يصلي به اما التيمم فيستانف قال رضي الله عنه الاغتسالات المسنونة ستة عشر غسل الجمعة والعيدين ٥ والخسوفين ٥ والاستسقاء ٥ والغسل من غسل الميت ٥ ٥ وغسل الكافر اذا اسلم ٥ والمجنون اذا افاق ٥ وسبعة في الحج الغسل للاحرام ٥ ولدخول مكة ٥ وللوقوف بعرفة ٥ وللوقوف بالمزدلفة وثلثة اغتسالات لرمي ايام التشريق واكدها غسل الجمعة

كتاب الصلوة

بسم الله الرحمن الرحيم ٥

باب فضل الصلوات الخمس

قال الله تعالى ان الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر وقال تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات يعني الصلوات الخمس تكفر ما بينها

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو محمد الحسن بن احمد المخلدي انا ابو العباس محمد بن اسحق السراج انا قتيبة نا الليث وبكر بن مضر عن ابن الهاد عن محمد بن ابرهيم التيمي عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ارايتم لو ان نهرا بباب احدكم يغتسل كل يوم خمس مرات هل يبقى من درنه شيء قال فذلك مثل الصلوات الخمس يمحو الله به الخطايا ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن ابرهيم بن حمزة عن ابن ابي حازم واخرجه مسلم عن قتيبة عن ليث وبكر كلاهما عن يزيد بن الهاد اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو منصور السمعاني نا ابو جعفر الرياني نا حميد بن زنجويه نا يعلى بن عبيد نا الاعمش عن ابي سفين عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل الصلوات المكتوبات كمثل نهر جار عذب على باب احدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات ٥ هذا حديث صحيح ٥ اخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة عن ابي معوية عن الاعمش اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو محمد عبد الرحمن بن ابي شريح انا ابو القسم البغوي نا علي بن الجعد انا شعبة اخبرني الوليد بن العيزار بن حريث قال سمعت ابا عمرو الشيباني قال حدثني صاحب هذه الدار واشار بيده الى دار عبد الله

بن مسعود قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم اى الاعمال احب الى الله تعالى قال
الصلوة لوقتها قلت ثم اى قال بر الوالدين قلت ثم اى قال الجهاد في سبيل الله قال فحدثني
بهن ولو استزدته لزادني هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن ابي
الوليد واخرجه مسلم عن عبيد الله بن معاذ عن ابيه كلاهما عن شعبة وابو عمرو الشيباني
اسمه سعد بن اياس اخبرنا ابو سعد احمد بن محمد بن العباس الحميدي انا
ابو عبد الله الحافظ نا ابو عمرو عثمان بن احمد بن عبد الله السماك نا الحسن بن مكرم
البزار نا عثمان بن عمر نا مالك بن مغول قال سمعت الوليد بن العيزار بهذا الاسناد مثل
معناه وقال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم اى الاعمال افضل فقال الصلوة لاول وقتها
اخبرنا ابو عبد الله محمد بن الفضل الخرقي انا ابو الحسن علي بن عبد الله الطيسفوني
انا عبد الله بن عمر الجوهري نا احمد بن علي الكشميهني نا علي بن حجر نا اسمعيل بن جعفر
نا العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الصلوات الخمس
والجمعة الى الجمعة كفارات لما بينهن ما لم يغش الكبائر هذا حديث صحيح اخرجه
مسلم عن علي بن حجر وغيره عن اسمعيل وزاد اسحق مولى زائدة عن ابي هريرة ورمضان
الى رمضان اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد
بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا قتيبة بن سعيد نا يزيد بن زريع عن سليمان التيمي
عن ابي عثمان النهدي عن ابن مسعود ان رجلا اصاب من امراة قبلة فاتى النبي
صلى الله عليه وسلم فاخبره فانزل الله تعالى اقم الصلوة طرفي النهار وزلفا من الليل
ان الحسنات يذهبن السيئات فقال الرجل يا رسول الله صلى الله عليه وسلم الي هذا
قال لجميع امتي كلهم هذا حديث متفق على صحته وابو عثمان النهدي اسمه
عبد الرحمن بن مل بصري قوله زلفا من الليل اراد الساعة بعد ساعة يقرب
بعضها من بعض الواحدة زلفة وعنى بها المغرب والعشاء

باب وعيد تارك الصلوة

اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري انا حاجب
بن احمد الطوسي نا عبد الله بن هاشم نا وكيع نا سفيان عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بين العبد وبين الكفر ترك الصلوة هذا حديث صحيح
اخرجه مسلم عن ابي غسان المسمعي عن الضحاك بن مخلد عن ابن جريج عن ابي الزبير
وابو الزبير اسمه محمد بن مسلم بن تدرس قال رضي الله عنه اختلف اهل العلم في
تكفير تارك الصلوة المفروضة عمدا فذهب ابرهيم النخعي وابن المبارك واحمد واسحق عه
الى تكفيره وقال عمر لا حظ في الاسلام لمن ترك الصلوة وقال ابن مسعود

76

تركها كفر وقال عبد الله بن شقيق كان اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم لا يرون شيئا
من الاعمال تركه كفر غير الصلوة وذهب الآخرون الى انه لا يكفر وحملوا الحديث
على ترك الجحود او على الزجر والردع وقال حماد بن زيد ومكحول ومالك والشافعي والوعيد
تارك الصلوة يقتل كالمرتد ولا يخرج به عن الدين وقال الزهري وبه قال اهل
الرأي تارك الصلوة لا يقتل بل يحبس ويضرب حتى يصلي كما لا يقتل تارك الصوم
والزكوة والحج

باب مواقيت الصلوة

قال الله ان الصلوة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا اى فرضا موقتا وقال تعالى
فسبحان الله الاية وهذه ابين اية في المواقيت فالمراد بقوله فسبحان الله فقوله
فسبحان الله اى فسبحوا الله معناه فصلوا لله حين تمسون المغرب والعشاء وبقوله
وحين تصبحون صلوة الصبح وبقوله وعشيا العصر وبقوله وحين تظهرون الظهر و
قال تعالى اقم الصلوة لدلوك الشمس فدخل فيه صلوة الظهر والعصر والمغرب
والعشاء وقرآن الفجر اراد به الصلوة الصبح وقيل اراد بالدلوك الغروب يروى ذلك
عن ابن مسعود اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري
انا حاجب بن احمد الطوسي نا عبد الله بن هاشم نا وكيع نا سفيان عن عبد الرحمن بن
الحرث بن عياش بن ابي ربيعة الزرقي عن حكيم بن عباد بن حنيف عن نافع بن جبير بن حكيم
بن مطعم عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امني جبريل عند البيت
مرتين فصلى بي الظهر حين زالت الشمس وكانت بقدر الشراك وصلى بي
العصر حين كان كل شيء مثل ظله وصلى بي المغرب حين افطر الصائم وصلى
بي العشاء حين غاب الشفق وصلى بي الفجر حين حرم الطعام والشراب على
الصائم وصلى بي الغد الظهر حين كان كل شيء مثل ظله وصلى بي العصر حين
كان ظل كل شيء مثليه وصلى بي المغرب حين افطر الصائم وصلى بي العشاء ثلث
الليل الاول وصلى بي الفجر فاسفر ثم التفت الي فقال يا محمد هذا الوقت
وقت النبيين قبلك الوقت ما بين هذين الوقتين هذا حديث حسن
ومثله عن جابر قوله وكانت قدر الشراك ليس ذلك على معنى التحديد و
لكن الزوال لا يستبان باقل منه وليس هذا المقدار مما يتبين به الزوال في جميع
البلدان والازمان انما يتبين في بعض الازمنة وفي بعض البلدان مثل مكة وتوا
حيها فان الشمس اذا استوت فوق الكعبة في اطول يوم من السنة لم ير
لشيء من جوانبها ظل فاذا زالت ظهر الفيء قدر الشراك من جانب الشرق
وهو اول وقت الظهر فكل بلد هو اقرب الى وسط الارض كان الظل فيه اقصر

اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري انا حاجب بن احمد
الطوسي نا عبد الله بن هشام نا وكيع نا بدر بن عثمان نا ابو بكر بن ابي موسى الاشعري
عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم ان سايلا اتاه فسأله عن مواقيت الصلوة قال فلم
يرد عليه شيئا ثم امر بلالا فاقام الصلوة حين انشق الفجر فصلى ثم امره فاقام الظهر
والقايل يقول قد زال الشمس او لم تزل وهو كان اعلم منهم وامره فاقام العصر
والشمس مرتفعة وامره فاقام المغرب حين وقعت الشمس وامره فاقام
العشا حين سقوط الشفق قال وصلى الغد والقايل يقول طلعت الشمس او لم الغد منع
تطلع وصلى الظهر قريب من وقت العصر بالامس وصلى العصر والقايل يقول قد احمرت
الشمس وصلى المغرب قبل ان يغيب الشفق وصلى العشا ثلث الليل الاول ثم قال
اين السايل عن الوقت ما بين هذين الوقتين وقت ٥ هذا حديث صحيح اخرجه
مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة عن وكيع وفيه عن عبد الله بن عمرو بن العاص ٥ وابو بكر بن ابي موسى
اسمه وكنيته واحد ويقال اسمه عمرو بن عبد الله بن قيس ٥ قال رضي الله عنه اختلف
اهل العلم في المواقيت فذهب مالك والاوزاعي وسفين الثوري والشافعي واحمد
وابو يوسف ومحمد بن الحسن الى ان وقت الظهر يمتد من وقت الزوال الى ان يصير
ظل كل شي مثله ثم يدخل وقت العصر وقال ابن المبارك واسحق اخر وقت الظهر
اول وقت العصر فيقدر اربع ركعات من اول وقت العصر وقت للصلوتين
جميعا وقال مالك ومحمد بن جرير بعد ما صار ظل كل شي مثله الى ان يصير ظل كل شي
مثليه وقت للصلوتين لان جبريل عليه السلام صلى الظهر في اليوم الثاني في الوقت
الذي صلى العصر في اليوم الاول وهو عند الاكثرين على التعاقب لانه صلاهما في
وقت واحد فصلى العصر في اليوم الاول ابتداؤه يلي مصير ظل كل شي مثله وصلى
الظهر في اليوم الثاني وانتهاؤه يلي مصير ظل كل شي مثله وقال ابو حنيفة ٥
يمتد وقت الظهر الى ان يصير ظل كل شي مثليه ثم يدخل وقت العصر ووقت
العصر يمتد الى اصفرار الشمس عند الاوزاعي والثوري واحمد وابي يوسف
ومحمد وقال بعضهم الى مغيب الشمس وقال الشافعي اخر وقت العصر
اذا صار ظل كل شي مثليه لمن لا عذر له في الاختيار وفي حق المعذور مغيب
الشمس واما المغرب فقد اجمعوا على ان وقتها يدخل بغروب الشمس
واختلفوا في اخر وقتها فذهب مالك وابن المبارك والاوزاعي والشافعي في
اظهر قوليه الى ان لها وقتا واحدا قولا بظاهر خبر ابن عباس وذهب
الثوري واحمد واسحق واصحاب الراي الى ان وقت المغرب يمتد الى غيبوبة

الشفق قال رضي الله عنه وهذا هو الاصح لان اخر الامرين من رسول الله صلى الله
عليه وسلم انه صلاها في وقتين كما روينا من حديث ابي موسى الاشعري ورواه ايضا ٧٧
بريدة الاسلمي وعبد الله بن عمرو بن العاص وابو هريرة اما العشا فاتفقوا على ان
وقتها يدخل بغيبوبة الشفق غير انهم اختلفوا في الشفق الذي يدخل بغيبوبته
وقت العشا فذهب عمر وابن عمر وابن عباس وعبادة بن الصامت وشداد بن
اوس الى انه الحمرة وهو قول مكحول وطاوس وبه قال مالك والثوري وابن ابي ليلى والشافعي
واحمد واسحق وابو يوسف ومحمد بن الحسن وروي عن ابي هريرة انه البياض الذي عقيب
الحمرة وبه قال عمر بن عبد العزيز واليه ذهب الاوزاعي وابو حنيفة ويمتد وقت
الاختيار للعشا الى ثلث الليل يروى ذلك عن عمر وابي هريرة وبه قال عمر بن عبد
العزيز واليه ذهب الشافعي وقال الثوري وابن المبارك واسحق واهل الراي يمتد
الى نصف الليل قال الشيخ الامام ولا يفوت وقتها حتى يصير قضا عند الاكثرين
ما لم يطلع الفجر الصادق ٥ اما الصلوة الصبح فيدخل وقتها بطلوع الفجر الصادق
ويمتد وقتها الى طلوع الشمس عند الاكثرين وبه قال مالك واحمد واسحق وقال
الشافعي اخر وقتها الاسفار لمن لا عذر له وفي حق المعذور يمتد الى طلوع
الشمس ٥

باب تعجيل الصلوة ٥

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف
نا محمد بن اسمعيل نا محمد بن مقاتل انا عبد الله يعني ابن المبارك انا عوف عن سيار
بن سلامة قال دخلت انا وابي على ابي برزة الاسلمي فقال له ابي كيف كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يصلي المكتوبة فقال كان يصلي الهجير التي تدعونها الاولى حين تدحض
الشمس ويصلي العصر ثم يرجع احدنا الى رحله في اقصى المدينة والشمس حية
ونسيت ما قال في المغرب وكان يستحب ان يوخر من العشا التي تدعونها
العتمة وكان يكره النوم قبلها والحديث بعدها وكان ينفتل من صلوة الغداة
حين يعرف الرجل جليسه ويقرا بالستين الى المائة ٥ هذا حديث متفق على
صحته واخرجه محمد عن ادم عن شعبة عن سيار بن سلامة وقال ولا يبالي بتاخير
العشا الى ثلث الليل ولا يحب النوم قبلها والحديث بعدها واخرجه مسلم
عن يحيى بن حبيب الحارثي عن خالد بن الحارث عن شعبة وقال الى نصف الليل وابو
برزة الاسلمي اسمه نضلة بن عبيد نزل البصرة وسيار بن سلامة ابو المنهال
الرياحي البصري وقوله حين تدحض الشمس اي تزول ومكان دحض اي زلق
من مزلة ودحض الرجل في الوحل اذا زلقت رجله وحيوة الشمس بقاء حرها

وقوتها وكل شي ضعفت قوته فقد مات ٥ اخبرنا عبد الواحد
بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن
اسمعيل نا مسلم بن ابرهيم نا شعبة عن سعد بن ابرهيم عن محمد بن عمرو وهو
ابن الحسن بن علي قال سالنا جابر بن عبد الله عن صلوة النبي صلى الله عليه وسلم
فقال كان يصلي الظهر بالهاجرة والعصر والشمس حية والمغرب اذا وجبت
والعشا اذا كثر الناس عجل واذا قلوا اخر والصبح بغلس ٥ هذا حديث
متفق على صحته اخرجه مسلم عن محمد بن المثنى ومحمد بن بشار عن محمد بن جعفر
عن شعبه ٥ قال رضي الله عنه اكثر اهل العلم من الصحابة والتابعين فمن بعدهم على
ان تعجيل الصلواة في اول الوقت افضل الا العشا والظهر في شدة الحر فانه يبرد
بها وانما صاروا الى التعجيل في الصلواة لقول الله تعالى حافظوا على الصلوات و
المحافظة في التعجيل ليامن الفوت بالنسيان والشغل وروى عن عبد الله بن عمر
العمري عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الوقت الاول
من الصلوة رضوان الله والوقت الاخر عفو الله قال الشافعي رضوان الله انما
يكون للمحسنين والعفو يشبه ان يكون عن المقصرين ٥ وروى عن علي رضي الله
عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له يا علي ثلث لا توخرها الصلوة اذا انت و
الجنازة اذا حضرت والايم اذا وجدت لها كفوا وذهب بعضهم الى تاخير
الصلواة الى اخر الوقت وهو قول اصحاب الراي الا الحاج فانه يغلس بالفجر
يوم النحر بالمزدلفة وقول ابي برزة في العشا قال عبد الله بن المبارك اكثر
الاحاديث على الكراهية ورخص بعضهم فيه وكان ابن عمر يرقد قبلها و
رخص بعضهم فيه في رمضان قال رضي الله عنه اذا غلبه النوم لم يكره له
اذا لم يخف فوت الوقت وقال عايشة اعتم رسول الله صلى الله عليه
وسلم بالعشا حتى ناداه عمر الصلوة نام النسا والصبيان اما السمر
بعد العشا فقد اختلف اهل العلم من الصحابة فمن بعدهم في كراهيته فكرهه
بعضهم على ظاهر حديث ابي برزة كان سعيد بن المسيب يكره النوم
قبلها والحديث بعدها وكان يقول لان انام عن العشا احب الي من ان
الغو بعدها ورخص بعضهم في الحديث بعد العشا في العلم وفيما لا بد منه
من الحوائج ومع الاهل والضيف اكثر الحديث على الرخصة فيه ٥
اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو الحسين علي بن محمد بن عبد
الله بن بشران انا اسمعيل بن محمد الصفار نا احمد بن منصور الرمادي نا عبد

78 الرزاق انا معمر عن الزهري قال اخبرني سالم بن عبد الله وابو بكر بن سليمان ان
عبد الله بن عمر قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة صلوة العشا
في اخر حيوته فلما سلم قام فقال ارايتكم ليلتكم هذه فان على راس ماية سنة
منها لا يبقى ممن هو على ظهر الارض احد قال ابن عمر فوهل الناس في مقالة رسول الله
صلى الله عليه وسلم تلك فيما يتحدثون من هذه الاحاديث عن ماية سنة و
انما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبقى ممن هو اليوم على ظهر الارض
احد يريد بذلك ان ينخرم ذلك القرن ٥ هذا حديث متفق على صحته ٥
اخرجه محمد عن ابي اليمان عن شعيب واخرجه مسلم عن محمد بن رافع عن
عبد الرزاق عن معمر كلاهما عن الزهري ٥ قوله فوهل الناس اي توهموا
وغلطوا فقال وهل الرجل اذا ذهب وهله الى الشي والوهل الوهم وروى
عن عمر بن الخطاب قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسمر مع ابي بكر في
الامر من امر المسلمين وانا معهما وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا سمر
الا لمصلي او مسافر وعن عبد الرحمن بن ابي بكر ان اصحاب الصفة كانوا فقراوان
النبي صلى الله عليه وسلم انطلق بعشرة وان ابا بكر تعشى عند النبي صلى الله عليه
وسلم ثم لبث حيث صليت العشا ثم رجع فلبث حتى تعشى النبي صلى الله
عليه وسلم ٥

باب تعجيل صلوة الفجر

اخبرنا ابو الحسن محمد بن محمد الشيرزي انا ابو علي زاهر بن احمد
انا ابو اسحق ابرهيم بن عبد الصمد الهاشمي السامري انا ابو مصعب عن مالك بن
انس عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عايشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم
انها قالت ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلي الصبح فينصرف النسا
متلفعات بمروطهن ما يعرفن من الغلس ٥ هذا حديث متفق على صحته
اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف واخرجه مسلم عن نصر بن علي عن معن كلاهما
عن مالك قوله متلفعات بمروطهن اي متجللات باكسيتهن والتلفع
بالثوب الاشتمال به والمروط الاردية الواسعة واحدها مرط والغلس
ظلمة اخر الليل ومثله الغبش وقيل الغبش قبل الغلس ٥ قال رضي الله عنه
ذهب اكثر اهل العلم من الصحابة والتابعين فمن بعدهم الى ان التغليس بالفجر
افضل منهم ابو بكر وعمر وبه قال مالك والشافعي واحمد واسحق وذهب بعضهم
الى الاسفار وهو قول الثوري واصحاب الراي ٥ اخبرنا ابو طاهر
محمد بن علي الزرادي انا ابو القسم علي بن احمد الخزاعي نا ابو سعيد الهيثم بن كليب

نا عيسى بن احمد العسقلاني نا ابن يزيد بن هرون نا محمد بن اسحق عن عاصم بن عمر بن قتادة
عن محمود بن لبيد عن رافع بن خديج قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
اسفروا بالفجر فانه اعظم للاجر وهذا حديث حسن والاكثرون على التغليس
وحمل الشافعي الاسفار المذكور في هذا الحديث على تيقن طلوع الفجر وزوال الشك
يدل على هذا ما روي ما روي عن ابي مسعود الانصاري ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم غلس بالصبح ثم اسفر مرة ثم لم يعد الى الاسفار حتى قبضه الله ٥
اخبرنا ابو عثمان سعيد بن اسمعيل الضبي انا ابو محمد عبد الجبار بن محمد
بن عبد الله بن الجراح المروزي نا ابو العباس محمد بن احمد بن محبوب التاجر
المروزي نا ابو عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي نا يحيى بن موسى نا ابو داود
الطيالسي نا هشام الدستوائي عن قتادة عن انس عن زيد بن ثابت قال تسحرنا
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قمنا الى الصلوة قال قلت كم كان قدر ذلك
قال قدر خمسين اية ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن مسلم
بن ابرهيم واخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة عن وكيع كلاهما عن هشام وهو
هشام بن سنبر وهو بن ابي عبد الله ابو بكر الدستوائي الربعي بن بكر بن وايل
بصري مات سنة اربع وخمسين ومائة ويقال سنة ثلث ويقال سنة
احدى ويقال دستوا كورة من الاهواز كان يبيع ثياب التي تجلب منها
قال رضي الله عنه فيه دليل على استحباب تاخير السحور للصائم وعلى تعجيل
الصبح في اول الوقت وكتب عمر بن الخطاب الى ابي موسى الاشعري
ان صل الصبح والنجوم بادية واقرأ فيها بسورتين طويلتين من المفصل
اخبرنا المطهر بن علي الفارسي انا محمد بن ابرهيم الصالحاني انا ابو الشيخ
الحافظ نا ابن مصقلة نا ابو سعيد الاشج نا المحاربي عن يوسف بن اسباط
نا المنهال بن الجراح عن عبادة بن نسي عن عبد الرحمن بن غنم عن معاذ قال بعثني
رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اليمن فقال يا معاذ اذا كان في الشتا فغلس
بالفجر واطل القراة قدر ما يطيق الناس ولا تملهم واذا كان في الصيف فاسفر
بالفجر فان الليل قصير والناس ينامون فامهلهم حتى يدركوا ٥ باب

تعجيل صلوة الظهر

اخبرنا ابو عثمان
سعيد بن اسمعيل الضبي انا ابو محمد عبد الجبار بن محمد الجراحي نا ابو العباس
محمد بن احمد المحبوبي نا ابو عيسى الترمذي نا احمد بن محمد نا عبد الله بن المبارك
انا خلد بن عبد الرحمن حدثني غالب القطان عن بكر بن عبد الله المزني عن انس بن مالك

قال كنا اذا صلينا خلف النبي صلى الله عليه وسلم بالظهاير سجدنا على ثيابنا اتقا
الحر ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن محمد بن عبد الله بن المبارك
واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى عن بشر بن المفضل عن غالب وبكر بن عبد الله بن عمرو
بن هلال المزني وكنيته ابو عبد الله مات قبل حسن ٥ وغالب القطان هو
غالب بن ابي غيلان وهو ابن خطاف البصري ٥ قال رضي الله عنه الاختيار عند
اكثر اهل العلم من الصحابة فمن بعدهم تعجيل صلوة الظهر قالت عايشة ما
رايت احدا كان اشد تعجيلا للظهر من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا من
ابي بكر وعمر ٥ اخبرنا ابو سعيد احمد بن محمد الحميدي انا ابو عبد
الله الحافظ نا ابو بكر بن اسحق انا العباس بن الفضل نا احمد بن يونس نا زهير
نا ابو اسحق عن سعيد بن وهب عن خباب قال شكونا الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم حر الرمضاء في جباهنا واكفنا فلم يشكنا ٥ هذا حديث صحيح
اخرجه مسلم عن احمد بن يونس وخباب هو خباب بن الارت ابو عبد الله
مولى بني زهرة مات سنة سبع وثلثين ٥ قوله فلم يشكنا اي لم يزل
عنا الشكوى يقال شكوت اليه فاشكاني اي نزع عني الشكوى وذلك انهم
ارادوا تاخير صلوة الظهر لما يصيب جباههم واقدامهم من حر الشمس
فلم يرخص لهم فيه يقال اشكيت فلانا اذا نزعت عنه الشكاية واشكيت
ايضا اذا الجاته الى الشكاية ٥ اخبرنا عمر بن عبد العزيز الفاشاني
انا القاسم بن جعفر الهاشمي انا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود السجستاني نا احمد
بن حنبل ومسدد قالا نا عباد بن عباد نا محمد بن عمرو عن سعيد بن الحرث
الانصاري عن جابر بن عبد الله قال كنت اصلي الظهر مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم فاخذ قبضة من الحصا ليبرد في كفي اضعها لجبهتي ٥
اسجد عليها لشدة الحر ٥ واخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم
بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود نا عثمان بن ابي شيبة نا عبيدة بن
حميد عن ابي مالك الاشجعي سعد بن طارق عن كثير بن مدرك عن الاسود
ان عبد الله بن مسعود قال كانت قدر صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم
في الصيف ثلثة اقدام الى خمسة اقدام وفي الشتا خمسة اقدام الى
سبعة اقدام ٥ قال رضي الله عنه وفي حديث انس دليل على ان المصلي
اذا سجد على ثياب بدنه يجوز واليه ذهب عامة الفقها ولم يجوزه الشافعي
وتاول الحديث على ثوب هو غير لابسه ومما يؤيد قوله حديث جابر

فعي

ولو جاز السجود على ثوب هو لابسه لم يكن يحتاج الى تبريد الحصى ٥ **باب**
الابراد بالظهر في شدة الحر اخبرنا ابو الحسن
عبد الوهاب بن محمد الكسائي انا ابو محمد عبد العزيز بن احمد الخلال نا ابو العباس
محمد بن يعقوب الاصم ح واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي وابو الفضل محمد بن احمد
العارف قالا انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري نا ابو العباس الاصم انا الربيع بن سليمان انا الشافعي
انا سفين عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال — اخرجه م
اذا اشتد الحر فابردوا بالصلوة فان شدة الحر من فيح جهنم وقال اشتكت النار الى ربها
فقالت رب اكل بعضي بعضا فاذن لها بنفسين نفس في الشتا ونفس في الصيف
فاشد ما تجدون من الحر فمن حرها واشد ما تجدون من البرد فمن زمهريرها ٥
هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد البخاري عن علي بن عبد الله عن سفين
واخرجه مسلم عن قتيبة عن ليث كلاهما عن الزهري ٥ اخبرنا ابو الحسن الشيرزي
انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن ابي الزناد عن الاعرج
عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا اشتد الحر فابردوا عن الصلوة
فان شدة الحر من فيح جهنم ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجاه من غير وجه
عن ابي هريرة ٥ قوله من فيح جهنم قال ابو سليمان الخطابي معناه سطوع حرها
وانتشاره واصله في كلامهم السعة والانتشار يقال مكان افيح اي واسع ومعنى
الابراد انكسار شدة حر الظهيرة وهو ان تفي الافيا وينكسر وهج الحر فهو برد
بالاضافة الى حر الظهيرة قال رضي الله عنه واختلف اهل العلم في تاخير صلوة الظهر
في شدة الحر فذهب ابن المبارك واحمد واسحق الى تاخيرها والابراد بها في الصيف وهو
الاشبه بالاتباع وقال الشافعي تعجيلها اولى الا ان يكون امام مسجد ينتابه الناس
من بعد فانه يبرد بها في الصيف فاما من صلى وحده او جماعة في مسجد بفنا بيته
لا يحضره الا من بحضرته فانه يعجلها لانه لا مشقة عليهم في تعجيلها ٥ لما اخبرنا
عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل
نا ادم نا شعبة نا مهاجر ابو الحسن مولى لبني تيم الله قال سمعت زيد بن وهب
عن ابي ذر الغفاري قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فاراد المؤذن ان يؤذن
للظهر فقال النبي صلى الله عليه وسلم ابرد ثم اراد ان يؤذن فقال له ابرد حتى راينا
فيء التلول فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان شدة الحر من فيح جهنم فاذا اشتد الحر
فابردوا بالصلوة ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن محمد بن مثنى
عن محمد بن جعفر عن شعبة وروى ابو داود عن شعبة بهذا الاسناد عن ابي ذر

80 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في سفر ومعه بلال فاراد ان يقيم فقال
ابرد ثم اراد ان يقيم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابرد في الظهر حتى
راينا فيء التلول ثم اقام فصلى ففيه دليل على ان الابراد اولى وان لم يات من
بعيد فان النبي صلى الله عليه وسلم امر به مع كونهم مجتمعين في السفر ٥
اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي انا ابو طاهر الزيادي انا ابو
حامد احمد بن محمد بن يحيى بن بلال نا ابو الازهر احمد بن الازهر نا يزيد بن
هرون انا الجريري عن عبد الله بن شقيق عن ابي مرة قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ابردوا بصلوة الظهر فان شدة الحر من فيح جهنم وقد قيل
في الجمع بين حديث الابراد وبين حديث خباب شكونا حر الرمضا فلم
يشكنا انهم كانوا يلتمسون تاخير الصلوة عن الوقت فلم يرخص لهم فيه ورخص
في الابراد ٥ **باب تعجيل العصر** اخبرنا
ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب
عن مالك عن ابن شهاب عن انس بن مالك انه قال كنا نصلي العصر ثم يذهب
الذاهب الى قبا فياتيهم والشمس مرتفعة ٥ هذا حديث متفق على
صحته اخرجه محمد البخاري عن عبد الله بن يوسف واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى
كلاهما عن مالك ٥ اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله
النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري
حدثني انس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي العصر والشمس
مرتفعة حية فيذهب الذاهب الى العوالي فياتيهم والشمس مرتفعة
وبعض العوالي من المدينة على اربعة اميال او نحوه ٥ هذا حديث متفق
على صحته وحيوة الشمس بقا حرها لم يفتر وبقا ضوءها لم يتغير ٥ قال — لونها خ
رضي الله عنه اختار اكثر اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والعلما تعجيل العصر
منهم عمر وابن مسعود وعايشة وانس وغيرهم وبه قال ابن المبارك والشافعي
واحمد واسحق اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله
النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا محمد بن يوسف نا الاوزاعي
نا ابو النجاشي قال سمعت رافع بن خديج قال كنا نصلي مع النبي صلى الله
عليه وسلم العصر فننحر جزورا فتقسم عشر قسم فناكل لحما نضيجا
قبل ان تغرب الشمس ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم
عن محمد بن مهران الرازي عن الوليد بن مسلم عن الاوزاعي ٥ ورافع بن

ابو عبد الله الانصاري الاوسي مات في زمن معوية وابو النجاشي اسمه عطا
بن صهيب مولى رافع بن خديج وفيه دليل على جواز قسمة اللحم الرطب
وذهب قوم الى تاخيرها وهو قول اصحاب الراي ما دامت الشمس بيضا نقية
روي عن ام سلمة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اشد تعجيلا للظهر منكم
وانتم اشد تعجيلا للعصر منه وكتب عمر الى ابي موسى الاشعري ان صل العصر
والشمس بيضا نقية قدر ما يسير الراكب ثلث فراسخ ٥

باب وعيد من اخر العصر الى الاصفرار

الشمس ووعيد من فاته اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن
احمد انا ابو اسحق السامري انا ابو مصعب عن مالك عن العلا بن عبد الرحمن انه قال الهاشمي
دخلنا على انس بن مالك بعد الظهر فقام يصلي العصر فلما فرغ من صلوته ذكرنا
تعجيل الصلوة او ذكرها فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تلك
صلوة المنافقين تلك صلوة المنافقين تلك صلوة المنافقين يجلس احدهم حتى
اذا اصفرت الشمس وكانت بين قرني الشيطان او على قرن الشيطان قام
فنقر اربعا لا يذكر الله فيهن الا قليلا ٥ هذا حديث صحيح اخرجه مسلم
عن قتيبة وابن حجر عن اسمعيل بن جعفر عن العلا ٥ اخبرنا عبد الواحد
بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل
نا مسلم بن ابرهيم نا هشام نا يحيى بن ابي كثير عن ابي قلابة عن ابي المليح قال كنا مع
بريدة في غزوة في يوم ذي غيم فقال بكروا بصلوة العصر فان النبي صلى الله
عليه وسلم قال من ترك صلوة العصر حبط عمله ٥ هذا حديث صحيح ٥
وابو المليح اسمه عامر بن اسامة بن عمير البصري الهذلي ويقال اسمه زيد بن
اسامة بن عمير وابو قلابة الجرمي اسمه عبد الله بن زيد مات بالشام قوله
بكروا اي قدموها في اول وقتها والتبكير هو التقديم في اول الوقت وان لم
يكن اول النهار ٥ اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد
انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الذي تفوته صلوة العصر كانما وتر اهله وماله
هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف واخرجه مسلم
عن يحيى بن يحيى كلاهما عن مالك ٥ اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو
محمد الحسن بن احمد المخلدي انا ابو العباس محمد بن اسحق السراج نا قتيبة
بن سعيد نا الليث نا نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الذي

يفوته العصر فكانما وتر اهله وماله ٥ متفق على صحته قال ابو سليمان الخطابي
81 معنى وتر اي نقص وسلب فبقي وترا فردا بلا اهل ولا مال يريد فليكن حذره
من فوتها كحذره من ذهاب اهله وماله وقيل الوتر اصله الجناية يجنيها الرجل
على اخر من اخذ مال او قتل حميم فشبه ما يلحق هذا الذي يفوته العصر بما قبل
يلحق الموتور من قتل حميمه او اخذ ماله ٥ باب

تعجيل المغرب

اخبرنا عبد الواحد بن احمد
المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا المكي
بن ابرهيم نا يزيد بن ابي عبيد عن سلمة قال كنا نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم
المغرب اذا توارت بالحجاب ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم
عن قتيبة عن حاتم بن اسمعيل عن يزيد عن سلمة وقال ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان يصلي المغرب اذا غربت الشمس وتوارت بالحجاب قال
رضي الله عنه قوله توارت يعني توارت الشمس اي غربت يكني من غير تصريح
اعتمادا على فهم السامعين كما قال الله تعالى حتى توارت بالحجاب ٥
اخبرنا ابو الفرج المظفر بن اسمعيل التميمي الجرجاني انا ابو القسم
حمزة بن يوسف السهمي انا ابو احمد عبد الله بن عدي الحافظ نا عبد الله بن
سعيد نا اسد بن موسى نا ابن ابي ذيب عن صالح مولى التوأمة عن زيد بن خالد قال
كنا نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم المغرب ثم ننصرف الى السوق ولو رمي بنبل
ابصرت مواقعها اخرجه مسلم من رواية رافع بن خديج ٥ قال
رضي الله عنه اختار اهل العلم من الصحابة والتابعين فمن بعدهم تعجيل المغرب
اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائي انا عبد العزيز بن احمد الخلال
نا ابو العباس الاصم ح واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد
العارف قالا انا ابو بكر الحيري نا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا ابرهيم
بن محمد عن محمد بن عمرو بن علقمة عن ابي نعيم عن جابر قال كنا نصلي المغرب
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نخرج نتناضل حتى ندخل بيوت بني
سلمة ننظر الى مواقع النبل من الاسفار قال رضي الله عنه واصح الاقوال
ان لها وقتين واخر وقتها مغيب الشفق ٥ باب

تاخير العشا

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي
انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا ابو اليمان
انا شعيب عن الزهري اخبرني عروة بن الزبير عن عايشة قالت اعتم

رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعتمة حتى ناداه عمر نام النسا والصبيان فخرج النبي
صلى الله عليه وسلم فقال ما ينتظرها احد غيركم من اهل الارض ولا يصلى يوميذ الا بالمدينة
وكانوا يصلون العتمة فيما بين ان يغيب الشفق الى ثلث الليل الاول ٥ هذا حديث
متفق على صحته اخرجه مسلم عن حرملة عن ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب
ولم يذكر ولا يصلى يوميذ الا بالمدينة وما بعده قال رضى الله عنه قوله اعتم اى اخر
وعتمة الليل ظلمتها وبها سميت العشا عتمة اخبرنا احمد بن عبد الله
الصالحي انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيرى انا حاجب بن احمد الطوسى نا عبد الرحيم بن منيب
نا يزيد بن هرون انا حميد عن انس انه سيل هل اصطنع رسول الله صلى الله عليه وسلم
خاتما قال نعم اخر الصلوة ذات ليلة الى شطر الليل صلوة العشا الاخرة ثم صلى
فلما صلى اقبل بوجهه فقال ان الناس قد صلوا ورقدوا وانكم لم تزالوا فى صلوة
ما انتظرتم الصلوة وانى انظر الى وبيص خاتمه ٥ هذا حديث متفق على صحته
اخرجه محمد عن قتيبة عن اسمعيل بن جعفر عن حميد واخرجاه من طرق عن انس
واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو عمرو بكر بن محمد المزنى نا ابو بكر محمد بن عبد
الله الحفيد نا الحسين بن الفضل البجلى نا عفان نا حماد انا ثابت انهم سالوا انس بن مالك
مثل معناه وقال فقال انس فكانى انظر الى وبيص خاتمه ورفع يده اليسرى ٥ قال
رضى الله عنه اختار اكثر اهل العلم من الصحابة والتابعين فمن بعدهم تاخير العشاء
وقد روى عن ابى هريرة قال قال النبى صلى الله عليه وسلم لولا ان اشق على امتى لامرتهم
ان يوخروا العشا الى ثلث الليل او نصفه وذهب الشافعى فى احد قوليه الى تعجيلها
لما روى عن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى العشا اذا غاب الشفق
وعن النعمان بن بشير قال انا اعلم الناس بوقت هذه الصلوة كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يصليها لسقوط القمر ليلة الثالثة وكتب عمر بن الخطاب الى عماله
ان صلوا العشا اذا غاب الشفق الى ثلث الليل فان اخرتم فالى شطر الليل ٥

باب من كره ان يسمى العشا عتمة

اخبرنا ابو الحسن عبد الوهاب بن محمد الكسائى نا عبد العزيز بن احمد الخلال
نا ابو العباس الاصم ح واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد العارف
قالا انا ابو بكر الحيرى نا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعى انا سفين بن عيينة عن
ابن ابى لبيد عن ابى سلمة بن عبد الرحمن عن ابن عمر ان النبى صلى الله عليه وسلم قال
لا يغلبنكم الاعراب على اسم صلاتكم هى العشا الا انهم يعتمون بالابل ٥ هذا
حديث صحيح اخرجه مسلم عن ابى بكر بن ابى شيبة عن وكيع عن سفين

عن عبد الله بن ابى لبيد فقوله يعتمون معناه يوخرون حلب الابل ويسمون الصلوة
باسم وقت الحلاب يقال فلان عاتم القرى اذا كان اذا نزل به الضيف لم يعجل قراه 82
قيل معنى الحديث لا يغرنكم فعلهم هذا عن صلوتكم فتوخروها ولكن صلوها اذا حان
وقتها قال رضى الله عنه قد كره قوم تسمية العشا عتمة وكان ابن عمر اذا سمع
رجلا يقول العتمة صاح وغضب وقال انما هو العشا قال مالك واحب ان لا تسمى
الا بما سماها الله تعالى فى قوله ومن بعد صلوة العشا ومنهم من لم يكره ذلك لما روينا عن
عايشة اعتم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعتمة وقال بعضهم عنها اعتم بالعشا و
عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم لو تعلمون ما فى العتمة والصبح لاتوهما ولو
حبوا او روى فى كراهية تسمية المغرب عشا عن عبد الله المزنى ان النبى صلى الله عليه وسلم
قال لا يغلبنكم الاعراب على اسم صلوتكم المغرب قال وتقول الاعراب هى العشا قال
الشافعى رضى الله عنه وسمى الله صلوة الصبح قرانا فى قوله وقران الفجر وسماها رسول الله
صلى الله عليه وسلم صبحا فى قوله من ادرك من الصبح ركعة فلا احب ان تسمى بغير
هذين الاسمين فلا يقال صلوة الغداة ولا غير ذلك ٥

باب فضل صلوة الفجر والعصر

قال الله تعالى
وسبح بالعشى والابكار اى وصل يقال فرغ فلان من سبحته اى من صلاته وقال تعالى ٥
وقران الفجر ان قران الفجر كان مشهودا اراد بقران الفجر صلوة الصبح كان مشهودا
اى تحضرها ملايكة الليل وملايكة النهار وروى عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم ٥
فى قوله ان قران الفجر كان مشهودا قال يشهده ملايكة الليل وملايكة النهار اخبرنا
ابو سعيد احمد بن محمد بن العباس الحميدى انا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ نا
ابو عبد الله محمد بن يعقوب الشيبانى فى املايه نا ابرهيم بن عبد الله السعدى انا يزيد بن
هرون انا اسمعيل بن ابى خالد عن قيس بن ابى حازم عن جرير بن عبد الله قال كنا
جلوسا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فراى القمر ليلة البدر فقال انكم ترون
ربكم كما ترون هذا القمر لا تضامون فى رويته فان استطعتم ان لا تغلبوا على
صلوة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها فافعلوا ثم قرا فسبح بحمد ربك
قبل طلوع الشمس وقبل غروبها ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه
محمد عن اسحق بن ابرهيم عن جرير واخرجه مسلم عن زهير بن حرب عن مروان
بن معوية كلاهما عن اسمعيل بن ابى خالد واخبرنا الامام ابو على الحسين
بن محمد القاضى نا عبد الله بن يوسف بن بامويه انا ابو سعيد بن الاعرابى انا الحسن
بن محمد بن الصباح نا وكيع بن الجراح نا اسمعيل بن ابى خالد بهذا الاسناد مثل

معناه ولم يقرأ الاية ٥ قال رضي الله عنه في هذا الحديث اثبات رؤية
الله تعالى وقالوا لا تضامون بفتح التاء اي لا تتضامون حذفت منه احدى
التاءين قال ابو سليمان الخطابي هو من الانضمام يريد انكم لا تختلفون في
رؤيته حتى تجتمعوا للنظر وينضم بعضكم الى بعض فيقول واحد هو ذاك ويقول
الآخر ليس بذاك على ما جرت به عادة الناس عند النظر الى الهلال اول ليلة
من الشهر وفي رواية ابي هريرة لا تضارون في رؤيته وهذا والاول سواء في فتح
التاء ووزنه تفاعلون من الضرار والضرار ان يتضار الرجلان عند الاختلاف في الشيء
فيضار هذا ذاك وذاك هذا فيقال قد وقع الضرار بينهما اي الاختلاف وروي
بعضهم لا تضارون بضم التاء وتخفيف الراء من الضير والمعنى واحد اي لا
يخالف بعضكم بعضا يقال ضاره يضيره وروى بعضهم لا تضامون بضم التاء و
تخفيف الميم معناه لا يلحقكم ضيم ولا مشقة في رؤيته وقوله كما ترون
ليس كاف التشبيه للمرئي بالمرئي بل كاف التشبيه للرؤية التي هي فعل الرائي
بالرؤية معناه ترون ربكم رؤية لا شك فيها كما ترون القمر ليلة البدر لا
مرية فيها ويروى لا تمارون اي لا تتمارون من المرية وهي الشك قال
الخطابي قوله عقيب هذا فان استطعتم ان لا تغلبوا على صلوة قبل طلوع
الشمس وقبل غروبها فافعلوا يدل على ان الرؤية قد يرجى نيلها بالمحافظة على
هاتين الصلوتين وخصتا بهذا كما خصتا بلقب التوسط من بين الخمس
وان كانت كل واحدة من الخمس مستحقة لهذه الصفة في وضع الحساب
اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي
انا ابو مصعب عن مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار ويجتمعون
في صلوة الفجر وصلوة العصر ثم يعرج الذين باتوا فيكم فيسالهم وهو اعلم بهم
كيف تركتم عبادي فيقولون تركناهم وهم يصلون واتيناهم وهم يصلون
واخبرنا ابو علي حسان بن سعيد المنيعي انا ابو طاهر الزيادي انا
ابو بكر محمد بن الحسين القطان نا احمد بن يوسف السلمي نا عبد الرزاق انا
معمر عن همام بن منبه قال نا ابو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
فذكر مثله ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف
واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما عن مالك ٥ اخبرنا الامام ابو علي
الحسين بن محمد القاضي وابو حامد احمد بن عبد الله الصالحي قالا انا ابو بكر احمد

الليل والنهار

83
بن الحسن الحيري انا محمد بن احمد بن محمد بن معقل الميداني نا محمد بن يحيى نا عبد الله بن رجاء انا همام
عن ابي جمرة ان ابا بكر بن عبد الله بن قيس حدثه عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صلى
البردين دخل الجنة ٥ هذا حديث صحيح اخرجه محمد عن هدبة بن خالد عن همام قال رضي الله عنه
اراد بالبردين صلوة الفجر والعصر لكونهما في طرفي النهار والبردان والابردان الغداة والعشي
اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو منصور السمعاني نا ابو جعفر الرياني
نا حميد بن زنجويه نا جعفر بن عون انا اسمعيل بن ابي خالد عن ابي بكر بن عمارة بن رويبة عن
ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الا لا يلج النار رجل صلى قبل طلوع
الشمس وقبل غروبها ٥ اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي نا ابو محمد
عبد الله بن يوسف بن محمد بن بامويه انا ابو حامد احمد بن علي بن الحسن المقرئ نا محمد
بن يحيى بن كثير الحراني نا محمد بن موسى بن اعين نا ابرهيم بن يزيد عن رقبة بن مصقلة عن
ابي بكر بن عمارة بن رويبة الثقفي عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لن يلج النار من صلى قبل طلوع الشمس وقبل غروبها هذا حديث صحيح اخرجه مسلم
عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره عن وكيع عن مسعر وغيره عن ابي بكر بن عمارة ٥ ٥ ٥

باب فضل صلوة العشاء والفجر في الجماعة

اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب
عن ملك عن سمي مولى ابي بكر بن عبد الرحمن عن ابي صالح السمان عن ابي هريرة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال بينما رجل يمشي بطريق وجد غصن شوك على الطريق ٥
فاخره فشكر الله له فغفر له وقال بينما رجل يمشي بطريق اشتد عليه العطش
فوجد بيرا فنزل فيها فشرب ثم خرج فاذا كلب يلهث ياكل الثرى من العطش
فقال الرجل قد بلغ هذا الكلب من العطش مثل الذي بلغني فنزل البير فملا خفه
ماء ثم امسكه بفيه حتى رقا فسقى الكلب فشكر الله له فغفر له فقالوا يا
رسول الله ان لنا من البهائم لاجرا فقال في ذات كبد رطبة اجر وقال الشهداء
خمسة المبطون والمطعون والغرق وصاحب الهدم والشهيد في
سبيل الله وقال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الاول ثم لم يجدوا الا ان
يستهموا عليه لاستهموا ولو يعلمون ما في التهجير لاستبقوا اليه ولو يعلمون
ما في العتمة والصبح لاتوهما ولو حبوا هذه احاديث متفق على صحتها اخرجها محمد
عن قتيبة وغيره واخرجها مسلم عن يحيى بن يحيى كل عن مالك الاستهام
الاقتراع يقال استهم القوم فسهمهم فلان اي قرعهم ومنه قوله تعالى
فساهم فكان من المدحضين وقيل للاقتراع استهام لانها سهام تكتب

بلغ مقابلة ...

لا

عليها الا سهاما من وقع له منها سهم فاز بالحظ المقسوم والتهجير التبكير بصلوة
الظهر والتهجير والهاجرة نصف النهار وقيل اراد بالتهجير التبكير اى كل صلوة
ولم يرد الخروج فى الهاجرة وقال النضر بن شميل عن الخليل انه قال فى تفسير قوله صلى
الله عليه وسلم فالمهجر كالمهدى بدنة اى المبكر الى الجمعة ٥ اخبرنا
عبد الواحد بن احمد المليحى انا ابو منصور محمد بن محمد بن سمعان نا ابو جعفر محمد بن احمد
بن عبد الجبار الريانى نا حميد بن زنجويه نا ابو نعيم نا سفين عن عثمان بن حكيم عن عبد
الرحمن بن ابى عمرة عن عثمان بن عفان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى
العشاء فى جماعة كان كقيام نصف ليلة ومن صلى الفجر فى جماعة كان كقيام ليلة ٥
هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن اسحق بن ابرهيم عن المغيرة بن سلمة عن عبد
الرحمن بن زياد عن عثمان بن حكيم ٥

باب الصلوة الوسطى

قال الله تعالى حافظوا على الصلوات والصلوة
الوسطى والواو فى قوله والصلوة الوسطى بمعنى التخصيص والتفضيل دون العطف
كقوله من كان عدوا لله وملائكته ورسله وجبريل وميكال فهما داخلان
فى جملة الملائكة ثم خصهما بالذكر وكقوله فيهما فاكهة ونخل ورمان ٥
اخبرنا ابو الحسن الشيرزى انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمى انا
ابو مصعب عن مالك عن زيد بن اسلم عن القعقاع بن حكيم عن ابى يونس مولى
عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم انه قال امرتنى عائشة ان اكتب لها
مصحفا وقالت اذا بلغت هذه الاية فاذنى حافظوا على الصلوات ٥
والصلوة الوسطى فلما بلغتها اذنتها فاملت على حافظوا على الصلوات
والصلوة الوسطى صلوة العصر وقوموا لله قانتين قالت عائشة سمعتها
من رسول الله صلى الله عليه وسلم ٥ هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن يحيى
بن يحيى عن مالك اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحى انا ابو منصور
محمد بن محمد بن سمعان نا ابو جعفر الريانى نا حميد بن زنجويه نا ابو نعيم نا
سفين عن عاصم بن ابى النجود عن زر بن حبيش قال قلنا لعبيدة سل عليا عن
الصلوة الوسطى فسأله قال كنا نرى انها صلوة الفجر حتى سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول يوم الخندق شغلونا عن صلوة الوسطى صلوة
العصر ملا الله اجوافهم وقبورهم نارا ٥ هذا حديث متفق على صحته
اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو على اللؤلؤى
نا ابو داود نا عثمان بن ابى شيبة نا يحيى بن زكريا بن ابى زائدة ويزيد بن هرون

عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن عبيدة عن على ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال يوم الخندق حبسونا عن صلوة الوسطى صلوة العصر ملا
الله بيوتهم وقبورهم نارا ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجاه من اوجه
عن ابن سيرين عن عبيدة ورواه سمرة بن جندب وعبد الله بن مسعود عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال صلوة الوسطى صلوة العصر قال رضى الله عنه اختلف اهل العلم من
اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم فى صلوة الوسطى فذهب قوم الى انها صلوة
الفجر يروى ذلك عن عمر وابن عمر وابن عباس وابى موسى ومعاذ وجابر ورواه بعضهم
عن على ايضا والصحيح عن على غيره وبه قال من التابعين عطاء وعكرمة ومجاهد وهو
قول مالك والشافعى لان الله تعالى قال وقوموا لله قانتين والقنوت طول القيام
وصلوة الصبح مخصوصة بطول القيام وبالقنوت ولان الله تعالى خصها فى اية
اخرى من بين الصلوات فقال وقران الفجر ان قران الفجر كان مشهودا يعنى
تشهدها ملائكة الليل وملائكة النهار ولانها بين صلوتى جمع وهى لا تقصر
ولا تجمع الى غيرها ولانها صلوة تصلى فى سواد من الليل وبياض من النهار فصارت
كانها من الليل والنهار وذهب قوم الى انها صلوة الظهر يروى ذلك عن زيد بن
ثابت وابى سعيد الخدرى واسامة بن زيد ولانها فى وسط النهار وهى اوسط
صلوات النهار فى الطول ورفعت الجماعات لاجلها يوم الجمعة اخبرنا
عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو على اللؤلؤى نا ابو داود نا محمد بن المثنى
نا محمد بن جعفر نا شعبة حدثنى عمرو بن ابى حكيم قال سمعت الزبرقان يحدث
عن عروة بن الزبير عن زيد بن ثابت قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى الظهر
بالهاجرة ولم يكن يصلى صلوة اشد على اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم منها فنزلت
حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وقال ان قبلها صلوتين وبعدها صلوتين ٥
وذهب اكثر اهل العلم من الصحابة فمن بعدهم الى انها صلوة العصر رواه جماعة عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو قول على وعبد الله بن مسعود وابى ايوب وابى هريرة
وعائشة وحفصة وبه قال من التابعين ابرهيم النخعى وزر بن حبيش وقتادة
والحسن وهو قول اصحاب الراى وخصها النبى صلى الله عليه وسلم بالتغليظ روى بريدة
ان النبى صلى الله عليه وسلم قال من ترك صلوة العصر حبط عمله وقال قبيصة
بن ذويب هى صلوة المغرب لانها وسط ليس باقلها ولا اكثرها ولم ينقل عن احد
من السلف انها صلوة العشاء وذكره بعض المتأخرين لانها بين صلوتين لا تقصران
وقال بعضهم هى احدى الصلوات الخمس لا بعينها ابهمها الله تعالى تحريضا للخلق على المحافظة

من خ

على اداء جميعها كما اخفى ليلة القدر في شهر رمضان وساعة الاجابة في يوم
الجمعة والله اعلم

باب تعجيل الصلوة اذا اخر الامام

اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي
انا ابو نعيم عبد الملك بن الحسن الاسفرايني انا ابو عوانة يعقوب بن اسحق الحافظ
نا يونس بن حبيب نا ابو داود نا شعبة اخبرني ابو عمران الجوني قال سمعت
عبد الله بن الصامت يحدث عن ابي ذر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال سيكون امراء
يؤخرون الصلوة عن مواقيتها الا فصل الصلوة لوقتها ثم ائتهم فان كانوا قد صلوا كنت احرزت
صلوتك والا صليت معهم وكانت لك نافلة ~ هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن يحيى عن جعفر بن
سليمن عن ابي عمران الجوني وابو عمران اسمه عبد الملك بن حبيب الكندي بصري وفي هذا الحديث دليل
على ان الخروج على السلطان لا يجوز لانه لم يعمم الصلوة ولم يرخص في ذلك مع تاخيرهم
الصلوة عن الوقت فكيف يجوز على من يصليها لوقتها ~ اخبرنا ابو بكر احمد بن ابي
نصر الكوفاني انا ابو محمد عبد الرحمن بن عمر بن محمد التجيبي المصري بها المعروف بابن
النحاس نا ابو مروان عبد الملك بن بحر بن شاذان الجلي نا محمد بن اسمعيل الصايغ نا شبابة
بن سوار نا شعبة عن ابي عمران الجوني عن عبد الله بن الصامت عن ابي ذر قال اوصاني
النبي صلى الله عليه وسلم بثلث ان اسمع واطيع ولو لعبد مجدع الاطراف واذا صنعت
مرقة اكثر ماءها ثم انظر اهل بيت من جيرانك فاصبهم منه بمعروف وان
اصلي الصلوة لوقتها فان جئت وقد صلى الامام كنت قد احرزت صلوتك والا
صليت معهم وكانت نافلة يعني اذا اخروا حتى يذهب الوقت ~ هذا حديث
صحيح اخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة عن عبد الله بن ادريس عن شعبة ~
اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي انا ابو نعيم الاسفرايني نا
ابو عوانة نا مسلم بن الحجاج نا عاصم بن النضر نا خالد بن الحرث نا شعبة عن ابي
نعامة عن عبد الله بن الصامت عن ابي ذر قال قال يعني النبي صلى الله عليه وسلم
كيف بك او كيف انت اذا بقيت في قوم يؤخرون الصلوة عن وقتها فصل
الصلوة لوقتها ثم ان اقيمت الصلوة فصل معهم فانها زيادة خير ~ هذا حديث
صحيح اخرجه مسلم في جامعه وابو نعامة السعدي اسمه عبد ربه بصري ~ قال
رضي الله عنه هذا قول اكثر اهل العلم يستحبون تعجيل الصلوة في اول الوقت اذا
اخر الامام ولا يترك اول الوقت لاجل الجماعة ثم يصلي مع الامام والاولى هي
المكتوبة عند اكثر اهل العلم والثانية نافلة ~

باب قضاء الفائتة

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو محمد الحسن بن احمد المخلدي

انا ابو العباس السراج نا قتيبة نا ابو عوانة عن قتادة عن انس قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من نسي صلوة فليصلها اذا ذكرها ~ هذا حديث متفق على صحته ~ اخبرنا
احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو عمر بكر بن محمد المزني نا ابو بكر محمد بن عبد الله الحفيد نا الحسين
بن الفضل البجلي نا عفان نا همام نا قتادة عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسي صلوة
فليصلها اذا ذكرها لا كفارة لها الا ذلك ثم قال سمعته يقول بعد ذلك اقم الصلوة لذكري ~
هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن ابي نعيم واخرجه مسلم عن هداب بن خالد كلاهما
عن همام ~ واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري انا حاجب
بن احمد الطوسي نا عبد الله بن هاشم نا وكيع نا همام بن يحيى عن قتادة بهذا ولم يقرأ الاية
واخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي انا ابو طاهر محمد بن محمد بن محمش الزيادي
انا ابو حامد احمد بن محمد بن يحيى بن بلال نا ابو الازهر احمد بن الازهر بن منيع العبدي نا يزيد بن
هرون نا سعيد وهمام وابو العلاء عن قتادة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من نام
او نسي صلوة فليصلها اذا ذكرها وقال بعضهم ليس لها كفارة الا ذلك ~ هذا حديث
صحيح اخرجه مسلم عن محمد بن مثنى عن عبد الاعلى عن سعيد ~ اخبرنا احمد بن عبد الله
الصالحي انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري انا حاجب بن احمد الطوسي نا عبد الله بن هاشم نا وكيع نا علي بن المبارك
عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن جابر بن عبد الله قال جاء عمر بن الخطاب الى النبي صلى الله عليه وسلم يوم
الخندق فجعل يسب كفار قريش ويقول يا رسول الله والله ما صليت صلوة العصر حتى كادت
ان تغيب قال النبي صلى الله عليه وسلم وانا والله ما صليتها بعد قال فنزل الى بطحان فتوضا
وصلى العصر بعد ما غابت الشمس ثم صلى المغرب بعدها ~ هذا حديث متفق على صحته
اخرجه محمد عن يحيى واخرجه مسلم عن اسحق بن ابرهيم كلاهما عن وكيع ~ قوله
في الحديث الاول لا كفارة لها الا ذلك قال ابو سليمان يحتمل وجهين احدهما
انه لا يكفرها غير قضائها والاخر انه لا يلزمه في تركها غرم ولا زيادة تضعيف
ولا كفارة من صدقة او نحوها كما يلزمه في ترك الصوم من رمضان من غير
عذر الكفارة وكما يلزم المحرم اذا ترك شيئا من نسكه فدية من دم او اطعام انما
يصلي ما ترك سواء وليس هذا العموم حتى يلزمه ان كان في صلوة ان يقطعها ولكن
معناه ان لا يغفل امرها ويشتغل بغيرها فان في حديث ابي قتادة انهم لما ناموا
عن صلوة الفجر ثم انتبهوا بعد طلوع الشمس امرهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يقودوا
رواحلهم ثم صلاها وفي هذا الحديث دليل على انه اذا ذكر الفائتة في وقت النهي
صلى ولم يؤخرها وفيه دليل على ان احدا لا يصلي عن احد كما لا يحج عنه وان الصلوة لا
تجبر بالمال كما تجبر الصوم قال رضي الله عنه وفي حديث جابر دليل على ان

خ نسيانها

على

الفوايت يقضي مرتبة وهو قول عبد الله بن عمر ٥ روي انه قال من نسي صلوة فلم
يذكرها الا وهو مع الامام فاذا سلم الامام فليصل الصلوة التي نسي ثم ليصل بعدها
الصلوة الاخرى قال ابرهيم من ترك صلوة واحدة عشر بن سنة لم يعد الا تلك
الصلوة الواحدة ٥

وسعه شيئا فان كان يقضي كل يوم صلوة يوم وليلة او اكثر فهو اولى

باب مراعاة الوقت

اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو سعيد محمد بن موسى الصيرفي انا ابو عبد الله
محمد بن عبد الله الصفار حدثنا ابو جعفر محمد بن غالب تمتام الضبي حدثني حرمي بن
حفص القسملي نا عكرمة بن ابرهيم الازدي حدثنا عبد الملك بن عمير عن مصعب بن
سعد عن ابيه انه قال سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الذين هم عن صلوتهم ساهون
قال اضاعة الوقت وعكرمة بن ابرهيم ضعيف اخبرنا ابو عبد الله عبد
الرحمن بن ابي بكر القفال انا ابو علي منصور بن عبد الله بن خلد الهروي نا طاهر بن محمد
بن عبد الله النهاوندي نا زكريا بن يحيى الساجي نا عبد الجبار بن العلا نا سفين بن عيينة
عن مسعر عن ابرهيم السكسكي عن عبد الله بن ابي اوفى قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم خيار عباد الله الذين يراعون الشمس والنجوم والاظلة لذكر الله عز وجل

باب من ادرك شيا من الوقت

اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا
ابو مصعب عن مالك عن زيد بن اسلم عن عطا بن يسار وعن بشر بن سعيد وعن الاعرج
يحدثونه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ادرك ركعة من
الصبح قبل ان تطلع الشمس فقد ادرك الصبح ومن ادرك ركعة من العصر قبل
ان يغرب الشمس فقد ادرك العصر ٥ هذا حديث متفق على صحته ٥
اخرجه محمد عن القعنبي واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما عن ملك اخبرنا
ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن ملك
عن ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال من ادرك ركعة من الصلوة فقد ادرك الصلوة ٥ هذا حديث
متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف واخرجه مسلم عن يحيى بن
يحيى كلاهما عن ملك اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو بكر احمد بن
الحسن الحيري انا حاجب بن احمد الطوسي نا عبد الرحيم بن منيب نا سفين
عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من
ادرك من الصلوة ركعة فقد ادرك ٥ هذا حديث صحيح ٥ قال رضي الله عنه
فيه دليل على ان من صلى ركعة في الوقت والباقي خارج الوقت فلا يكون كمن صلى
الكل خارج
الوقت

86 فان لا يقصر في السفر على قول من يمنع قصر الفايتة وفيه دليل على ان من طلعت عليه الشمس
وهو في صلوة الصبح ان صلوته لا تبطل وهو قول اكثر اهل العلم وقال اصحاب الراي تبطل صلوته
واتفقوا على ان الشمس لو غربت وهو في صلوة العصر ان صلوته لا تبطل وقد اخبرنا
عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا
ابو نعيم نا شيبان عن يحيى عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا ادرك احدكم سجدة من صلوة العصر قبل ان تغرب الشمس فليتم صلوته واذا
ادرك سجدة من صلوة الصبح قبل ان يطلع الشمس فليتم صلوته فهذا يصرح بما قلنا
وهو انه يبني على ما مضى قبل الطلوع والغروب ٥ هذا حديث صحيح وقد اورد الحاكم
ابو عبد الله في المستدرك على شرط الصحيحين باسناده عن ابي هريرة ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال من صلى ركعة من الصبح ثم طلع الشمس فليتم صلوته ٥ قوله
اذا ادرك سجدة اراد ركعة بركوعها وسجودها والصلوة يسمى سجودا
كما تسمى ركوعا قال الله تعالى ومن الليل فاسجد له اي صل وكما قال اركعوا مع الراكعين
اي مع المصلين سميت الركعة سجدة لان تمامها بها وفي الخبر دليل على ان
المعذور اذا زال عذره وقد بقي من الوقت مقدار ركعة يلزمه تلك الصلوة مثل
ان افاق المجنون او بلغ الصبي او طهرت الحايض او النفسا او اسلم الكافر قبل
طلوع الشمس بقدر ركعة يلزمه الصلوة الصبح وان كان قبل الغروب تلزمه
صلوة العصر وان كان قبل طلوع الفجر يلزمه صلوة العشا وان كان اقل من قدر
ركعة لا يلزمه وذهب الشافعي في قوله الجديد الى انه وان ادرك قدر الاحرام
من الوقت يلزمه الصلوة حتى قال لو ادرك من اخر وقت العصر قدر الاحرام
يلزمه الظهر مع العصر وكذلك لو ادرك قبل طلوع الفجر الصادق قدر الاحرام
يلزمه صلوة المغرب والعشا جميعا لانهما صلوتان وقتهما واحد في عذر السفر
حتى يجوز للمسافر الجمع بينهما وكذلك في هذه الاعذار اذا ادرك شيا من
وقت الاخرة لزمتها الاولى معها وممن ذهب الى ان من ادرك من اخر
وقت العصر شيا يلزمه الظهر والعصر جميعا او من اخر وقت العشا شيا
يلزمه صلوة المغرب والعشا جميعا عطا وطاوس ومجاهد قالوا اذا طهرت
الحايض قبل الفجر صلت المغرب والعشا واذا طهرت قبل غروب الشمس صلت
الظهر والعصر ويروى ذلك عن ابن عباس وهو قول ابراهيم والحكم وقال مالك
اذا طهرت بعد العصر تصلي الظهر والعصر فان كان طهرها قريبا من مغرب
الشمس تصلي العصر ولا تصلي الظهر اما اذا كان طهرها بعد مغيب الشمس ٥

صلوة ج

فاتفقوا على انه لا يلزمها شي من الصلوتين وقال الحسن اذا طهرت في وقت الصلوة صلت تلك الصلوة ولا تصلي غيرها واذا حاضت المرأة بعد ما دخل عليها وقت الصلوة ومضى امكان الاداء يجب عليها قضاء تلك الصلوة وان حاضت قبل امكان الاداء فلا قضاء عليها وقال سعيد بن جبير اذا حاضت في وقت الصلوة فليس عليها قضاء

باب الاذان وانه مثنى والاقامة فرادى

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا عمران بن ميسرة نا عبد الوارث نا خالد عن ابي قلابة عن انس ذكر النار والناقوس فذكر اليهود والنصارى فامر بلال ان يشفع الاذان وان يوتر الاقامة هذا حديث متفق على صحته واخبرنا ابو سعد احمد بن محمد بن العباس الحميدي انا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ نا ابو الفضل الحسن بن يعقوب العدل نا يحيى بن ابي طالب نا عبد الوهاب بن عطا نا خالد الحذاء عن ابي قلابة عن انس انهم ذكروا الصلوة عند النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا نوروا نارا واضربوا ناقوسا فامر بلال ان يشفع الاذان ويوتر الاقامة هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن محمد بن سلام واخرجه مسلم عن اسحق الحنظلي كلاهما عن عبد الوهاب الثقفي عن خالد الحذاء اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي انا ابو طاهر محمد بن محمد بن محمش الزيادي نا ابو حامد احمد بن محمد بن يحيى بن بلال نا ابو الازهر احمد بن الازهر بن منيع العبدي نا عبد الرزاق انا معمر عن ايوب عن ابي قلابة عن انس بن مالك قال امر بلال ان يشفع الاذان ويوتر الاقامة الا قوله قد قامت الصلوة قد قامت الصلوة هذا حديث متفق على صحته اخرجاه من طرق عن ايوب وخالد الحذاء قوله امر بلال اي امره النبي صلى الله عليه وسلم لان الاذان شريعة والامر مضاف الى الشريعة في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يضاف الى غيره قوله ويوتر الاقامة يعني الفاظ الاقامة التي هي شفع في الاذان لا لفظ الاقامة نفسها قال رضي الله عنه اكثر اهل العلم من الصحابة والتابعين على افراد الاقامة وهو قول الحسن ومكحول واليه ذهب الزهري ومالك والاوزاعي والشافعي واحمد واسحق روا[ه] ابن عمر وبلال وكذلك حكاه سعد القرظ وكان قد اذن لرسول الله صلى الله عليه وسلم في حيوته بقبا ثم استخلفه بلال على الاذان في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم حين انتقل الى الشام في زمن عمر بن الخطاب

فكان يفرد الاقامة وجرى به العمل في الحرمين والحجاز وبلاد الشام واليمن وديار مصر ونواحي المغرب ومن قال بافراد الاقامة يثني قوله قد قامت الصلوة لما روينا من حديث انس وروي ايضا عن ابن عمر اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللولوي نا ابو داود نا محمد بن بشار نا محمد بن جعفر نا شعبة قال سمعت ابا جعفر يحدث عن مسلم ابي المثنى عن ابن عمر قال انما كان الاذان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم مرتين مرتين والاقامة مرة واحدة غير انه يقول قد قامت الصلوة قد قامت الصلوة فاذا سمعنا الاذان توضانا ثم خرجنا الى الصلوة قال شعبة لم اسمع من ابي جعفر غير هذا الحديث وابو جعفر هذا موذن مسجد العريان وابو المثنى موذن مسجد الاكبر قال رضي الله عنه وعليه عامة الناس في عامة البلدان وعند مالك يفرد هذه الكلمة واختلفت الرواية عن سعد القرظ فيها وذهب قوم الى ان الاقامة مثنى مثنى واليه ذهب سفين الثوري وابن المبارك واصحاب الراي قال رضي الله عنه واختلف الرواية عن روي عبد الله بن زيد بن عبد ربه الانصاري في الاقامة فيروى فيها التثنية واصح الروايات رواية محمد بن اسحق عن محمد بن ابرهيم بن الحرث التيمي عن محمد بن عبد الله بن زيد بن عبد ربه عن ابيه وفيها افراد الاقامة ذكره ابو داود السجستاني في السنن وروي عن عبد الله بن محمد بن محيريز عن ابي محذورة ان النبي صلى الله عليه وسلم علمه الاذان تسع عشرة كلمة والاقامة سبع عشرة كلمة وقد روي عن ابي محذورة افراد الاقامة غير ان التثنية عنه اشهر مع الترجيع في الاذان واليه ذهب محمد بن اسحق بن خزيمة انه يرجع في الاذان ويثني في الاقامة قال ابو سليمان الخطابي ويشبه ان يكون العمل من ابي محذورة ومن ولده من بعده انما استمر على الافراد الاقامة لان رسول الله صلى الله عليه وسلم امره بذلك بعد الامر الاول بالتثنية واما لانه قد بلغه انه امر بلالا بافراد الاقامة فاتبعه وكان امر الاذان ينقل من حال الى حال وقيل لاحمد بن حنبل وكان ياخذ في هذا باذان بلال اليس اذان ابي محذورة بعد اذان بلال فقال اليس لما عاد الى المدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم اقر بلالا على اذانه

باب الترجيع في الاذان

اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائي انا عبد العزيز بن احمد الخلال نا ابو العباس الاصم واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد العارف قالا انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري نا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا مسلم بن خالد عن ابن جريج اخبرني عبد العزيز بن عبد الملك بن ابي محذورة ان عبد الله بن محيريز اخبره وكان يتيما في حجر ابي محذورة حين جهزه الى الشام فقلت لابي محذورة اي عم اني خارج

الى الشام واني احشى ان اسال عنك ذينك فاخبرني قال نعم خرجت في نفر فكنا ببعض
طريق حنين فقفل رسول الله صلى الله عليه وسلم من حنين فلقينا رسول الله صلى الله عليه وسلم
في بعض الطريق فاذن مؤذن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصلوة عند رسول الله صلى الله
عليه وسلم فسمعنا صوت المؤذن ونحن متنكبون فصرخنا نحكيه ونستهزئ به فسمع
النبي صلى الله عليه وسلم فارسل الينا الى ان وقفنا بين يديه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ايكم الذي سمعت صوته قد ارتفع فاشار القوم كلهم الي وصدقوا فارسل كلهم وحبسني
فقال قم فاذن بالصلوة فقمت ولا شي اكره الي من النبي صلى الله عليه وسلم ولا مما يامرني به
فقمت بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فالقى علي رسول الله التاذين هو بنفسه (خ بنفسه)
فقال قل الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله
الا الله اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان محمدا رسول الله ثم قال ارجع فامدد من
صوتك ثم قال قل اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله
اشهد ان محمدا رسول الله حي على الصلوة حي على الصلوة حي على الفلاح حي على الفلاح
الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله ثم دعاني حين قضيت التاذين فاعطاني صرة فيها شي
من فضة ثم وضع يده على ناصية ابي محذورة ثم امرها على وجهه ثم من بين ثدييه
ثم على كبده ثم بلغت يده سرة ابي محذورة ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
بارك الله فيك وبارك عليك فقلت يا رسول الله مرني بالتاذين بمكة فقال قد
امرتك به وذهب كل شي كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم من كراهية وعاد ذلك كله
محبة للنبي صلى الله عليه وسلم فقدمت على عتاب بن اسيد عامل رسول الله صلى الله
عليه وسلم فاذنت بالصلوة عن امر رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الشافعي وادركت
ابرهيم بن عبد العزيز بن عبد الملك بن ابي محذورة يؤذن كما حكى ابن محيريز وسمعته
يحدث عن ابيه عن ابن محيريز عن ابي محذورة عن النبي صلى الله عليه وسلم
معنى ما حكى ابن جريج وابن جريج اسمه عبد الملك بن عبد الله بن جريج ابو الوليد مكي
مولى بني امية بن خلد القرشي مات سنه خمسين ومايه ويقال تسع واربعين
ويقال هو مولى لال خلد بن اسيد اصله رومي قال رضي الله عنه حديث ابي محذورة
في الترجيع حديث صحيح اخرجه مسلم عن اسحق بن ابرهيم عن معاذ بن هشام
عن ابيه عن عامر الاحول عن مكحول عن عبد الله بن محيريز عن ابي محذورة وابو محذورة
اسمه سمرة بن معير القرشي جمحي ويقال جابر بن معيرة

باب التثويب

اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو
علي محمد بن احمد اللولوي نا ابو داود سليمان بن الاشعث نا مسدد نا الحرث بن

88 عبيد عن محمد بن عبد الملك بن ابي محذورة عن ابيه عن جده قال قلت يا رسول الله علمني
سنة الاذان قال فمسح مقدم راسه قال تقول الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله اكبر
ترفع بها صوتك ثم تقول اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا
رسول الله اشهد ان محمدا رسول الله تخفض بها صوتك ثم ترفع صوتك بالشهادة
اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله اشهد
ان محمدا رسول الله حي على الصلوة حي على الصلوة حي على الفلاح حي على الفلاح فان كان صلوة
الصبح قلت الصلوة خير من النوم الصلوة خير من النوم الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله
قال رضي الله عنه والتثويب في اذان الصبح سنة عند كثير من اهل العلم لما روى عن عبد
الرحمن بن ابي ليلى عن بلال قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تثوبن في
شي من الصلوات الا في صلوة الفجر واسناده ضعيف والتثويب هو ان يقول في اذان
الصبح بعد قوله حي على الفلاح الصلاة خير من النوم مرتين وروي ان المؤذن جاء
عمر بن الخطاب يؤذنه لصلوة الصبح فوجده نايما فقال الصلوة خير من النوم فامره
عمر ان يجعلها في نداء الصبح وهو قول عبد الله بن عمر واليه ذهب ابن المبارك والشافعي
واحمد قال اسحق التثويب غير هذا هو شي احدثه الناس بعد النبي صلى الله عليه وسلم
اذا اذن المؤذن فاستبطا الامام قال بين الاذان والاقامة حي على الصلوة حي على الفلاح
قد قامت الصلوة وهذا الذي قاله اسحق في التثويب كرهه اهل العلم لانه محدث
روي عن مجاهد قال دخلت مع عبد الله بن عمر مسجدا قد اذن فيه فثوب المؤذن
فخرج عبد الله بن عمر من المسجد وقال اخرج بنا من عند هذا المبتدع ولم يصل فيه وانما
كره عبد الله بن عمر التثويب الذي احدثه الناس قال رضي الله عنه وروي عن مجاهد
قال ثوب رجل في الظهر والعصر فقال ابن عمر اخرج بنا فان هذه بدعة قال رضي الله عنه
ويستحب ان يكون المؤذن على الطهارة حالة ما يؤذن روي عن ابي هريرة انه قال
لا يؤذن الا متوضي ورفعه بعضهم والوقف اصح وكره بعض اهل العلم اذان المحدث
وهو قول عطا وبه قال الشافعي واحمد قال الشافعي وانا للاذان جنبا اكره مني للاذان
محدثا وانا للاقامة محدثا اكره مني للاذان محدثا ورخص فيه قوم قال ابرهيم لا باس
ان يؤذن على غير وضوء وبه قال الثوري وابن المبارك ولو تكلم في اذانه لم يبطل اذانه
تكلم سليمان بن صرد في اذانه قال الحسن لا باس ان يضحك وهو يؤذن او يقيم

باب الالتواء في الاذان

اخبرنا احمد بن احمد الصالحي انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري انا حاجب بن احمد
الطوسي نا عبد الله بن هاشم نا وكيع نا سفين عن عون بن ابي جحيفة عن ابيه قال اتيت

النبي صلى الله عليه وسلم فخرج بلال فاذن فجعل يحرف راسه يمينا وشمالا قال سفين قال عون عن ابيه فجعلت
اتتبع فاه يمينا وشمالا ٥ هذا حديث صحيح متفق عليه اخرجه محمد عن محمد بن يوسف واخرجه مسلم عن زهير بن حرب
عن وكيع كلاهما عن سفين ۝ وروى عن عون بن ابي جحيفة عن ابيه قال رايت بلالا يوذن واصبعاه في اذنيه فلما
بلغ حي على الصلاة حي على الفلاح لوى عنقه يمينا وشمالا ولم يستدبر وابو جحيفة اسمه وهب بن عبد الله
السوائي نزل الكوفة والعمل على هذا عند بعض اهل العلم يستحبون وضع المسبحتين في الاذنين في الاذان
وقال بعضهم في الاقامة ايضا وهو قول الاوزاعي وكان ابن عمر لا يجعل اصبعيه في اذنيه واستحبوا ان يكون المؤذن
مستقبل القبلة لا يلتفت الا في حي على الصلوة حي على الفلاح فانه يلوي فيهما عنقه ولا يزيل قدميه وروى
في حديث ضعيف الاسناد عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لبلال اذا اذنت فترسل واذا اقمت
فاحدر واجعل بين اذانك واقامتك قدر ما يفرغ الآكل من اكله والشارب من شربه والمعتصر اذا دخل
لقضاء حاجته ولا تقوموا حتى تروني واسناده مجهول قال رضي الله عنه ومن آداب الاذان حسن ٥
واراد بالمعتصر الذي ضربه الغائط وفي حديث عمر اذا اقمت فاحذم معناه احدر وهو قطع التطويل وروى
عن ابن عمر انه يرتل الاذان ويحدر الاقامة وقال عمر بن عبد العزيز اذن اذانا سمحا والا فاعتزلنا قال مالك
لا باس ان يؤذن وهو راكب

باب فضل الاذان

اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن عبد الرحمن بن
عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة المازني عن ابيه انه اخبره ان ابا سعيد الخدري قال له اني اراك تحب الغنم و
البادية فاذا كنت في غنمك او باديتك فاذنت بالصلوة فارفع صوتك بالنداء فانه لا يسمع مدى صوت المؤذن
جن ولا انس ولا شيء الا شهد له يوم القيمة قال ابو سعيد الخدري سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا
حديث صحيح اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف عن مالك والعمل على هذا عند اهل العلم يستحبون رفع الصوت بالاذان
ما امكنه ما لم يجهد لتكثر شهداؤه ويستحب ان يؤذن على مكان مرتفع ليكون ابعد لذهاب صوته فان بلالا كان
يؤذن على بيت امراة من بني النجار بيتها اطول بيت حول المسجد وفيه دليل على ان المستحب للمنفرد اذا اراد
اداء فرض الوقت ان يؤذن ويقيم اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود
نا حفص بن عمر النمري نا شعبة عن موسى بن ابي عثمان عن ابي يحيى عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال المؤذن يغفر له مدى صوته ويشهد له كل رطب ويابس وشاهد الصلوة يكتب له خمس وعشرون صلوة
ويكفر عنه ما بينهما اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك
عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا نودي للصلوة ادبر الشيطان
وله ضراط حتى لا يسمع التاذين فاذا قضي النداء اقبل حتى اذا ثوب بالصلوة ادبر حتى اذا قضي التثويب
اقبل حتى يخطر بين المرء ونفسه يقول اذكر كذا اذكر كذا لما لم يكن يذكر حتى يظل الرجل ان يدري كم صلى
واخبرنا ابو علي حسان بن سعيد المنيعي انا ابو طاهر الزيادي انا ابو بكر محمد بن الحسين القطان نا احمد بن
يوسف السلمي نا عبد الرزاق انا معمر عن همام بن منبه قال نا ابو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله

هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف عن مالك واخرجه مسلم عن
قتيبة عن المغيرة الحزامي عن ابي الزناد قال ابو سليمان الخطابي التثويب ههنا الاقامة
ومعنى التثويب الاعلام بالشيء والانذار بوقوعه وكل داع مثوب واصله ان يلوح
الرجل لصاحبه بثوبه فيديره عند الامر يرهقه من خوف او عدو فسميت الاقامة تثويبا
لانها اعلام باقامة الصلوة والاذان اعلام بالوقت وقيل سمي تثويبا لانه رجوع الى
الدعاء الى الصلوة بعدما دعاهم اليها بالاذان وكذلك قوله الصلوة خير من النوم فهو
رجع بهذه الكلمة الى دعائهم بعدما دعاهم بقوله حي على الصلوة والراجع ثايب يقال
ثاب الى جسمي اي رجع اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو سعيد محمد بن موسى الصيرفي
نا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار نا ابو جعفر محمد بن غالب تمتام الضبي حدثني امية
بن بسطام نا يزيد بن زريع نا روح بن القسم عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال ان الشيطان اذا نودي بالصلوة ادبر وله حصاص ٥ هذا
حديث صحيح اخرجه مسلم عن امية بن بسطام عن يزيد عن روح عن سهيل قال ارسلني ابي الى بني
حارثة ومعي غلام لنا فناداه مناد من حائط باسمه فاشرف على الحائط فلم ير شيئا فذكرت
ذلك لابي فقال اذا سمعت صوتا فناد بالصلوة فاني سمعت ابا هريرة وذكر الحديث والحصاص صوتا فنادي
الضراط وقيل شدة العدو وسئل عاصم بن ابي النجود عن هذا قال اذا صر باذنيه ومصع
بذنبه وعدا فذلك الحصاص اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو بكر الحيري انا حاجب
بن احمد الطوسي نا محمد بن حماد نا ابو معوية عن الاعمش عن ابي سفين عن جابر قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا نادى المنادي بالصلوة هرب الشيطان حتى يكون بالروحاء قال وهي ثلثون ميلا
ميلا من المدينة ٥ هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن قتيبة وغيره عن جرير عن الاعمش ٥
قال مالك استعمل زيد بن اسلم على معدن بني سليم وكان معدنا لا يزال يصاب فيه الناس من
قبل الجن فشكوا ذلك الى زيد بن اسلم فامرهم بالاذان وان يرفعوا به اصواتهم ففعلوا فانقطع
ذلك عنهم اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو منصور محمد بن محمد بن سمعان نا ابو جعفر
الرياني نا حميد بن زنجويه نا يعلى بن عبيد نا طلحة بن يحيى عن عيسى بن طلحة قال سمعت معوية يقول
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان المؤذنين اطول الناس اعناقا يوم القيامة
هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن محمد بن عبد الله بن نمير عن عبدة عن طلحة بن يحيى عن عيسى بن
طلحة بن عبيد الله اي محمد التيمي القرشي قوله اطول الناس اعناقا قال ابن الاعرابي
معناه اكثرهم اعمالا يقال لفلان عنق من الخير اي قطعة وقال غيره اكثرهم رجاء لان من
رجا شيئا طال اليه عنقه فالناس يكونون في الكرب وهم في الروح يتشوفون ان يؤذن لهم
في دخول الجنة وقيل معناه الدنو من الله عز وجل وقيل اراد انه لا يلجمهم العرق فان

الناس يوم القيامة يكون في العرق بقدر أعمالهم فمنهم من يأخذ العرق إلى كعبيه ومنهم من يأخذه
إلى ركبتيه ومنهم من يأخذه إلى حقويه ومنهم من يلجمه العرق وقيل معناه أنهم يكونون
رؤساء يومئذ والعرب تصف السادة بطول العنق وقيل الأعناق الجماعات يقال جاءني
عنق من الناس أي جماعة ومنه قوله تعالى فظلت أعناقهم لها خاضعين أي جماعاتهم ولذلك
لم يقل خاضعات ومعنى الحديث أن جمع المؤذنين يكون أكثر فإن من أجاب دعوته يكون معه
وروى بعضهم إعناقا بكسر الهمزة أي إسراعا إلى الجنة ٥ أخبرنا عبد الوهاب بن
محمد الكسائي أنا عبد العزيز بن أحمد الخلال نا أبو العباس الأصم ح وأخبرنا أحمد بن عبد الله الصالحي
ومحمد بن أحمد العارف قالا أنا أبو بكر الحيري نا أبو العباس الأصم أنا الربيع أنا الشافعي أنا سفيان عن الأعمش
عن أبي صالح عن أبي هريرة يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال الإمام ضامن والمؤذن مؤتمن اللهم فأرشد
الأئمة واغفر للمؤذنين ٥ أخبرنا أحمد بن عبد الله الصالحي أنا أبو سعيد محمد بن موسى الصيرفي
أنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار نا أحمد بن محمد بن عيسى البرتي نا أبو حذيفة نا سفيان الثوري
عن الأعمش عن ذكوان عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر مثله ويروى هذا الحديث
عن أبي صالح عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أبو عيسى سمعت أبا زرعة يقول حديث أبي صالح
عن أبي هريرة أصح من حديث أبي صالح عن عائشة وسمعت محمدا يقول حديث أبي صالح عن عائشة
أصح ويذكر عن علي بن المديني أنه لم يثبت واحدا منهما وفيه دليل على تفضيل الأذان على الإمامة
لأن حال الأمين أحسن من حال الضمين وقوله الإمام ضامن قيل معناه أنه يحفظ الصلاة
وعدد الركعات على القوم فالضمان في اللغة الرعاية والضامن الراعي وقيل معناه ضمان الدعاء
أي يعم القوم به ولا يخص به نفسه وتأوله بعضهم على أنه يتحمل القراءة عن القوم في بعض
الأحوال وكذلك يتحمل القيام عمن أدركه راكعا وروي عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من
أذن سبع سنين محتسبا كتب له براءة من النار وإسناده ضعيف والاختيار عند عامة أهل
العلم أن يحتسب بالأذان وكرهوا أن يأخذ عليه أجرا ٥ أخبرنا عمر بن عبد العزيز أنا القاسم بن
جعفر أنا أبو علي اللؤلؤي نا أبو داود نا موسى بن إسماعيل نا حماد أنا سعيد الجريري عن أبي العلاء
عن مطرف بن عبد الله عن عثمان بن أبي العاص قال قلت وقال موسى في موضع آخر إن عثمان بن
أبي العاص قال يا رسول الله اجعلني إمام قومي قال أنت إمامهم واقتد بأضعفهم واتخذ
مؤذنا لا يأخذ على أذانه أجرا ٥ روي عن عثمان بن أبي العاص أن من آخر ما عهد إلي رسول
الله صلى الله عليه وسلم أن أتخذ مؤذنا لا يأخذ على أذانه أجرا وقال الأوزاعي الإجارة مكروهة
ولا بأس بالجعل وكره الشافعي وقال يرزق الإمام المؤذن من بيت المال من خمس خمس الغنيمة
أو الفيء سهم النبي صلى الله عليه وسلم ولا بأس إذا لم يجد متطوعا قال رضي الله عنه وكذلك لو رزقه
واحد من عرض الناس فلا بأس ٥ أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي أنا أبو منصور السمعاني

90 نا أبو جعفر الرياني ح وحدثنا أبو الفضل زياد بن محمد الحنفي أنا أبو محمد الشريحي أنا أبو جعفر
الرياني نا حميد بن زنجويه نا عبد الله بن صالح ح وأخبرنا أبو عبد الله محمد بن الحسن بن العباس
الفضلوي البوشنجي بها أنا الخطيب أبو الحسن عمر بن محمد بن شهيد أنا أبو عبد الله محمد بن
علي بن حامد الماليني نا أبو سعيد عثمان بن سعيد بن خالد الدارمي نا عبد الله بن صالح المصري
نا يحيى بن أيوب عن ابن جريج عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أذن ثنتي
عشرة سنة وجبت له الجنة وكتب له بتأذينه في كل مرة ستون حسنة وبكل إقامة
ثلاثون حسنة ٥ عبد الله بن صالح أبو صالح الجهني مصري كاتب الليث صدوق غير أنه
وقع في حديثه مناكير

باب إجابة المؤذن

أنا أبو الحسن السرخسي أنا زاهر بن أحمد أنا أبو إسحاق الهاشمي أنا أبو مصعب عن مالك عن ابن شهاب
عن عطاء بن يزيد الليثي عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا سمعتم النداء
فقولوا مثل ما يقول المؤذن هذا حديث متفق على صحته أخرجه محمد البخاري عن عبد الله
بن يوسف وأخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما عن مالك ٥ وعطاء بن يزيد الليثي الجندعي يقال
كنيته أبو يزيد من أهل المدينة أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي أنا أحمد بن عبد الله النعيمي
أنا محمد بن يوسف الفربري نا محمد بن إسماعيل البخاري نا علي بن عياش نا شعيب بن أبي حمزة عن
محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قال حين يسمع النداء اللهم
رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة آت محمدا الوسيلة والفضيلة والدرجة الرفيعة
وابعثه مقاما محمودا الذي وعدته حلت له شفاعتي يوم القيامة هذا حديث صحيح
ومحمد بن المنكدر بن عبد الله أبو بكر قرشي تيمي مدني ٥ الوسيلة القربة قال الله تعالى وابتغوا
إليه الوسيلة أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي أنا أبو منصور محمد بن محمد بن سمعان
نا أبو جعفر الرياني نا حميد بن زنجويه نا عبد الله بن يزيد المقرئ نا حيوة عن كعب بن علقمة عن
عبد الرحمن بن جبير عن عبد الله بن عمرو بن العاص أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا
سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول ثم صلوا علي فإنه من صلى علي صلاة صلى الله عليه بها عشرا
ثم سلوا الله لي الوسيلة فإنها منزلة في الجنة لا تنبغي أن تكون إلا لعبد من عباد الله وأنا
أرجو أن أكون أنا هو فمن سأل لي الوسيلة حلت عليه الشفاعة هذا حديث صحيح
أخرجه مسلم عن محمد بن سلمة المرادي عن عبد الله بن وهب عن حيوة أخبرنا عبد الوهاب
بن محمد الكسائي نا عبد العزيز بن أحمد الخلال نا أبو العباس الأصم نا الربيع أنا الشافعي نا عبد المجيد
بن عبد العزيز عن ابن جريج أخبرني عمرو بن يحيى المازني أن عيسى بن عمر أخبره عن عبد الله بن
علقمة بن وقاص قال إني لعند معاوية إذ أذن مؤذنه فقال معاوية كما قال مؤذنه حتى إذا
قال حي على الصلاة قال لا حول ولا قوة إلا بالله ولما قال حي على الفلاح قال لا حول ولا قوة إلا بالله

ثم قال احمد ذلك قال المؤذن ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ذلك اخبرنا
عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا محمد بن مقاتل
انا عبد الله انا ابو بكر بن عثمان بن سهل بن حنيف عن ابي امامة بن سهل بن حنيف قال سمعت معوية بن
ابي سفيان وهو جالس على المنبر اذن المؤذن قال الله اكبر الله اكبر فقال معوية الله
اكبر الله اكبر فقال اشهد ان لا اله الا الله فقال معوية وانا قال اشهد ان محمدا رسول الله
قال معوية وانا فلما ان قضى التاذين قال يا ايها الناس اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم على
هذا المجلس حين اذن المؤذن يقول ما سمعتم مني من مقالتي ٥ هذا حديث صحيح اخبرنا
ابو بكر محمد بن الحسن بن علي الرزي انا ابو الفضل منصور بن نصر بن عبد الرحيم الكاغذي بسمرقند نا ابو احمد
عبد العزيز بن محمد بن المرزبان نا محمد بن ابرهيم البكري الغازي نا اسحق بن محمد الفروي نا اسمعيل بن جعفر
عن عمارة بن غزية عن خبيب بن عبد الرحمن بن اساف عن حفص بن عاصم عن ابيه عن جده عمر بن الخطاب
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قال المؤذن الله اكبر الله اكبر فقال احدكم الله اكبر الله اكبر
ثم قال اشهد ان لا اله الا الله ثم قال اشهد ان لا اله الا الله ثم قال اشهد ان محمدا رسول الله قال اشهد
ان محمدا رسول الله ثم قال حي على الصلوة قال لا حول ولا قوة الا بالله ثم قال حي على الفلاح قال لا حول
ولا قوة الا بالله ثم قال الله اكبر الله اكبر قال الله اكبر الله اكبر ثم قال لا اله الا الله قال لا اله
الا الله من قلبه دخل الجنة ٥ هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن اسحق بن منصور عن محمد بن جهضم
عن اسمعيل بن جعفر ٥ قال رضي الله عنه ويستحب في الاقامة ان يقول مثل ما يقول المؤذن كما في الاذان
فانه يروى ان بلالا اخذ في الاقامة فلما ان قال قد قامت الصلوة قال النبي صلى الله عليه وسلم اقامها الله وادامها

باب الدعا بين الاذان والاقامة اخبرنا
عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو منصور السمعاني نا ابو جعفر الرياني نا حميد بن زنجويه نا محمد بن يوسف نا سفين
عن زيد العمي عن ابي اياس معوية بن قرة عن انس بن مالك قال سفين لا اعلمه الا وقد رفعه الى النبي صلى الله
عليه وسلم قال لا يرد الدعا بين الاذان والاقامة ٥ هذا حديث حسن وزيد العمي هو زيد بن الحواري
ابو الحواري بصري كان قاضيا بهراة ٥ اخبرنا ابو بكر محمد بن عبد الله بن ابي توبة انا ابو طاهر
محمد بن احمد بن الحارث انا ابو الحسن محمد بن يعقوب الكسائي انا عبد الله بن محمود انا ابرهيم بن عبد الله
الخلال نا عبد الله بن المبارك عن رشدين بن سعد حدثني حيي بن عبد الله عن ابي عبد الرحمن الحبلي عن عبد
الله بن عمرو بن العاص ان رجلا قال يا رسول الله ان المؤذنين يفضلوننا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
قل كما يقولون فاذا فرغت فسل تعطه اخبرنا عمر بن عبد العزيز القاشاني انا القسم بن جعفر
انا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود نا ابن السرح ومحمد بن سلمة قالا نا ابن وهب عن حيي عن ابي عبد الله
عن عبد الله بن عمرو ان رجلا قال يا رسول الله ان المؤذنين يفضلوننا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
قل كما يقولون فاذا انتهيت فسل تعطه ٥ اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو منصور

السمعاني نا ابو جعفر الرياني نا حميد بن زنجويه نا محمد بن يوسف نا الاوزاعي عن عمرو بن سعد عن
يزيد الرقاشي عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نادى المنادي فتحت ابواب
السما وابواب الجنة واستجيب الدعا ٥ قال محمد بن اسمعيل عمرو بن سعد عن الرقاشي مولى
غفار فدكي ويقال مولى عثمان بن عفان قرشي روى عنه الاوزاعي ٥ اخبرنا عبد الواحد
بن احمد المليحي انا ابو منصور السمعاني نا ابو جعفر الرياني نا حميد بن زنجويه نا محمد بن عبيد نا طلحة
عن عطا قال كان ابو هريرة يقول ان ابواب السما تفتح عند زحف الصفوف في سبيل الله
وعند نزول الغيث وعند الاقامة للصلوة المكتوبة فاغتنموا الدعا ٥ ويروى معناه في
ان الدعا لا يرد عن ابي حازم عن سهل بن سعد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب الصلوة بين الاذان والاقامة اخبرنا ابو سعد احمد بن محمد بن العباس
الحميدي انا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو عبد الله الحسين بن الحسن بن ايوب الطوسي
نا ابو يحيى بن ابي مسرة نا عبد الله بن يزيد المقرئ نا كهمس بن الحسن عن عبد الله بن بريدة عن عبد
الله بن المغفل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بين كل اذانين صلوة ثلث مرات ثم قال في
الثالثة لمن شا هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد البخاري عن عبد الله بن يزيد المقرئ
واخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة عن ابي اسامة كلاهما عن كهمس وعبد الله بن المغفل المزني
كنيته ابو زياد ويقال ابو سعيد نزل البصرة مات سنة سبع وخمسين وصلى عليه ابو برزة قال
الخطابي اراد بالاذانين الاذان والاقامة حمل احد الاسمين على الاخر كقولهم الاسودين التمر
والما وانما الاسود احدهما وكقولهم سيرة العمرين يريدون ابا بكر وعمر ويحتمل ان يكون الاسم
لكل واحد منهما حقيقة لان الاذان في اللغة الاعلام فالاذان اعلام بحضور الوقت والاقامة
اعلام بفعل الصلوة

باب اذان المسافر اخبرنا
احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري انا حاجب بن احمد الطوسي نا عبد الله بن هاشم
نا وكيع عن سفين عن خالد الحذاء عن ابي قلابة عن مالك بن الحويرث قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم
انا وابن عم لي فقال اذا سافرتما فاذنا واقيما وليؤمكما اكبركما هذا حديث صحيح
اخرجه محمد البخاري عن محمد بن يوسف عن سفين اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائي
انا عبد العزيز بن احمد الخلال نا ابو العباس الاصم ح واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي
ومحمد بن احمد العارف قالا انا احمد بن الحسن الحيري نا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا
عبد الوهاب الثقفي عن ايوب عن ابي قلابة نا ابو سليمان مالك بن الحويرث قال قال لنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم صلوا كما رايتموني اصلي فاذا حضرت الصلوة فليؤذن لكم احدكم وليؤمكم
اكبركم هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد البخاري عن مسدد واخرجه مسلم عن
زهير بن حرب كلاهما عن اسمعيل بن ابرهيم عن ايوب قال رضي الله عنه العمل على هذا

عند اكثر اهل العلم اختاروا الاذان في السفر قال الشافعي رضي الله عنه وترك الاذان في السفر اخف منه في الحضر وانما قال ذلك لان السفر يؤثر في تخفيف العبادات كما اثر في اباحة القصر والفطر والجمع وقال اصحاب الراي تركه في الحضر اخف منه في السفر وذهب بعضهم الى انه يقيم في السفر لان الاذان لجمع الناس وهم في السفر يكونون مجتمعين وكان عبد الله بن عمر لا يزيد على الاقامة في السفر الا في الصبح فانه كان ينادي فيها ويقيم وكان يقول انما الاذان للامام الذي يجتمع الناس اليه ٥

باب الاذان للصبح قبل طلوع الفجر

اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان بلالا ينادي بليل فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن ام مكتوم قال وكان ابن ام مكتوم رجلا اعمى لا ينادي حتى يقال له اصبحت اصبحت واخبرنا عبد الواحد المليحي انا ابو محمد الحسن بن احمد المخلدي انا ابو العباس السراج نا قتيبة نا الليث عن ابن شهاب بهذا الاسناد وقال ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى تسمعوا تاذين ابن ام مكتوم هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد البخاري عن عبد الله بن مسلمة عن مالك واخرجه مسلم عن قتيبة عن ليث عن ابن شهاب واخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان بلالا ينادي بليل فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن ام مكتوم هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف عن مالك واخرجه مسلم من طريق نافع عن ابن عمر اخبرنا ابو عثمان سعيد بن اسمعيل الضبي انا ابو محمد عبد الجبار بن محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى الترمذي نا هناد ويوسف بن عيسى قالا نا وكيع عن ابي هلال عن سوادة بن حنظلة عن سمرة بن جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمنعنكم من سحوركم اذان بلال ولا الفجر المستطيل ولكن الفجر المستطير في الافق هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن ابي الربيع الزهراني عن حماد بن زيد عن عبد الله بن سوادة عن ابيه ٥ واراد بالمستطير المنتشر المعترض في الافق وقوله تعالى كان شره مستطيرا اي طويلا قال رضي الله عنه فيه دليل على ان اذان الصبح محسوب قبل طلوع الفجر ولا يعاد وهو قول مالك والاوزاعي وابن المبارك والشافعي واحمد واسحق وابي ثور وقال قوم لا يحتسب ويعاد بعد طلوع الفجر وبه قال سفين الثوري وابو حنيفة اما ساير الصلوات والجمعة فلا يحتسب اذانها قبل دخول اوقاتها روي عن جابر بن سمرة ان بلالا كان يؤذن الظهر اذا دحضت الشمس قال مالك لم يزل الصبح ينادى لها قبل الفجر فاما غيرها من الصلوات فلم نرها ينادى لها الا بعد ان حل وقتها ٥ قال رضي الله عنه ويستحب ان يكون مؤذنان احدهما يؤذن قبل الفجر والاخر بعده كما كان للنبي صلى الله عليه وسلم ويذكر ان قوما

اختلفوا في الاذان فاقرع سعد بن ابي وقاص بينهم قال رضي الله عنه والفجر فجران الكاذب والصادق فالكاذب يطلع اولا مستطيلا يصعد الى السما يسميه العرب ذنب السرحان فبطلوعه لا يدخل وقت الصبح ولا يحرم الطعام والشراب على الصايم ثم يغيب ذلك فيطلع الصادق مستطيرا معترضا ينتشر في الافق ٥ فبطلوعه يدخل وقت صلوة الصبح ويحرم الطعام والشراب على الصايم ٥ واذا اذن رجل فهو اولى بالاقامة واذا اذن اثنان فاولهما اذانا اولاهما بالاقامة روي عن زياد بن الحرث الصدائي قال امرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اوذن في صلوة الفجر فاذنت فاراد بلال ان يقيم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اخا صدا قد اذن ومن اذن فهو يقيم وفي اسناده ضعف ٥ والعمل عليه عند اكثر اهل العلم ان من اذن فهو اولى بالاقامة وروي ان عبد الله بن زيد الذي اري الاذان في المنام قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم القه على بلال فالقاه عليه فاذن فقال عبد الله انا رايته وانا كنت اريده قال فاقم انت وقال مالك اقامته واقامة غيره سواء ٥

باب الاذان للفايتة والاقامة لها

اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائي انا عبد العزيز بن احمد الخلال نا ابو العباس الاصم واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد العارف قالا انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري نا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا ابن ابي فديك عن ابن ابي ذيب عن المقبري عن عبد الرحمن بن ابي سعيد الخدري عن ابي سعيد قال حبسنا يوم الخندق عن الصلوة حتى كان بعد المغرب هويا من الليل حتى كفينا وذلك قول الله عز وجل وكفى الله المومنين القتال وكان الله قويا عزيزا فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بلالا فامره فاقام الظهر فصلاها فاحسن صلوتها كما كان يصليها في وقتها ثم اقام العصر فصلاها كذلك ثم اقام المغرب فصلاها كذلك ثم اقام العشا فصلاها ايضا كذلك قال وذلك قبل ان ينزل في صلوة الخوف فرجالا او ركبانا قال رضي الله عنه وروي عن ابي عبيدة بن عبد الله قال قال عبد الله ان المشركين شغلوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اربع صلوات يوم الخندق حتى ذهب من الليل ما شا الله فامر بلالا فاذن ثم اقام فصلى الظهر ثم اقام فصلى العصر ثم اقام فصلى المغرب ثم اقام فصلى العشا قال ابو عيسى ليس باسناده باس ٥ الا ان ابا عبيدة لم يسمع من ابيه اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قفل من خيبر اسرى حتى اذا كان من اخر الليل عرّس
وقال لبلال اكلأ لنا الصبح ونام رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه وكلأ بلال ما قدر
له ثم استند الى راحلته وهو مقابل الفجر فغلبته عيناه فلم يستيقظ رسول الله
صلى الله عليه وسلم ولا بلال ولا احد من الركب حتى ضربتهم الشمس ففزع رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال يا بلال فقال بلال يا رسول الله اخذ بنفسي الذي اخذ بنفسك
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقتادوا فبعثوا رواحلهم فاقتادوا شيئا ثم امر رسول الله
صلى الله عليه وسلم بلالا فاقام الصلوة فصلى لهم الصبح ثم قال حين قضى الصلوة من نسي
صلوة فليصليها اذا ذكرها فان الله يقول اقم الصلوة لذكري ٥ قال رضي الله عنه هكذا
رواه مالك في الموطا مرسلا وكذلك رواه سفين بن عيينه عن الزهري وكذلك رواه
عبد الرزاق عن معمر عن الزهري مرسلا ورواه ابان العطار عن معمر مسندا وقال فامر
بلالا فاذن واقام وصلى ٥ اخبرنا بهذا الحديث عمر بن عبد العزيز انا القاسم بن جعفر
انا ابو علي اللولوي نا ابو داود نا احمد بن صالح نا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن
ابن المسيب عن ابي هريرة بمعنى ما رواه ملك وهذا حديث صحيح اخرجه مسلم قال
حدثني حرملة بن يحيى انا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب
عن ابي هريرة بهذا ولم يذكر الاذان ورواه ابو حازم عن ابي هريرة وقال ثم دعا بالما
فتوضا ثم صلى سجدتين ثم اقيمت الصلوة فصلى الغداة قال ابو سليمان الخطابي قوله
عرّس التعريس النزول لغير اقامة وقوله فزع رسول الله صلى الله عليه وسلم معناه
انتبه يقال افزعت الرجل من نومه ففزع اي انبهته فانتبه اخبرنا
عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد
بن اسمعيل نا عمران بن ميسرة نا محمد بن فضل نا حصين عن عبد الله بن ابي قتادة
عن ابيه قال سرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة فقال بعض القوم لو عرّست بنا
يا رسول الله قال اخاف ان تناموا عن الصلوة فقال بلال انا اوقظكم فاضطجعوا
واسند بلال ظهره الى راحلته فغلبته عيناه فنام فاستيقظ النبي صلى الله عليه
وقد طلع حاجب الشمس فقال يا بلال اين ما قلت قال ما القيت علي نومة
مثلها قط قال ان الله تعالى قبض ارواحكم حين شاء وردها عليكم حين شاء
يا بلال قم فاذن الناس بالصلوة فتوضا فلما ارتفعت الشمس وابياضت قام
فصلى ٥ هذا حديث صحيح اخبرنا عمر بن عبد العزيز القاشاني انا القسم
بن جعفر الهاشمي انا ابو علي محمد بن احمد اللولوي نا ابو داود نا موسى بن اسمعيل
نا حماد عن ثابت البناني عن عبد الله بن رباح الانصاري نا ابو قتادة ان النبي صلى الله

93

عليه كان في سفر له فمال رسول الله صلى الله عليه وسلم وملت معه فقال انظر فقلت
هذا راكب هذان راكبان هولا ثلثة حتى صرنا سبعة فقال احفظوا علينا صلوتنا يعني
صلوة الفجر فضرب على اذانهم فما ايقظهم الا حر الشمس فقاموا فساروا هنية ثم نزلوا
فتوضاوا واذن بلال فصلوا ركعتي الفجر ثم صلوا الفجر وركبوا فقال بعضهم لبعض قد
فرطنا في صلوتنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه لا تفريط في النوم انما
التفريط في اليقظة فاذا سها احدكم عن صلوة فليصليها حين يذكرها ومن الغد
للوقت ٥ هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن شيبان بن فروخ عن سليمان بن المغيرة
عن ثابت قوله ومن الغد للوقت قال ابو سليمان الخطابي لا اعلم احدا من الفقها قال
بها وجوبا ويشبه ان يكون الامر استحبابا ليحوز فضيله الوقت في القضا والله اعلم
قال رضي الله عنه يحتمل ان يكون معنى قوله ومن الغد للوقت اي ليصلي صلوة
الغد في وقتها معناه ان ما بعد الوقت عند النوم وقت لهذه الصلوة دون صلوة
الغد فليصلي صلوة الغد في وقتها المشروع وقوله فضرب على اذانهم كلمة فصيحة
من الكلام العرب معناه انه حجب الصوت والحس ان يدخلا اذانهم فيتنبهوا
ومنه قوله تعالى فضربنا على اذانهم في الكهف سنين عددا قال رضي الله عنه
الاذان والاقامة مشروعان للفرايض الخمس اذا اديت في اوقاتها فالاذان من شعار
دين الاسلام ولو اجتمع اهل بلد على تركه كان للسلطان قتالهم لما روى عن انس
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اغزا قوما لم يكن يغير عليهم حتى يصبح فينظر فان
سمع اذانا كف عنهم وان لم يسمع اغار عليهم واذا صلى بلا اذان ولا اقامة حضرا او سفرا فلا
اعادة عليه عند اكثر اهل العلم وقال عطا ومجاهد فيمن نسي الاقامة انه يعيد الصلوة
قال الاوزاعي من نسيهما فان كان في الوقت اعاد والا فلا قال رضي الله عنه
اختلف اهل العلم في الاذان للفايتة مع اتفاقهم على انه يقيم لها فاظهر اقوال الشافعي
رضي الله عنه انه يقيم لها واذا فاتته الصلوات فقضاهن على التوالي اقام لكل واحدة
منها لحديث ابي سعيد الخدري وقال قوم يوذن للفايتة ويقيم وبه قال احمد واصحاب
الراي لحديث ابي قتادة فان فاتته صلوات فقضاهن على التوالي اذن واقام للاولى واقام
للاخريات وفي خبر ابي سعيد دليل على ان الفوايت يقضي مرتبة وفي خبر ابي هريرة
دليل على ان من فاتته صلوة من غير تفريط منه جاز تاخير قضاها لان النبي صلى الله
عليه وسلم امرهم ان يقتادوا عن موضع الفوت واختلفوا في معنى مفارقته ذلك
المكان فمن لم يجوز قضا الفايتة في الوقت المنهي عن الصلوة فيه قال انما فعل ذلك
لترتفع الشمس فيخرج وقت الكراهية ومن جوز وعليه الاكثرون قال معناه انه اراد

بلا ع

و اذا ع

واختلف فيه اهل العلم في الترتيب فذهب قوم الى انه لا يجب الترتيب وهو قول الشافعي وذهب قوم الى انه يجب الترتيب وهو قول اصحاب الراي [illegible]

ان تحولوا عن المكان الذي اصابتهم فيه الغفلة والنسيان وقد روى ابان العطار عن
معمر عن الزهري في الحديث قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تحولوا عن
مكانكم الذي اصابتكم فيه هذه الغفلة وفي رواية ابي حازم عن ابي هريرة لياخذ
كل واحد براس راحلته فان هذا منزل حضرنا فيه الشيطان قال رضي الله عنه ولا اذان
ولا اقامة لشي من الصلوات سوى الفرايض الخمس لانه لم يوذن على عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم لغيرها ٥

باب متى يقيم المؤذن ومتى يقوم القوم

اخبرنا ابو
عثمان سعيد بن اسمعيل الضبي انا ابو محمد عبد الجبار بن محمد الجراحي نا ابو العباس
محمد بن احمد المحبوبي نا ابو عيسى الترمذي نا احمد بن محمد انا عبد الله بن المبارك
انا معمر عن يحيى بن ابي كثير عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا اقيمت الصلوة فلا تقوموا حتى تروني خرجت هذا
حديث متفق على صحته اخرجه محمد البخاري عن ابي نعيم عن شيبان واخرجه
مسلم عن ابي قتادة بكر بن ابي شيبة عن معاوية بن هشام عن شيبان وعن ابي
بكر عن سفيان عن معمر كلهم عن يحيى بن ابي كثير قال رضي الله عنه هذا يدل على جواز
تقديم الاقامة على خروج الامام ثم ينتظر خروجه قال رضي الله عنه وروى
عن جابر بن سمرة كان بلال يوذن اذا دحضت ولا يقيم حتى يخرج النبي صلى الله
عليه وسلم وعن هذا قال بعض اهل العلم ان المؤذن املك بالاذان والامام املك
بالاقامة وقد كره قوم من اهل العلم ان ينتظر الناس الامام وهم قيام قال ابرهيم
النخعي كانوا يكرهون ان ينتظروا الامام قياما ولكن قعودا ويقولون ذلك السمود
والسمود هو الغفلة والذهاب عن الشي قال الله تعالى وانتم سامدون اي
لاهون ساهون وقال قوم اذا كان الامام في المسجد واقيمت الصلوة يقو
مون اذا قال المؤذن قد قامت الصلوة وهو قول ابن المبارك وسيل مالك
متى يقوم الناس حين تقام الصلوة فقال لم اسمع فيه بحد يقام له ولكن ارى
ذلك على قدر طاقة الناس فان منهم الخفيف والثقيل وقيل يقومون عند
قوله حي على الصلوة فاذا قال قد قامت الصلوة كبر الامام روي عن
سويد بن غفلة انه كان اذا قال المؤذن قد قامت الصلوة كبر فسيل عن
صلوته فقال كذا كانت صلوة عمر وروي عن ابي هريرة ان الصلوة كانت تقام
فياخذ الناس مصافهم قبل ان يقوم النبي صلى الله عليه وسلم مقامه قال
رضي الله عنه معنى هذا والله اعلم ان الامام اذا خرج يقيم المؤذن والناس

يأخذون مصافهم الى ان ينتهي الامام الى مصلاه فاما اذا خرج الامام بعذر بعد الاقامة
فانتظروه قياما الى ان يعود فحسن لما روي عن ابي هريرة رضي الله عنه قال اقيمت الصلوة 94
فقمنا فعدلنا الصفوف قبل ان يخرج الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتى رسول الله
صلى الله عليه وسلم حتى اذا قام في مصلاه قبل ان يكبر ذكر انه جنب فانصرف وقال لنا مكانكم
فلم نزل قياما ننتظره حتى خرج الينا وقد اغتسل ينطف راسه ماء فكبر فصلى بنا قال
رضي الله عنه هذا حديث متفق على صحته وفيه دليل على جواز تقديم الاقامة على خروج
الامام وان الخروج عن المسجد بعد الاقامة بعلة طهارة او عذر جايز فاما من غير
عذر فيكره الخروج عن المسجد بعد الاذان عند عامة اهل العلم لما روي عن ابي الشعثا قال
خرج رجل من المسجد بعد ما اذن فيه بالعصر فقال ابو هريرة اما هذا فقد عصى ابا
القسم وسيل مالك عن تسليم المؤذن على الامام ودعاه اياه الى الصلوة فقال لم يبلغني ان
التسليم كان في الزمان الاول قال الشافعي واكره الاذان بالصلوة للولاة

باب لا يسرع بعد الاقامة

اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي واحمد بن عبد الله الصالحي قالا انا
ابو بكر احمد بن الحسن الحيري انا محمد بن احمد بن محمد بن معقل الميداني نا محمد بن يحيى نا عبد
الرزاق انا معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا اقيمت الصلوة فلا تاتوها تسعون ولكن ائتوها تمشون وعليكم السكينة فما ادركتم
فصلوا وما فاتكم فاتموا هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد البخاري عن ابي اليمان
عن شعيب عن الزهري عن ابي سلمة واخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره عن سفين
عن الزهري عن سعيد ه اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق
الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن العلا بن عبد الرحمن عن ابيه واسحق ابي عبد الله انهما
اخبراه انهما سمعا ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ثوب
بالصلوة فلا تاتوها وانتم تسعون وائتوها وعليكم السكينة فما ادركتم فصلوا وما فاتكم
فاتموا فان احدكم في صلوة ما كان يعمد الى الصلوة هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن
قتيبة وابن حجر وغيرهما عن اسمعيل بن جعفر عن العلا عن ابيه وقوله اذا ثوب بالصلوة
اراد بها الاقامة وكل داع مثوب قال رضي الله عنه المراد من السعي المذكور في هذا
الحديث الاسراع واما قوله تعالى في الجمعة فاسعوا الى ذكر الله فالمراد منه
الفعل روي ان مالكا سال ابن شهاب عن قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا نودي
للصلوة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله قال ابن شهاب كان عمر بن الخطاب
يقراها فامضوا الى ذكر الله قال مالك وانما السعي في كتاب الله العمل والفعل

لا السعي على الاقدام يقول الله واذا تولى سعى في الارض ان سعيكم لشتى والسعي
قد يكون مشيا كقوله فاسعوا الى ذكر الله وقد يكون عدوا كقوله تعالى وجاء رجل من اقصى
المدينة يسعى اي يشتد ويعدو وقد يكون عملا كقوله تعالى وان ليس للانسان الا ما
سعى اي عمل وقد يكون تصرفا كقوله تعالى فلما بلغ معه السعي اي ادرك التصرف
في الامور واختلف اهل العلم فيمن يخاف فوت التكبيرة الاولى منهم من قال يسرع حتى
قال بعضهم يهرول روي عن ابن عمر رضي الله عنه انه سمع الاقامة وهو بالبقيع فاسرع
المشي الى المسجد وقال ابرهيم رايت الاسود بن يزيد يهرول الى المسجد ومنهم من
كره الاسراع واختار ان يمشي على وقار وبه قال احمد واسحق لحديث ابي هريرة
ويروى عن اسحق لا باس ان يسرع ان يخاف فوت التكبيرة الاولى وقوله وما فاتكم
فاتموا هكذا روى الزبيدي وابن ابي ذيب وابرهيم بن سعد وشعيب بن ابي حمزة
عن الزهري كما رواه معمر وكذا رواه الاعرج عن ابي هريرة وكذلك رواه ابن مسعود
وابو قتادة وانس عن النبي صلى الله عليه وسلم فاتموا وقال ابن عيينة عن الزهري وحده
فاقضوا وفيه دليل على ان الذي يدركه المسبوق من صلوة امامه هو اول صلوته
وان كان اخر صلوة الامام لان الاتمام يقع على باقي شي تقدم اوله وهو مذهب عمر وعلي
وابي الدرداء وبه قال سعيد بن المسيب والحسن البصري ومكحول وعطاء واليه ذهب
الزهري والاوزاعي والشافعي واسحق وذهب مجاهد وابن سيرين الى ان الذي ادركه
اخر صلوته وما يقضيه بعده اولها وبه قال سفين الثوري واحمد واصحاب الراي
واحتجوا بما روي في هذا الحديث وما فاتكم فاقضوا واكثر الرواة على ما قلنا ومن
روى فاقضوا فقد يكون القضا بمعنى الادا والاتمام كقوله تعالى فاذا قضيت الصلوة
فانتشروا وكقوله فاذا قضيتم مناسككم وليس المراد منه قضا الشي فايت وكذلك
المراد من قوله فاقضوا اي ادوه في تمام ٥

باب الكلام بعد الاقامة

اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو بكر
احمد بن الحسن الحيري انا حاجب بن احمد الطوسي نا عبد الرحيم بن منيب نا يزيد بن
هرون انا حميد الطويل عن انس ان المؤذن كان يقيم فيعرض لرسول الله صلى الله عليه وسلم
رجل فيحبسه حتى نعس بعض القوم ثم صلى بهم ٥ هذا حديث متفق على صحته
اخرجاه من طرق عن انس قال رضي الله عنه فيه دليل على انه لا باس بالتكلم بالحاجة بعد
الاقامة ويروى عن جرير عن ثابت عن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
تكلم بالحاجة اذا نزل عن المنبر وقيل هذا وهم من جرير انما الرواية عن ثابت
ما روينا عن حميد عن انس وروى عن موسى بن عقبة عن سالم ابي النضر قال كان

رسول الله صلى الله عليه وسلم حين تقام الصلوة في المسجد اذا راهم قليلا جلس ثم صلى
واذا راهم جماعة صلى ٥

باب تحويل القبلة من بيت المقدس الى الكعبة

قال الله تعالى فلنولينك قبلة
ترضاها فول وجهك شطر المسجد الحرام وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطره
وسميت القبلة قبلة لان المصلي يقابلها وتقابله يقال اين قبلتك اي جهتك
اخبرنا ابو عثمان سعيد بن اسمعيل الضبي انا ابو محمد عبد الجبار بن محمد الجراحي نا
ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى الترمذي نا هناد نا وكيع عن اسرايل عن ابي اسحق عن
البرا قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة صلى نحو بيت المقدس ستة او
سبعة عشر شهرا وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب ان يوجه الى الكعبة
فانزل الله تعالى قد نرى تقلب وجهك في السما فلنولينك قبلة ترضيها فول وجهك
شطر المسجد الحرام فوجه نحو الكعبة وكان يحب ذلك فصلى رجل معه العصر
ثم مر على قوم من الانصار وهم ركوع في صلوة العصر نحو بيت المقدس فقال هو
يشهد انه صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وانه قد وجه الى الكعبة فانحرفوا
وهم ركوع ٥ هذا حديث صحيح اخرجه محمد البخاري عن عمرو بن خالد عن زهير عن ابي اسحق
الهاشمي السامري ٥ اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد نا ابو اسحق الهاشمي
السامري انا ابو مصعب عن مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر قال بينا الناس
بقبا معا في صلوة الصبح اذ جاءهم ات فقال لهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قد انزل عليه الليلة قران وقد امر ان يستقبل الكعبة فاستقبلوها وكانت وجوههم الى الشام
فاستداروا الى الكعبة ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد البخاري عن عبد الله
بن يوسف واخرجه مسلم عن قتيبة كلاهما عن مالك قال رضي الله عنه فيه دليل على ان حكم النسخ
لا يلزم المرء قبل بلوغ الخبر اليه لان اهل قبا كانوا شرعوا في الصلوة الى بيت المقدس بعد النسخ
لان اية النسخ نزلت بين الظهر والعصر واول صلوة صلاها رسول الله صلى الله عليه وسلم الى
الكعبة صلوة العصر ووصل الخبر الى اهل قبا في صلوة الصبح ثم انحرفوا وبنوا على صلوتهم
ولم يعيدوها ويستدل به من يزعم ان الوكيل لا ينعزل عن وكالته بعزل الموكل ما لم
يصل اليه الخبر وهو قول اصحاب الراي وفيه دليل على ان الرجل اذا اشتبه عليه القبلة
فاجتهد وصلى الى جهة باجتهاده ثم في الصلوة الثانية ادى اجتهاده الى جهة اخرى
فصلى الصلوة الثانية الى الجهة الاخرى حتى لو صلى اربع صلوات باربع اجتهادات الى اربع
جهات لا يجب اعادتها ولو تغير اجتهاده في خلال الصلوة الى جهة اخرى انحرف اليها
وبنى على صلوته وقيل قوله تعالى ولله المشرق والمغرب الاية انها نزلت في نفر من

خرجوا في سفر فاصابهم الضباب وحضرت الصلوة فتحروا القبلة فمنهم من صلى الى المشرق ومنهم
الى المغرب فلما قدموا سالوا رسول الله صلى الله عليه فنزلت الاية قوله فثم وجه الله قيل
ان الوجوه كلها لله فاينما وجه امة محمد النبي صلى الله عليه وسلم يتعبدها فذلك الوجه له عز وجل
اما اذا صلى الى الجهة بالاجتهاد ثم بان له يقين الخطا فاختلف اهل العلم في وجوب اعادتها وان
كان في خلال الصلوة ففي جواز البنا على ما مضى بعد الانحراف فاظهر قول الشافعي انه يعيد
ما صلى ويستانف ما فيه وبه قال الاوزاعي وذهب قوم الى ان صلوته جايزة وبه قال ابن
المسيب والشعبي وهو قول سفين الثوري وابن المبارك واحمد واسحق واهل الراي واختار
المزني محتجين بان اهل قبا لما بلغهم النسخ استداروا وبنوا على صلوتهم وقال مالك ان كان الوقت باقيا
يعيد الصلوة فاما اذا بان انه كان منحرفا يمنة او يسرة والجهة واحدة فلا اعادة عليه بالاتفاق
وفي الحديث دليل على وجوب قبول خبر الواحد في امر الدين والعمل به اذا كان المخبر ثقة عدلا
فان كان فاسقا فلا يقبل قوله لقوله تعالى ان جاكم فاسق بنبا فتبينوا ٥ باب

قبلة من غاب عن مكة

قال الله تعالى وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم
شطره اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد عبد الجبار بن محمد الجراحي نا ابو العباس
المحبوبي نا ابو عيسى الترمذي نا الحسن بن بكر المروزي نا المعلى بن منصور نا عبد الله بن جعفر
المخرمي عن عثمان الاخنسي عن سعيد المقبري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه قال ما بين المشرق
والمغرب قبلة قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وانما قيل عبد الله بن جعفر المخرمي
لانه من ولد المسور بن مخرمة وقد روي عن غير واحد من الصحابة ما بين المشرق والمغرب
قبلة منهم عمر وعلي وابن عباس وابن عمر وقال ابن المبارك ما بين المشرق والمغرب قبلة هذا
لاهل المشرق واختار ابن المبارك التياسر لاهل مرو وقال ابن عمر اذا جعلت المغرب عن
يمينك والمشرق عن يسارك فما بينهما قبلة اذا استقبلت القبلة قال رضي الله عنه
اراد بالمشرق والمغرب مشرق الشتا ومغرب الصيف لان المشارق والمغارب كثيرة
كما قال الله تعالى فلا اقسم برب المشارق والمغارب فاول المشارق مشرق الصيف وهو
مطلع الشمس في اطول يوم من السنة وذلك قريب من مطلع السماك الرامح يرتفع عنه
في الشمال قليلا واخر المشارق مشرق الشتا وهو مطلع الشمس في اقصر يوم من السنة
وهو قريب من مطلع قلب العقرب ينحدر عنه في الجنوب قليلا واول المغارب مغرب الصيف
وهو مغيب الفرص عند موضع غروب السماك الرامح واخر المغارب مغرب الشتا وهو مغيب
الفرص عند غروب قلب العقرب على نحو ما ذكرته في مطلعه فمن جعله من اهل الشرق
اول المغارب عن يمينه واخر المشارق عن يساره كان مستقبلا للقبلة ومن وقف بين
اول المشارق واخر المغارب كان مستقبلا للشام وتكون عين الشمس في اطول يوم

من السنة عند طلوعها على نقرة قفاك اذا استقبلت القبلة ويقع ظلك الى القبلة ويكون عند
الزوال قريبا من ناصيتك وعند الغروب على يمينك وفي اقصر يوم من السنة يكون عند
الطلوع على يسارك وعند الزوال على عينك اليسرى وعند الغروب على حاجبك الايمن
واذا استوى الليل والنهار في الربيع او الخريف يكون وقت الزوال على موضع عينك اليسرى
وعند الغروب خارجة عن حاجبك اليمنى وهذا لاهل المشرق خاصة واقوى دليل على
القبلة لاهل هذه الناحية القطب الشمالي وهو نجم صغير في بنات النعش الصغرى بين
الفرقدين والجدي يدور حواله بنات النعش الصغرى والكبرى فاذا استقبلت القبلة
في نواحي الشرق كان القطب خلف اذنك اليمنى واذا استدبرت كان على موضع عينك
اليسرى ومن الدلايل ايضا النسران اذا حلقا في وسط السما يكون القبلة بينهما ينبغي ان
يجعل المصلي في تلك الحالة النسر الواقع عن يمينه والنسر الطاير عن يساره ومنها العيوق
وهو كوكب مضي يطلع قبل الثريا بقليل من جانب الشمال فيكون وقت طلوعه في نقرة قفا المصلي
وكذلك راس الناقه ويقال له الكف الخضيب يكون طلوعه قبل العيوق في نقرة قفا المصلي والشعرى
العبور وهو كوكب مضي ازهر يكون طلوعه عن يسار المصلي قال رضي الله عنه والتوجه الى عين
الكعبة واجب لمن كان بمكة اما من غاب عنها فان كان في بلد او قرية اتفق اهلها المسلمون على جهة
ليس له ان يجتهد في الجهة فيها بل عليه ان يتوجه الى الجهة التي اتفقوا عليها وله ان يجتهد في الانحراف
يمنة او يسرة وان كان في مفازة او بلاد الشرك فاشتبهت عليه القبلة يجب ان يجتهد
وهو ان يطلب القبلة بنوع من الدلايل ويصلي الى الجهة التي ادى اليها اجتهاده ولا اعادة عليه
قال الله تعالى فاينما تولوا فثم وجه الله حكى المزني عن الشافعي انه قال في هذه الاية فثم الوجه الذي
وجهكم الله اليه والله اعلم وقال مجاهد اي قبلة الله وقيل في قوله ما بين المشرق والمغرب قبلة
في حق المسافر اذا التبس عليه الامر والمطلوب بالاجتهاد عين الكعبة عند الشافعي وقال الثوري
وابو حنيفه جهتها وحكي عن ابن عباس انه قال البيت قبلة لاهل المسجد والمسجد قبلة لاهل
الحرم والحرم قبلة اهل المشرق والمغرب وهو قول مالك ٥ باب

الصلوة في الكعبة

اخبرنا ابو الحسن الشيرازي انا زاهر بن احمد
انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم دخل الكعبة هو واسامة بن زيد وعثمان بن طلحة الحجبي وبلال بن رباح خ فعل
فاغلقها عليه ومكث فيها قال عبد الله بن عمر فسالت بلالا حين خرج ماذا صنع
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال جعل عمودا عن يساره وعمودين عن يمينه وثلثه
اعمدة وراءه وكان البيت يومئذ على ستة اعمدة ثم صلى هذا حديث متفق على صحته
اخرجه محمد البخاري عن اسمعيل عن مالك هكذا وقال عمودين عن يمينه واخرجه مسلم

عن يحيى بن يحيى عن مالك وقال عمرو دينار عن يساره وكذلك رواه الشافعي عن مالك قال رضي الله عنه
فيه دليل على جواز الصلوة داخل الكعبة وهو قول عامة اهل العلم ويتوجه الى اي جانب
شا فان توجه الى الباب والباب مردود جاز وان كان مفتوحا لم يجز الا ان يكون لعتبة
مرتفعة قدر موخرة الرحل وكذلك لو صلى على ظهر الكعبة لا يصح حتى يكون بين يديه من بنا
البيت قدر موخرة الرحل وقال مالك يكره ان يصلي في الكعبة المكتوبة ولا باس بالنافلة
قال رضي الله عنه فيه دليل على جواز الصلوة بين السواريتين وهو قول اكثر اهل العلم وروى
في هذا الحديث قال ابن عمر سالت بلالا اصلى النبي صلى الله عليه وسلم في الكعبة فقال نعم ركعتين
بين السواريتين اللتين على يساره اذا دخلت ثم خرج فصلى في وجه الكعبة ركعتين وقد كره قوم
الصف بين السواري وبه يقول احمد واسحق لما روي عن عبد الحميد بن محمود قال صلينا خلف
امير فصلينا بين الساريتين قال انس كنا نتقي هذا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد
بن اسمعيل نا اسحق بن نصر نا عبد الرزاق انا ابن جريج عن عطا سمعت ابن عباس قال لما دخل
النبي صلى الله عليه وسلم البيت دعا في نواحيه كلها ولم يصل حتى خرج منه فلما خرج ركع ركعتين
في قبل الكعبة وقال هذه القبلة هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن عبد بن
حميد عن محمد بن بكر عن ابن جريج عن عطا عن ابن عباس قال اخبرني اسامة بن زيد وذهب العلما
الى رواية ابن عمر لما فيها من الزيادة قوله هذه القبلة قال الخطابي معناه ان امر القبلة قد
استقر على هذا البيت لا ينسخ بعد اليوم فصلوا الى الكعبة ابدا فهي قبلتكم قال ويحتمل وجها
اخر وهو انه علمهم السنة في مقام الامام واستقباله القبلة من وجه الكعبة دون
اركانها وجوانبها الثلثة وان كانت الصلوة من جميع جهاتها مجزية

باب فضل الصلوة في المسجد الحرام ومسجد المدينة والاقصى

اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق
الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن زيد بن رباح وعبيد الله بن ابي عبد الله عن
ابي عبد الله الاغر عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صلوة في مسجدي
هذا خير من الف صلوة فيما سواه الا المسجد الحرام واخبرنا عبد الواحد بن احمد
المليحي انا ابو محمد الحسن بن احمد المخلدي انا ابو العباس السراج انا ابو مصعب انا مالك بن انس
بهذا الاسناد مثله وقال افضل من الف صلوة وابو عبد الله الاغر اسمه سلمان وعبيد
الله ابنه يروي عنه هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد البخاري عن عبد الله
بن يوسف عن مالك واخرجه مسلم من طرق اخرى عن ابي هريرة وزاد عبد الله بن ابراهيم
بن قارظ عن ابي هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاني اخر الانبياء وان مسجدي اخر
المساجد

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو حامد احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف الفربري
نا محمد بن اسمعيل البخاري نا حجاج بن منهال نا شعبة نا عبد الملك بن عمير قال سمعت قزعة قال سمعت
ابا سعيد الخدري وكان غزا مع النبي صلى الله عليه وسلم ثنتي عشرة غزوة قال سمعت اربعا عن
النبي صلى الله عليه وسلم فاعجبنني قال لا تسافر المراة مسيرة يومين الا ومعها زوجها او ذو
محرم ولا صوم في يومين الفطر والاضحى ولا صلوة بعد الصبح حتى تطلع الشمس ولا بعد العصر
حتى تغرب ولا تشد الرحال الا الى ثلثة مساجد مسجد الحرام ومسجد الاقصى ومسجدي
هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن محمد بن مثنى عن محمد بن جعفر عن شعبة هذا
اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري انا حاجب بن احمد
الطوسي نا محمد بن يحيى نا يزيد بن هارون نا محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تشد الرحال الا الى ثلث مساجد مسجد الكعبة ومسجدي
ومسجد الاقصى هذا حديث صحيح اخرجه مسلم من طريق اخر عن ابي هريرة قال رضي الله
تخصيص هذه المساجد لما انها مساجد الانبيا عليهم السلام وقد امرنا بالاقتدا بهم قال الله عنه
فبهداهم اقتده ولو نذر ان يصلي في مسجد من هذه المساجد الثلث يلزمه ان ياتيه فيصلي تعالى
فان صلى في غيرها من المساجد لا يخرج عن نذره ولو نذر ان يصلي في مسجد سواها لا يتعين وعليه فيه
ان يصلي حيث يشا اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا
ابو مصعب عن مالك عن خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن ابي هريرة او عن ابي
سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما بين بيتي ومنبري روضة من
رياض الجنة ومنبري على حوضي هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن مسدد
واخرجه مسلم عن زهير بن حرب كلاهما عن يحيى بن سعيد عن عبيد الله عن خبيب بن
عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن ابي هريرة بلا شك اخبرنا ابو طاهر محمد بن
علي بن محمد بن ربيعة الزراد انا ابو القاسم علي بن احمد الخزاعي نا ابو سعيد الهيثم بن كليب نا عيسى
بن احمد العسقلاني ابو احمد انا يزيد بن هارون انا محمد بن عمرو ح واخبرنا
احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري انا حاجب بن احمد الطوسي نا
محمد بن يحيى نا يزيد بن هارون نا محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم منبري هذا على ترعة من ترع الجنة قال ابو عبيد الترعة
الروضة على المكان المرتفع خاصة فان كانت على المكان المطمين فهي روضة وقال ابو عمرو
والترعة الدرجة ويروى ان قدمي على ترعة من ترع الحوض قال الازهري ترعة
الحوض مفتح الما اليه يقال اترعت الحوض اذا ملاته واخبرنا ابو الحسن
الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن عبد الله بن

ابي بكر عن عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد المازني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما بين
بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد
عن عبد الله بن يوسف واخرجه مسلم عن قتيبة كلاهما عن مالك ٥ قيل معنى الحديث
ان الصلوة في ذلك الموضع والذكر فيه يودي الى روضة من رياض الجنة ومن لزم العبادة عند
المنبر يسقى يوم القيامة من الحوض هذا كما جا عايد المريض على مخارف الجنة يعني عيادة ٥
المريض يوديه اليها وكما جا في الحديث الجنة تحت ظلال السيوف يريد ان الجهاد يوديه
الى الجنة وقيل معناه ان ما بين منبره وبيته حذا روضة من رياض الجنة وكذلك قوله منبري
على ترعة من ترع الجنة اي حذا ترعة من ترعها والله اعلم ٥ اخبرنا ابو عثمان الضبي
انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا قتيبة نا حاتم بن اسمعيل عن انيس بن ابي
يحيى عن ابيه عن ابي سعيد الخدري قال امترى رجل من بني خدرة ورجل من بني عمرو بن عوف
في المسجد الذي اسس على التقوى فقال الخدري هو مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال
الاخر هو مسجد قبا فاتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك فقال هو هذا يعني مسجده ٥
وفي ذلك خير كثير ٥ هذا حديث صحيح اخرجه مسلم من غير هذا الطريق عن ابي سعيد
الخدري ٥

باب المسجد الاقصى ٥

اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللولوي نا ابو داود نا النفيلي نا
مسكين عن سعيد بن عبد العزيز عن ابن ابي سودة عن ميمونة مولاة النبي صلى الله عليه
وسلم انها قالت يا رسول الله افتنا في بيت المقدس فقال ايتوه فصلوا فيه وكانت البلاد
اذ ذاك حربا فان لم تاتوه وتصلوا فيه فابعثوا بزيت يسرج في قناديله ٥

باب مسجد قبا

اخبرنا عبد الواحد بن احمد
المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا موسى بن اسمعيل
نا عبد العزيز بن مسلم عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال كان رسول الله النبي صلى الله عليه وسلم
ياتي مسجد قبا كل سبت ماشيا وراكبا وكان عبد الله يفعله ٥ هذا حديث متفق على
صحته اخرجه مسلم عن زهير بن حرب عن سفيان بن عيينه عن عبد الله بن دينار وزاد
نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيصلي فيه ركعتين ٥ اخبرنا
ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك
عن عبد الله بن دينار وعن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ياتي قبا
ماشيا وراكبا ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن مسدد عن يحيى عن
عبيد الله عن نافع عن ابن عمر واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى عن مالك ٥ اخبرنا
ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا ابو كريب وسفين

بن وكيع قالا نا ابو اسامة عن عبد الحميد بن جعفر نا ابو الابرد مولى بني خطمة انه سمع اسيد
بن ظهير الانصاري وكان من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يحدث عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال الصلوة في مسجد قبا كعمرة ٥ هذا حديث حسن غريب قال ابو عيسى
ولا نعرف لاسيد بن ظهير شيا يصح غير هذا الحديث ولا نعرفه الا من حديث ابي اسامة
عن عبد الحميد بن جعفر وابو الابرد اسمه زياد مدني ٥

باب فضل المساجد

قال الله تعالى وان المساجد لله فلا تدعوا مع الله احدا
اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو منصور محمد بن محمد بن سمعان نا ابو جعفر
محمد بن احمد بن عبد الجبار الرياني نا حميد بن زنجويه نا ابن ابي اويس حدثني ابو ضمرة عن
الحرث بن عبد الرحمن بن ابي ذباب عن عبد الرحمن بن مهران مولى ابي هريرة عن ابي هريرة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال احب البلاد الى الله مساجدها وابغض البلاد الى الله
اسواقها ٥ واخبرنا ابو الحسن علي بن احمد الضحاكي انا ابو زكريا يحيى بن ابرهيم بن محمد
بن يحيى بن سختويه انا ابو سهل احمد بن محمد بن عبد الله بن زياد القطان نا عبيد الله بن عبد
الواحد نا ابن ابي مريم نا انس بن عياض بهذا الاسناد مثله ٥ هذا حديث صحيح اخرجه مسلم
عن هارون بن معروف عن انس بن عياض ابي ضمرة ٥

باب ثواب من بنى مسجدا

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي
انا ابو منصور السمعاني نا ابو جعفر الرياني حدثنا حميد بن زنجويه نا ابو عاصم عن عبد الحميد
بن جعفر حدثني ابي عن محمود بن لبيد ان عثمان بن عفان اراد بنا المسجد فكره الناس ذلك
واحبوا ان يدعه قال عثمان سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من بنى لله مسجدا بنى الله له
كهيته في الجنة ٥ اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي انا ابو طاهر الزيادي
انا محمد بن الحسين القطان نا علي بن الحسن الدارابجردي نا ابو عاصم بهذا الاسناد وقال بنى الله
له بيتا في الجنة ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن محمد بن مثنى عن ابي عاصم
الضحاك بن مخلد واخرجاه من طرق عن عثمان ٥ واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي
انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري انا حاجب بن احمد الطوسي نا عبد الرحيم بن منيب نا ابو بكر
الحنفي نا عبد الحميد بن جعفر الانصاري عن ابيه عن محمود بن لبيد عن عثمان بن عفان
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من بنى مسجدا لله بنى الله له مثله
في الجنة ٥ هذا حديث متفق على صحته ٥ اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم
بن جعفر انا ابو علي اللولوي نا ابو داود نا محمد بن الصباح بن سفين انا سفين بن عيينه عن
سفين الثوري عن ابي فزارة عن يزيد بن الاصم عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما امرت بتشييد المساجد وقال ابن عباس لتزخرفنها كما زخرفت اليهود والنصارى

وبير معطلة وقصر مشيد في الاصل

والمراد من التشييد رفع البناء وتطويله ومنه قوله تعالى في بروج مشيدة وهي
التي طول بناؤها يقال شاد الرجل بناه يشيده وشيده وقيل البروج المشيدة
الحصون المحصنة والشيد الجص وامر عمر ببنا مسجد فقال اكن الناس من المطر واياك
وان تحمر وتصفر فتفتن الناس وروي ان عثمان راى اترجة من جص معلقة في المسجد
فامر بها فقطعت وكان المسجد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم مبنيا باللبن
وسقفه الجريد وعمده خشب النخل وزاد فيه عمر وبناه على بنيانه في عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم باللبن والجريد واعاد عمده خشبا ثم غيره عثمان فزاد فيه زيادة كثيرة
وبنى جداره بالحجارة المنقوشة والفضة وجعل عمده من حجارة منقوشة وسقفه
بالساج قال رضي الله عنه لعل الذي كره منه الصحابة هذا ولا يجوز تنقيش المساجد
بما لا احكام فيه وقول ابن عباس لتزخرفنها كما زخرفت اليهود والنصارى معناه ان اليهود
والنصارى انما زخرفوا المساجد عندما حرفوا وبدلوا امر دينهم وانتم تصيرون الى مثل
حالهم وسيصير امركم الى المرايات بالمساجد والمباهاة بتشييدها وتزيينها قال ابو الدردا
اذا حليتم مصاحفكم وزوقتم مساجدكم فالدمار عليكم ٥ اخبرنا عمر بن عبد
العزيز انا القاسم بن جعفر انا ابو علي اللولوي نا ابو داود نا محمد بن عبد الله الخزاعي نا حماد
بن سلمة عن ايوب عن ابي قلابة عن انس عن قتادة عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم
الساعة حتى يتباهى الناس في المساجد ٥ اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد
القاضي انا ابو العباس عبد الله بن محمد الطيسفوني انا ابو الحسن محمد بن احمد التراني انا
ابو بكر احمد بن محمد بن عمر بن بسطام انا احمد بن سيار القرشي نا موسى بن اسمعيل
نا حماد عن ايوب عن ابي قلابة عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من
اشراط الساعة ان يتباهى الناس في المساجد ٥ اخبرنا ابو الحسن محمد بن محمد
الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو محمد زنجويه بن محمد بن الحسن اللباد نا محمد بن رافع بن
ابي زيد القشيري نا سعيد بن عامر ح واخبرنا ابو منصور محمد بن عبد الملك
المظفري انا ابو سعيد احمد بن محمد بن الفضل الفقيه نا ابو عبد الله الحسين بن الحسن
البصري نا ابو الفضل العباس بن محمد الدوري نا سعيد بن عامر الضبعي نا صالح بن رستم
قال قال ابو قلابة غدونا مع انس الى الزاوية فحضرت صلوة الصبح فمررنا بمسجد فقال
انس لو صلينا فيه فقال بعض القوم حتى نأتي المسجد الاخر فقال انس اي مسجد فقالوا
مسجد احدث الان فقال انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سياتي على امتي زمان
يتباهون في المساجد ولا يعمرونها الا قليلا ٥ **باب فضل اتيان المساجد**
اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف

يشيدوه

نا محمد بن اسمعيل نا علي بن عبد الله نا يزيد بن هرون انا محمد بن مطرف عن زيد بن
اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من غدا الى المسجد
وراح اعد الله له نزله من الجنة كلما غدا او راح ٥ هذا حديث متفق على صحته ٥
اخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب عن يزيد بن هرون ٥ اخبرنا
عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن
اسمعيل نا محمد بن العلا نا ابو اسامة عن بريد بن عبد الله عن ابي بردة عن ابي موسى
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعظم الناس اجرا في الصلوة ابعدهم
فابعدهم ممشى والذي ينتظر الصلوة حتى يصليها مع الامام اعظم اجرا من الذي
يصلي ثم ينام هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم ايضا عن ابي كريب
محمد بن العلاء اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو سعيد محمد بن موسى الصيرفي
نا ابو العباس الاصم نا محمد بن هشام بن ملاس النميري نا مروان الفزاري نا حميد
عن انس قال ارادت بنو سلمة ان يتحولوا الى قرب المسجد فكره رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان تعرى المدينة فقال يا بني سلمة الا تحتسبون اثاركم فاقاموا
هذا حديث صحيح اخرجه محمد عن ابن سلام عن الفزاري ورواه جابر عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال بني سلمة دياركم تكتب اثاركم قوله تعرى المدينة
اي تصير دورهم عراء والعراء الفضاء من الارض واثارهم خطاهم ٥ اخبرنا
ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك
عن خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن ابي سعيد الخدري او عن ابي هريرة
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعة يظلهم الله في ظله
يوم لا ظل الا ظله امام عادل ٥ وشاب نشا بعبادة الله ٥ ورجل قلبه
معلق بالمسجد اذا خرج منه حتى يعود اليه ٥ ورجلان تحابا في الله اجتمعا
على ذلك وتفرقا ٥ ورجل ذكر الله خاليا ففاضت عيناه ٥ ورجل دعته
امراة ذات حسب وجمال فقال اني اخاف الله ٥ ورجل تصدق بصدقة
فاخفاها حتى لا تعلم شماله ما ينفق يمينه ٥ هذا حديث صحيح اخرجه مسلم
عن يحيى بن يحيى عن مالك هكذا على الشك واخرجه محمد عن مسدد واخرجه
ايضا عن زهير بن حرب كلاهما عن يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله عن
خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن ابي هريرة بلا شك ٥ قيل
في قوله يظلهم الله في ظله معناه ادخاله اياهم في رحمته ورعايته وقيل
المراد منه ظل العرش وروى عن شعبة عن خبيب بن عبد الرحمن عن حفص

بن عاصم عن ابي هريرة في هذا الحديث سبعة يظلهم الله تحت ظل عرشه يوم
لا ظل الا ظله وروي ايضا عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة وروي عن سلمان انه
قال التاجر الصدوق مع السبعة في ظل عرش الله يوم القيامة يعني مع هولا
السبعة التي جا في الحديث ٥ اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد
بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا موسى بن اسمعيل نا عبد
الواحد نا الاعمش قال سمعت ابا صالح يقول سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم صلوة الرجل في الجماعة تضعف على صلوته في بيته وفي سوقه خمس
وعشرين ضعفا وذلك انه اذا توضا فاحسن الوضوء ثم خرج الى المسجد لا يخرجه الا الصلوة
لم يخط خطوة الا رفعت له بها درجة وحط عنه بها خطيئة فاذا صلى لم تزل الملايكة
تصلي عليه ما دام في مصلاه اللهم صل عليه اللهم ارحمه ولا يزال احدكم في صلوة ما انتظر
الصلوة ٥ هذا حديث متفق على صحته واخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة عن ابي
معوية عن الاعمش وقال والملايكة يصلون على احدكم ما دام في مجلسه الذي صلى فيه
يقولون اللهم ارحمه اللهم اغفر له اللهم تب عليه ما لم يوذ فيه ما لم يحدث فيه
اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو منصور محمد بن محمد بن سمعان نا ابو جعفر
محمد بن احمد بن عبد الجبار الرياني نا حميد بن زنجويه نا عبد الله بن يوسف نا الهيثم بن حميد
اخبرني يحيى بن الحرث عن القسم ابي عبد الرحمن عن ابي امامة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من مشى الى صلوة مكتوبة وهو متطهر فاجره كاجر الحاج المحرم ومن مشى الى تسبيح
الضحى لا ينصبه الا اياه فاجره كاجر المعتمر وصلوة على اثر صلوة لا لغو بينهما كتاب
في عليين ٥ واخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر الهاشمي انا ابو علي اللولوي نا
ابو داود نا ابو توبة نا الهيثم بن حميد بهذا ٥ قوله الى تسبيح الضحى يريد صلوة
الضحى وكل صلوة يتطوع بها فهي تسبيح وسبحة وقوله لا ينصبه اي لا يتعبه ولا يزعجه
الا ذلك واصله من النصب وهو معاناة المشقة ٥ اخبرنا عمر بن عبد العزيز
انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللولوي نا ابو داود نا يحيى بن معين نا ابو عبيدة الحداد نا اسمعيل
ابو سليمان الكحال عن عبد الله بن اوس عن بريدة الاسلمي عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال بشر المشايين في الظلم الى المساجد بالنور التام يوم القيامة قال النخعي كانوا
يرون المشي الى المسجد في الليلة المظلمة موجبة ٥ اخبرنا ابو بكر محمد بن عبد
الله بن ابي توبة انا ابو طاهر محمد بن احمد بن الحرث انا ابو الحسن محمد بن يعقوب
الكساي انا ابو عبد الرحمن عبد الله بن محمود انا ابو اسحق ابرهيم بن عبد الله الخلال
نا عبد الله بن المبارك عن عبد الله بن لهيعة حدثني ابو قبيل عن ابي عشانه ٥

المعافري عن عقبة بن عامر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من خرج من بيته الى المسجد
كتب له كاتبه بكل خطوة يخطوها عشر حسنات والقاعد في المسجد ينتظر
الصلوة كالقانت ويكتب من المصلين حتى يرجع الى بيته ٥ قال معاذ بن جبل من راى
ان من في المسجد ليس في صلوة الا من كان قايما يصلي فانه لم يفقه ٥ وروي عن عبد الله
بن المبارك عن حكيم بن رزيق بن حكيم قال سمعت سعيد بن المسيب وساله اني
احضور الجنازة احب اليك ام القعود في المسجد قال من صلى على جنازة فله
قيراط ومن تبعها حتى تقبر فله قيراطان ٥ والجلوس في المسجد احب الي
يسبح الله ويهلل ويستغفر فان الملايكة يقول امين اللهم اغفر له اللهم ارحمه
واذا فعلت ذلك فقل اللهم اغفر لسعيد بن المسيب ٥ وقال احمد واسحق اتباع
الجنازة اعجب الي من القعود في المسجد ٥ باب

الهدي في المشي الى الصلوة

اخبرنا عمر بن
عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللولوي نا ابو داود نا محمد بن سليمان الانباري
ان عبد الملك بن عمرو حدثهم عن داود بن قيس حدثني سعد بن اسحق حدثني ابو ثمامة
الحناط ان كعب بن عجرة ادركه وهو يريد المسجد قال فوجدني وانا مشبك
بيدي فنهاني عن ذلك وقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا توضا احدكم
فاحسن وضوءه ثم خرج عامدا الى المسجد فلا يشبكن يديه فانه في صلوة رواه
ابو عيسى عن قتيبة عن الليث عن ابن عجلان عن سعيد المقبري عن رجل عن كعب ٥

باب

اخبرنا ابو طاهر عمر بن عبد العزيز انا ابو عمر
القسم بن جعفر بن عبد الواحد الهاشمي انا ابو علي محمد بن احمد اللولوي نا ابو داود سليمان
بن الاشعث نا رجا بن المرجا نا ابو همام نا سعيد بن السايب عن محمد بن عبد الله بن
عياض عن عثمان ابي العاص ان النبي صلى الله عليه وسلم امره ان يجعل مسجد الطايف
حيث كان طواغيتهم ٥

باب الحصا في المسجد وكنسه

اخبرنا عمر بن عبد العزيز
انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللولوي نا ابو داود نا سهل بن تمام بن بزيع نا عمر بن
سليم الباهلي عن ابي الوليد قال سالت ابن عمر عن الحصا الذي في المسجد قال مطرنا ابن
ذات ليلة فاصبحت الارض مبتلة فجعل الرجل يجي بالحصا في ثوبه فيبسطه
تحته فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلوة قال ما احسن هذا ٥
اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللولوي نا ابو داود
نا محمد بن اسحق ابو بكر نا ابو بدر شجاع بن الوليد نا شريك نا ابو حصين عن ابي صالح

عن ابي هريرة قال ابو بدر اراه قد رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الحصاة لتناشد الذي يخرجها من المسجد ٥ واخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللولوي نا ابو داود نا عبد الوهاب بن الحكم الخزاز نا عبد المجيد بن عبد العزيز بن ابي رواد عن ابن جريج عن المطلب بن عبد الله بن حنطب عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عرضت علي اجور امتي حتى القذاة يخرجها الرجل من المسجد ٥ وعرضت علي ذنوب امتي فلم ار ذنبا اعظم من سورة من القران او اية اوتيها رجل ثم نسيها ٥

باب تحية المسجد

اخبرنا ابو الحسن محمد بن محمد الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق ابرهيم بن عبد الصمد السامري الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن عمرو بن سليم الزرقي عن ابي قتادة السلمي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا دخل احدكم المسجد فليركع ركعتين قبل ان يجلس ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه البخاري محمد عن عبد الله بن يوسف واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى وقتيبة كلهم عن مالك قال رضي الله عنه والى هذا ذهب جماعة من اهل العلم ان من دخل المسجد لا يجلس حتى يصلي ركعتين تحية المسجد واليه ذهب ابو سلمة بن عبد الرحمن والحسن البصري ومكحول وبه قال الشافعي واحمد واسحق وذهب قوم الى انه يجلس ولا يصلي واليه ذهب ابن سيرين وعطا بن ابي رباح ٥ والنخعي وقتادة وبه قال مالك والثوري واهل الراي ٥

باب ما يقول اذا دخل المسجد

اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا علي بن حجر انا اسمعيل بن ابرهيم عن ليث عن عبد الله بن الحسن عن امه فاطمة بنت الحسين عن جدتها فاطمة الكبرى قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل المسجد صلى على محمد وسلم وقال رب اغفر لي ذنوبي وافتح لي ابواب رحمتك واذا خرج صلى على محمد وسلم وقال رب اغفر لي ذنوبي وافتح لي ابواب فضلك ٥ قال ابو عيسى حديث فاطمة حديث حسن وليس اسناده بمتصل فاطمة بنت الحسين لم تدرك فاطمة الكبرى ٥ قال رضي الله عنه وقد اخرج مسلم الحديث من طريق ابي حميد وابي اسيد قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل احدكم المسجد فليقل اللهم افتح لي ابواب رحمتك واذا خرج فليقل اللهم اني اسالك من فضلك وفي رواية اذا دخل احدكم المسجد فليسلم على النبي صلى الله عليه وسلم ثم ليقل اللهم افتح لي ابواب رحمتك ٥ باب

مطلب الدعا عند دخول المسجد والخروج

فضل القعود في المسجد لانتظار الصلوة

اخبرنا ابو علي حسان بن سعيد المنيعي انا ابو طاهر محمد بن محمد بن محمش الزيادي انا ابو بكر محمد بن الحسين القطان نا ابو الحسن احمد بن يوسف السلمي نا عبد الرزاق بن همام انا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الملايكة تصلي على احدكم ما دام في مصلاه الذي صلى فيه فيقول اللهم اغفر له اللهم ارحمه ما لم يحدث ٥ قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال احدكم في صلوة ما كانت تحبسه ولا تمنعه ان يخرج الا انتظارها ٥ واخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذا او قال ما دام في الصلوة تحبسه لا يمنعه ان ينقلب الى اهله الا الصلوة هذا حديث متفق على صحته اخرجاه من طرق عن ابي هريرة اخبرنا ابو بكر محمد بن عبد الله بن ابي توبة الكشميهني انا ابو طاهر محمد بن احمد بن الحرث انا ابو الحسن محمد بن يعقوب الكسائي نا عبد الله بن محمود انا ابو اسحق ابرهيم بن عبد الله الخلال نا عبد الله بن المبارك عن رشدين بن سعد حدثني ابن انعم عن سعد بن مسعود ان عثمان بن مظعون اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ايذن لنا في الاختصا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس منا من خصا ولا اختصا ان خصا امتي الصيام فقال يا رسول الله ايذن لنا في السياحة فقال ان سياحة امتي الجهاد في سبيل الله قال يا رسول الله ايذن لنا في الترهب فقال ان ترهب امتي الجلوس في المساجد انتظار الصلوة ويروى لا رهبانية في الاسلام وذلك مثل الاختصا واعتناق السلاسل وما اشبه ذلك مما كانت الرهبان تتكلفه وتبتدعه وضعت عن هذه الامة ٥

نبة

باب كراهية البيع والشرا في المسجد ٥

اخبرنا ابو عثمان سعيد بن اسمعيل الضبي انا ابو محمد عبد الجبار بن محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى الترمذي نا قتيبة نا الليث عن ابن عجلان عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن تناشد الاشعار في المسجد وعن البيع والاشترا فيه وان يتحلق الناس يوم الجمعة قبل الصلوة وزاد يحيى عن ابن عجلان وان ينشد فيه ضالة وان ينشد فيه شعر ٥ قال ابو عيسى حديث

عبد الله بن عمرو وحديث حسن وعمرو بن شعيب هو ابن محمد بن عبد الله بن عمرو بن
العاص قال محمد بن اسمعيل رايت احمد واسحق وذكر غيرهما يحتجون بحديث عمرو بن
شعيب وقد سمع شعيب بن محمد عن عبد الله بن عمرو وقد كره قوم من اهل العلم البيع
والشرا في المسجد وبه يقول احمد واسحق ورخص فيه بعض التابعين وروي عن عطا بن
يسار انه كان اذا مر عليه بعض من يبيع في المسجد قال عليك بسوق الدنيا فانما هذا
سوق الاخرة وقال سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب رحبة الى جنب المسجد وسماها
البطيحا وقال من اراد ان يلغط او ينشد شعرا او يرفع صوتا فليخرج الى هذه الرحبة
وقد وردت الرخصة عن النبي صلى الله عليه وسلم في انشاد الشعر الحسن في المسجد
وروي عن سعيد بن المسيب مر عمر في المسجد وحسان ينشد فقال كنت انشد فيه
وفيه من هو خير منك ثم التفت الى ابي هريرة فقال انشدك الله اسمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول اجب عني اللهم ايده بروح القدس قال نعم وفي الحديث كراهية
التحلق والاجتماع يوم الجمعة قبل الصلوة لمذاكرة العلم بل يشتغل بالذكر والصلوة
والانصات للخطبة ثم لا باس بالاجتماع والتحلق بعد الصلوة في المسجد وغيره
واما طلب الضالة في المسجد ورفع الصوت بغير الذكر فمكروه روي عن ابي
هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سمع رجلا ينشد ضالة في المسجد
فليقل لا ردها الله عليك فان المساجد لم تبن لهذا وروي عن ابي هريرة ايضا
ان النبي صلى الله عليه وسلم اذا رايتم من يبيع او يبتاع في المسجد فقولوا لا اربح الله
تجارتك وروي ان عمر قال للرجلين من اهل الطايف رفعا اصواتهما في مسجد
رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كنتما من اهل البلد لاوجعتكما ترفعان اصوا
اصواتكما في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم وروي ان عمر رضي الله عنه سمع
صوت رجل في المسجد فقال اتدري اين انت قال ابو سليمان الخطابي ويدخل في هذا
كل امر لم يبن المسجد له من امور معاملات الناس واقتضا حقوقهم وقد كره
بعض السلف المسالة في المسجد وكان لا يرى بعضهم ان يتصدق على السايل
المتعرض في المسجد وورد النهي عن اقامة الحدود في المساجد قال عمر
فيمن لزمه الحد اخرجاه عن المسجد ويذكر عن علي نحوه قال معاذ بن جبل
ان المساجد طهرت من خمس من ان تقام فيها الحدود او يقتص فيها
الجراح او ينطق فيها بالاشعار او ينشد فيها الضالة او تتخذ سوقا ولم ير
بعضهم بالقضا في المسجد باسا لان النبي صلى الله عليه وسلم لاعن بين عجلاني
وامراته في المسجد ولاعن عمر عند منبر النبي صلى الله عليه وسلم وقضى

شريح والشعبي ويحيى بن يعمر في المسجد وكان الحسن وزرارة بن اوفى يقضيان في
الرحبة خارجا من المسجد ۝

باب النوم في المسجد

اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي
انا ابو مصعب عن مالك عن ابن شهاب عن عباد بن تميم عن عمه انه راى رسول الله
صلى الله عليه وسلم مستلقيا في المسجد واضعا احدى رجليه على الاخرى ۝
هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن مسلمة واخرجه مسلم
عن يحيى بن يحيى كلاهما عن مالك ويروى عن ابن شهاب قال كان ذلك من عمر
وعثمان ما لا نحصاه قال الزهري وجا الناس بامر عظيم وفيه دليل على
جواز الاتكا والاضطجاع وانواع الاستراحة في المسجد جوازها في البيت
الا الانبطاح فان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عنه وقال انها ضجعة يبغضها
الله الانبطاح الاضطجاع على الوجه قال رضي الله عنه وقد روي عن جابر ۝
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان يرفع الرجل احدى رجليه على الاخرى
وهو مستلق على ظهره قال رضي الله عنه موضع النهي والله اعلم ان ينصب
الرجل ركبته فيعرض عليها رجله الاخرى ولا ازار عليه او ازاره ضيق
ينكشف معه بعض عورته فان كان الازار سابغا بحيث لا يبدو منه عورته
فلا باس ۝ اخبرنا عبد الواحد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن
يوسف نا محمد بن اسمعيل نا مسدد نا يحيى عن عبيد الله حدثني نافع اخبرني
عبد الله انه كان ينام وهو شاب اعزب لا اهل له في مسجد النبي صلى الله عليه
وسلم وقد رخص قوم من اهل العلم في النوم في المسجد وقال ابن عباس لا يتخذه ۝
مبيتا ومقيلا وذهب قوم الى هذا ۝

باب كراهية البزاق في المسجد ونحو القبلة

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو محمد عبد الرحمن بن ابي شريح
انا ابو القسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي نا علي بن الجعد نا شعبة عن
قتادة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال البزاق في المسجد خطيئة وكفارتها
دفنها ۝ هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد البخاري عن ادم عن
شعبة واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى عن ابي عوانة عن قتادة ۝ اخبرنا
عبد الواحد المليحي انا ابو منصور محمد بن محمد بن سمعان حدثنا ابو جعفر
محمد بن احمد بن عبد الجبار الرياني نا حميد بن زنجويه نا ابو النعمان السدوسي
حدثني المهدي بن ميمون نا واصل مولى ابي عيينة عن يحيى بن عقيل عن يحيى بن يعمر

عن ابي الاسود الديلي عن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عرضت علي
اعمال امتي حسنها وسيئها فوجدت في محاسن اعمالها الاذى يماط عن الطريق
ووجدت في مساوي اعمالها النخاعة في المسجد لا تدفن ٥ هذا حديث صحيح ٥
اخرجه مسلم عن شيبان بن فروخ عن مهدي ابن ميمون قال رضي الله عنه وفي الحديث ان المسجد
لينزوي من النخامة كما تنزوي الجلدة في النار اي ينضم وينقبض قيل اراد اهل المسجد
وهم الملائكة اخبرنا ابو علي حسان بن سعيد المنيعي انا ابو طاهر محمد بن محمد
بن محمش الزيادي نا ابو بكر محمد بن الحسين القطان نا ابو الحسن احمد بن يوسف السلمي نا عبد
الرزاق انا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن محمد رسول الله صلى الله
عليه وسلم فذكر احاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام احدكم الى الصلوة
فلا يبصق امامه فانه يناجي الله ما دام في مصلاه ولا عن يمينه فان عن يمينه ملكا ولكن
ليبصق عن شماله او تحت رجله فيدفنه ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه البخاري محمد
عن اسحق بن نصر عن عبد الرزاق واخرجه مسلم من طرق عن ابي هريرة ٥ اخبرنا
ابو عبد الله محمد بن الفضل الخرقي انا ابو الحسن الطيسفوني انا عبد الله بن عمر الجوهري نا احمد بن
علي الكشميهني نا علي بن حجر نا اسمعيل بن جعفر نا حميد عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم راى
نخامة في القبلة فشق ذلك عليه حتى روي في وجهه فقام فحكه بيده وقال ان احدكم
اذا قام في صلوته فانه يناجي ربه او ان ربه بينه وبين القبلة فلا يبزق احدكم في قبلته
ولكن عن يساره او تحت قدمه ثم اخذ طرف ردائه فبصق فيه ثم رد بعضه على
بعض وقال او يفعل هكذا ٥ هذا حديث صحيح اخرجه محمد البخاري عن مالك بن
اسمعيل عن زهير عن حميد ٥ قوله وان ربه بينه وبين القبلة معناه انه يقصد ربه
بالتوجه الى القبلة فيصير في التقدير كان مقصوده بينه وبين القبلة فامر ان يصان
تلك الجهة عن البزاق ٥ قوله ولا عن يمينه فان عن يمينه ملكا وان كان عن يساره
احد لم يبزق عن يساره ايضا ولكن تحت قدمه او في ثوبه ٥ اخبرنا
احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو عمر بكر بن محمد المزني نا ابو بكر محمد بن عبد الله الحفيد نا الحسين
بن الفضل البجلي نا عفان نا همام نا قتادة نا انس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا بزق
احدكم فلا يبزق بين يديه ولا عن يمينه وليبزق عن شماله او تحت قدمه اليسرى
هذا حديث صحيح واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو بكر احمد بن الحسن
الحيري انا حاجب بن احمد الطوسي نا عبد الرحيم بن منيب نا سفين عن الزهري عن
حميد بن عبد الرحمن عن ابي سعيد الخدري ان النبي صلى الله عليه وسلم ابصر في قبلة
المسجد نخامة فحكها بحصاة ثم نهى ان يبصق الرجل بين يديه وعن يمينه وقال

يبصق عن يساره او تحت قدمه اليسرى هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن يحيى وغيره
عن سفين بن عيينة ٥ اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب
عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم راى بصاقا في جدار القبلة فحكه
ثم اقبل على الناس فقال اذا كان احدكم يصلي فلا يبصق قبل وجهه فان الله قبل وجهه اذا صلى
هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف واخرجه مسلم عن يحيى
ابن يحيى كلاهما عن مالك

باب من اكل الثوم فلا يقرب المسجد

اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي وابو حامد احمد بن
عبد الله الصالحي قالا انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري انا محمد بن احمد بن محمد بن معقل الميداني نا محمد بن
يحيى نا عبد الرزاق انا معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من اكل هذه
الشجرة يعني الثوم فلا يؤذينا في مسجدنا هذا ٥ حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن عبد بن حميد
عن عبد الرزاق واخرجاه من طرق عن انس وابن عمر وعن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اكل من
هذه الشجرة المنتنة فلا يقربن مسجدنا فان الملائكة تتاذى مما يتاذى منه الانس قال رضي الله عنه
جعل الثوم من الشجر والشجر عند العامة ما له ساق واغصان وما لا يقوم على ساقه فهو النجم قال
تعالى والنجم والشجر وحقيقة اللغة ان ما بقي اصله في الارض يخلف اذا قطع وينبت في الصيف
ما ييبس في الشتا فهو الشجر والقطن شجر لانه يبقى سنين في بعض البلدان وكذلك الباذنجان وما
لا يبقى له اصل ينبت بعد ما ييبس فهو نجم كاليقطين والرجلة وفي اليمين يراعى ما تتعارفه العامة ٥
اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا
سعيد بن عفير نا ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب زعم عطاء ان جابر بن عبد الله زعم ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال من اكل ثوما او بصلا فليعتزلنا او قال فليعتزل مسجدنا وليقعد في بيته وان النبي صلى الله عليه وسلم
اتي بقدر فيه خضرات فوجد لها ريحا فسال فاخبر بما فيها من البقول فقال قربوها الى بعض اصحابه كان
معه فلما راه كره اكلها قال كل فاني اناجي من لا تناجي هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن
حرملة عن ابن وهب وروي اتي ببدر فيه خضرات اي بطبق شبه بالبدر في استدارته قال رضي الله عنه
عند بعض اهل العلم اكل الثوم من الاعذار التي تبيح التخلف عن الجماعة كالمطر ونحوه وليس كذلك بل انما امره
باعتزال المسجد زجرا له عن تناوله حاله لحاجة فيها الى حضور الجماعة لكيلا يتاذى به اهل المسجد

باب الصلوة على المنبر

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا علي بن عبد الله
نا سفين نا ابو حازم سالوا سهل بن سعد من اي شيء المنبر فقال ما بقي بالناس اعلم مني هو من اثل
الغابة عمله فلان مولى فلانة لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقام عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم
حين عمل ووضع فاستقبل القبلة كبر وقام الناس خلفه فقرا وركع وركع الناس خلفه ثم رفع ثم

ثم رجع القهقرى فسجد على الارض ثم عاد الى المنبر ثم قرا ثم ركع ثم رفع راسه ثم رجع
القهقرى حتى سجد بالارض فهذا شانه ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم
عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره عن سفين بن عيينه وقال يعقوب بن عبد الرحمن عن ابي
حازم فلما فرغ اقبل على الناس فقال يا ايها الناس انما صنعت هذا لتاتموا ولتعلموا صلاتي
والاثل الطرفا والغابة الغيضة وجمعها غابات وغاب قال رضي الله عنه في هذا ٥
الحديث فوايد منها ان الامام اذا كان ارفع من الماموم في الموقف لا يكره وبه قال
احمد وكره قوم ذلك لما روي ان حذيفة ام الناس بالمداين على دكان فاخذ ابو مسعود
بقميصه فجبذه فلما فرغ من صلوته قال الم تعلم انهم كانوا ينهون عن ذلك قال بلى قد
ذكرت حين مددتني ومن فوايد حديث سهل ان العمل القليل لا يبطل الصلوة وان كان
قصدا فقد صح الامر بدفع المار وقتل الحية والعقرب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
في الصلوة وكان منبر النبي صلى الله عليه وسلم مرقاتين فنزوله وصعوده خطوتان
وذلك في حد القلة وانما نزل القهقرى لئلا يولي الكعبة ظهره اما اذا قرا اية
السجدة في الخطبة واراد النزول للسجود جاز فينزل مقبلا على الناس وفعله عمر
بن الخطاب وان لم ينزل ومر في خطبته جاز عند الشافعي وقال اهل الراي ينزل
ويسجد وقال مالك لا ينزل ويمر في خطبته ٥ باب

المساجد في البيوت وتنظيفها ٥

اخبرنا ابو بكر محمد بن عبد الله بن ابي توبة الكشميهني انا ابو طاهر محمد بن احمد
بن الحرث انا ابو الحسن محمد بن يعقوب الكساي السياني انا عبد الله بن محمود انا
ابو اسحق ابرهيم بن عبد الله الخلال نا عبد الله بن المبارك عن معمر عن الزهري
اخبره قال حدثني محمود بن الربيع زعم انه عقل رسول الله صلى الله عليه وسلم
وعقل مجة مجها من دلو كانت في دارهم قال سمعت عتبان بن مالك الانصاري
ثم احد بني سالم يقول كنت اصلي لقومي بني سالم فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقلت له اني قد انكرت بصري وان السيول تحول بيني وبين مسجد قومي
فلوددت انك جيت فصليت في بيتي مكانا اتخذه مسجدا فقال النبي
صلى الله عليه وسلم افعل ان شا الله قال فغدا رسول الله صلى الله عليه وسلم
وابو بكر معه بعدما اشتد النهار فاستاذن النبي صلى الله عليه وسلم ٥
فاذنت له فلم يجلس حتى قال اين تحب ان اصلي من بيتك فاشرت له الى
المكان الذي احب ان يصلي فيه فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم وصففنا
خلفه ثم سلم وسلمنا حين سلم فحبسناه على خزير صنع له فسمع به اهل الدار

فثابوا حتى امتلا البيت فقال رجل اين مالك بن الدخشم قال رجل منا ذاك رجل منافق
لا يحب الله ورسوله فقال النبي صلى الله عليه وسلم الا تقولونه يقول لا اله الا الله
يبتغي بذلك وجه الله قال اما نحن فنرى وجهه وحديثه الى المنافقين فقال النبي صلى الله
عليه وسلم ايضا الا تقولونه يقول لا اله الا الله يبتغي بذلك وجه الله قال بلى ارى ٥
يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لن يوافي عبد يوم القيامة وهو يقول
لا اله الا الله يبتغي بذلك وجه الله الا حرم الله عليه النار قال محمود فحدثت قوما
فيهم ابو ايوب الانصاري صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوته التي توفي
فيها مع يزيد بن معويه فانكر ذلك علي وقال ما اظن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما قلت
قط فكبر ذلك علي فجعلت لله علي ان سلمني الله حتى اقفل من غزوتي ان اسال عنها عتبان بن مالك
ان وجدته حيا فاهللت من ايليا بحج او عمرة حتى قدمت المدينة فاتيت بني سالم فاذا عتبان
بن مالك شيخ كبير قد ذهب بصره وهو امام قومه فلما سلم من صلاته جيته فسلمت عليه
واخبرته من انا فحدثني به كما حدثني به اول مرة قال الزهري ولكنا لا ندري اكان هذا
قبل ان تنزل موجبات الفرايض في القران فان الله تعالى اوجب على اهل هذه الكلمة التي
ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم فرايض في كتابه فنحن نخاف ان يكون الامر قد صار اليها
فمن استطاع ان لا يغتر فلا يغتر هذا حديث متفق على صحته اخرجاه من طرق
عن الزهري يقال الخزيرة بالخاء والزاء المعجمتين من النخالة والحريرة غير معجمتين
من اللبن والدقيق وقال القتيبي الخزيرة لحم يقطع صغارا ويصب عليه ماء كثير فاذا
نضج ذر عليه الدقيق فان لم يكن فيها لحم فهي عصيدة قال رضي الله عنه وقوله فسمع
اهل الدار يريد اهل المحلة كما قال خير دور الانصار بنو النجار وكما جا امرنا ببنا
المساجد في الدور يريد المحال التي فيها الدور ومنه قوله سأريكم دار الفاسقين يعني
وفيه استحباب تاخي الصلوة في المواضع التي فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال موسى بن عقبه رايت سالم بن عبد الله يتحرى اماكن من الطريق فيصلي فيها
ويحدث ان اباه كان يصلي فيها وانه راى النبي صلى الله عليه وسلم يصلي فيها
وفيه ان الموضع الذي اتخذه في بيته مصلى لا يخرج من ملكه وفيه ان النهي
عن ايطان الرجل مكانا يصلي فيه انما هو المساجد دون البيوت قال
رضي الله عنه وقد احتج محمد بن اسمعيل على صحة سماع الصغير بقول محمود بن
الربيع قال عقلت من النبي صلى الله عليه وسلم مجة مجها في وجهي وانا ابن خمس
سنين من دلو وقوله مجها اي صبها ولا يكون مجا حتى يباعد به ٥
اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي انا ابو العباس المحبوبي

نا ابو عيسى الترمذي نا محمد بن حاتم البغدادي نا عامر بن صالح الزبيري نا هاشم بن عروة
عن ابيه عن عايشة قالت امر رسول الله صلى الله عليه وسلم ببنا المساجد في الدور
وان تنظف وتطيب ٥ ورواه عبدة ووكيع عن هشام بن عروة عن ابيه مرسلا قال
ابو عيسى وهذا اصح ورواه سفين بن عيينه عن هشام بن عروة منقطعا قال سفين يبني المساجد
في الدور يعني القبايل وفي الحديث دليل على ان المكان لا يصير مسجدا بالتسمية حتى يسبله
صاحبه ولو صار مسجدا لزال عنه ملك المالك ٥ اخبرنا المطهر بن علي
الفارسي انا محمد بن ابرهيم الصالحاني انا ابو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر المعروف بابي الشيخ
نا ابو خليفه نا ابو الوليد الطيالسي نا عكرمة بن عمار نا اسحق بن عبد الله بن ابي طلحه عن عمه
انس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد ومعه اصحابه اذ جا اعرابي
فبال في المسجد فقال اصحابه مه مه فقال صلى الله عليه وسلم لا تزرموه ثم دعاه فقال ان
هذه المساجد لا تصلح لشيء من القذر والبول والخلا انما هي لقراة القران وذكر الله والصلوة
ثم دعا عليه السلام بدلو من ما فشنه عليه ٥ هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن زهير
بن حرب عن عمر بن يوسف الحنفي عن عكرمة بن عمار قوله لا تزرموه اي لا تقطعوا عليه
بوله وقوله شنه عليه اي صبه عليه ٥

باب الصلوة في مرابض الغنم واعطان الابل

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف
نا محمد بن اسمعيل نا ادم نا شعبة انا ابو التياح عن انس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي
قبل ان يبني المسجد في مرابض الغنم ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن عبيد
الله بن معاذ العنبري عن ابيه عن شعبه ٥ اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو
سعيد محمد بن موسى الصيرفي نا ابو العباس محمد بن يعقوب الاصم نا محمد بن هشام بن ملاس
النميري نا حرملة الجهني حدثني عمي عبد الملك بن الربيع عن ابيه عن جده عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال صلوا في مراح الغنم ولا تصلوا في مراح الابل ٥ وبهذا الاسناد عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مروا الصبي بالصلوة ابن سبع واضربوه عليها ابن عشر
وبهذا الاسناد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال استتروا في صلوتكم ولو بسهم ٥ ٥
هذا حديث حسن وحرملة هو حرملة بن عبد العزيز بن الربيع بن سبرة بن معبد الجهني
وعمه عبد الملك بن الربيع بن سبره يروي عن ابيه عن جده سبرة بن معبد ٥ ٥
اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا ابو
كريب نا يحيى بن ادم عن ابي بكر بن عياش عن هشام عن ابن سيرين عن ابي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوا في مرابض الغنم ولا تصلوا في اعطان الابل ٥ هذا

حديث حسن صحيح وصح ايضا عن جابر بن سمرة ٥ قال رضي الله عنه الاعطان جمع العطن وهو
105 الموضع الذي تنحى اليه الابل لترد غيرها الما والمراح المكان الذي تبيت فيه يقال عطنت
الابل فهي عاطنة وعواطن اذا بركت عند الحياض لتعاد الى الشرب مرة اخرى واعطنتها انا
والنهي عن الصلوة في اعطان الابل لما فيه من النفار فلا يومن ان تنفر وتشغل قلب المصلي ان
تفسد عليه صلوته فلو صلى والمكان طاهر يصح عند اكثر اهل العلم ٥ اخبرنا عبد الوهاب
بن محمد الكسائي انا عبد العزيز بن احمد الخلال نا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا ابرهيم بن
محمد عن عبيد الله بن طلحه بن كريز عن الحسن عن عبد الله بن معقل او مغفل عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال اذا ادركتم الصلوة وانتم في مراح الغنم فصلوا فيها فانها سكينة وبركة واذا ادركتم
الصلوة وانتم في اعطان الابل فاخرجوا منها فصلوا فانها جن من جن خلقت الا ترونها اذا
نفرت كيف تشمخ بانفها ٥ وقال نافع رايت ابن عمر يصلي الى بعيره وقال رايت النبي صلى الله عليه
وسلم يفعله قال وذهب مالك واحمد واسحق وابو ثور الى ان صلوته في اعطان الابل لا تصح
قولا بظاهر الحديث وكان احمد يقول لا باس بالصلوة في موضع فيه ابوال الابل ما لم يكن
معاطن لان النهي انما جا في المعاطن ولم ير هولا بالصلوة في مراح البقر باسا كالغنم
وذهب كثير من اهل العلم الى طهارة بول ما يوكل لحمه وامر الصبي بالصلوة ابن سبع
حتى يعتادها فاذا بلغ عشرا يضرب على تركها لانه يحتمل الضرب في هذا السن ويحتمل
البلوغ فيها بالاحتلام والحيض في حق النسا حتى قال احمد واسحق ما ترك الغلام
بعد العشر من الصلوة يعيده ٥ اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر
انا ابو علي اللولوي نا ابو داود نا مومل بن هشام نا اسمعيل عن سوار ابي حمزة قال ابو داود
وهو سوار بن داود ابو حمزة المزني الصيرفي عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مروا اولادكم بالصلوة وهم ابنا سبع واضربوهم
عليها وهم ابنا عشر وفرقوا بينهم في المضاجع ٥ وبهذا الاسناد قال ابو داود نا زهير
بن حرب نا وكيع حدثني داود بن سوار المزني باسناده ومعناه وزاد واذا زوج احدكم
خادمه عبده او اجيره فلا ينظر الى ما دون السرة وفوق الركبة وقال ابو داود وهم وكيع
في اسمه وروى عنه ابو داود الطيالسي هذا الحديث وقال انا ابو حمزه سوار بن داود ٥
الصيرفي قال رضي الله عنه وفي الحديث دليل على ان صلوة الصبي بعد ما عقل صحيحة
واختلف اهل العلم في صحة اسلامه فذهب قوم الى انه لا يصح اسلامه كما لا يصح شي
من تصرفاته وعقوده وهو قول الشافعي رضي الله عنه وذهب قوم الى صحة اسلامه وهو
قول الحسن وبه قال اصحاب الراي وقالوا الوارث لا يحكم بكفره ولو ادى الفرايض في اول
الوقت قبل البلوغ ثم بلغ والوقت باق اختلفوا في وجوب الاعادة عليه فاوجب بعضهم

وهو قول اصحاب الراي ولم يوجب بعضهم وهو ظاهر قول الشافعي قال الشافعي وعلى الاباء
والامهات ان يودبوا اولادهم ويعلموهم الطهارة والصلوة ويضربوهم على ذلك اذا
عقلوا فمن احتلم او حاض او استكمل خمس عشر سنة لزمه الفرض وروي عن ابن عباس انه
قيد عكرمة على تعليم القران والسنن والفرايض قال ابن عمر ادب ابنك فانك مسول عنه ماذا
علمته وهو مسول عن برك وطواعيته لك قال وفي تعليمهم احكام الدين قيام بحفظهم عن النار
قال الله تعالى قوا انفسكم واهليكم وقال تعالى لنبيه عليه السلام وامر اهلك بالصلوة واثنى على
اسمعيل عليه السلام به فقال وكان يامر اهله بالصلوة قيل اراد بالاهل جميع الامة وكذا اهل
كل نبي امته وعن علي في قوله قوا انفسكم واهليكم قال علموهم ادبوهم وعن ابن عباس مثله
وقال ابو ميم كانوا يكرهون ان يعلموا ابناهم القران حتى يعقلوا ذاك

باب المواضع التي نهي عن الصلوة فيها

اخبرنا ابو عثمان سعيد بن اسمعيل
الضبي انا ابو محمد عبد الجبار بن محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى الترمذي نا ابن ابي
عمر وابو عمار قالا نا عبد العزيز بن محمد عن عمرو بن يحيى عن ابيه عن ابي سعيد قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم الارض كلها مسجد الا المقبرة والحمام ورواه سفين الثوري عن عمرو بن يحيى
عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم فهذا حديث فيه اضطراب اخبرنا ابو عثمان
الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى الترمذي نا محمود بن غيلان نا المقرى
نا يحيى بن ايوب عن زيد بن جبيرة عن داود بن حصين عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم
نهى ان يصلى في سبع مواطن في المزبلة والمجزرة والمقبرة وقارعة الطريق وفي الحمام وفي معاطن
الابل وفوق ظهر بيت الله قال ابو عيسى ليس اسناده بذاك القوي وقد تكلم في زيد بن جبيرة
من قبل حفظه قال رضي الله عنه اختلف اهل العلم في الصلوة في المقبرة والحمام فروي الكراهية
فيهما عن جماعة من السلف واليه ذهب احمد واسحق وابو ثور لظاهر الحديث وان كانت التربة
طاهرة والمكان نظيفا وقالوا قد قال النبي صلى الله عليه وسلم اجعلوا في بيوتكم من صلوتكم ولا
تتخذوها قبورا فدل ان محل القبر ليس بمحل للصلوة ومنهم من ذهب الى ان الصلوة فيهما
جايزة اذا صلى في موضع نظيف منه وروي ان عمر راى انس بن مالك يصلي عند قبر فقال
القبر القبر ولم يامره بالاعادة وحكي عن الحسن انه صلى في المقابر وعن مالك لا باس بالصلوة
في المقابر وتاويل الحديث هو ان الغالب من امر الحمام قذارة المكان ومن امر المقبرة اختلاط
تربتها بصديد الموتى ولحومها فالنهي لنجاسة المكان فان كان المكان طاهرا فلا باس قال
رضي الله عنه وكذلك المزبلة والمجزرة وقارعة الطريق فالنهي عن الصلوة فيها لنجاستها
وفي قارعة الطريق معنى اخر وهو ان الاختلاف المارة يشغله عن الصلوة فاما فوق
ظهر بيت الله فلا تصح صلوته اذا لم يكن بين يديه من بنا البيت شي فان كان بين يديه من بنا

البيت قدر موخرة الرحل يجوز وجوز اصحاب الراي وان لم يكن بين يديه شي كما لو صلى على ابي قبيس متوجها

الى هوا البيت يجوز واحتج من جوز الصلوة في هذه المواضع اذا كان المكان طاهرا بما روي عن جابر ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال جعلت لي الارض مسجدا وترابها لي طهورا ويقال حديث جابر انما
سيق لاظهار فضيلة هذه الامة حيث رخص لهم في الطهور بالارض والصلوة في المواضع التي
لم تبن للصلوة من بقاعها وكانت الامم المتقدمة لا يصلون الا في كنايسهم وبيعهم فيجوز
ان يدخل فيها التخصيص ولو بنى مسجدا في الطريق بحيث لا يضر بالناس فلا باس وبه قال
الحسن وايوب ومالك قالت عايشة ثم بدا لابي بكر فابتنى مسجدا بفنا داره وكان يصلي فيه
ولا باس بالصلوة في البيع كان ابن عباس يصلي في البيعة الا بيعة فيها تماثيل فان كان فيها
تماثيل خرج وصلى في المطر وقال عمر انا لا ندخل كنايسكم من اجل التماثيل التي فيها الصور
ويذكر ان عليا كان يكره الصلوة بخسف بابل ولو صلى في مكان يقرب به نجاسة فجايز اذا
كان موضع الصلوة طاهرا صلى ابو موسى في دار البريد والسرقين والبرية الى جنبه
فقال ها هنا وثم سوا وصلى ابن عمر على الثلج ولم ير الحسن باسا ان يصلي على الجمد والقناطير
وان جرى تحتها بول وصلى جابر وابو سعيد في السفينة قايما وقال الحسن قايما ما لم يشق
على اصحابك تدور معها والا فقاعدا

باب كراهية ان يتخذ القبر مسجدا

اخبرنا عبد الواحد
بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي اخبرنا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا عبيد الله
بن موسى عن شيبان عن هلال الوزان عن عروة عن عايشة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال في مرضه الذي مات فيه لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مسجدا
قالت ولولا ذلك لابرز قبره غير اني اخشى ان يتخذ مسجدا هذا حديث
متفق على صحته واخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة وعمرو الناقد عن هاشم بن القسم
عن شيبان اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي
انا ابو مصعب عن مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة ام المومنين انها قالت
لما كان مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر بعض نسايه كنيسة رايتها بارض الحبشة
وكانت ام سلمة وام حبيبة قد اتتا ارض الحبشة فذكرن كنيسة رايتها بارض الحبشة
يقال لها مارية وذكرن من حسنها وتصاوير فيها فرفع النبي صلى الله عليه وسلم راسه
فقال ان اوليك اذا مات منهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجدا ثم صوروا فيه تلك
الصور اوليك شرار الخلق عند الله هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد البخاري
عن اسمعيل بن ابي اويس عن مالك واخرجه مسلم عن زهير بن حرب عن يحيى بن سعيد عن
هشام واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي حدثنا ابو سعيد محمد بن موسى الصيرفي

نا ابو العباس الاصم انا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انا انس بن عياض عن هشام بن عروة بهذا الاسناد مثله اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى الترمذي نا قتيبة نا عبد الوارث بن سعيد عن محمد بن جحادة عن ابي صالح عن ابن عباس قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم زائرات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج هذا حديث حسن وقد صح عن ابي هريرة ايضا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن زوارات القبور فذهب بعض اهل العلم الى ان هذا كان قبل ان يرخص النبي صلى الله عليه وسلم في زيارة القبور فلما رخص دخل في الرخصة الرجال والنساء وذهب بعضهم الى انه انما كره للنساء زيارة القبور لقلة صبرهن وكثرة جزعهن

ابواب الستر في الصلوة

قال الله تعالى خذوا زينتكم عند كل مسجد قال مجاهد ما وارى عورتك ولو عباءة والله اعلم

باب الصلوة في الثوب الواحد

اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان سائلا سال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصلوة في ثوب واحد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اولكلكم ثوبان هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد البخاري عن عبد الله بن يوسف واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما عن مالك قوله اولكلكم ثوبان قال الخطابي هذه لفظة استخبار ومعناها الاخبار عن الحالة التي كانوا عليها من ضيق الثياب وفي ضمنها الفتوى من طريق الفحوى اي اذا كان ستر العورة واجبا بهما في الصلوة وليس لكلكم ثوبان فكيف لم تعلموا جوازها في الثوب الواحد وروي عن جابر انه صلى في ازار قد عقده من قبل قفاه وثيابه موضوعة على المشجب اخبرنا ابو الحسن الشيرزي نا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عمر بن ابي سلمة انه راى رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في ثوب واحد في بيت ام سلمة واضعا طرفيه على عاتقيه هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد البخاري عن عبيد بن اسمعيل واخرجه مسلم عن ابي كريب كلاهما عن ابي اسامة عن هشام اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي واحمد بن عبد الله الصالحي قالا انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري انا محمد بن احمد بن محمد بن معقل الميداني نا محمد بن يحيى نا جعفر بن عون انا هشام بن عروة عن ابيه عن عمر بن ابي سلمة قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في بيت ام سلمة في ثوب واحد واضعا طرفيه على منكبيه هذا حديث متفق على صحته اخبرنا ابو عبد الله الخرقي انا ابو الحسن الطيسفوني انا عبد الله بن عمر الجوهري نا احمد بن علي

الكشميهني نا علي بن حجر نا اسمعيل بن جعفر نا حميد عن انس قال اخر صلوة صلاها رسول الله صلى الله عليه وسلم مع القوم في ثوب واحد متوشحا به خلف ابي بكر اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد العارف قالا انا ابو بكر الحيري نا ابو العباس الاصم ح واخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائي انا عبد العزيز بن احمد الخلال نا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يصلين احدكم في الثوب الواحد ليس على عاتقيه منه شيء هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد البخاري عن ابي عاصم عن مالك واخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره عن سفين عن ابي الزناد وهذا نهي ادب واتفق اهل العلم على انه اذا غطى ما بين سرته وركبته صحت صلوته والسنة ان يصلي في ازار ورداء اذا وجدهما اخبرنا عبد الواحد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا ابو نعيم نا شيبان عن يحيى بن ابي كثير عن عكرمة سمعت ابا هريرة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من صلى في ثوب فليخالف بين طرفيه هذا حديث صحيح قال رضي الله عنه المراد منه انه لا يشد الثوب على وسطه فيصلي مكشوف المنكبين بل يتزر به ويرفع طرفيه فيخالف بينهما ويشده على عاتقيه فيكون بمنزلة الازار والرداء وهذا اذا كان الثوب واسعا فان كان ضيقا شده على حقوه وروي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لجابر في الثوب الواحد ان كان واسعا فالتحف به وان كان ضيقا فاتزر به واراد بالالتحاف الاشتمال به مخالفا بين طرفيه على عاتقيه او يتزر باحد طرفيه ويرتدي بالاخر وروي عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم او قال عمر رضي الله عنه لاحدكم ثوبان فليصل فيهما فان لم يكن الا ثوب فليتزر ولا يشتمل اشتمال اليهود قال الخطابي فاشتمال اليهود ان يجلل بدنه الثوب ويسبله من غير ان يشيل طرفه فاما اشتمال الصماء الذي جاء في الحديث ان يجلل بدنه الثوب ثم يرفع طرفيه على عاتقيه من احد جانبيه فيبدو منه فرجه وقد جاء هذا التفسير في الحديث واليه ذهب الفقهاء وفسر الاصمعي الصماء بالاول فقال هو عند العرب ان يشتمل بثوبه فيجلل به جسده كله ولا يرفع منه جانبا فيخرج منه يده وربما اضطجع على هذه الحالة قال ابو عبيد كانه يذهب الى انه لا يدري لعله يصيبه شيء فيحتاج ان يقيه بيديه ولا يقدر لكونهما في ثيابه قال رضي الله عنه وروي ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الصماء اشتمال اليهود فجعلهما شيئا واحدا اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائي انا عبد العزيز بن احمد الخلال انا ابو العباس الاصم ح واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد العارف قالا انا ابو بكر الحيري نا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي اخبرنا عطاف بن خالد والدراوردي عن موسى بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن ابي ربيعة عن سلمة بن الاكوع قال قلت يا رسول الله انا نكون في الصيد فيصلي

احدنا في القميص واسعا يظهر منه عورته فعليه ان يزره قال مالك واحب الي ان لو جعل الذي يصلي في قميص واحد على عاتقيه ثوبا ○

باب السدل في الصلوة

اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي انا ابو العباس المحبوبي حدثنا ابو عيسى نا هناد نا قبيصة عن حماد بن سلمة عن عسل بن سفين عن عطا عن ابي هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن السدل في الصلوة قال ابو عيسى لا نعرفه من حديث عطا عن ابي هريرة مرفوعا الا من حديث عسل بن سفين واخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللولوي نا ابو داود نا محمد بن العلا وابرهيم بن موسى عن ابن المبارك عن الحسن بن ذكوان عن سليمان الاحول عن عطا قال ابرهيم عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن السدل في الصلوة وان يغطي الرجل فاه والسدل هو ارسال الثوب حتى يصيب الارض واختلف العلما فيه فذهب بعضهم الى كراهية السدل في الصلوة وقال هكذا تصنع اليهود فممن كرهه ابن المبارك وسفين الثوري وكرهه الشافعي في الصلوة كما في غير الصلوة ورخص بعض العلما في السدل في الصلوة روي ذلك عن عطا والحسن وابن سيرين ومكحول وبه قال الزهري وملك قال الخطابي ويشبه ان يكونوا انما فرقوا بين السدل في الصلوة وخارج الصلوة لان المصلي ثابت في مكان واحد وغير المصلي يمشي فيه فالسدل في حق الماشي من الخيلا المنهي عنه وقال احمد انما يكره السدل في الصلوة اذا لم يكن عليه الا ثوب واحد فاما اذا سدل على القميص فلا باس ومن لم يجوز على الاطلاق احتج بما روي عن ابن مسعود وقفه بعضهم ورفعه بعضهم من اسبل ازاره في صلوته خيلا فليس من الله في حل ولا حرام قوله وان يغطي الرجل فاه قال ابو سليمان الخطابي ان من عادة العرب التلثم بالعمايم على الافواه فنهوا عن ذلك في الصلوة الا ان يعرض للمصلي التثاوب فيغطي فمه عند ذلك للحديث الذي جا فيه

باب الصلوة في لحف النسا

اخبرنا محمد بن الحسن انا ابو العباس الطحان انا ابو احمد محمد بن قريش انا علي بن عبد العزيز المكي انا ابو عبيد القسم بن سلام نا معاذ بن معاذ عن اشعث بن عبد الملك عن ابن سيرين عن عبد الله بن شقيق عن عايشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصلي في شعرنا ولا في لحفنا قال ابو عبيد الشعر جمع شعار وهو ما ولي جلد الانسان من اللباس والدثار ما فوق الشعار مما يتدفا به واما اللحاف فكل ما تغطيت به فقد التحفت به اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا محمد بن عبد الاعلى نا خلد بن الحرث عن الاشعث هو ابن عبد الملك عن محمد بن سيرين عن عبد الله بن شقيق عن عايشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصلي في لحف نسايه ○

قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد وردت فيه رخصة قالت ميمونة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في مرط بعضه علي وبعضه عليه وانا حايض اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي محمد بن احمد اللولوي نا ابو داود نا عيسى بن حماد المصري انا الليث عن يزيد بن ابي حبيب عن سويد بن قيس عن معوية بن حديج عن معوية بن ابي سفين انه سال اخته ام حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في الثوب الذي يجامعها فيه فقالت نعم اذا لم ير فيه اذى معوية بن حديج ابو نعيم له صحبة قال رضي الله عنه ومن كرهه فلخوف ان يكون قد اصابه اذى من دم حيض او غيره كما كره بعضهم الصلوة في ثياب اليهود والنصارى ولم ير الحسن باسا بالثياب التي ينسجها المجوس وصلى علي في ثوب غير مقصور وقال معمر رايت الزهري يلبس من ثياب اليمن ما صبغ بالبول

باب كراهية الصلوة في ثوب له اعلام

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا احمد بن يونس نا ابرهيم بن سعد حدثنا ابن شهاب عن عروة عن عايشة ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى في خميصة لها اعلام فنظر الى اعلامها نظرة فلما انصرف قال اذهبوا بخميصتي هذه الى ابي جهم واتوني بانبجانية ابي جهم فانها الهتني انفا عن صلوتي هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن حرملة بن يحيى عن ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب الخميصة كسا اسود وقد يكون لها اعلام وقد يكون من الخز او الصوف والانبجانية منسوبة قوله الهتني اي شغلتني يقال لها الرجل عن الشي يلهى اذا غفل عنه ولها يلهو من اللهو واللعب وفي الحديث اشارة الى حفظ البصر في الصلوة عما يفتنه فيها اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري انا محمد بن احمد بن محمد بن معقل الميداني نا محمد بن يحيى نا عبد الله بن رجا نا سعيد بن سلمة المدني مولى ال عمر بن الخطاب عن مسلم بن ابي مريم عن عبد الله بن سرجس ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى يوما وعليه نمرة له فقال لرجل من اصحابه اعطني نمرتك وخذ نمرتي فقال يا رسول الله نمرتك اجود من نمرتي قال اجل ولكن فيها خيط احمر فخشيت ان انظر اليها فيفتنني في صلوتي او تلفتني ○ وروي ان ابا طلحة الانصاري كان يصلي في حايط له فطار دبسي فجعل يتردد يلتمس مخرجا فلم يجد لالتفاف النخل فاعجبه ذلك فجعل يتبعه بصره ساعة ثم رجع الى صلوته فاذا هو لا يدري كم صلى فقال لقد اصابتني في مالي هذا فتنة فجا رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال هو صدقة لله فضعه حيث شيت وروي عن معاذ بن رجل ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يستحب الصلوة في الحيطان قال ابو داود يعني البساتين واسناده

ضعيف اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف
نا محمد بن اسمعيل نا قتيبة نا الليث عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير عن عقبة بن عامر انه
قال اهدي لرسول الله صلى الله عليه وسلم فروج حرير فلبسه ثم صلى فيه ثم انصرف
فنزعه نزعا شديدا كالكاره له ثم قال لا ينبغي هذا للمتقين هذا حديث متفق على صحته
اخرجه مسلم ايضا عن قتيبة بن سعيد الفروج القبا الذي فيه شق من خلفه ٥

باب في كم تصلي المراة من الثياب

اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو
مصعب عن مالك عن محمد بن زيد بن قنفذ عن امه انها سالت ام سلمة زوج النبي صلى الله
عليه وسلم ماذا تصلي فيه المراة من الثياب فقالت تصلي في الخمار والدرع السابغ الذي
يغيب ظهور قدميها وروى هذا الحديث عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن محمد بن زيد
بن قنفذ عن امه ام حرام عن ام سلمة انها سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
رضي الله عنه ستر العورة واجب في الجملة ومن صلى مكشوف شي من عورته مع القدرة
على الستر لا تصح صلوته فعلى الرجل ستر ما بين سرته وركبته اما المراة الحرة فعليها
ان تغطي جميع بدنها في الصلوة الا الوجه واليدين الى الكوعين يروى ذلك عن ابن عباس
وهو قول الاوزاعي والشافعي فاذا انكشف شي مما سوى الوجه واليدين عليها الاعادة
وقد قيل ان كان ظهر قدميها مكشوفا فصلوتها جايزة وقال مالك اذا انكشف
شعرها او صدور قدميها تعيد ما دامت في الوقت وقال اهل الراي اذا انكشف
منها اقل من ربع العضو لا اعادة عليها والحديث حجة عليه من حيث انه شرط
ان يكون الدرع سابغا يغطي ظهور قدميها اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم
بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود نا محمد بن المثنى نا حجاج بن منهال نا حماد عن
قتادة عن محمد بن سيرين عن صفية بنت الحرث عن عايشة عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال لا يقبل صلوة حايض الا بخمار والمراد بالحايض البالغة ففيه دليل على ان راسها
عورة لو صلت مكشوفة الراس لا يصح صلوتها هذا في الحرة اما الامة فتصح
صلوتها مكشوفة الراس وعورتها ما بين سرتها وركبتها كالرجل فان عتقت في
خلال صلوتها والثوب قريب منها سترت راسها وبنت على صلوتها والا استا
نفت ٥ وروي ان عمر راى امراة عليها جلباب متقنعة فسال عنها فقيل هي
امة فقال لا تتشبه الامة بسيدتها ٥

باب الصلوة على الخمرة والحصير

اخبرنا عبد الواحد
بن احمد المليحي انا ابو محمد عبد الرحمن بن ابي شريح انا ابو القسم عبد الله بن محمد

بن عبد العزيز البغوي نا علي بن الجعد انا هشيم عن الشيباني عن عبد الله بن شداد عن ميمونة
109 بنت الحرث زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي على
الخمرة ٥ هذا حديث صحيح اخرجه البخاري عن ابي الوليد عن شعبة عن سليمان ٥
الشيباني ٥ اخبرنا محمد بن الحسن انا ابو العباس الطحان نا ابو احمد محمد بن
قريش انا علي بن عبد العزيز انا ابو عبيد نا هشيم وعباد بن عوام عن الشيباني عن
عبد الله بن شداد عن ميمونة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يسجد على الخمرة ٥
هذا حديث صحيح الخمرة السجادة يسجد عليها المصلي سميت خمرة لانها
تخمر وجه المصلي عن الارض اي تستره ٥ قال ابو عبيد الخمرة شي منسوج من سعف
النخل يرمل بالخيوط وهو صغير على قدر ما يسجد عليه المصلي او فويق ذلك فان
عظم حتى يكفي لجسده كله في صلاته او مضجعه او اكبر من ذلك فهو حينيذ حصير
وليس بخمرة ٥ اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري
انا حاجب بن احمد الطوسي نا محمد بن حماد نا ابو معوية عن الاعمش عن ابي سفين عن
جابر عن ابي سعيد الخدري ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على حصير ٥ هذا حديث صحيح ٥
اخرجه مسلم عن اسحق بن ابرهيم عن عيسى بن يونس عن الاعمش اخبرنا عمر بن عبد
العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود نا عبيد الله بن عمر وعثمان بن ابي شيبة
بمعنى الاسناد والحديث قالا نا ابو احمد الزبيري عن يونس بن الحرث عن ابي عون
عن ابيه عن المغيرة بن شعبة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي على الحصير والفروة
المدبوغة ٥ وكان بعض السلف يكره الصلوة على ما يتخذ من اصواف الحيوان وشعرها
ولا يكره على ما يعمل من نبات الارض وكان بعضهم يكره ان يصلي الا على جديد الارض ٥
وعامة اهل الحديث على ان لا كراهية فيه والحديث اولى بالاتباع ٥

باب الصلوة في النعال

اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد
الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى الترمذي نا علي بن حجر نا اسمعيل بن ابرهيم عن
سعيد بن يزيد ابي مسلمة قال قلت لانس بن مالك اكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في
نعليه قال نعم ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد البخاري عن ادم عن
شعبة واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى عن بشر بن المفضل كلاهما عن ابي مسلمة ٥ انا
المطهر بن علي انا محمد بن ابرهيم الصالحاني انا ابو الشيخ الحافظ نا ابرهيم بن محمد بن الحرث
نا محمد بن عمرو بن جبلة نا محمد بن مروان العقيلي عن هشام عن محمد عن ابي هريرة ان
النبي صلى الله عليه وسلم صلى حافيا ومنتعلا ٥ اخبرنا عمر بن عبد العزيز
انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود نا قتيبة بن سعيد نا مروان بن معوية

الفزاري عن هلال بن ميمون الرملي عن يعلى بن شداد بن اوس عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خالفوا اليهود فانهم لا يصلون في نعالهم ولا خفافهم ٥

باب سترة المصلى

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا محمد بن عرعرة حدثني عمر بن ابي زايدة عن عون بن ابي جحيفة عن ابيه قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم في قبة حمرا من ادم ورايت بلالا اخذ وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم ورايت الناس يبتدرون ذلك الوضوء فمن اصاب منه شيا تمسح به ومن لم يصب منه شيا اخذ من بلل يد صاحبه ثم رايت بلالا اخذ عنزة فركزها وخرج النبي صلى الله عليه وسلم في حلة حمرا مشمرا اصلى الى العنزة بالناس ركعتين ورايت الناس والدواب يمرون بين يدى العنزة ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن محمد بن حاتم عن بهز عن عمر بن ابي زايدة العنزة مثل الرمح او اكبر فيها سنان مثل سنان الرمح والعكازة نحو منها قال رضي الله عنه فيه دليل على طهارة الما المستعمل وان المستحب للمصلى ان يكون بين يديه سترة وسترة الامام سترة لمن خلفه ٥

باب الدنو من السترة

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل حدثني عمرو بن زرارة انا عبد العزيز بن ابي حازم عن ابيه عن سهل قال كان بين مصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين القبلة ممر الشاة ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن يعقوب الدورقي عن ابن ابي حازم والعمل عليه عند اهل العلم ٥ اخبرنا ابو عبد الله الخرقي انا ابو الحسن الطيسفوني نا عبد الله بن عمر الجوهري نا احمد بن على الكشميهني نا على بن حجر نا اسمعيل بن جعفر نا داود بن قيس الفرا عن نافع بن جبير عن سهل ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا صلى احدكم فليستتر وليقترب من السترة فان الشيطان يمر بين يديه والعمل على هذا عند اهل العلم ٥ استحبوا الدنو من السترة بحيث يكون بينه وبينها قدر امكان السجود وكذلك بين الصفين وروى عن سهل بن ابي حثمة يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا صلى احدكم الى سترة فليدن منها لا يقطع الشيطان عليه صلوته ٥ قال عطا ادناه ثلثة اذرع وبه قال الشافعي واحمد وتجعل السترة على حاجبه الايمن او الايسر لما اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو على اللولوى نا ابو داود نا محمود بن خالد الدمشقي نا على بن عياش نا ابو عبيدة الوليد بن كامل عن المهلب بن حجر عن ضباعة بنت المقداد بن الاسود عن ابيها قال ما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى الى عود ولا عمود ولا شجرة الا جعله على حاجبه الايمن او الايسر ولا يصمد له صمدا ٥ صلى الله عليه

نصف

باب قدر السترة

110

اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى الترمذي نا قتيبة وهناد قالا انا ابو الاحوص عن سماك بن حرب عن موسى بن طلحة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وضع احدكم بين يديه مثل موخرة الرحل فليصل ولا يبالى من مر وراء ذلك ٥ هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى عن ابي الاحوص ٥ قال رضي الله عنه المستحب من السترة هذا القدر ٥ اخبرنا عبد الواحد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا محمد بن ابي بكر المقدمي نا معتمر عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يعرض راحلته فيصلى اليها قلت افرايت اذا هبت الركاب قال كان ياخذ الرحل فيعدله فيصلى الى اخرته ٥ هذا حديث صحيح وروى ان يزيد بن جابر سال ابا هريرة ما سترة المصلى في صلوته فقال مثل موخرة الرحل وان كان مثل الخيط في الدقة ٥ قال سفين بن عيينة رايت شريكا صلى بنا فوضع قلنسوته بين يديه ٥ اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو على اللولوى نا ابو داود نا مسدد نا بشر بن المفضل نا اسمعيل بن امية حدثني ابو عمرو بن محمد بن حريث انه سمع جده حريثا يحدث عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا صلى احدكم فليجعل تلقا وجهه شيا فان لم يجد فلينصب عصاه فان لم يكن معه عصا فليخطط خطا ثم لا يضره ما مر امامه وفي اسناده ضعف وسيل احمد عن الخط قال هكذا يعني عرضا مثل الهلال قال مسدد قال ابن داود الخط بالطول ٥ اخبرنا عبد الواحد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا اسحق بن منصور نا عبد الله بن نمير نا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خرج يوم العيد امر بالحربة فتوضع بين يديه فيصلى اليها والناس وراه وكان يفعل ذلك في السفر فمن ثم اتخذها الامرا هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن محمد بن مثنى عن عبد الله بن نمير وقال ابو عمرو عن نافع عن ابن عمر كان النبي صلى الله عليه وسلم يغدو الى المصلى والعنزة بين يديه تحمل وتنصب بالمصلى بين يديه فيصلى اليها قال عمر المصلون احق بالسوارى من المتحدثين اليها وراى عمر رجلا يصلى بين الاسطوانتين فادناه الى سارية فقال صل اليها قال رضي الله عنه صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه دخل الكعبة فجعل عمودا عن يمينه وعمودين عن يساره وصلى ٥

باب كراهية المرور بين يدى المصلى واباحة دفعه ٥

كان

اخبرنا ابو الحسن الشيرازى انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن ابي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن بسر بن سعيد ان زيد بن خلد الجهني ارسله

الى ابي جهيم يساله ماذا سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم في المار بين يدي المصلي قال
ابو جهيم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه لكان
ان يقف اربعين خير له من ان يمر بين يديه قال ابو النضر لا ادري قال اربعين يوما او شهرا
او سنة ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد البخاري عن عبد الله بن يوسف
واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما عن مالك وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
لان يقف احدكم مائة عام خير له من ان يمر بين يدي اخيه وهو يصلي ٥ اخبرنا
عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو محمد عبد الرحمن بن ابي شريح انا ابو القسم عبد الله بن محمد بن
عبد العزيز البغوي نا علي بن الجعد نا سليمان بن المغيرة عن حميد بن هلال حدثني ابو صالح
عن ابي سعيد قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا صلى احدكم الى شيء يستره
من الناس فاراد احد ان يجتاز بين يديه فليدفع في نحره فانما هو شيطان ٥ هذا حديث
متفق على صحته اخرجه محمد البخاري عن ادم واخرجه مسلم عن شيبان بن فروخ كلاهما
عن سليمان بن المغيرة وقال فليدفعه في نحره فان ابى فليقاتله فانما هو شيطان ٥
قوله فانما هو شيطان قال الخطابي معناه ان الشيطان يحمله عليه ويجوز ان يكون
جعله شيطانا لان الشيطان هو المارد من الجن والانس ٥ قال رضي الله عنه اتفق اهل
العلم على كراهية المرور بين يدي المصلي فمن فعل فللمصلي دفعه ولا يزيد في اول
الامر على الدفع فان الح فلج حينئذ بعنف في دفعه عن المرور بين يديه والمراد من
المقاتلة الدفع بالعنف لا القتل فانه يروى في حديث ابي سعيد وليدرأ
ما استطاع فان ابى فليقاتله وهذا اذا كان المصلي يصلي الى سترة فاراد
المار ان يمر بينه وبين السترة فان لم يكن بين يديه سترة فليس له دفع
المار لان التفريط من المصلي بترك السترة وفيه دليل على ان العمل
اليسير لا يبطل الصلوة ٥ باب
لا يقطع صلوته ما مر بين يديه اخبرنا ابو
الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن
مالك عن ابي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة
زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت كنت انام بين يدي رسول الله صلى
الله عليه وسلم ورجلاي في قبلته فاذا سجد غمزني فقبضت رجلي فاذا
قام بسطتهما قالت والبيوت يومئذ ليس فيها مصابيح ٥ هذا حديث
متفق على صحته اخرجه محمد البخاري عن عبد الله بن يوسف واخرجه مسلم
عن يحيى بن يحيى كلاهما عن مالك قال رضي الله عنه واحتج بهذا الحديث من لا يرى

لمس المراة موجبا للوضوء ٥ اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري
انا حاجب بن احمد نا عبد الرحيم بن منيب نا سفين عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي صلوته من الليل وانا معترضة بينه وبين القبلة كاعتراض
الجنازة ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد البخاري عن يحيى بن بكير عن الليث
عن عقيل عن ابن شهاب واخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره عن سفين بن عيينة
اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف
نا محمد بن اسمعيل نا عمر بن حفص نا ابي نا الاعمش نا ابرهيم عن الاسود عن عائشة قال الاعمش
وحدثني مسلم عن مسروق عن عائشة ذكر عندها ما يقطع الصلوة الكلب والحمار والمراة
فقالت شبهتمونا بالحمر والكلاب والله لقد رايت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي واني
على السرير بينه وبين القبلة مضطجعة فتبدو لي الحاجة فاكره ان اجلس فاوذي النبي
صلى الله عليه وسلم فانسل من عند رجليه ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم
ايضا عن عمر بن حفص وقال منصور عن ابرهيم فانسل من قبل رجلي السرير حتى انسل من لحافي
اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب
عن مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن عباس انه
قال اقبلت راكبا على اتان وانا يومئذ قد ناهزت الاحتلام ورسول الله صلى الله عليه
وسلم يصلي بالناس بمنى فمررت بين يدي بعض الصف فنزلت فارسلت الاتان ترتع
ودخلت في الصف فلم ينكر علي ذلك احد ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه
محمد البخاري عن عبد الله بن يوسف واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما عن مالك ٥
قوله ناهزت الاحتلام اي قاربته ٥ اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم
بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود نا عبد الملك بن شعيب بن الليث حدثني ابي
عن جدي عن يحيى بن ايوب عن محمد بن عمر بن علي عن عباس بن عبيد الله بن عباس عن الفضل
بن عباس قال اتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن في بادية لنا ومعه عباس فصلى في
صحراء ليس بين يديه سترة وحمارة لنا وكلبة تعبثان بين يديه فما بالى ذلك ٥ قال
رضي الله عنه في هذه الاحاديث دليل على ان المراة اذا مرت بين يدي المصلي لا يقطع
صلوته وعليه اكثر اهل العلم من الصحابة فمن بعدهم ان لا يقطع صلوة المصلي شيء
يمر بين يديه ٥ اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي
نا ابو داود نا محمد بن العلا نا ابو اسامة عن مجالد عن ابي الوداك عن ابي سعيد قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقطع الصلوة شيء وادرءوا ما استطعتم فانما
هو شيطان وهذا قول علي وعثمان وابن عمر وبه قال ابن المسيب والشعبي وعروة

واليه ذهب مالك والثوري والشافعي واهل الراي وذهب قوم الى انه يقطع صلوته
امراة والحمار والكلب الاسود يروى ذلك عن انس وبه قال الحسن اخبرنا عمر بن
عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود نا حفص بن عمر نا شعبة انا
سليمان بن المغيرة اخبره عن حميد بن هلال عن عبد الله بن الصامت عن ابي ذر قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقطع صلوة الرجل اذا لم يكن بين يديه قيد اخرة الرحل الحمار والكلب الاسود
والمراة فقلت ما بال الاسود من الاحمر من الاصفر من الابيض قال يا ابن اخي سالت رسول الله
صلى الله عليه وسلم كما سالتني فقال الكلب الاسود شيطان ٥ وقال طايفة يقطعها
المراة والكلب الاسود روي ذلك عن عايشة وهو قول احمد واسحق وقال احمد
وفي نفسي من الحمار والمراة شي وزعم اصحاب احمد ان حديث ابي ذر عارضه في المراة والحمار
حديث عايشة وابن عباس فبقي خبر ابي ذر في الكلب الاسود ولا معارض له والله اعلم
وروي عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تصلوا خلف النايم ولا المحدث ٥
ويروى النهي ان يتحدث الرجلان وبينهما احد يصلي وكره عثمان ان يستقبل الرجل الرجل
وهو يصلي وذلك اذا اشتغل به فان لم يشتغل فقد قالت عايشة رايت النبي صلى الله عليه وسلم
يصلي واني لبينه وبين القبلة مضطجعة على السرير وقال زيد بن ثابت ما باليت ان الرجل
لا يقطع صلوة الرجل

باب صفة الصلوة

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف
نا محمد بن اسمعيل نا اسحق بن منصور انا عبد الله بن نمير نا عبيد الله عن سعيد بن ابي سعيد
المقبري عن ابي هريرة ان رجلا دخل المسجد ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس في ناحية
المسجد فصلى ثم جا فسلم عليه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليك السلام ارجع فصل
فانك لم تصل فرجع فصلى ثم جا فسلم فقال وعليك السلام ارجع فصل فانك لم تصل فقال
في الثالثة او في التي بعدها علمني يا رسول الله فقال اذا قمت الى الصلوة فاسبغ الوضوء
ثم استقبل القبلة فكبر ثم اقرا بما تيسر معك من القران ثم اركع حتى تطمين راكعا ثم ارفع
حتى تستوي قايما ثم اسجد حتى تطمين ساجدا ثم ارفع حتى تطمين جالسا ثم اسجد
حتى تطمين ساجدا ثم ارفع حتى تطمين جالسا ثم افعل ذلك في صلاتك كلها ٥ وقال محمد
بن اسمعيل انا اسحق بن منصور انا ابو اسامة نا عبيد الله بهذا الاسناد وقال ثم سلم
فقال وعليك ارجع فصل فانك لم تصل وقال في الثالثة فاعلمني قال بعد السجود الاخير
ثم ارفع حتى تستوي قايما ثم افعل ذلك في صلاتك كلها ٥ هذا حديث
متفق على صحته اخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة عن ابي اسامة وعبد الله بن نمير
قوله بما تيسر من القران اراد به فاتحة الكتاب اذا كان يحسنها ببيان الرسول

كقوله فما استيسر من الهدي فان المراد به الشاة ببيان الرسول وفيه دليل على وجوب الطمانينة
في الاركان لان امره للوجوب وفي قوله ثم افعل ذلك في صلواتك كلها دليل على وجوب القراة
في الركعات كلها ٥ قال رضي الله عنه اركان الصلوة ستة عشر في الركعة الاولى النية في
اولها ٥ والتكبيرة الاولى ٥ والقيام ٥ وقراة الفاتحة ٥ والركوع والطمانينة فيه ٥
والاعتدال عنه قايما والطمانينة فيه ٥ والسجود الاول والطمانينة فيه والاعتدال عنه
جالسا والطمانينة فيه ٥ والسجود الثاني والطمانينة فيه ٥ والترتيب ٥ والموالاة
وفي الركعة الثانية اربعة عشر ركنا هذه الاركان سوى النية والتكبير وفي الجلوس
للتشهد الاخير اربعة اركان القعود وقراة التشهد والصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم
والتسليمة الاولى فكل صلوة هي ذات ركعتين فيها اربعة وثلثون ركنا وفي المغرب ثمانية واربعون
ركنا وفي ذات الاربع اثنان وستون ركنا هذا مذهب الشافعي واختلف اهل العلم فيها
فزادوا ونقصوا على ما سيبانه في تفصيلها ان شا الله في مواضعها ثم الوقت والطهارة عن
الحدث والخبث وستر العورة واستقبال القبلة من شرايطها ٥ اخبرنا
ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى الترمذي نا علي بن حجر نا
اسمعيل بن جعفر عن يحيى بن علي بن يحيى بن خلاد بن رافع الزرقي عن جده عن رفاعة بن رافع ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما هو جالس في المسجد يوما قال رفاعة ونحن معه اذا جاء رجل
كالبدوي فصلى واخف صلوته ثم انصرف فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله
عليه وسلم وعليك فارجع فصل فانك لم تصل فرجع فصلى ثم جا فسلم عليه فقال وعليك
ارجع فصل فانك لم تصل ففعل ذلك مرتين او ثلثا كل ذلك ياتي النبي صلى الله عليه وسلم فيسلم
على النبي صلى الله عليه وسلم فيقول النبي صلى الله عليه وسلم وعليك فارجع فصل فانك لم تصل
فعاف الناس وكبر عليهم ان يكون من اخف صلوته لم يصل فقال الرجل في اخر ذلك فارني
وعلمني فانما انا بشر اصيب واخطي فقال اجل اذا قمت الى الصلوة فتوضا كما امرك الله
ثم تشهد فاقم فان كان معك قران فاقرا والا فاحمد الله وكبره وهلله ثم اركع ٥
فاطمان راكعا ثم اعتدل قايما ثم اسجد فاعتدل ساجدا ثم اجلس فاطمان جالسا
ثم قم فاذا فعلت ذلك فقد تمت صلوتك فان انتقصت منه شيا انتقصت
من صلوتك قال فكان هذا اهون عليهم من الاولى انه من انتقص من ذلك شيا انتقص من
صلوته ولم يذهب كلها ٥ قال ابو عيسى هذا حديث حسن وقد روي عن رفاعة هذا
الحديث من غير وجه وقد صح مثله عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وفيه دليل
على وجوب القراة في الصلوة فان كان يحسن الفاتحة تجب قراتها لقوله عليه السلام
لا صلوة لمن لم يقرا فيها بفاتحة الكتاب فان لم يحسن الفاتحة ويحسن شيا غيرها من القران

يجب ان يقرأ سبع آيات من حيث يحسن فان لم يحسن يسبح الله ويحمده ويهلله وقد روى
عن عبد الله بن ابي اوفى قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم قال اني لا استطيع ان آخذ
من القرآن شيئا فعلمني ما يجزيني قال قل سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا
حول ولا قوة الا بالله قال يا رسول الله هذا لله فما لي قال قل اللهم ارحمني وعافني واهدني
وارزقني ه ولو صلى فنسي القراءة اعاد وروي عن عمر انه صلى بالناس المغرب فلم يقرأ فيها فلما انصرف
قيل له ما قرأت قال فكيف كان الركوع والسجود فقالوا حسنا فقال لا باس اذاه اخبرنا
ابو طاهر محمد بن علي بن محمد بن بويه الزراد انا ابو القسم علي بن احمد الخزاعي نا ابو سعيد الهيثم
بن كليب نا عيسى بن احمد العسقلاني ابو احمد انا يزيد بن هرون انا محمد بن عمرو عن علي بن
يحيى بن خلاد عن رفاعة بن رافع الزرقي وكان من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال بينا ه
رسول الله صلى الله عليه وسلم جالس في المسجد ورجل يصلي فلما انصرف اتى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اعد صلوتك فانك لم تصل فرجع فصلى
نحوا مما صلى فلما انصرف اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم
اعد صلوتك فانك لم تصل فقال يا رسول الله فعلمني قال اذا اقمت الصلوة فكبر ثم اقرأ
بفاتحة الكتاب وما تيسر ثم اركع فاذا ركعت فاجعل راحتيك على ركبتيك وامدد
ظهرك ومكن لركوعك واذا رفعت راسك فقم حتى ترجع العظام الى مفاصلها ثم
اسجد فاذا سجدت فمكن لسجودك فاذا رفعت فاجلس على فخذك اليسرى ثم اصنع
ذلك في كل ركعة وسجدة ه هذا حديث حسن وفيه دليل على وجوب القراءة في
الركعات كلها كما يجب الركوع والسجود في الركعات كلها وجوز اهل الراي التسبيح في
الركعتين الاخريين بدلا عن القراءة (ويروى عن علي من طريق الحرث الاعور يسبح في ليس في الاصل
الاخريين ولا يصح) ه اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس
المحبوبي نا ابو عيسى الترمذي نا محمد بن بشار ومحمد بن المثنى قالا نا يحيى بن سعيد نا عبد الحميد
بن جعفر نا محمد بن عمرو بن عطاء عن ابي حميد الساعدي قال سمعته وهو في عشرة
من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم احدهم ابو قتادة بن ربعي يقول انا اعلمكم بصلوة
رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا ما كنت اقدمنا له صحبة ولا اكثرنا له اتيانا قال بلى
قالوا فاعرض فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام الى الصلوة اعتدل قائما
ورفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه فاذا اراد ان يركع رفع يديه حتى يحاذي بهما
منكبيه ثم قال الله اكبر وركع ثم اعتدل فلم يصب راسه ولم يقنع ووضع يديه على
ركبتيه ثم قال سمع الله لمن حمده ورفع يديه واعتدل حتى يرجع كل عظم في موضعه

معتدلا ثم هوى الى الارض ساجدا ثم قال الله اكبر ثم جافى عضديه عن ابطيه وفتح اصابع رجليه
ثم ثنى رجله اليسرى وقعد عليها ثم اعتدل حتى يرجع كل عظم في موضعه معتدلا ثم هوى ساجدا
ثم قال الله اكبر ثم ثنى رجله وقعد واعتدل حتى يرجع كل عضو في موضعه ثم نهض ثم صنع في الركعة
الثانية مثل ذلك حتى اذا قام من السجدتين كبر ورفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه كما صنع حين افتتح الصلوة
ثم صنع كذلك حتى كانت الركعة التي تنقضي فيها صلوته اخر رجله اليسرى وقعد على شقه متوركا ثم سلم
قال ابو عيسى معنى قوله اذا قام من السجدتين رفع يديه يعني اذا قام من الركعتين قال رضي الله عنه وهذا
صحيح لانه لم يقل احد من اهل العلم نعلمه انه يرفع يديه اذا قام من السجدتين في وتر من صلوته ه قال
ابو عيسى هذا حديث صحيح حسن حدثنا محمد بن بشار والحسن بن احمد الخلال وغير واحد قالوا
نا ابو عاصم حدثنا عبد الحميد بن جعفر نا محمد بن عمرو بن عطاء قال سمعت ابا حميد الساعدي في
عشرة من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فذكر نحو حديث يحيى بن سعيد بمعناه وزاد فقالوا صدقت
هكذا صلى النبي صلى الله عليه وسلم قوله لم يصب راسه ولم يقنع يقال صبى الرجل راسه تصبية اذا
خفضه جدا اخذ من صبا اذا مال الى الصبي ومنه قوله تعالى اصب اليهن اي امل قال الازهري
الصواب فيه يصوب وقيل يصبي مهموز من قولهم صبأ الرجل عن دين قومه اي خرج
فهو صابئ وقوله ولم يقنع اي لم يرفعه حتى يكون اعلى من جسده والاقناع رفع الراس ويقال ايضا لمن خفض
راسه قد اقنع راسه والحرف من الاضداد وقوله وجافى عضديه عن ابطيه اي باعدهما والجفاء بين الناس هو
التباعد وقوله وفتح اصابع رجليه اي لينهما حتى تنثني فيوجههما نحو القبلة والفتخ لين واسترسال
في جناح الطاير وقيل للعقاب فتخاء لانها اذا انحطت كسرت جناحيها ه اخبرنا
عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا يحيى
بن بكير نا الليث عن خالد عن سعيد عن محمد بن عمرو بن حلحلة عن محمد بن عمرو بن عطاء ح
وحدثنا الليث عن يزيد بن ابي حبيب ويزيد بن محمد عن محمد بن عمرو بن حلحلة عن محمد بن عمرو بن
عطاء انه كان جالسا مع نفر من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فذكرنا صلاة النبي صلى الله عليه وسلم فقال ابو حميد
الساعدي انا كنت احفظكم لصلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم رايته اذا كبر جعل يديه حذاء منكبيه واذا ركع امكن
يديه من ركبتيه ثم هصر ظهره فاذا رفع راسه استوى حتى يعود كل فقار مكانه فاذا سجد وضع يديه غير
مفترش ولا قابضهما واستقبل باطراف اصابع رجليه القبلة فاذا جلس في الركعتين جلس على رجله اليسرى
ونصب اليمنى فاذا جلس في الركعة الاخرة قدم رجله اليسرى ونصب الاخرى وقعد على مقعدته هذا حديث
صحيح قوله هصر ظهره اي ثناه ثنيا شديدا في استواء من رقبته وظهره والهصر مبالغة الثني للشيء
الذي فيه لين كالغصن من غير ان يبلغ الكسر وقوله وضع يديه غير مفترش معناه لا يفترش ذراعيه
بل رفعهما عن الارض وقوله ولا قابضهما يريد لا يضم اصابعهما ويحتمل لا يضم ذراعيه الى الجنبين كما روي
وجافى يديه عن جنبيه

باب التكبير عند

افتتاح الصلوة

اخبرنا ابو الحسن عبد الوهاب بن محمد الكسائي انا عبد العزيز بن احمد الخلال نا ابو العباس الاصم ح واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد العارف قالا انا ابو بكر الحيري نا الاصم انا الربيع انا الشافعي انا سعد بن سالم عن سفين الثوري عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن محمد بن علي بن الحنفية عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مفتاح الصلوة الوضوء وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم واخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود السجستاني نا عثمان بن ابي شيبة نا وكيع عن سفين عن ابن عقيل بهذا الاسناد مثله وقال مفتاح الصلوة الطهور هذا حديث حسن والعمل على هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فمن بعدهم يقولون لا يدخل في الصلوة الا بالتكبير ولا يخرج الا بالسلام وبه يقول سفين وابن المبارك والشافعي واحمد قالت عائشة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستفتح الصلوة بالتكبير والقراءة بالحمد لله رب العالمين ويختم الصلوة بالتسليم وقال الحكم في الرجل ينسى التكبيرة الاولى يجزيه تكبيرة الركوع وذهب اصحاب الراي الى ان الصلوة تنعقد بكل اسم من اسماء الله تعالى اذا كان يذكره على وجه الثناء او الدعاء مثل قوله يا الله او اللهم والسلام عندهم غير واجب للخروج عن الصلوة بل قالوا اذا قعد قدر التشهد ثم قام فذهب او اتى بشيء يضاد الصلوة من كلام او حدث تمت صلوته وقال اسحق اذا تشهد ولم يسلم جاز واحتج بحديث ابن مسعود حين علمه التشهد قال اذا قلت هذا فقد قضيت صلوتك فان شئت ان تقوم فقم وقد قيل هذا الكلام من قول ابن مسعود وان صح مرفوعا فالمراد منه فقد قضيت معظم صلوتك ولم يبق عليك الا الخروج عنها والخروج انما يكون بما بينه الرسول صلى الله عليه وسلم في قوله وتحليلها التسليم ٥

باب رفع اليدين عند تكبير الافتتاح وعند الركوع والارتفاع عنه والقيام من الركعتين

اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا افتتح الصلوة رفع يديه حذو منكبيه واذا كبر للركوع واذا رفع راسه من الركوع رفعهما كذلك وقال سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد وكان لا يفعل ذلك في السجود هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد البخاري عن عبد الله بن مسلمة عن مالك واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى وجماعة عن سفين بن عيينة كلاهما عن ابن شهاب اخبرنا ابو سعد احمد بن محمد بن العباس الحميدي انا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ حدثني ابو الحسن علي بن عيسى بن ابرهيم الحيري نا ابرهيم بن ابي طالب نا اسمعيل بن بشر بن منصور نا عبد الاعلى بن عبد الاعلى عن عبيد الله بن عمر عن نافع ان ابن عمر كان اذا دخل في الصلوة كبر ورفع يديه واذا ركع رفع يديه واذا قال سمع الله لمن حمده رفع يديه واذا قام من الركعتين رفع يديه ورفع ذلك ابن عمر الى النبي صلى الله عليه وسلم هذا حديث صحيح اخرجه محمد البخاري عن عياش بن الوليد عن عبد الاعلى اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود نا محمد بن المصفى الحمصي نا بقية نا الزبيدي عن الزهري عن سالم عن عبد الله بن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام الى الصلوة رفع يديه حتى تكونا حذو منكبيه ثم كبر وهما كذلك فيركع ثم اذا اراد ان يرفع صلبه رفعهما حتى

يكونا حذو منكبيه ثم قال سمع الله لمن حمده ولا يرفع يديه في السجود ويرفعهما في كل تكبيرة يكبرها قبل الركوع حتى تنقضي صلوته قال رضي الله عنه ورفع اليدين حذو المنكبين في هذه المواضع الاربع متفق على صحته يرويه جماعة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم منهم عمر وعلي بن ابي طالب ووائل بن حجر وانس وابو هريرة ومالك بن الحويرث وابو حميد الساعدي في عشرة من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وبه يقول اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم ابو بكر وعلي وابن عمر وابن عباس وابو سعيد الخدري وجابر وابو هريرة وانس وعبد الله بن الزبير وغيرهم واليه ذهب من التابعين الحسن البصري وابن سيرين وعطاء وطاوس ومجاهد والقسم بن محمد وسالم بن عبد الله وسعيد بن جبير ونافع وقتادة ومكحول وغيرهم وبه قال الاوزاعي ومالك في اخر امره وابن المبارك والشافعي واحمد واسحق قال رضي الله عنه ولم يذكر الشافعي رفع اليدين عند القيام من الركعتين لانه بنى قوله على حديث ابن شهاب عن سالم ومذهبه اتباع السنة اذا ثبتت وثبت رفع اليدين عند القيام من الركعتين برواية عبيد الله بن عمر عن نافع وسائر الروايات وذهب قوم الى انه لا يرفع يديه الا عند الافتتاح ويروى ذلك عن الشعبي والنخعي وبه قال ابن ابي ليلى وسفين الثوري واصحاب الراي واحتجوا بما روي عن عبد الله بن مسعود قال الا اصلي بكم صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى ولم يرفع يديه الا اول مرة وروي عن يزيد بن زياد عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن البراء بن عازب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا افتتح الصلوة رفع يديه الى قريب من اذنيه ثم لا يعود قال رضي الله عنه واحاديث رفع اليدين في المواضع الاربع اصح واثبت فاتباعها اولى قال عبد الله بن المبارك لم يثبت حديث ابن مسعود انه لم يرفع الا اول مرة قال ابو سليمان الخطابي وقد يجوز ان يذهب ذلك على ابن مسعود كما قد ذهب عليه الاخذ بالركبة في الركوع وكان يطبق يديه على الامر الاول وخالفه الصحابة كلهم في ذلك واما احاديث البراء لم يقل احد فيه ثم لا يعود غير شريك عن يزيد بن ابي زياد قال ابو داود السجستاني ورواه هشيم وخالد وابن ادريس عن يزيد بن ابي زياد ولم يذكروا فيه ثم لا يعود وحكي عن سفين بن عيينة ان يزيد حدثهم به قبل خروجه الى الكوفة فلم يذكر فيه ثم لا يعود فلما انصرف زاد فيه ثم لا يعود فحمل ذلك منه على الغلط والنسيان واختلف الرواية في منتهى ما يرفع اليه اليد فروى علي وابو حميد الساعدي وابن عمر رفع اليدين الى المنكبين وروى وائل بن حجر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يرفع يديه حتى يحاذي اذنيه وروى مالك بن الحويرث حتى يبلغ بهما فروع اذنيه واختلف اهل العلم فيه فذهب مالك والشافعي واحمد واسحق الى انه يرفعهما حذو منكبيه وذهب سفين الثوري واهل الراي الى انه يرفعهما الى الاذنين وحكى عن ابي ثور ان الشافعي جمع بين الحديثين وقال كان يحاذي بظهر كفيه المنكبين وباطراف انامله الاذنين والدليل على صحة هذا التاويل ما اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود نا عثمان بن ابي شيبة نا عبد الرحيم بن سليمان عن الحسن بن عبيد الله النخعي عن عبد الجبار بن وائل عن ابيه انه ابصر النبي صلى الله عليه وسلم حين قام الى الصلوة رفع يديه حتى كانتا بحيال منكبيه

وحاذى ابهاميه اذنيه ثم كبر ٥ اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود نا مسدد نا بشر بن المفضل عن عاصم بن كليب عن ابيه عن وائل بن حجر قال لانظرن الى صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف يصلي قال فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستقبل القبلة فكبر فرفع يديه حتى حاذتا اذنيه ثم اخذ شماله بيمينه فلما اراد ان يركع رفعهما مثل ذلك ثم وضع يديه على ركبتيه فلما رفع راسه من الركوع رفعهما مثل ذلك فلما سجد وضع راسه بذلك المنزل من يديه ثم جلس فافترش رجله اليسرى ووضع يده اليسرى على فخذه اليسرى وحد مرفقه الايمن على فخذه الايمن وقبض ثنتين وحلق حلقة ورايته يقول هكذا وحلق بشر الابهام والوسطى واشار بالسبابة ٥ وبهذا الاسناد قال ابو داود نا عثمان بن ابي شيبة نا شريك عن عاصم بن كليب عن ابيه عن وائل بن حجر قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم حين افتتح الصلوة رفع يديه حيال اذنيه قال ثم اتيتهم فرايتهم يرفعون ايديهم الى صدورهم في افتتاح الصلوة وعليهم برانس واكسية ٥ وبهذا الاسناد قال ابو داود نا محمد بن سليمان الانباري نا وكيع عن شريك عن عاصم بن كليب عن علقمة بن وائل عن وائل بن حجر قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم في الشتاء فرايت اصحابه يرفعون ايديهم في ثيابهم في الصلوة وبهذا الاسناد قال ابو داود نا مسدد نا عبد الله بن داود عن فطر عن عبد الجبار بن وائل عن ابيه قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يرفع ابهاميه الى شحمة اذنيه وقال زائدة بن قدامة عن عاصم بن كليب بهذا الاسناد وجعل مرفقه الايمن على فخذه اليمنى ثم قبض ثنتين فحلق حلقة ثم رفع اصبعه فرايته يحركها يدعو بها وشحمة الاذنين ما لان من اسفلها اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود نا حفص بن عمر نا شعبة عن قتادة عن نصر بن عاصم عن مالك بن الحويرث قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم يرفع يديه اذا كبر واذا ركع واذا رفع راسه من الركوع حتى يبلغ بهما فروع اذنيه قال رضي الله عنه ويستحب اذا رفع يديه للتكبير ان ينشر اصابعه وروي فيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يصح ٥ ٥ ٥ ٥ ٥

باب وضع اليمين على الشمال في الصلوة

اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن ابي حازم عن سهل بن سعد الساعدي انه قال كان الناس يؤمرون ان يضع الرجل يده اليمنى على ذراعه اليسرى في الصلوة ٥ هذا حديث صحيح اخرجه محمد البخاري عن عبد الله بن مسلمة عن مالك ٥ اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري انا حاجب بن احمد الطوسي نا عبد الله بن هاشم نا وكيع نا موسى بن عمير العنبري عن علقمة بن وائل الحضرمي عن ابيه قال رايت رسول الله صلى الله

115

عليه وسلم واضعا يمينه على شماله في الصلوة ٥ اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا قتيبة نا ابو الاحوص عن سماك بن حرب عن قبيصة بن هلب عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤمنا فياخذ شماله بيمينه هذا حديث حسن وقبيصة بن هلب الطائي واسم هلب يزيد بن قنافة ٥ والعمل على هذا عند عامة اهل العلم من الصحابة ومن بعدهم لا يرون ارسال اليدين ثم منهم من يقول يضع يده اليمنى على اليسرى ومنهم من قال ياخذ كوعه الايسر بكفه الايمن وبه قال الشافعي وراى بعضهم وضعهما فوق السرة وبه يقول الشافعي وراى بعضهم ان يضعهما تحت السرة وهو قول اصحاب الراي اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري انا حاجب بن احمد الطوسي نا عبد الله بن هاشم نا وكيع نا سفين عن سماك بن حرب عن قبيصة بن هلب عن ابيه قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم واضعا يمينه على شماله في الصلوة وروي عن ابن عمر انه كان لا يفرسخ رجليه في الصلوة ولا يلصقهما قال ابو عبيد الفرسخة ان يفرج بين رجليه ويباعد احديهما عن الاخرى يقول لا يفعل ذلك ولا يلصق احديهما بالاخرى ولكن بين ذلك

بلغ مقابلة

باب ما يستفتح به الصلوة من الدعاء

اخبرنا ابو سعد اسمعيل بن عبد القاهر الجرجاني انا ابو الحسين عبد الغافر بن محمد الفارسي انا ابو احمد محمد بن عيسى الجلودي نا ابو اسحق ابرهيم بن محمد بن سفين نا ابو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري نا محمد بن ابي بكر المقدمي نا يوسف بن الماجشون حدثني ابي عن عبد الرحمن الاعرج عن عبيد الله بن ابي رافع عن علي بن ابي طالب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه كان اذا قام الى الصلوة قال وجهت وجهي للذي فطر السموات والارض حنيفا وما انا من المشركين ان صلوتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك امرت وانا من المسلمين اللهم انت الملك لا اله الا انت انت ربي وانا عبدك ظلمت نفسي واعترفت بذنبي فاغفر لي ذنوبي جميعا لا يغفر الذنوب الا انت واهدني لاحسن الاخلاق لا يهدي لاحسنها الا انت واصرف عني سيئها لا يصرف عني سيئها الا انت لبيك وسعديك والخير كله في يديك والشر ليس اليك انا بك واليك تباركت وتعاليت استغفرك واتوب اليك واذا ركع قال اللهم لك ركعت وبك امنت ولك اسلمت خشع لك سمعي وبصري ومخي وعظمي وعصبي واذا رفع قال اللهم ربنا لك الحمد ملء السموات والارض وما بينهما وملء ما شئت من شيء بعد واذا سجد قال اللهم لك سجدت وبك امنت ولك اسلمت سجد وجهي للذي خلقه وصوره وشق سمعه وبصره وتبارك الله احسن الخالقين ٥ ٥

ثم يكون من آخر ما يقول بين التشهد والتسليم اللهم اغفر لي ما قدمت وما اخرت
وما اسررت وما اعلنت وما اسرفت وما انت اعلم به مني انت المقدم وانت الموخر لا اله
الا انت ٥ هذا حديث صحيح قال مسلم بن الحجاج نا زهير بن حرب نا عبد الرحمن بن مهدي
نا عبد العزيز بن عبد الله بن ابي سلمه عن عمه الماجشون بن ابي سلمه عن الاعرج بهذا الا
سناد وقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استفتح الصلوة كبر ثم قال وجهت
وجهي وقال وانا اول المسلمين وقال اذا سلم قال اللهم اغفر لي ما قدمت الى اخر الحديث
قوله وجهت وجهي اي قصدت بعبادتي وتوحيدي اليك
وقوله تعالى فاقم وجهك للدين القيم اي اقم قصدك وقوله حنيفا قال ابو عبيد ٥
الحنيف عند العرب من كان على دين ابرهيم عليه السلام وقيل الحنف الاستقامة وانما قيل
للمايل الرجل احنف تفاولا بالاستقامة وقيل معنى الحنيفية في الاسلام الميل اليه والاقامة
على عقده والحنف اقبال احدى القدمين على الاخرى وقوله ان صلوتي ونسكي النسك كل
ما يتقرب به الى الله عز وجل يقال فلان ناسك من النساك اي عابد من العباد ويقال المناسك
وما يتقرب به الى الله تعالى ويقال النسك ما امرت به الشريعه وقوله لبيك اي اجابة بعد
اجابة وقوله وسعديك اي ساعدت طاعتك يا رب مساعدة بعد مساعدة قوله
الشر ليس اليك قال الخليل معناه الشر ليس مما يتقرب به اليك وقيل معناه لا ينسب الشر اليك
على الانفراد تعظيما فلا يقال يا خالق الشر ويا خالق القردة والخنازير افعل كذا وان كان الله
خالقها ولا يقال يا ضار ويا مذل افعل كذا بل يقال يا ضار يا نافع يا معز يا مذل كما اخبر الله
تعالى عن ابرهيم عليه السلام انه قال واذا مرضت فهو يشفين اضاف المرض الى نفسه والشفا
الى الله واخبر عن الخضر حيث اضاف ارادة عيب السفينة الى نفسه حيث قال فاردت ان اعيبها
واضاف ما كان من باب الرحمة الى الله تعالى فقال فاراد ربك ان يبلغا اشدهما الايه وقيل اراد
ان الشر لا يصعد اليك انما يصعد اليك الطيب وهو الخير ٥ اخبرنا ابو عثمان الضبي
انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى الترمذي نا الحسن بن عرفه ويحيى بن موسى قالا
نا ابو معويه عن حارثه بن ابي الرجال عن عمرة عن عايشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا افتتح الصلوة قال سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا اله غيرك ورواه
ابو سعيد الخدري قال ابو عيسى وحديث ابي سعيد اشهر شي في هذا الباب ولم يصححه احمد
قوله وبحمدك قيل معناه وبحمدك ابتدي وكذلك البا في بسم الله معناه ابدا بسم الله ٥
وقد اختلف اهل العلم فيما يستفتح به الصلوة من الذكر بعد التكبير فذهب الشافعي الى حديث
علي رضي الله عنه وذهب سفين واحمد واسحق واهل الراى الى حديث عايشة ويروى ذلك
عن عمر انه حين كبر قال سبحانك اللهم وبحمدك الى اخره وكان مالك لا يقول شيا من ذلك انما يكبر

ويقرا الحمد لله رب العالمين وقد روي غير هذا من الذكر في افتتاح الصلوة وهو من الاختلاف المباح
فبايها استفتح جاز ٥ اخبرنا ابو الحسين طاهر بن الحسين بن محمد الروقي الطوسي
بها انا ابو الحسن محمد بن يعقوب انا محمد بن محمد بن يوسف نا الحسن بن سفين نا محمد بن عبيد
بن حساب وابو كامل قالا نا عبد الواحد بن زياد عن عماره بن القعقاع عن ابي زرعة بن عمرو بن جرير
عن ابي هريرة قال سكت رسول الله صلى الله عليه وسلم بين التكبير والقراة اسكاتة قال حسبته
قال هنيهة قال قلت يا بي وامي يا رسول الله ارايت اسكاتك بين التكبير والقراة ما تقول قال
اقول اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب اللهم نقني من خطاياي كما
ينقى الثوب الابيض من الدنس اللهم اغسلني من خطاياي بالثلج والما والبرد ٥ هذا حديث
متفق على صحته اخرجه محمد البخاري عن موسى بن اسمعيل واخرجه مسلم عن ابي كامل الجحدري
كلاهما عن عبد الواحد بن زياد ٥ قوله اسكاتك افعال من السكوت ولم يرد به ترك الكلام
بل ترك رفع الصوت بالكلام قوله اغسلني بالثلج والما والبرد اي طهرني من الذنوب وذكر كله
اراد ترك مبالغة في مسالة التطهير لا انه يحتاج الى ثلج وبرد قال رضي الله عنه ويروى عن عبد الواحد
بن زياد بهذا الاسناد عن ابي هريرة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نهض من الركعه
الثانية استفتح القراة بالحمد لله رب العالمين ولم يسكت وروي عن قتادة عن الحسن عن سمرة
بن جندب انه حفظ سكتتين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سكتة اذا كبر وسكتة اذا
فرغ من قراة غير المغضوب عليهم ولا الضالين وقال يونس عن الحسن سكتة اذا كبر
وسكتة اذا فرغ من فاتحة الكتاب وسورة عند الركوع فانكر ذلك عمران بن حصين فكتبوا
في ذلك الى المدينة الى ابي بن كعب فصدق سمرة قال رضي الله عنه وذهب الى هذا قوم من
اهل العلم منهم الاوزاعي والشافعي واحمد واسحق يستحبون ان يسكت الامام هاتين السكتتين بعد
التكبير وبعد قراة الفاتحة حتى يقرا من خلفه ولا ينازعوه القراة وكان قتادة يعجبه
اذا فرغ من القراة ان يسكت حتى يتراد اليه نفسه وقال مالك واهل الراى السكتة مكروهة

باب التعوذ

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو
محمد عبد الرحمن بن ابي شريح انا ابو القسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي نا علي بن الجعد انا شعبه
عن عمرو بن مرة سمعت عاصما عن ابن جبير بن مطعم عن ابيه انه راى النبي صلى الله عليه وسلم
يصلي قال فكبر فقال الله اكبر كبيرا ثلث مرار والحمد لله كثيرا ثلث مرار وسبحن الله
بكرة واصيلا ثلث مرار اللهم اني اعوذ بك من الشيطان الرجيم من همزه ونفخه ونفثه
قال عمرو نفخه الكبر ونفثه الشعر وهمزه الموتة قال ابو عبيد الموتة الجنون
سماه همزا من النخس والغمز واما الشعر انما سماه نفثا لانه كالشي ينفثه الانسان
من فيه ونرى والله اعلم ما قاله المشركون في النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه لانه رويت

وخصه في الشعر من غير ذلك ونفخه الكبر يعني ان الشيطان ينفخ في جوفه حتى يعظمه في نفسه فيدخله ذلك الكبر ه قوله الله اكبر كبيرا قيل نصب كبيرا على القطع نكرة خرجت من معرفة وقيل نصب باضمار فعل كانه قال اكبر كبيرا ه

باب وجوب قراءة فاتحة الكتاب

اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد العارف انا ابو بكر الحيري نا ابو العباس الاصم ح واخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائي انا عبد العزيز بن احمد الخلال نا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا سفين عن الزهري عن محمود بن الربيع عن عبادة بن الصامت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا صلوة لمن لم يقرا فيها بفاتحة الكتاب ه ح واخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى الترمذي نا ابن ابي عمر نا سفين بن عيينه ح واخبرنا ابو سعد احمد بن محمد بن العباس الحميدي نا ابو عبد الله الحافظ نا ابو الفضل محمد بن محمد بن يوسف الفقيه نا عثمان بن سعيد ومحمد بن ايوب قالا حدثنا علي بن المديني نا سفين بهذا الاسناد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا صلوة لمن لم يقرا بفاتحة الكتاب ه هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد البخاري عن علي بن عبد الله واخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبه واسحق بن ابرهيم وعمرو الناقد كل عن سفين ه اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري انا محمد بن احمد بن محمد بن معقل الميداني نا محمد بن يحيى نا عبد الرزاق انا معمر عن الزهري بهذا الاسناد قال لا صلوة لمن لم يقرا بام القران فصاعدا قال رضي الله عنه اكثر اهل العلم من الصحابة فمن بعدهم على ان الصلوة لا تجزي الا بقراءة فاتحة الكتاب اذا كان يحسنها منهم عمر وعلي وجابر وعمران بن حصين وغيرهم من الصحابة وبه يقول ابن المبارك والشافعي واحمد واسحق وذهب قوم الى انه لا يتعين عليه قراءة الفاتحة وهو قول اصحاب الراي لقوله تعالى فاقرءوا ما تيسر منه ولقول النبي صلى الله عليه وسلم في حديث ابي هريرة للاعرابي ثم اقرا بما تيسر معك من القران وهو عند الاخرين فيمن لا يحسن الفاتحة او هو مجمل يحتمل انه اراد به سورة بعينها ويحتمل انه اراد به كلما وقع عليه اسم قران فيحمل هذا المجمل على ما فسره في حديث عبادة وغيره ه اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق السامري انا ابو مصعب عن مالك عن العلا بن عبد الرحمن انه سمع ابا السايب مولى هشام بن زهرة يقول سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله ه عليه وسلم من صلى صلوة لم يقرا فيها بام القران فهي خداج هي خداج هي خداج غير تمام قال فقلت يا ابا هريرة اني احيانا اكون ورا الامام فغمز ذراعي وقال اقرا بها يا فارسي في نفسك فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال الله قسمت الصلوة بيني وبين عبدي نصفين فنصفها لي ونصفها لعبدي ولعبدي ما سال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرءوا يقول العبد الحمد لله رب العالمين يقول الله حمدني عبدي يقول العبد الرحمن الرحيم

يقول الله اثنى علي عبدي يقول العبد مالك يوم الدين يقول الله مجدني عبدي يقول العبد اياك نعبد واياك نستعين هذه الاية بيني وبين عبدي ولعبدي ما سال يقول العبد اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين انعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين فهولاء لعبدي ولعبدي ما سال ه هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن قتيبة عن مالك ه قال ابو سليمان الخطابي قوله فهي خداج معناه ناقصة نقص فساد وبطلان تقول العرب اخدجت الناقة اذا القت ولدها وهو دم والخداج اسم مبني عليه وقيل فهي خداج اي ذات خداج اي نقصان وقيل معناه مخدجة اقيم المصدر مقام الفعل كما قالوا عبد الله اقبال وادبار اي مقبل ومدبر ويقال خدجت الناقة اذا القت ولدها قبل اوان النتاج وان كان تام الخلق واخدجته اذا ولدته ناقص الخلق وان كان لتمام الحمل ومنه قيل لذي الثدية مخدج اليد اي ناقصها ه وسميت فاتحة الكتاب ام القران لانها اوله واصله وسميت مكة ام القرى لانها اول الارض واصلها ومنها دحيت وقوله تعالى وعنده ام الكتاب اي اصل الكتاب وهو الذي عند الله عز وجل ه وقوله قسمت الصلوة بيني وبين عبدي نصفين يريد بالصلوة القراءة كما قال الله تعالى ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها قيل معناها القراءة وقال تعالى وقران الفجر اي صلوة الصبح فسمى الصلوة مرة قرانا والقران مرة صلوة يدل على ذلك تفضيله الفاتحة وحقيقة هذه القسمة منصرفة الى المعنى لا الى متلو اللفظ وذلك ان هذه السورة نصفها ثنا ونصفها مسئلة ودعا وقسم الثنا ينتهي الى قوله اياك نعبد وباقي السورة دعا ويستدل بهذا الحديث من لا يرى التسمية اية من الفاتحة لانه لم يبدا بها انما بدا بالحمد لله واختلف اهل العلم فيها فذهب جماعة الى هذا يروى ذلك عن عبد الله بن مغفل وبه قال مالك والاوزاعي واصحاب الراي وعليه قرا المدينة ه والبصرة وذهب جماعة الى انها اية من الفاتحة وهو قول ابن عباس وابي هريرة وابن عمر وبه قال سعيد بن جبير وعطا واليه ذهب الثوري وابن المبارك والشافعي واحمد واسحق وعليه قرا مكة والكوفة واكثر فقها الحجاز واحتجوا بما اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللولوي نا ابو داود نا هناد بن السري نا ابن فضيل عن المختار بن فلفل قال سمعت انس بن مالك يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انزلت علي انفا سورة فقرا بسم الله الرحمن الرحيم انا اعطيناك الكوثر حتى ختمها قال هل تدرون ما الكوثر قالوا الله ورسوله اعلم قال فانه نهر وعدنيه ربي في الجنة ه هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبه عن علي بن مسهر عن المختار بن فلفل ه اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائي انا عبد العزيز بن احمد الخلال نا ابو العباس الاصم اخبرنا الربيع انا الشافعي انا عبد المجيد عن ابن جريج اخبرني ابي عن سعيد بن جبير ولقد اتيناك سبعا من المثاني والقران العظيم

قال ابي وقراها على سعيد بن جبير حتى ختمها ثم قال بسم الله الرحمن الرحيم الاية السابعة
قال سعيد قراها على ابن عباس كما قراتها عليك ثم قال بسم الله الرحمن الرحيم الاية
السابعة وقال ابن عباس فدخرها لكم فما اخرجها لاحد قبلكم وذهب ابن المبارك والشافعي
في قول الى انها اية من كل سورة الا التوبة والاخرون قالوا انها من الفاتحة وكتب في ساير
السور للفصل باب

افتتاح القراة بالفاتحة وترك الجهر بالتسمية

اخبرنا
ابو حامد احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو عمرو بكر بن محمد المزني نا ابو بكر محمد بن عبد الله حفيد
العباس بن حمزة نا ابو علي الحسين بن الفضل البجلي نا عفان نا حماد نا قتادة وثابت عن انس ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر وعثمان كانوا يستفتحون الصلوة بالحمد لله رب العالمين ٥
انا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو بكر محمد بن سهل القهستاني نا ابو سهل هاني بن احمد
الرقي نا ابو الجواب احوص بن الجواب نا عمار بن رزيق عن الاعمش عن ثابت عن انس قال صليت
خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم وخلف ابي بكر وخلف عمر فلم يجهر احد منهم ببسم الله الرحمن الرحيم
هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد البخاري عن حفص بن عمر عن شعبة واخرجه مسلم
عن محمد بن مثنى ومحمد بن بشار عن غندر عن شعبة عن قتادة وروى الاعمش عن شعبة عن ثابت
عن انس قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومع ابي بكر ومع عمر فلم يجهروا ببسم الله
الرحمن الرحيم ٥ اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي
انا ابو مصعب عن مالك عن حميد الطويل عن انس بن مالك انه قال قمت وراء ابي بكر الصديق وعمر
بن الخطاب وعثمان بن عفان فكلهم كان لا يقرا بسم الله الرحمن الرحيم اذا افتتح الصلوة ٥
قال رضي الله عنه ذهب اكثر اهل العلم من الصحابة فمن بعدهم الى ترك الجهر بالتسمية بل
يسر بها منهم ابو بكر وعمر وعثمان وعلي وغيرهم وهو قول ابرهيم النخعي وبه قال مالك والثوري
وابن المبارك واحمد واسحق واهل الراي روي عن ابن عبد الله بن مغفل قال سمعني ابي وانا اقول
بسم الله الرحمن الرحيم فقال اي بني اياك والحدث فقد صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم ومع
ابي بكر ومع عمر ومع عثمان فلم اسمع احدا منهم يقولها فلا تقلها اذا انت صليت فقل
الحمد لله رب العالمين ٥ وذهب قوم الى انه يجهر بالتسمية للفاتحة والسورة جميعا
وبه قال من الصحابة ابو هريرة وابن عمر وابن عباس وابن الزبير وهو قول سعيد بن جبير
وعطا وطاوس ومجاهد واليه ذهب الشافعي واحتجوا بما اخبرنا ابو عثمان الضبي
انا ابو محمد الجراحي انا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا احمد بن عبدة الضبي نا المعتمر بن
سليمان حدثني اسمعيل بن حماد عن ابي خالد عن ابن عباس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يفتتح
صلوته ببسم الله الرحمن الرحيم قال ابو عيسى وليس اسناده بذاك واول

118 الشافعي حديث انس كانوا يستفتحون الصلوة بالحمد لله رب العالمين معناه انهم كانوا يبدوون ٥
بقراة فاتحة الكتاب قبل السورة ليس معناه انهم كانوا لا يقرون بسم الله الرحمن الرحيم
كما يقول الرجل قرات البقرة وال عمران يريد به السورة التي تذكر فيها البقرة وال عمران
واحتج بما اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائي انا عبد العزيز بن احمد الخلال نا ابو العباس الاصم
واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد العارف قالا انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري نا ابو
العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا ابرهيم بن محمد حدثني عبد الله بن عثمان بن خثيم عن اسمعيل بن عبيد
بن رفاعة عن ابيه ان معوية قدم المدينة فصلى بهم ولم يقرا بسم الله الرحمن الرحيم ولم يكبر اذا
خفض واذا رفع فناداه المهاجرون حين سلم والانصار اي معوية سرقت صلوتك اين
بسم الله الرحمن الرحيم واين التكبير اذا خفضت واذا رفعت فصلى بهم صلوة اخرى فقال ذلك فيها
الذي عابوا عليه ٥ وقال نافع عن ابن عمر انه كان لا يدع بسم الله الرحمن الرحيم لام القران
والسورة التي بعدها باب

الجهر بالتامين في صلوة الجهر

اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي
نا ابو عيسى الترمذي نا بندار نا يحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي قالا حدثنا سفين عن سلمة بن
كهيل عن حجر بن عنبس عن وايل بن حجر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم قرا غير المغضوب عليهم
ولا الضالين فقال امين مد بها صوته ٥ هذا حديث حسن قال محمد بن اسمعيل حديث
سفين اصح من حديث شعبة واراه انه روى شعبة عن سلمة وخفض بها صوته ٥ وحجر بن
عنبس يكنى ابا السكن وسلمة بن كهيل مات يوم عاشورا سنة احدى وعشرين ومائة وذهب
جماعة من الصحابة والتابعين فمن بعدهم الى الجهر بالتامين وبه يقول الشافعي واحمد واسحق قال عطا
كنت اسمع الايمة وذكر ابن الزبير ومن بعده يقولون امين ويقول من خلفه امين حتى ان للمسجد
للجة باب

فضل التامين

اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن
مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وابي سلمة بن عبد الرحمن انهما اخبراه عن ابي هريرة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا امن الامام فامنوا فانه من وافق تامينه تامين الملايكة
غفر له ما تقدم من ذنبه ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد البخاري عن عبد الله بن يوسف
واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما عن مالك ٥ قوله فانه من وافق تامينه عطف على مضمر
وهو الخبر عن تامين الملايكة كما صرح به في حديث اخر وهو ما اخبرنا احمد بن عبد الله
الصالحي انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري نا حاجب بن احمد الطوسي نا عبد الرحيم بن منيب نا سفين
عن الزهري عن سعيد عن ابي هريرة يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا امن القاري فامنوا ٥
فان الملايكة تومن فمن وافق تامينه تامين الملايكة غفر له ما تقدم من ذنبه ٥ صحيح ٥

اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي وابو حامد احمد بن عبد الله الصالحي قالا انا
ابو بكر احمد بن الحسن الحيري انا محمد بن احمد بن محمد بن معقل الميداني نا محمد بن يحيى نا عبد الرزاق نا معمر عن
الزهري عن ابن المسيب عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا قال الامام غير المغضوب عليهم ولا
الضالين فقولوا امين فان الملائكة تقول امين وان الامام يقول امين فمن وافق تامينه تامين الملائكة
غفر له ما تقدم من ذنبه ٥ هذا حديث صحيح اراد به اذا قال ولا الضالين وامن فقولوا امين
بدليل حديث الاول اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي
انا ابو مصعب عن مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
اذا قال احدكم امين وقالت الملائكة في السما امين فوافقت احديهما الاخرى غفر له ما تقدم من ذنبه
هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف عن مالك واخرجه مسلم عن
القعنبي عن المغيرة عن ابي الزناد اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللولوي
نا ابو داود نا اسحق بن ابرهيم بن راهويه انا وكيع عن سفين عن عاصم عن ابي عثمان عن بلال انه قال يا
رسول الله لا تسبقني بامين قيل في تاويله ان بلالا كان يقيم في موضع اذانه من وراء الصفوف فربما
سبقه النبي صلى الله عليه وسلم ببعض القراة فاستمهله بلال قدر ما يلحق القراة والتامين
فينال فضيلة التامين معه وروي ان ابا هريرة كان ينادي الامام لا تفتني بامين ٥ وتاوله
بعضهم على انه عليه السلام كان يكبر بعد قوله قد قامت الصلوة فربما سبقه ببعض القراة
وامين مخففة الميم ويجوز ممدودا ومقصورا على وزن فعيل ومعناه اللهم اسمع
واستجب وقيل معناه كذلك فليكن وقيل هو اسم من اسما الله تعالى وجا في الاثار امين
خاتم رب العالمين قيل معناه انه طابع الله على عباده يدفع الله به الافات والبلايا
عنهم كخاتم الكتاب الذي يصونه ويمنع من افساده واظهار ما فيه ه ٥٥٥٥

باب القراة في الظهر والعصر

حدثنا ابو القسم عبد الكريم بن هوازن القشيري املا انا ابو الحسين الخفاف انا ابو
العباس السراج نا محمد بن رافع نا يزيد بن هرون انا همام بن يحيى وابان بن يزيد جميعا عن يحيى بن
ابي كثير عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقرا في
الركعتين الاوليين من الظهر والعصر بفاتحة الكتاب وسورة ويسمعنا الاية احيانا
ويقرا في الركعتين الاخريين بفاتحة الكتاب ٥ هذا حديث متفق على
صحته اخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة عن يزيد بن هرون واخرجه محمد البخاري
عن موسى بن اسمعيل عن همام وزاد ويطول في الركعة الاولى ما لا يطيل في الركعة
الثانية وهكذا في الصبح اخبرنا اسمعيل بن عبد القاهر انا عبد الغافر بن
محمد انا محمد بن عيسى الجلودي نا ابرهيم بن محمد بن سفين نا مسلم بن الحجاج نا شيبان بن

فروخ نا ابو عوانة عن منصور عن الوليد ابي بشر عن ابي الصديق الناجي عن ابي سعيد الخدري ان النبي صلى الله
عليه وسلم كان يقرا في صلوة الظهر في الركعتين الاوليين في كل ركعة قدر ثلثين اية وفي الاخريين
قدر خمس عشرة اية او قال نصف ذلك وفي العصر في الركعتين الاوليين في كل ركعة قدر خمس
عشرة وفي الاخريين قدر نصف من ذلك ويروى عن ابي سعيد حزرنا قيامه في الركعتين ٥
الاوليين من الظهر قدر قراة الم تنزيل السجدة ٥ هذا حديث صحيح ٥ اخبرنا
ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا احمد بن منيع نا يزيد بن هارون
انا حماد بن سلمة عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقرا
في الظهر والعصر بالسما ذات البروج والسما والطارق وشبههما ٥ وقال شعبة عن سماك
كان يقرا في الظهر بالليل اذا يغشى ونحوها وفي العصر نحو ذلك وفي الصبح اطول من ذلك وروى
عن نافع ان عبد الله بن عمر كان اذا صلى وحده يقرا في الاربع جميعا في كل ركعة بام القران وسورة
وكان يقرا احيانا بالسورتين والثلث في الركعة الواحدة في صلوة الفريضة ه ٥ ٥

باب الاسرار بالقراة في الظهر والعصر

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل
نا محمد بن يوسف نا سفين عن الاعمش عن عمارة بن عمير عن ابي معمر قلت لخباب بن الارت اكان
النبي صلى الله عليه وسلم يقرا في الظهر والعصر قال نعم قلت باي شي كنتم تعلمون قراته قال
باضطراب لحيته ٥ هذا حديث صحيح

باب القراة في صلوة المغرب ٥

اخبرنا ابو الحسن الشيرزي
انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله
بن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن عباس انه قال ان ام الفضل بنت الحرث سمعته يقرا و
المرسلات عرفا فقالت يا بني لقد ذكرتني بقراة هذه السورة انها لاخر ما سمعت ٥
رسول الله صلى الله عليه وسلم قرا بها في المغرب ٥ هذا حديث متفق على صحته
اخرجه محمد البخاري عن عبد الله بن يوسف واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما عن مالك ٥
اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب
عن مالك عن ابن شهاب عن محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه انه قال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم قرا في المغرب بالطور ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد البخاري
عن عبد الله بن يوسف واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما عن مالك وروي عن عايشة ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قرا في صلاة المغرب بسورة الاعراف فرقها في ركعتين
وفيه دليل على ان للمغرب وقتين كساير الصلوات وعن ابي عبد الله الصنابحي انه صلى
ورا ابي بكر المغرب فقرا ابو بكر في الركعتين الاوليين بام القران وسورة سورة من قصار المفصل

ثم قام الى الركعة الثالثة فدنوت منه فسمعته قرأ بام القران وهذه الاية ربنا لا تزغ قلوبنا بعد
اذ هديتنا الاية وذكر عن مالك انه كره ان يقرأ في صلوة المغرب بالسورة الطوال نحو الطور والمرسلات
قال الشافعي لا اكره ذلك بل استحبه ٥ باب

القراة في العشا

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا
محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا ابو الوليد نا شعبة عن عدي قال سمعت البرا ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان في سفر فقرا في العشا في احدى الركعتين بالتين والزيتون ٥ هذا حديث متفق على صحته
اخرجه مسلم عن عبيد الله بن معاذ العنبري عن ابيه عن شعبة اخبرنا ابو الحسن
عبد الوهاب بن احمد الكسائي انا عبد العزيز بن احمد الخلال حدثنا ابو العباس الاصم انا الربيع
انا الشافعي انا سفين بن عيينة انه سمع عمرو بن دينار يقول سمعت جابر بن عبد الله يقول كان
معاذ يصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم العشا او العتمة ثم يرجع فيصليها بقومه في بني سلمة قال
فاخر النبي صلى الله عليه وسلم العشا ذات ليلة قال فصلى معاذ معه ثم رجع فام قومه وقرا ٥
بسورة البقرة فتنحى رجل من خلفه فصلى وحده فقال له انافقت قال لا ولكني اتي رسول الله
صلى الله عليه وسلم فاتاه فقال يا رسول الله انك اخرت العشا وان معاذا اصلى معك ثم رجع
فامنا فافتتح بسورة البقرة فلما رايت ذلك تاخرت فصليت وانما نحن اصحاب
نواضح نعمل بايدينا فاقبل النبي صلى الله عليه وسلم على معاذ فقال افتان انت يا معاذ ٥
افتان انت اقرا بسورة كذا وسورة كذا قال الشافعي انا سفين نا ابو الزبير عن جابر مثله
وزاد فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له اقرا بسبح اسم ربك الاعلى والليل اذا يغشى
والسما والطارق ونحو هذا قال سفين فقلت لعمرو ان ابا الزبير يقول قال له اقرا
بسبح اسم ربك الاعلى والليل اذا يغشى والسما والطارق فقال عمرو هو هذا او نحوه
هذا حديث متفق على صحته اخرجاه من طرق عن عمرو بن دينار ٥ قوله
افتان انت يا معاذ اي تصرف الناس عن الدين وتحملهم على الضلال ومنه قوله وما انتم
عليه بفاتنين اي مضلين وفيه دليل على ان الخروج من متابعة الامام بالعذر لا يفسد الصلوة
لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يامر الرجل باعادة الصلوة حين اخبره انه فارق معاذا في الصلوة
وفيه ان على الامام تخفيف الصلوة وان يقتدي فيه باضعفهم وفيه جواز صلوة المفترض ٥
خلف المتنفل لان معاذا كان يودي فرضه مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم يرجع الى قومه
فامهم هي له نافلة ولهم فريضة اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس
المحبوبي نا ابو عيسى نا عبدة بن عبد الله الخزاعي نا زيد بن الحباب نا حسين بن واقد عن
عبد الله بن بريدة عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرا في العشا بالشمس
وضحيها ونحوها من السور ۞ اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر

انا ابو علي اللولوي نا ابو داود نا يحيى بن حبيب نا خلد بن الحرث نا محمد بن عجلان عن عبيد الله بن مقسم عن جابر
ذكر قصة معاذ قال وقال يعني النبي صلى الله عليه وسلم للفتى كيف تصنع يا ابن اخي اذا صليت قال اقرا
بفاتحة الكتاب واسال الله الجنة واعوذ به من النار واني لا ادري ما دندنتك ودندنة معاذ فقال
عليه السلام اني ومعاذ حول هاتين او نحو هذا وروي حولهما ندندن ٥ الدندنة قراة مبهمة غير
مفهومة والهينمة نحوها باب

القراة في الصبح

قال ابو برزة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرا بالستين الى المائة ٥ اخبرنا عبد
الوهاب بن محمد الكسائي انا عبد العزيز بن احمد الخلال نا ابو العباس الاصم واخبرنا احمد بن عبد الله
الصالحي ومحمد بن احمد العارف قالا انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري نا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي
انا ابن عيينة عن زياد بن علاقة عن عمه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرا في الصبح والنخل
باسقات قال الشافعي يعني بقاف هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن زهير بن حرب عن ابن
عيينة عن زياد بن علاقة عن قطبة بن مالك وهو عم زياد بن علاقة ٥ وقال قبيصة عن سفين
يقرا في الفجر في الركعة الاولى والنخل باسقات لها طلع نضيد ٥ اخبرنا عبد الوهاب
بن محمد الكسائي انا عبد العزيز بن احمد الخلال نا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا سفين عن
مسعر بن كدام عن الوليد بن سريع عن عمرو بن حريث قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرا
في الصبح والليل اذا عسعس قال الشافعي يعني اذا الشمس كورت ٥ هذا حديث صحيح اخرجه مسلم
عن ابي كريب عن ابن بشر عن مسعر ٥ اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائي انا عبد
العزيز بن احمد الخلال انا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا مسلم بن خلد وعبد المجيد بن عبد
العزيز عن ابن جريج اخبرني محمد بن عباد بن جعفر اخبرني ابو سلمة بن سفين وعبد الله بن
عمرو العابذي ح واخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللولوي انا
ابو داود نا الحسن بن علي نا عبد الرزاق وابو عاصم قالا انا ابن جريج قال سمعت محمد بن عباد بن
جعفر يقول اخبرني ابو سلمة بن سفين وعبد الله بن المسيب العابذي وعبد الله بن عمرو عن
عبد الله بن السايب قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبح بمكة فاستفتح سورة المومنين
حتى اذا جا ذكر موسى وهرون او ذكر عيسى اخذت النبي صلى الله عليه وسلم سعلة فركع وقال
الحسن بن علي فحذف فركع قال وعبد الله بن السايب حاضر ذلك ٥ هذا حديث صحيح
اخرجه مسلم عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق عن ابن جريج والعابذي هو عبد الله بن المسيب العابذي
وروي عن عقبة بن عامر قال كنت اقود لرسول الله صلى الله عليه وسلم ناقته في السفر فقال لي
يا عقبة الا اعلمك خير سورتين قرئتا فعلمني قل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس
فلما نزل لصلوة الصبح صلى بهما صلوة الصبح للناس ٥ وروي عن سليمان بن يسار عن ابي هريرة
قال ما صليت وراء احد اشبه صلوة برسول الله صلى الله عليه وسلم من فلان لرجل كان اميرا على المدينة

قال سليمان صليت خلفه فكان يطيل الركعتين الاوليين من الظهر ويخفف الاخريين ويخفف العصر ويقرأ في الركعتين
الاوليين من المغرب بقصار المفصل ويقرأ في الركعتين الاوليين من العشاء بوسط المفصل ويقرأ في الصبح بطوال
المفصل وروي عن عمر انه كتب الى ابي موسى الاشعري ان اقرأ في الصبح بطوال المفصل وفي الظهر باوسط
المفصل وفي المغرب بقصار المفصل وعن عثمان انه كان يقرأ في العشاء من اوساط المفصل قال ابو عيسى وروي
عن اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين انهم قرأوا باكثر من هذا واقل كان الامر عندهم واسعًا في هذا قال رضي الله عنه
والاحسن ان يقرأ في الصبح والظهر بطوال المفصل وفي العصر والعشاء باوساط المفصل وفي المغرب بقصار
المفصل وبه قال الشافعي وكذا قال ابن المبارك يقرأ في الصبح بطوال المفصل وفي المغرب بقصار المفصل وبه
قال احمد واسحق ورأى بعضهم ان القراءة في العصر كنحو القراءة في المغرب يقرأ بقصار المفصل يروى ذلك
عن ابرهيم النخعي وقال يضاعف صلوة الظهر على صلوة العصر في القراءة اربع مرار ٥ اخبرنا
عبد الواحد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا ابو نعيم نا سفين عن سعد
بن ابرهيم عن عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في الفجر يوم الجمعة الم
تنزيل وهل اتى على الانسان ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن زهير بن حرب عن
وكيع عن سفين وقال ابرهيم بن سعد عن ابيه بالم تنزيل في الركعة الاولى وفي الثانية هل اتى على الانسان
وروي عن جابر بن سمرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في صلوة المغرب ليلة الجمعة قل
يا ايها الكافرون وقل هو الله احد وكان يقرأ في صلوة العشاء الاخرة ليلة الجمعة والمنافقين ٥

باب القراءة خلف الامام ومن قال لا يقرأ اذا جهر الامام

اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى الترمذي نا هناد نا عبدة بن سليمان
عن محمد بن اسحق عن مكحول عن محمود بن الربيع عن عبادة بن الصامت قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
الصبح فثقلت عليه القراءة فلما انصرف قال اني اراكم تقرأون وراء امامكم قال قلنا يا رسول الله
اي والله قال لا تفعلوا الا بام القران فانه لا صلوة لمن لم يقرأ بها ٥ قال ابو عيسى هذا حديث
حسن وروى الزهري هذا الحديث عن محمود بن الربيع عن عبادة بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا صلوة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب ٥ وهذا اصح قال رضي الله عنه في هذا الحديث دليل على
وجوب قراءة الفاتحة على المأموم جهر الامام ام اسر اخبرنا ابو الحسن الشيرزي
انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن ابن شهاب عن ابن اكيمة الليثي
عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرف من صلوة جهر فيها بالقراءة فقال هل قرأ معي
احد منكم آنفا فقال رجل نعم يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني اقول ما لي انازع
القران قال فانتهى الناس عن القراءة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما جهر فيه رسول الله صلى الله
عليه وسلم بالقراءة من الصلوة حين سمعوا ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو عيسى هذا
حديث حسن وابن اكيمة اسمه عمارة ويقال عمرو بن اكيمة وروى بعض اصحاب الزهري هذا الحديث

وقال قال الزهري فانتهى الناس عن القراءة حين سمعوا ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس في هذا الحديث

ما يدخل على من رأى القراءة خلف الامام لان ابا هريرة هو الذي روى هذا الحديث وقد روى ابو هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم من صلى صلوة لم يقرأ فيها بام القران فهي خداج فقال له حامل الحديث اني احيانًا
اكون وراء الامام قال اقرأ بها في نفسك ٥ قال رضي الله عنه قد اختلف اهل العلم من الصحابة والتابعين
فمن بعدهم في القراءة خلف الامام فذهب جماعة الى ايجابها سواء جهر الامام او اسر يروى ذلك عن
عمر وعثمان وعلي وابن عباس ومعاذ وابي بن كعب وبه قال مكحول وهو قول الاوزاعي والشافعي وابي ثور
فان امكنه ان يقرأ في سكتة الامام والا قرأ معه وذهب قوم الى انه يقرأ فيما اسر الامام فيه القراءة
ولا يقرأ فيما جهر يقال هو قول عبد الله بن عمر يروى ذلك عن عروة بن الزبير والقسم بن محمد ونافع بن
جبير وبه قال الزهري ومالك وابن المبارك واحمد واسحق وهو قول الشافعي رحمهم الله وذهب قوم
الى انه لا يقرأ احد خلف الامام سواء اسر الامام او جهر يروى ذلك عن زيد بن ثابت وجابر ٥
ويروى عن ابن عمر اذا صلى احدكم خلف الامام فحسبه قراءة الامام وبه قال سفين الثوري واصحاب
الرأي ٥ واحتجوا بحديث ابي هريرة ما لي انازع القران ٥ قال رضي الله عنه وذلك محمول
عند الاكثرين على ان يجهر على الامام بحيث ينازعه القراءة والدليل عليه ما روي عن عمران بن
حصين ان نبي الله صلى الله عليه وسلم صلى بهم الظهر فلما انفتل قال ايكم قرأ سبح اسم ربك الاعلى
فقال رجل انا فقال علمت ان بعضكم خالجنيها والمخالجة المجاذبة وهي قريب من قوله نازعنيها
واصل الخلج الجذب والنزع كانه ينزع من لسانه ٥ اخبرنا ابو الحسن الشيرزي
انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن ابرهيم بن الحرث التيمي عن ابي حازم
التمار عن البياضي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج على الناس وهم يصلون وقد علت اصواتهم بالقراءة
فقال ان المصلي مناج ربه فلينظر ما يناجيه به ولا يجهر بعضكم على بعض بالقران ٥ قال رضي الله عنه
وكذلك السنة في القراءة وفي كل ذكر يأتي به خلف الامام ان يسمع نفسه ولا يغلب جاره قال الشعبي
اذا قرأت القران فاقرأ قراءة تسمع اذنيك ويفقه قلبك فان الاذن عدل بين اللسان والقلب

باب ما يجزي الامي والعجمي من القراءة ٥ ٨٥

اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود سليمان بن الاشعث
نا وهب بن بقية انا خالد عن حميد الاعرج عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال خرج
علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نقرأ القران وفينا الاعرابي والعجمي فقال اقرأوا فكل
حسن وسيجيء اقوام يقيمونه كما يقام القدح يتعجلونه ولا يتأجلونه ٥ اخبرنا
عمر بن عبد العزيز انا ابو عمر القسم بن جعفر الهاشمي انا ابو علي محمد بن احمد اللؤلؤي نا ابو داود
نا عثمان بن ابي شيبة نا وكيع بن الجراح نا سفين الثوري عن ابي خالد الدالاني عن ابرهيم
السكسكي عن عبد الله بن ابي اوفى قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني لا استطيع

ان اخذ من القران شيئا فعلمني ما يجزيني قال قل سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول
ولا قوة الا بالله قال يا رسول الله هذا لله فما لي قال قل اللهم ارحمني وعافني واهدني وارزقني
فلما قام قال هكذا بيده ٥ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما هذا فقد ملأ يديه من الخير ٥
قال رضي الله عنه الواجب في الصلوة قراءة الفاتحة فان لم يحسنها ويحسن غيرها من القران عليه
ان يقرأ سبع ايات من غيرها فان لم يحسن شيئا من القران فعليه ان ياتي بدلها من التسبيح ٥
والتحميد كما امره صاحب الشرع صلى الله عليه وسلم

باب التكبير عند الركوع

اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن
احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن ان
ابا هريرة كان يصلي لهم فيكبر كلما خفض ورفع فاذا انصرف قال والله اني لاشبهكم صلوة برسول الله
صلى الله عليه وسلم ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف واخرجه
مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما عن مالك ٥ اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو
العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا قتيبة نا ابو الاحوص عن ابي اسحق عن عبد الرحمن بن الاسود عن
علقمة والاسود عن عبد الله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكبر في كل خفض
ورفع وقيام وقعود وابو بكر وعمر ٥ هذا حديث صحيح ٥ اخبرنا عبد الواحد
بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا يحيى بن بكير
نا الليث عن عقيل عن ابن شهاب اخبرني ابو بكر عبد الرحمن بن الحرث انه سمع ابا هريرة
يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام الى الصلوة يكبر حين يقوم ثم يكبر
حين يركع ثم يقول سمع الله لمن حمده حين يرفع صلبه من الركعة ثم يقول وهو قائم
ربنا لك الحمد ثم يكبر حين يهوي ثم يكبر حين يرفع راسه ثم يكبر حين يسجد ثم يكبر حين
يرفع راسه ثم يفعل ذلك في الصلوة كلها حتى يقضيها ويكبر حين يقوم من الثنتين بعد
الجلوس ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن محمد بن رافع عن حجين
عن الليث قال رضي الله عنه اتفقت الامة على هذه التكبيرات وهي ثنتان وعشرون
تكبيرة في اربع ركعات وكلها سنة الا التكبيرة الاولى فانها فريضة لا تنعقد الصلوة
الا بها والسنة اذا اراد الركوع ان يبتدي التكبير قائما ويمده هاويا وكذلك في السجود
لما روي عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يكبر وهو يهوي وقال ابرهيم النخعي التكبير
جزم والسلام جزم يعني لا يمدان ولا يعرب اخرهما بل يسكن فيقول الله اكبر لا يرفع
الراء وقال ابو هريرة حذف السلام سنة قال ابن المبارك يعني لا يمده مدا ٥

باب هيئة الركوع

قال ابو حميد عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم ركع فلم يصب راسه ولم يقنع ٥ اخبرنا ابو عثمان

الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا بندار نا ابو عامر العقدي نا فليح بن سليمان نا
عباس بن سهل قال اجتمع ابو حميد وابو اسيد وسهل بن سعد ومحمد بن مسلمة فذكروا صلوة
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابو حميد انا اعلمكم بصلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ركع فوضع يديه على ركبتيه كانه قابض عليهما ووتر يديه فنحاهما
عن جنبيه ٥ هذا حديث حسن صحيح وابو حميد اسمه عبد الرحمن بن سعيد بن منذر وابو اسيد
اسمه ملك بن ربيعة قال رضي الله عنه هذا هو السنة في الركوع عند عامة العلماء ان يضع
راحتيه على ركبتيه ويفرج بين اصابعه ويجافي مرفقيه عن جنبيه ويسوي ظهره وعنقه وراسه
وفي الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يدبح الرجل في الصلوة كما يدبح الحمار فاراد بالتدبيح
ان يطاطي راسه حتى يكون اخفض من ظهره ٥ يروى هذا بالدال والذال وبالدال المهملة
اعرب وروي عن عبد الله بن مسعود انه قال علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلوة فلما ركع
طبق يديه بين ركبتيه وذلك منسوخ عند عامة اهل العلم روي عن مصعب بن سعد قال صليت
الى جنب ابي فطبقت بين كفي ثم وضعتهما بين فخذي فنهاني ابي وقال كنا نفعله فنهينا عنه
وامرنا ان نضع ايدينا على الركب وقال عمر بن الخطاب ان الركب سنت لكم فخذوا بالركب

باب وعيد من لا يتم ركوعه وسجوده ووجوب الطمانينة في الاعتدال

اخبرنا عبد الواحد
بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا محمد بن بشار نا غندر نا
شعبة قال سمعت قتادة عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اتموا الركوع
والسجود فوالله اني لاراكم من بعدي وربما قال من بعد ظهري اذا ركعتم وسجدتم ٥
هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن محمد بن بشار عن محمد بن جعفر عن شعبة ٥
اخبرنا عبد الله المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل
نا حفص بن عمر نا شعبة عن سليمان قال سمعت زيد بن وهب قال راى حذيفة رجلا لا يتم
الركوع والسجود قال ما صليت ولو مت مت على غير الفطرة التي فطر الله محمدا
صلى الله عليه وسلم ٥ هذا حديث صحيح اخبرنا ابو عبد الله عبد الرحمن
بن عبد الله بن احمد القفال انا ابو علي منصور بن عبد الله بن خلد الهروي انا احمد بن حاجب
بن احمد نا الحسين بن ابي معشر انا وكيع عن الاعمش عن عمارة ح واخبرنا احمد بن
عبد الله الصالحي انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري انا حاجب بن احمد الطوسي نا احمد بن نصر
المقرئ انا يعلى بن عبيد نا الاعمش عن عمارة بن عمير عن ابي معمر عن ابي مسعود الانصاري
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تجزي صلوة لا يقيم الرجل فيها صلبه في
الركوع والسجود ٥ هذا حديث حسن صحيح واخبرنا عبد الواحد

البلخي انا عبد الرحمن بن ابي شريح انا ابو القسم البغوي نا علي بن الجعد انا شعبه عن الاعمش بهذا الاسناد مثله
وابو مسعود البدري الانصاري اسمه عقبه بن عمرو وابو معمر اسمه عبد الله بن سخبرة قال
رضي الله عنه في هذا الحديث دليل على وجوب اقامة الصلب في الركوع والسجود واليه ذهب الشافعي
واحمد واسحق وقالوا لو ترك اقامة الصلب في الركوع والسجود والطمانينة فيهما وفي الاعتدال عن الركوع
والسجود فصلوته فاسدة لقول النبي صلى الله عليه وسلم للاعرابي في حديث ابي هريرة ورفاعة ارجع
فصل فانك لم تصل ثم قال له ثم اركع حتى تطمان راكعا ثم ارفع حتى تستوي قايما ثم اسجد حتى تطمين ساجدا
ثم ارفع حتى تطمين جالسا وذهب اهل الراي الى ان الطمانينة غير واجبة وكذلك الاعتدال عن الركوع
والقعود بين السجدتين

باب ما يقول في الركوع والسجود

اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللولوي حدثنا ابو داود نا عثمان بن ابي شيبة ح
واخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن
اسمعيل حدثني عثمان بن ابي شيبة نا جرير عن منصور عن ابي الضحى عن مسروق عن عايشة قالت كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر ان يقول في ركوعه وسجوده سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم
اغفر لي يتاول القران هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن زهير بن حرب واسحق
بن ابرهيم عن جرير وقولها يتاول القران تريد قوله فسبح بحمد ربك واستغفره اخبرنا
عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو الحسين القنطري نا ابو العباس محمد بن اسحق الثقفي نا محمد بن رافع نا
عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطا قال اخبرني ابن ابي مليكة عن عايشة قالت افتقدت رسول الله
صلى الله عليه وسلم فظننت انه قد ذهب الى بعض نسايه فتحسست ثم رجعت فاذا هو راكع او ساجد
يقول سبحنك وبحمدك لا اله الا انت فقلت بابي انت وامي اني لفي شان وانك لفي اخر هذا
حديث صحيح اخرجه مسلم عن محمد بن رافع اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي
نا ابو عيسى الترمذي نا علي بن حجر انا عيسى بن يونس عن ابن ابي ذيب عن اسحق بن يزيد الهذلي عن عون
بن عبد الله بن عتبة عن ابن مسعود ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا ركع احدكم فقال في ركوعه سبحن
ربي العظيم ثلث مرات فقد تم ركوعه وذلك ادناه واذا سجد فقال في سجوده سبحن ربي الاعلى
ثلث مرات فقد تم سجوده وذلك ادناه قال ابو عيسى حديث ابن مسعود ليس اسناده
بمتصل عون بن عبد الله لم يلق ابن مسعود اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر
انا ابو علي اللولوي نا ابو داود نا احمد بن السرح اخبرنا ابن وهب اخبرني يحيى بن ايوب عن
عمارة بن غزية عن سمي مولى ابي بكر عن ابي صالح عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان
يقول في سجوده اللهم اغفر لي ذنبي كله دقه وجله واوله واخره علانيته وسره
هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن ابن السرح والعمل على هذا عند اهل العلم يستحبون
ان لا ينقص الرجل في الركوع والسجود من ثلث تسبيحات وهكذا قال اسحق قال رضي الله عنه

اختلف اهل العلم في وجوب التسبيح في الركوع والسجود فذهب الحسن الى ايجابه وبه قال احمد و
اسحق فاما عامة الفقها على انه سنة لا تفسد الصلوة بتركه اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد
الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا محمود بن غيلان نا ابو داود قال انبانا شعبه عن الاعمش قال
سمعت سعد بن عبيدة يحدث عن المستورد عن صلة بن زفر عن حذيفة انه صلى مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم فكان يقول في ركوعه سبحان ربي العظيم وفي سجوده سبحان ربي الاعلى وما اتى
على اية رحمة الا وقف وسال وما اتى على اية عذاب الا وقف وتعوذ هذا حديث حسن صحيح
قال رضي الله عنه المستحب للقاري في الصلوة وغير الصلوة اذا قرا اية رحمة ان يسال
او اية عذاب ان يتعوذ او اية تسبيح ان يسبح روي عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم
قرا سبح اسم ربك الاعلى قال سبحان ربي الاعلى اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر
انا ابو علي اللولوي نا ابو داود نا عبد الله بن محمد الزهري نا سفين حدثني اسمعيل بن امية قال سمعت
اعرابيا يقول سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قرا منكم بالتين
والزيتون فانتهى الى اخرها اليس الله باحكم الحاكمين فليقل بلى وانا على ذلك من الشاهدين ومن قرا
لا اقسم بيوم القيامة فانتهى الى اليس ذلك بقادر على ان يحيي الموتى فليقل بلى ومن قرا والمرسلات
فبلغ فباي حديث بعده يومنون فليقل امنا بالله اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم
بن جعفر انا ابو علي اللولوي نا ابو داود نا محمد بن المثنى نا محمد بن جعفر نا شعبه عن موسى بن ابي عايشة
قال كان رجل يصلي فوق بيته فكان اذا قرا اليس ذلك بقادر على ان يحيي الموتى قال سبحانك فبلى
فسالوه عن ذلك فقال سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم وروي عن علي انه قرا في الصلوة
بالليل افرايتم ما تمنون انتم تخلقونه ام نحن الخالقون قال بل انت يا رب ثلثا وكذلك في قوله
ام نحن الزارعون ام نحن المنزلون اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي
اللولوي نا ابو داود نا مسلم بن ابرهيم نا هشام نا قتادة ح واخبرنا الامام ابو علي الحسين بن
محمد القاضي انا ابو طاهر الزيادي انا ابو بكر محمد بن عمر التاجر نا السري بن خزيمة نا المعلى بن
اسد نا سلام هو ابن ابي مطيع عن قتادة عن مطرف عن عايشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان
يقول في ركوعه وسجوده سبوح قدوس رب الملايكة والروح هذا حديث صحيح
اخرجه مسلم عن محمد بن مثنى عن ابي داود عن شعبة عن قتادة والقدوس الطاهر

باب النهي عن القراة في الركوع والسجود

اخبرنا ابو عبد الله محمد بن الفضل الخرقي انا ابو الحسن علي بن عبد الله الطيسفوني انا ابو عبد
الرحمن عبد الله بن عمر الجوهري نا احمد بن عبد الله الكشميهني نا علي بن حجر نا اسمعيل بن جعفر
عن سليمان بن سحيم عن ابرهيم بن عبد الله بن معبد عن ابيه عن عبد الله بن عباس قال كشف
رسول الله صلى الله عليه وسلم الستر وراسه معصوب في مرضه الذي مات فيه فقال

اللهم هل بلغت ثلث مرات الله لم يبق من مبشرات النبوة الا الرويا الصالحة يراها العبد الصالح
او ترى له الا واني قد نهيت عن القراة في الركوع والسجود فاذا ركعتم فعظموا الله واذا سجدتم فاجتهدوا
في الدعا فانه قمن ان يستجاب لكم ٥ هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره
عن سفين بن عيينة عن سليمان بن سحيم ٥ قوله قمن كقولك جدير وحري يقال فلان قمن من ان يفعل ذلك
بنصب الميم وكسرها فالنصب على المصدر لا يثنى ولا يجمع ولا يونث يقال هما قمن ان يفعلا وهم قمن
ان يفعلوا وهن قمن ان يفعلن والكسر على النعت يثنى ويجمع ويونث يقال هما قمنان وهم قمنون وفيه
لغتان قمن وقمين ٥ اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران
انا اسمعيل بن محمد الصفار نا احمد بن منصور الرمادي نا عبد الرزاق انا معمر عن الزهري عن ابرهيم بن عبد الله
بن حنين عن ابيه عن علي بن ابي طالب قال نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التختم بالذهب وعن
لباس القسي وعن القراة في الركوع والسجود وعن لباس المعصفر ٥ هذا حديث صحيح اخرجه مسلم
عن عبد بن حميد عن عبد الرزاق ٥

باب الاعتدال عن الركوع والسجود

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل
نا بدل بن المحبر نا شعبة اخبرني الحكم عن ابن ابي ليلى عن البرا قال كان ركوع النبي صلى الله عليه وسلم وسجوده
وبين السجدتين واذا رفع من الركوع ما خلا القيام والقعود قريبا من السواء ٥ هذا حديث
متفق على صحته اخرجه مسلم عن عبيد الله بن معاذ العنبري عن ابيه عن شعبة واخبرنا عمر بن
عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللولوي نا ابو داود نا حفص بن عمر انا شعبة بهذا الاسناد مثله
اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو محمد عبد الرحمن بن ابي شريح انا ابو القسم عبد الله
بن محمد بن عبد العزيز البغوي نا علي بن الجعد نا حماد بن سلمة عن ثابت عن انس قال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا قال سمع الله لمن حمده يقوم حتى نقول قد اوهم ويبن السجدتين مثل ذلك
وقال ما صليت خلف رجل اوجز صلوة من رسول الله صلى الله عليه وسلم في تمام وقال كانت
صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم متقاربة وصلوة ابي بكر متقاربة فلما كان عمر مد في صلوة
الغداة ٥ هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن ابي بكر بن نافع العبدي عن بهز عن حماد ٥

باب ما يقول بعد الاعتدال من الركوع

اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي نا ابو مصعب
عن مالك عن سمي مولى ابي بكر بن عبد الرحمن عن ابي صالح السمان عن ابي هريرة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال اذا قال الامام سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد فانه
من وافق قوله قول الملايكة غفر له ما تقدم من ذنبه ٥ هذا حديث متفق على صحته
اخرجه محمد البخاري عن عبد الله بن يوسف واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما عن مالك ٥
اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا محمود

124 بن غيلان نا ابو داود الطيالسي نا عبد العزيز بن ابي سلمة الماجشون حدثني عمي عن عبد الرحمن الاعرج عن
عبيد الله بن ابي رافع عن علي بن ابي طالب قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رفع راسه من الركوع
قال سمع الله لمن حمده ربنا لك الحمد ملء السموات والارض وملء ما بينهما وملء ما شيت من شي بعده
هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن زهير بن حرب عن عبد الرحمن بن مهدي عن عبد العزيز بن عبد الله
بن ابي سلمة عن عمه الماجشون بن ابي سلمة ٥ وقوله سمع الله لمن حمده اي تقبل الله منه
حمده واجابه يقال اسمع دعاي اي اجب لان غرض السايل الاجابة ومنه قوله تعالى اني امنت بربكم
فاسمعون اي اسمعوا مني سمع الطاعة والقبول ومنه الحديث اعوذ بك من دعا لا يسمع اي لا يجاب
وقوله ربنا ولك الحمد قيل الواو في قوله ولك الحمد واو عطف على مضمر متقدم كانه
قال ولك الحمد على ما وفقتنا من القول الحسن والعمل قال رضي الله عنه والعمل على هذا
عند بعض اهل العلم وبه يقول الشافعي قال يقول هذا في المكتوبة والتطوع وقال بعض اهل الكوفة
يقولها في التطوع ولا يقولها في المكتوبة واختلف اهل العلم فيما يقول الماموم اذا رفع راسه
من الركوع فقال قوم يقول الامام سمع الله لمن حمده والماموم يقتصر على قوله ربنا لك الحمد
كما ورد في حديث ابي هريرة وهو قول الشعبي وبه قال مالك واحمد وابو حنيفة وقال قوم
يقول سمع الله لمن حمده اللهم ربنا لك الحمد يجمع بينهما كالامام وهو قول ابن سيرين وعطا
واليه ذهب الشافعي واسحق ٥ اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو
اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن نعيم بن عبد الله المجمر عن علي بن يحيى الزرقي عن ابيه عن
رفاعة بن رافع الزرقي انه قال كنا يوما نصلي وراء رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فلما
رفع راسه من الركعة وقال سمع الله لمن حمده قال رجل وراه ربنا ولك الحمد حمدا
كثيرا طيبا مباركا فيه فلما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من المتكلم
انفا فقال رجل انا يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد رايت بضعة
وثلثين ملكا يبتدرونها ايهم يكتبها اول ٥ هذا حديث صحيح اخرجه محمد
عن عبد الله بن مسلمة عن مالك اخبرنا ابو حامد احمد بن عبد الله الصالحي
انا ابو عمر بكر بن محمد المزني نا ابو بكر محمد بن عبد الله الحفيد نا ابو علي الحسين بن الفضل بن عمير
البجلي نا عفان نا حماد انا قتادة وحميد عن انس ان رجلا جا فدخل الصف وقد حفزه
النفس فقال الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم
صلوته قال ايكم المتكلم بالكلمات فارم القوم قال ايكم المتكلم بها فانه لم يقل باسا فقال رجل
جيت وقد حفزني النفس فقلتها قال لقد رايت اثني عشر ملكا يبتدرونها ايهم
يرفعها وزاد حميد عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا جا احدكم فليمش نحو ما
كان يمشي فليصل ما ادرك وليقض ما سبقه ٥ هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن

نوضع البيع موضع الاجابة

ومعا

حاشيه يعني الغلس

زهير بن حرب عن عفان ه قوله حفزه النفس اى اشتد به وارم القوم اى سكتوا ولم يجيبوا يقال ارم القوم
فهم مرمون وبعضهم يقول فازم القوم ومعناه يرجع الى الاول وهو الامساك عن الكلام والطعام ايضا
ومنه سميت الحمية ازما واخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو على اللولوى نا ابو داود نا
موسى بن اسمعيل نا حماد عن قتادة وثابت وحميد عن انس بهذا وقال ان رجلا جا الى الصلوة وقد حفزه النفس
فقال الله اكبر الحمد لله حمدا كثيرا الى اخره

باب القنوت

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحى انا احمد بن عبد الله النعيمى انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا الحسن بن الربيع
نا ابو الاحوص عن عاصم عن انس بعث النبى صلى الله عليه وسلم سرية يقال لهم القرا فاصيبوا فما رايت النبى صلى الله عليه
وسلم وجد على شى ما وجد عليهم فقنت شهرا فى صلوة الفجر ويقول ان عصية عصوا الله ورسوله ه هذا
حديث متفق على صحته واخرجه مسلم من طرق عن عاصم ه اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائى
انا عبد العزيز بن احمد الخلال نا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعى انا سفين عن الزهرى عن ابن المسيب عن ابى هريرة
ان النبى صلى الله عليه وسلم لما رفع راسه من الركعة الثانية من الصبح قال اللهم انج الوليد بن الوليد وسلمة بن هشام
وعياش بن ربيعة والمستضعفين بمكة اللهم اشدد وطاتك على مضر واجعلها عليهم سنين كسنى يوسف اى
هذا حديث متفق على صحته اخرجاه من طرق عن الزهرى ه قوله اشدد وطاتك على مضر فالوطاة الباس فى
العقوبة اى خذهم اخذا شديدا يقال وطينا العدو وطاة شديدة ومنه قوله تعالى لم تعلموهم ان تطوهم
اى تنالوهم بمكروه وقيل فى تفسير قوله ان ناشية الليل هى اشد وطا على قراة من قرا مقصورا اى
اغلظ على الانسان من القيام بالنهار لان الليل جعل سكنا ه ومنه فى الحديث وان اخر وطاة وطيها الرحمن
بوج قيل هى عبارة عن نزول باسه به قال على بن مهدى معناه عند اهل النظر ان اخر ما اوقع الله تعالى
بالمشركين بالطايف وكان اخر غزاة غزاها رسول الله صلى الله عليه قاتل فيها العدو ووج واد
بالطايف قريب من حصنها ه وقوله واجعلها عليهم سنين اراد بها القحوط ومنه قوله تعالى
ولقد اخذنا ال فرعون بالسنين اى بالقحوط والسنة هى الازمة وفى الحديث دليل على ان تسمية
الرجال باسمايهم فيما يدعو لهم وعليهم لا يفسد الصلوة ه اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحى
انا احمد بن عبد الله النعيمى انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا موسى بن اسمعيل نا ابرهيم بن سعد نا ابن شهاب
عن سعيد بن المسيب وابى سلمة بن عبد الرحمن عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اراد ان يدعوا
على احد او يدعو لاحد قنت بعد الركوع فربما قال اذا قال سمع الله لمن حمده ربنا لك الحمد اللهم انج الوليد
بن الوليد وسلمة بن هشام وعياش بن ربيعة اللهم اشدد وطاتك على مضر واجعلها سنين كسنى يوسف
يجهر بذلك وكان يقول فى بعض صلوته فى صلوة الفجر اللهم العن فلانا وفلانا لاحيا من العرب حتى انزل الله ليس لك
من الامر شى هذا حديث متفق على صحته قال رضى الله عنه قد صح عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قنت
بعد وقعة بير معونة فى جميع الصلوات روى عن عكرمة عن ابن عباس قال قنت رسول الله صلى الله
عليه وسلم شهرا متتابعا فى الظهر والعصر والمغرب والعشا وصلوة الصبح فى دبر كل صلوة اذا قال

سمع الله لمن حمده من الركعة الاخرة يدعوا على احيا من سليم على رعل وذكوان وعصية ويومن من خلفه قال
رضى الله عنه قد اتفق اهل العلم على ترك القنوت فى غير صلوة الصبح من الفرايض وروى عن انس بن سيرين عن انس بن
مالك ان النبى صلى الله عليه وسلم قنت شهرا ثم تركه واختلفوا فى صلوة الصبح فذهب قوم الى انه لا يقنت فيها
يروى ذلك عن ابن مسعود وابن عمر وبه قال ابن المبارك واصحاب الراى ه اخبرنا ابو عثمان الضبى انا
ابو محمد الجراحى نا ابو العباس المحبوبى نا ابو عيسى نا احمد بن منيع نا يزيد بن هرون عن ابى مالك الاشجعى قال قلت
لابى يا ابت انك قد صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم وابى بكر وعمر وعثمان وعلى بن ابى طالب هاهنا
بالكوفة نحوا من خمس سنين كانوا يقنتون قال اى بنى محدث ه قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح
والعمل عليه عند اكثر اهل العلم وابو مالك اسمه سعد بن طارق بن اشيم وذهب قوم الى انه يقنت فيها يروى ذلك
بعضهم عن عمر وعثمن وعلى وابى هريرة وعروة وبه قال مالك والشافعى حتى قال الشافعى ان نزلت
بالمسلمين نازلة قنت فى جميع الصلوة وتاول هولا قوله ثم تركه اى ترك اللعن والدعا على اولايك
القبايل المذكورين [illegible] او تركه فى الصلوات الاربع ولم يتركه فى الصبح يدل عليه ما اخبرنا ابو سعد
احمد بن محمد [illegible] اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو بكر محمد بن عبد الله الشافعى نا محمد بن اسمعيل السلمى نا ابو نعيم
ابو جعفر الرازى عن الربيع عن انس قال ما زال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقنت فى صلوة الصبح حتى فارق
الدنيا قال الحاكم واسناد هذا الحديث صحيح [illegible] سعيد عن عمر وابى هريرة قال سمعت ابن ابى ليلى [illegible] عن البرا
عن النبى صلى الله عليه وسلم انه كان يقنت فى الفجر وعن الاسود قال صليت خلف عمر فى السفر والحضر [illegible] الفجر
فكان يقنت فى صلوة الصبح وقال [illegible] صليت مع ابن مسعود صلوة الفجر فلم يقنت وصليت مع على [illegible]
فقنت وقال احمد واسحق لا يقنت فى صلوة الفجر الا عند نازلة نزلت بالمسلمين فيدعو الامام
لجيوش المسلمين وقال سفين الثورى ان قنت فى الصبح فحسن وان ترك القنوت [illegible] محل القنوت
فى الصبح بعد الركوع عند الشافعى [illegible] القنوت فيها وقال عروة يقنت قبل الركوع بعد القراة [illegible]
عن حميد ان انسا سئل عن القنوت فى صلوة الصبح اقبل الركوع ام بعده فقال كلا كنا نفعله قبل وبعد
قال [illegible] ويجهر بالقنوت [illegible] ابن عباس اما القنوت
فى الوتر فقد اختلفوا فيه وفى موضعه فذهب قوم الى انه يقنت فيها جميع السنة وهو قول ابن مسعود
وبه قال ابرهيم النخعى واليه ذهب سفيان الثورى وابن المبارك واسحق واهل الراى وقالوا يقنت
قبل الركوع بعد القراة وذهب قوم الى انه لا يقنت فى الوتر الا فى النصف الاخير من رمضان [illegible] فعل
ابى بن كعب وابن عمر ومعاذ القارى وبه قال الزهرى ومالك والشافعى واحمد ومحله بعد الركوع
روى عن على بن ابى طالب انه كان يقنت بعد الركوع وروى عن ابن مسعود انه كان يرفع يديه فى القنوت الى ثدييه
وعن عمر فى قنوت الصبح وعن ابى هريرة انه كان يرفع يديه فى قنوته فى شهر رمضان وروى الشافعى
عن ابن عمر انه كان لا يقنت فى شى من الصلوات ه

باب الدعا فى القنوت

اخبرنا ابو عثمان الضبى انا ابو محمد الجراحى نا ابو العباس المحبوبى نا ابو عيسى ه

نا قتيبة نا ابو الاحوص عن ابي اسحق عن بريد بن ابي مريم عن ابي الحوراء قال قال الحسن بن علي علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم
كلمات اقولهن في الوتر اللهم اهدني فيمن هديت وعافني فيمن عافيت وتولني فيمن توليت وبارك لي فيما اعطيت
وقني شر ما قضيت فانك تقضي ولا يقضى عليك وانه لا يذل من واليت تباركت ربنا وتعاليت قال ابو عيسى هذا حديث
حسن لا نعرفه الا من حديث ابي الحوراء واسمه ربيعة بن شيبان ولا نعرف عن النبي صلى الله عليه وسلم في القنوت في الوتر
شيا احسن من هذا قال رضي الله عنه وروي عن بريد بن ابي مريم عن ابن عباس ومحمد بن علي وهو ابن الحنفية كان النبي صلى الله عليه وسلم
يقنت في صلوة الصبح وفي وتر الليل بهولاء الكلمات قال رضي الله عنه وان كان اماما فيذكر بلفظ الجمع اللهم اهدنا
وعافنا وتولنا وبارك لنا ولا يخص نفسه بالدعا اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس
المحبوبي نا ابو عيسى نا علي بن حجر نا اسمعيل بن عياش حدثني حبيب بن صالح عن يزيد بن شريح عن ابي حي المؤذن الحمصي
عن ثوبان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لامري ان ينظر في جوف بيت امري حتى يستاذن فان نظر فقد دخل
ولا يوم قوما فيخص نفسه بدعوة دونهم فان فعل فقد خانهم ولا يقوم الى الصلوة وهو حقن ٥ وهذا حديث
حسن واخبرنا ابو طاهر عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر بن عبد الواحد الهاشمي انا ابو علي اللولوي
نا ابو داود نا محمد بن عيسى نا ابن عياش بهذا الاسناد وقال ثلث لا يحل لاحد ان يفعلهن فذكر مثل معناه وقال
ولا يصلي وهو حقن حتى يتخفف ٥ ويروى هذا الحديث عن يزيد بن شريح عن ابي هريرة وابي امامة
عن النبي صلى الله عليه وسلم ويروى ان عمر بن الخطاب قنت بعد الركوع فقال اللهم اغفر لنا وللمومنين والمومنات
والمسلمين والمسلمات والف بين قلوبهم واصلح ذات بينهم وانصرهم على عدوك وعدوهم اللهم العن كفرة
اهل الكتاب الذين يصدون عن سبيلك ويكذبون رسلك ويقاتلون اولياءك اللهم خالف بين كلمتهم وزلزل
اقدامهم وانزل بهم باسك الذي لا ترده عن القوم المجرمين ٥ بسم الله الرحمن الرحيم اللهم انا
نستعينك ونستغفرك ونثني عليك الخير ولا نكفرك ونخلع ونترك من يفجرك بسم الله الرحمن الرحيم
اللهم اياك نعبد ولك نصلي ونسجد واليك نسعى ونحفد نرجو رحمتك ونخشى عذابك ان عذابك
بالكافرين ملحق ٥ ويروى عنه من قوله اللهم انا نستعينك دون ما قبله ورفعه بعضهم ٥ قوله نترك
من يفجرك اي يعصيك ويخالفك ٥ وقوله نحفد اي نسارع في طاعتك والحفد السرعة واصل
الحفد العمل والخدمة وقوله ملحق اي لاحق يقال الحق بمعنى لحق كما يجي انبت بمعنى نبت على قراة
من قرا تنبت بالدهن وقيل الباء فيه زايدة قال مالك ادركت الناس وهم يلعنون الكفرة في نصف
من رمضان ويومن الناس على الدعا الذي يلعن الكفرة ولم يكن هذا الدعا الذي اليوم من اول الشهر الى اخره

باب الهوي الى السجود وانه يضع ركبتيه قبل يديه

اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي وابو حامد احمد بن عبد الله الصالحي
قالا انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري انا محمد بن احمد بن محمد بن معقل الميداني نا محمد بن يحيى نا يزيد بن هرون
انا شريك عن عاصم بن كليب عن ابيه عن وايل بن حجر قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم اذا سجد وضع
ركبتيه قبل يديه واذا نهض رفع يديه قبل ركبتيه ٥ هذا حديث حسن وقال يزيد بن هرون

لم يروه شريك عن عاصم بن كليب الا هذا الحديث ٥ واختلف اهل العلم في هذا فذهب اكثرهم الى انه يضع الركبتين قبل اليدين
وقال نافع كان ابن عمر يضع يديه قبل ركبتيه وبه قال الاوزاعي وقال مالك انه يضع يديه قبل ركبتيه لما اخبرنا
عمر بن عبد العزيز انا القاسم بن جعفر انا ابو علي اللولوي نا ابو داود نا سعيد بن منصور نا عبد العزيز بن محمد حدثني
محمد بن عبد الله بن حسن عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا
سجد احدكم فلا يبرك كما يبرك البعير وليضع يديه قبل ركبتيه قال ابو سليمان الخطابي حديث وايل بن حجر
اثبت من هذا وزعم بعض العلما ان هذا منسوخ وروي فيه خبرا عن سلمة بن كهيل عن مصعب بن سعد
قال كنا نضع اليدين قبل الركبتين فامرنا بالركبتين قبل اليدين ٥

باب السجود على سبعة اعضا

اخبرنا ابو سعيد احمد بن محمد بن العباس الحميدي
انا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ نا ابو عبد الله محمد بن يعقوب نا علي بن الحسن الهلالي والسري بن خزيمة
قالا حدثنا معلى بن اسد نا وهيب عن عبد الله بن طاوس عن ابيه عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
امرت ان اسجد على سبعة اعضا على الجبهة واشار بيده اليه واليدين والركبتين واطراف القدمين ولا اكف
الثوب ولا الشعر ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد البخاري عن معلى بن اسد واخرجه مسلم عن
محمد بن حاتم عن بهز بن اسد عن وهيب اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائي انا عبد العزيز بن احمد
الخلال نا ابو العباس الاصم واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد العارف قالا اخبرنا ابو بكر احمد
بن الحسن الحيري نا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا سفين بن عيينة عن ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس
قال امر النبي صلى الله عليه وسلم ان يسجد منه على سبعة يديه وركبتيه واطراف اصابعه وجبهته ونهي
ان يكفت منه الشعر والثياب ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد البخاري عن قبيصة عن سفيان
عن عمرو بن دينار عن طاوس واخرجه مسلم عن عمرو الناقد عن سفين عن ابن طاوس عن ابيه قوله ونهي
ان يكفت منه الشعر والثياب اي يضم ويجمع قال الله تعالى الم نجعل الارض كفاتا اي ذوات كفت
اي ضم وجمع وفي الحديث اكفتوا صبيانكم اي ضموهم اليكم فامر بارسال الثوب والشعر ونهي عن ضمها
في السجود ليسقط على الموضع الذي يصلي عليه صاحبه من الارض فيسجد معه وهذا هو معنى قوله
ولا اكف الشعر والثوب اي لا اقيهما من التراب اذا صليت ولذلك كرهوا ان يصلي الرجل معقوص
الشعر روي عن ابي رافع انه مر بالحسن بن علي وهو يصلي وقد عقص ضفرته في قفاه فحلها فالتفت اليه
الحسن مغضبا فقال اقبل على صلاتك ولا تغضب فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
ذلك كفل الشيطان ٥ اخبرنا ٥ ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو
عيسى نا يحيى بن موسى نا عبد الرزاق انا ابن جريج عن عمران بن موسى عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابيه عن
ابي رافع قوله كفل الشيطان يريد مقعد الشيطان واصل ان يجعل الكسا على سنام البعير ثم
يركب والعقص ان يلوي شعره فيدخل اطرافه في اصوله وروي ان عبد الله بن مسعود كان شعره يبلغ
ترقوته فاذا صلى جعله خلف اذنه وكرهوا الصلوة مشدود الوسط فوق الثياب قال رضي الله عنه

ذهب عامة أهل العلم إلى أن وضع الجبهة في السجود واجب ولو لم يضع أنفه أجزأه، أما وضع اليدين والركبتين
والقدمين فأوجبه الشافعي في أظهر قوليه، ورأى مسروق رجلاً ساجداً قد رفع رجليه فقال ما تمت صلاته، قيل
لسفين أيعيد قال لا، واختلفوا في وجوب كشف الجبهة فذهب قوم إلى أنه يجب أن يضعها على مصلاه مكشوفة
حتى لو سجد على ناصيته أو عمامته أو كمه أو على شيء يقوم بقيامه لا يجوز وهو قول الشافعي، وذهب الأكثرون إلى جوازه
قال أنس كنا نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم فيضع أحدنا طرف الثوب من شدة الحر في مكان السجود
وقال الحسن كان القوم يسجدون على العمامة والقلنسوة ويداه في كمه، وإلى هذا ذهب مالك والأوزاعي
وأصحاب الرأي وأحمد وإسحق وعامة الفقها، وكان ابن عمر يضع كفيه على الذي يضع عليه جبهته، وعامة
الفقها على أن كشف اليدين ليس بواجب كالقدمين، وقال عكرمة عن ابن عباس قال إذا سجد أحدكم فليضع
أنفه بالأرض فإنكم قد أمرتم بذلك، وقال أبو الشعثا رأيت ابن عمر إذا سجد تجافى أنفه عن الأرض فقلت
له فيه فقال إن أنفي من حر وجهي فأنا أكره أن أشين وجهي.

باب هيئة السجود

أخبرنا أبو عثمان الضبي أنا أبو محمد الجراحي نا أبو العباس المحبوبي نا أبو عيسى
نا بندار نا أبو عامر العقدي نا فليح بن سليمان نا عباس بن سهل عن أبي حميد الساعدي أن النبي
صلى الله عليه وسلم كان إذا سجد أمكن أنفه وجبهته الأرض ونحى يديه عن جنبيه ووضع كفيه حذو منكبيه
هذا حديث حسن صحيح، قال رضي الله عنه ذهب أكثر أهل العلم إلى أنه إذا وضع في السجود جبهته على الأرض ولم يضع
أنفه على الأرض أجزأه، وأوجب بعضهم وضعهما جميعاً، واختار واجمعوا وضع اليدين حذو المنكبين
فرقا من الأذنين. أخبرنا أحمد بن عبد الله الصالحي أنا أبو بكر أحمد بن الحسن الحيري أنا حاجب بن أحمد الطوسي
نا عبد الله بن هاشم نا وكيع نا سفيان عن عاصم بن كليب عن أبيه عن وائل بن حجر قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم
حين سجد ويداه قريب من أذنيه، وروي عن أبي إسحق قال قلت للبراء أين كان النبي صلى الله عليه وسلم يضع وجهه
إذا سجد قال بين كفيه، وعن أبي إسحق قال اعتمد البراء على الأرض ورفع عجيزته وقال هكذا رأيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل. أخبرنا أحمد بن عبد الله الصالحي أنا أبو بكر أحمد بن الحسن الحيري أنا حاجب
بن أحمد الطوسي نا محمد بن حماد نا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
إذا سجد أحدكم فليعتدل ولا يفترش ذراعيه افتراش الكلب. هذا حديث متفق على صحته اتفقا
على إخراجه من طرق عن أنس، والافتراش أن يمد ذراعيه على الأرض، والسنة أن يضع كفيه ويرفع مرفقيه
روي عن البراء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سجدت فضع كفيك وارفع مرفقيك، وروي عن
عطاء أنه قال خفوا على الأرض، قال أبو عبيد أراد خفوا في السجود ولا ترسلوا أنفسكم إرسالاً
ثقيلاً فيؤثر في جباهكم. أخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائي أنا عبد العزيز بن أحمد الخلال
نا أبو العباس الأصم ح وأنا أحمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن أحمد العارف قالا أنا أبو بكر أحمد بن الحسن الحيري
نا أبو العباس الأصم أنا الربيع أنا الشافعي أنا سفيان عن داود بن قيس الفراء عن عبيد الله عن أبيه
بن أقرم الخزاعي عن أبيه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقاع من نمرة ساجداً

نمرة اسم موضع

فرأيت بياض إبطيه. قال أبو عيسى هذا حديث حسن ولا نعرف لعبد الله بن أقرم غير هذا الحديث
أخبرنا عمر بن عبد العزيز أنا القسم بن جعفر أنا أبو علي اللؤلؤي نا أبو داود نا قتيبة نا سفين عن عبيد الله
بن عبد الله عن عمه يزيد بن الأصم عن ميمونة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا سجد جافى بين يديه حتى لو أن
بهمة لو أرادت أن تمر تحت يديه مرت. أخبرنا محمد بن الحسن أنا أبو العباس الطحان أنا أبو أحمد
محمد بن قريش أنا علي بن عبد العزيز أنا أبو عبيد نا إسمعيل بن جعفر عن داود بن قيس عن عبيد الله بن عبد الله بن
أقرم عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان إذا سجد جافى عضديه حتى يرى من خلفه عفرة إبطيه.
العفرة البياض وليس بالناصع الشديد ولكنه لون الأرض وعفر الأرض وجهها. وروي عن عامر بن
سعد أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بوضع اليدين ونصب القدمين ووصله بعضهم عن عامر بن سعد
عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم، والمرسل أصح، والعمل عليه عند عامة أهل العلم.

باب فضل السجود

أنا أحمد بن عبد الله الصالحي أنا أبو بكر أحمد بن الحسن الحيري أنا حاجب بن أحمد
الطوسي نا عبد الرحيم بن منيب نا يعلى بن عبيد عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قرأ ابن آدم السجدة فسجد اعتزل الشيطان يبكي فيقول يا ويله
أمر هذا بالسجود فسجد فله الجنة وأمرت بالسجود فعصيت فلي النار. هذا حديث صحيح
أخرجه مسلم عن أبي كريب عن أبي معوية عن الأعمش. وأخبرنا أبو بكر بن أبي الهيثم أنا الحاكم أبو الفضل
الحدادي أنا محمد بن يحيى أنا محمد بن يحيى الخالدي نا إسحق الحنظلي نا جرير ووكيع وأبو معوية عن الأعمش عن
أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله. أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي أنا
أبو منصور محمد بن محمد بن سمعان نا أبو جعفر محمد بن أحمد بن عبد الجبار الرياني نا حميد بن زنجويه
نا محمد بن يوسف نا الأوزاعي عن الوليد بن هشام عن معدان قال سألت ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه
وسلم قلت حدثني حديثاً ينفعني الله به قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من
عبد يسجد لله سجدة إلا رفعه الله بها درجة وحط عنه بها سيئة. هذا حديث صحيح
أخرجه مسلم عن زهير بن حرب عن الوليد بن مسلم عن الأوزاعي. أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي
أنا أبو منصور السمعاني أنا أبو جعفر الرياني نا حميد بن زنجويه نا يحيى بن عبد الله الحراني نا الأوزاعي حدثني
يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن ربيعة بن كعب قال كنت أبيت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
فآتيه بوضوئه وبحاجته فكان يقوم من الليل فيقول سبحان ربي وبحمده سبحان ربي وبحمده الهوي
سبحان رب العالمين سبحان رب العالمين الهوي، قال فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم هل لك حاجة
قلت يا رسول الله مرافقتك في الجنة قال أو غير ذلك قال قلت يا رسول الله هي حاجتي
قال أو غير ذلك قال قلت يا رسول الله مرافقتك في الجنة قال فأعني على نفسك بكثرة
السجود. هذا حديث صحيح أخرجه مسلم عن الحكم بن موسى عن هقل بن زياد عن الأوزاعي.
أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي أنا أبو منصور السمعاني أنا أبو جعفر الرياني نا حميد بن زنجويه

نا عبد الله بن صالح حدثني معوية بن صالح عن العلا بن الحرث عن زيد بن ارطاه عن جبير بن نفير ان عبد الله بن عمر
راى فتى وهو يصلي قد اطال صلوته واطنب فيها فقال من يعرف هذا قال رجل انا فقال عبد الله بن عمر لو كنت
اعرفه لامرته ان يطيل الركوع والسجود فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان العبد اذا قام
يصلي اتي بذنوبه فجعلت على راسه وعاتقيه فكلما ركع وسجد تساقطت عنه ٥ اخبرنا عبد
الواحد المليحي انا ابو منصور السمعاني نا ابو جعفر الرياني نا حميد بن زنجويه نا هشام بن عمار حدثنا صدقة بن خالد
نا عتبة بن ابي حكيم نا طلحة بن نافع حدثني انس بن مالك وجابر بن عبد الله الانصاري قالا خرجنا مع النبي صلى الله عليه
فلما امر بعذق فقطع واما كان مقطوعا قد هاج ورقه وبيد النبي صلى الله عليه وسلم قضيب فضربه فجعل
ورقه يتناثر فقال هل تدرون ما مثل هذا قالوا الله ورسوله اعلم قال ان مثل هذا مثل احدكم اذا قام الى
صلوته جعلت خطاياه فوق راسه فاذا خر ساجدا تناثرت عنه كما يتناثر ورق هذا العذق ٥ قال
رضي الله عنه اختلف اهل العلم في ان طول القيام افضل ام كثرة الركوع والسجود فقال بعضهم كثرة الركوع والسجود
افضل لقوله تعالى واسجد واقترب ٥ اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللولوي نا ابو داود
نا احمد بن صالح واحمد بن عمرو بن السرح ومحمد بن سلمة قالوا انا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحرث عن عمارة بن غزية عن سمي
مولى ابي بكر انه سمع ابا صالح ذكوان يحدث عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اقرب ما يكون العبد
من ربه وهو ساجد فاكثروا الدعاء هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن هرون بن معروف وغيره عن عبد الله بن وهب
وسيل ابن عمر اطول الركود في الصلوة في القيام افضل ام طول السجود فقال ان خطايا الانسان في راسه وان
السجود يحط الخطايا وقال بعضهم طول القيام افضل لما اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس
المحبوبي نا ابو عيسى نا ابن ابي عمر نا سفين بن عيينة عن ابي الزبير عن جابر قال قيل للنبي صلى الله عليه وسلم اي الصلوة
افضل قال طول القنوت ٥ هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن عبد بن حميد عن ابي عاصم عن ابن جريج عن ابي الزبير
واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري انا حاجب بن احمد الطوسي نا محمد بن حماد نا ابو
معوية عن الاعمش عن ابي سفين عن جابر قال سيل رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الصلوة افضل قال طول القنوت
قال احمد بن حنبل قد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم فيه حديثان ولم يقض فيه بشيء وقال اسحق اما
بالنهار فكثرة الركوع والسجود واما بالليل فطول القيام الا ان يكون رجل له حزب بالليل ياتي عليه فكثرة
الركوع والسجود في هذا احب الي لانه ياتي على حزبه وقد ربح كثرة الركوع والسجود قال ابو عيسى
وانما قال اسحق هذا لانه وصف صلوة النبي صلى الله عليه وسلم بالليل ووصف طول القيام واما بالنهار
فلم يوصف من طول القيام ما وصف بالليل

باب القعود بين السجدتين

٥ اخبرنا ابو القسم عبد الله بن علي
الكركاني الطوسي بها نا عبد الله بن يوسف الاصبهاني انا ابو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصري بمكة
انا الحسن بن محمد الزعفراني نا يزيد بن هارون انا اسرايل انا ابو اسحق عن الحرث عن علي قال قال لي
رسول الله صلى الله عليه وسلم يا علي احب لك ما احب لنفسي واكره لك ما اكره لنفسي لا تقرا

وانت راكع ولا انت ساجد ولا تصل وانت عاقص شعرك فانه كفل الشيطان ولا تقع بين السجدتين ولا تعبث
بالحصا ولا تفترش ذراعيك ولا تفتح على الامام ولا تختم بالذهب ولا تلبس القسي ولا تركب على المياثر قال ابو عيسى
قد ضعف بعض اهل العلم الحرث الاعور قال رضي الله عنه هذا الحديث فيه فوايد منها النهي عن قراة القران
في الركوع والسجود وان لا يصلي عاقص الشعر بل يرسله حتى يسقط على موضع سجوده كما روينا عن ابن عباس ان النبي
صلى الله عليه وسلم نهى ان يكفت منه الشعر والثياب ومنها كراهية الاقعا بين السجدتين وعليه اكثر اهل العلم وقد صح
عن عايشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن عقبة الشيطان والاقعا قال ابو عبيدة هو جلوس الانسان
على اليتيه ناصبا فخذيه واضعا يديه بالارض مثل اقعا الكلب والسبع وليس هذا معنى الحديث من الاقعا وتفسير
اصحاب الحديث في عقبة الشيطان وفي الاقعا واحد وهو ان يضع اليتيه على عقبيه ويقعد مستوفزا غير مطمئن
الى الارض وذهب بعض اهل العلم الى الاقعا بين السجدتين قال طاوس قلنا لابن عباس في الاقعا على القدمين قال هي
السنة قال طاوس رايت العبادلة يفعلون ذلك عبد الله بن عمر وابن عباس وابن الزبير قال ابو سليمان
الخطابي وقد روي عن ابن عمر انه قال لبنيه لا تقتدوا بي في الاقعا فاني انما فعلت هذا حين كبرت وروي
عن ابن عمر انه كان يقعي في الصلوة ويثري معناه انه كان يضع يديه بالارض بين السجدتين فلا يفارقان الارض حتى
يعيد السجود وهكذا يفعل من اقعى وكان يفعل ذلك حين كبرت سنه ٥ قال الخطابي ويشبه ان يكون
حديث الاقعا منسوخا والاحاديث الثابتة في صفة صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ابي حميد ووايل بن
حجر انه قعد بين السجدتين مفترشا قدمه اليسرى وقد رويت الكراهية في الاقعا عن جماعة من الصحابة وكرهه
النخعي ومالك والشافعي واحمد واسحق واهل الراي وعامة اهل العلم قال رضي الله عنه ومن فوايد
الحديث كراهية مسح الحصا في الصلوة ٥ اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي
نا ابو عيسى نا سعيد بن عبد الرحمن المخزومي نا سفين بن عيينة عن الزهري عن ابي الاحوص عن ابي ذر عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال اذا قام احدكم الى الصلوة فلا يمسح الحصا فان الرحمة تواجهه واخبرنا
ابو الفرج المظفر بن اسمعيل التميمي انا ابو القسم حمزة بن يوسف السهمي انا ابو احمد عبد الله بن عدي الحافظ
نا عبد الله بن سعيد نا اسد بن موسى نا ابن ابي ذيب عن الزهري عن ابي الاحوص عن ابي ذر قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام احدكم الى الصلوة استقبلته الرحمة فلا يمسح الحصا ولا يحركها
هذا حديث حسن وكره عامة اهل العلم مسح الحصا في الصلوة قد جات الرخصة بمرة واحدة تسوية
لمكان سجوده ورخص مالك فيه اكثر من مرة ٥ اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي
انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا ابو نعيم نا شيبان عن يحيى هو ابن ابي كثير عن ابي سلمة حدثني معيقيب
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في الرجل يسوي التراب حيث يسجد قال ان كان فاعلا فواحدة ٥
هذا حديث صحيح ومن فوايد الحديث قوله لا تفتح على الامام واختلف الناس في الفتح على الامام فروي
عن عثمان وابن عمر انهما كانا لا يريان به باسا وهو قول عطا والحسن وابن سيرين وبه قال مالك والشافعي
واحمد واسحق لما اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللولوي نا ابو داود نا يزيد بن محمد الدمشقي

نا هشام بن اسمعيل نا محمد بن شعيب انا عبد الله بن العلا بن زبر عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر ان النبي صلى الله
عليه وسلم صلى صلوة فقرا فيها فلبس عليه فلما انصرف قال لأبي اصليت معنا قال نعم قال فما منعك ۝
ومعقول ان المراد منه ما منعك ان تفتح علي ومثل الحديث اجود اسنادا من حديث الحرث عن علي
وقد روي عن ابي عبد الرحمن السلمي عن علي نفسه انه قال اذا استطعمكم الامام فاطعموه يريد ان تعايا في
القراة فلقنوه وروي عن ابن مسعود الكراهية في الفتح على الامام وكرهه الشعبي وسفين الثوري وابو حنيفة
ولبس خاتم الذهب حرام على الرجال والقسي ثياب حرير يوتى بها من مصر ولبس الحرير حرام على الرجال
والمياثر جمع الميثرة سمي بها لوثارتها ولينها وقد يكون من ديباج فيكون حراما وقد ورد النهي على الميثرة
الحمرا وروي عن عمران بن حصين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا اركب الارجوان وذلك لما فيه
من الزينة وهي من مراكب العجم ۝ اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري انا حاجب
بن احمد الطوسي نا عبد الله بن هاشم نا وكيع نا عبد الحميد بن جعفر عن ابيه عن تميم بن محمود عن عبد الرحمن
بن شبل قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ثلث عن نقرة الغراب وافتراش السبع وان يوطن
الرجل المكان يصلي فيه كما يوطن البعير ۝ قوله نقرة الغراب هي ان لا يتمكن من السجود ولا يطمين فيه
بان يمس بانفه وجبهته الارض ثم يرفعه كنقر الطاير وافتراش السبع ان يمد ذراعيه على الارض فلا يرفعهما
واما ايطان البعير قال ابو سليمان الخطابي فيه وجهان احدهما ان يالف الرجل مكانا معلوما من المسجد لا يصلي
الا فيه كالبعير لا ياوي من عطنه الا الى مبرك دمث قد اوطنه والوجه الآخر ان يبرك على ركبتيه اذا اراد السجود
بروك البعير على المكان الذي اوطنه ولا يهوي فيثني ركبتيه حتى يضعهما بالارض على سكون ومهل ۝

باب ما يقول بين السجدتين ۝

اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى الترمذي نا سلمة بن شبيب نا زيد بن حباب عن
كامل ابي العلا عن حبيب بن ابي ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول بين
السجدتين اللهم اغفر لي وارحمني واجبرني واهدني وارزقني ۝ هذا حديث غريب وفي رواية وعافني
مكان واجبرني ويروى هكذا عن علي وبه يقول الشافعي واحمد واسحق انه يقول هذا في المكتوبة
والتطوع جميعا ۝ قوله واجبرني من قولهم جبر الله مصيبتك اي رد عليك ما ذهب منك
وعوضك وروي عن ابي مالك الاشجعي عن ابيه قال كان الرجل اذا اسلم علمه النبي صلى الله عليه وسلم
الصلوة ثم امره ان يدعو بهولا الكلمات اللهم اغفر لي وارحمني واهدني وعافني وارزقني وروي عن
حذيفة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول بين السجدتين رب اغفر لي ۝

باب الجلوس عقيب السجدتين في الاولى والثالثة ۝

اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا علي بن حجر انا هشيم
عن خلد الحذا عن ابي قلابة عن مالك بن الحويرث الليثي انه راى رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي
فكان اذا كان في وتر من صلوته لم ينهض حتى يستوي جالسا ۝ هذا حديث صحيح اخرجه

محمد البخاري عن محمد بن الصباح عن هشيم ۝ والجلسة سنة عقيب السجدتين في الركعة الاولى والثالثة عند
بعض اهل العلم ثم يقوم وبه قال الشافعي وذهب مالك والثوري واحمد واسحق واهل الراي الى انه لا يقعد ولا
يكبر بعد ما رفع من السجود الى ان يقوم الا تكبيرة واحدة بالاتفاق ۝

باب كيفية النهوض

اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي
نا ابو عيسى نا يحيى بن موسى نا ابو معوية نا خلد بن الياس عن صالح مولى التوأمة عن ابي هريرة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
ينهض في الصلوة على صدور قدميه قال ابو عيسى خلد بن الياس ويقال ابن اياس ضعيف عند اهل الحديث وصالح
مولى التوأمة هو صالح بن ابي صالح وابو صالح اسمه نبهان مدني والعمل على هذا عند اهل العلم يختارون القيام على
صدور القدمين ۝ قال رضي الله عنه وقد روي في كراهية تقديم احدى الرجلين عند النهوض عن خالد بن معدان
عن معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم وكرهه ابن عباس وفي حديث سعد لا تخبطوا خبط الجمل ولا تمطوا
باميين نهى ان يقدم رجله عند القيام من السجود واصل الخبط ضرب البعير الشي بخف يده ۝

باب تخفيف القعود للتشهد الاول

اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكساي انا عبد العزيز بن احمد الخلال نا ابو العباس الاصم واخبرنا
احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد العارف قالا انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري نا ابو العباس الاصم انا الربيع
نا الشافعي انا ابرهيم بن سعد بن ابرهيم عن ابيه عن ابي عبيدة بن عبد الله بن مسعود عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم في الركعتين الاوليين كانه على الرضف قلت حتى يقوم قال ذاك يريد قال ابو عيسى هذا
حديث حسن الا ان ابا عبيدة لم يسمع من ابيه والعمل على هذا عند اهل العلم يختارون ان لا يطيل الرجل القعود
في الركعتين الاوليين ولا يزيد على التشهد شيا وقالوا ان زاد فعليه سجدتا السهو هكذا روي عن الشعبي وغيره
والرضف الحجارة المحماة واحدتها رضفة ۝ اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللولوي
نا ابو داود نا احمد بن حنبل نا عبد الرزاق عن معمر عن اسمعيل بن امية عن نافع عن ابن عمر قال نهى رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان يجلس الرجل في الصلوة وهو معتمد على يده ۝ قال ابو داود نا محمد بن عبد الملك الغزال نا عبد
الرزاق بهذا الاسناد وقال نهى ان يعتمد الرجل على يديه اذا نهض في الصلوة وروي عن نافع ان ابن
عمر راى رجلا يتكي على يده اليسرى وهو قاعد في الصلوة فقال لا تجلس هكذا فان هكذا يجلس الذين يعذبون

باب كيفية القعود للتشهدين ۝

اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى الترمذي نا بندار نا ابو
عامر العقدي نا فليح بن سليمان المدني حدثني عباس بن سهل الساعدي قال اجتمع ابو حميد وابو اسيد وسهل
بن سعد ومحمد بن مسلمة فذكروا صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابو حميد انا اعلمكم بصلوة رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جلس يعني للتشهد فافترش رجله اليسرى واقبل
بصدر اليمنى على قبلته ووضع كفه اليمنى على ركبته اليمنى وكفه اليسرى على ركبته اليسرى واشار باصبعه
يعني السبابة ۝ هذا حديث حسن صحيح قال رضي الله عنه وروينا عن ابي حميد في صفة صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال فاذا جلس في الركعتين جلس على رجله اليسرى ونصب اليمنى فاذا جلس في الركعة الاخرة
قدم رجله اليسرى ونصب الاخرى وقعد على مقعدته قال رضي الله عنه اختلف اهل العلم
في القعود للتشهد فذهب اكثرهم الى انه يقعد في التشهد الاول مفترشا وكذلك بين السجدتين
وهو ان يقعد على بطن قدمه اليسرى ويقعد في التشهد الاخر متوركا وهو ان يخرج رجليه عن
وركه اليمنى فيضجع اليسرى وينصب اليمنى ويقعد على الارض واليه ذهب الشافعي واحمد واسحق
وقال مالك يقعد فيهما على الارض متوركا وقال سفين الثوري يقعد فيهما مفترشا قدمه اليسرى
وهو قول اصحاب الراي وروي ان عبد الله بن عمر راى رجلا يتربع في الصلوة فعاب عليه ذلك
فقال له الرجل انك تفعل ذلك فقال اني اشتكي ٥

باب كيفية وضع اليدين في التشهد

اخبرنا ابو عثمان الضبي
انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى الترمذي نا محمود بن غيلان ويحيى بن موسى
قالا نا عبد الرزاق عن معمر عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان اذا جلس في الصلوة وضع يديه على ركبتيه ورفع اصبعه التي تلي الابهام اليمنى يدعو بها ويده عليها خ
اليسرى على ركبته باسطها عليه ٥ هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن عبد بن حميد عن
عبد الرزاق ٥ اخبرنا اسمعيل بن عبد القاهر انا عبد الغافر بن محمد الفارسي انا محمد بن
عيسى الجلودي نا ابرهيم بن محمد بن سفين نا مسلم بن الحجاج نا عبد بن حميد حدثنا يونس بن محمد نا حماد
بن سلمة عن ايوب عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا قعد في التشهد وضع
يده اليسرى على ركبته اليسرى ووضع يده اليمنى على ركبته اليمنى وعقد ثلثة وخمسين واشار
بالسبابة ٥ هذا حديث صحيح ٥ اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد
نا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن مسلم بن ابي مريم عن علي بن عبد الرحمن المعاوي انه قال راني
عبد الله بن عمر وانا اعبث بالحصا في الصلوة فلما انصرف نهاني وقال اصنع كما كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يصنع فقلت وكيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع قال كان اذا جلس في الصلوة
وضع كفه اليمنى على فخذه اليمنى وقبض اصابعه كلها واشار باصبعه التي تلي الابهام ووضع كفه اليسرى
على فخذه اليسرى ٥ هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى عن مالك ٥ وعن عبد الله بن الزبير
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قعد يدعو وضع يده اليمنى على فخذه اليمنى ويده اليسرى
على فخذه اليسرى واشار باصبعه السبابة ووضع ابهامه على اصبعه الوسطى ويلقم كفه اليسرى
ركبته ٥ قال رضي الله عنه الاختيار عند بعض اهل العلم قبض اصابع يده اليمنى الا المسبحة
في التشهد وقال قوم يقبض الخنصر والبنصر ويحلق بين الابهام والوسطى برؤوس الانامل
وقيل يضع انملة الوسطى بين عقدتي الابهام وقد روي عن وائل بن حجر في صفة صلوة رسول الله
صلى الله عليه وسلم وقال وقبض ثنتين وحلق حلقة واختار اكثر اهل العلم من الصحابة والتابعين

130 فمن بعدهم الاشارة بمسبحته اليمنى عند كلمة التهليل ويشير عند قوله الا الله وروي عن عبد الله بن عمر انه وضع
يده على فخذه واشار باصبعه التي تلي الابهام في القبلة ورمى ببصره اليها وقال هكذا رايت رسول الله صلى الله
وسلم يصنع وكان بعض اهل العراق لا يرى الاشارة اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر
اخبرنا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود نا ابرهيم بن الحسن المصيصي نا حجاج عن ابن جريج عن زياد عن محمد بن عجلان عن
عامر بن عبد الله عن عبد الله بن الزبير ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يشير باصبعه اذا دعا ولا يحركها
قال ابن جريج وزاد عمرو بن دينار اخبرني عامر عن ابيه انه راى النبي صلى الله عليه وسلم
يدعو كذلك ويتحامل النبي صلى الله عليه وسلم بيده اليسرى على فخذه اليسرى ٥ واخبرنا
عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود نا محمد بن بشار نا يحيى نا ابن عجلان
عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن ابيه بهذا الحديث قال لا يجاوز بصره اشارته ٥ وحديث حجاج
اتم ٥ وروي عن ابي هريرة ان رجلا كان يدعو باصبعيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
احد احد ٥

باب قراءة التشهد

٥ اخبرنا
عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف الفربري نا محمد بن اسمعيل نا عمر بن حفص
نا ابي نا الاعمش حدثني شقيق عن عبد الله قال كنا اذا صلينا مع النبي صلى الله عليه وسلم قلنا السلام على الله
قبل عباده السلام على جبريل السلام على ميكائيل السلام على فلان فلما انصرف النبي صلى الله عليه وسلم
اقبل علينا بوجهه فقال ان الله هو السلام فاذا جلس احدكم في الصلوة فليقل التحيات لله
والصلوات والطيبات السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله
الصالحين فانه اذا قال ذلك اصاب كل عبد صالح في السماء والارض اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان
محمدا عبده ورسوله ثم يتخير بعد من الكلام ما شاء ٥ قال محمد البخاري نا مسدد نا يحيى عن
الاعمش بهذا الاسناد وقال لا تقولوا السلام على الله فان الله هو السلام وقال ثم ليتخير من
الدعاء اعجبه اليه فيدعو ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى عن ابي
معوية عن الاعمش ٥ قوله التحيات لله يعني الملك لله ويقال البقاء لله يقال حياك الله اي
ابقاك الله وقد يكون التحية بمعنى السلام قال القتبي انما قال التحيات لله على الجمع لانه كان في
الارض ملوك يحيون بتحيات مختلفة فيقال لبعضهم ابيت اللعن ولبعضهم اسلم وانعم
ولبعضهم عش الف سنة فقيل لنا قولوا التحيات لله اي الالفاظ التي تدل على الملك ويكنى بها عن
الملك هي لله عز وجل وهي شي مما كانوا يحيون به الملوك لا يصح لشي على الله وقيل التحيات لله هي
اسماء الله تعالى السلام المؤمن المهيمن الحي القيوم الاحد الصمد يريد التحية بهذه الاسماء
لله عز وجل وقوله الصلوات لله اي الرحمة لله على العباد كقوله تعالى اولئك عليهم صلوات من ربهم
ورحمة معناهما واحد عطف احدهما على الاخرى لاختلاف اللفظين وقيل الصلوات الادعية
لله وقوله الطيبات لله معناه الطيبات من الكلام مصروف الى الله كقوله تعالى الطيبات
للطيبين يعني الطيبات من الكلام للطيبين من الرجال ٥

اخبرنا ابو عثمان سعيد بن اسمعيل الضبي انا ابو محمد عبد الجبار بن محمد الجراحي نا ابو العباس
المحبوبي نا ابو عيسى محمد بن عيسى الترمذي نا قتيبة نا الليث عن ابي الزبير عن سعيد بن جبير وطاوس
عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا التشهد كما يعلمنا القران فكان
يقول التحيات المباركات الصلوات الطيبات لله سلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته
سلام علينا وعلى عباد الله الصالحين اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله ٥ هذا
حديث صحيح اخرجه مسلم عن قتيبة قال رضي الله عنه قال اهل المعرفة بالحديث اصح حديث
روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في التشهد حديث عبد الله بن مسعود واختار اكثر اهل العلم
من الصحابة والتابعين فمن بعدهم وهو قول الثوري وابن المبارك واحمد واسحق واصحاب الراى
وذهب الشافعي الى تشهد ابن عباس للزيادة التي فيه وهو قوله المباركات ولموافقته القران
وهو قوله تعالى فسلموا على انفسكم تحية من عند الله مباركة طيبة ٥ وذهب مالك الى تشهد عمر
بن الخطاب علمه الناس على المنبر التحيات لله الزاكيات لله الطيبات الصلوات لله والباقي كما في رواية
ابن مسعود وروي عن عبد الله بن عمر انه كان يقول بسم الله التحيات لله وروي عن القاسم بن محمد
ان عايشة كانت تقول اذا تشهدت التحيات الطيبات الصلوات الزاكيات لله اشهد ان لا اله الا الله
وان محمدا عبده ورسوله السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله
الصالحين السلام عليكم ٥ واختلف العلما في وجوب قراة التشهد فذهب قوم الى وجوبها ولو تركها
لم يصح صلوته يروى ذلك عن عمر وبه قال الحسن واليه ذهب مالك والشافعي وقال الزهري وقتادة
وحماد ان ترك التشهد حتى انصرف مضت صلوته وقال احمد ان لم يتشهد وسلم اجزاه لان النبي
صلى الله عليه وسلم قام من اثنين فمضى في صلوته وذهب اصحاب الراى الى ان القعود قدر التشهد
واجب اما القراة فاستحباب وروي عن سعيد بن المسيب اذا رفع راسه من اخر السجدة فقد تمت
صلوته واما الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم فعامة العلما على ان التشهد الاول ليس محلا لها
وهي مستحبة في التشهد الاخير غير واجبة وذهب الشافعي وحده الى وجوبها في التشهد
الاخير فان لم تصل لم يصح صلوته واحتج اصحابه بقوله تعالى يا ايها الذين امنوا صلوا عليه امر الله
تعالى بالصلوة عليه والامر للوجوب فكان ذلك منصرفا الى الصلوة حتى تكون فرضا لانه
لو صرف الى غيرها كان ندبا اذ لا خلاف انها غير واجبة في غير الصلوة فدل على وجوبها في الصلوة
وقوله عليه السلام في حديث ابن مسعود ثم ليتخير من الدعا اعجبه اليه فيه دليل على انه يتخير
بين ما شا من الاذكار وله ان يدعوا ويسيل الله في الصلوة ما احب من الدين والدنيا مالا اثم فيه
ويحتج به من لا يرى الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم واجبة في الصلوة لان النبي صلى الله عليه وسلم
خيره بعد الفراغ من التشهد ولو كانت واجبة لم يخيره فيها قال رضي الله عنه وينبغي
للمصلي بعدما فرغ من التشهد ان يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ثم يدعوا بما احب ويتحرى

من الادعية ما وردت بها السنة وكذلك كل من اراد ان يدعوا بشي ينبغي ان يبدا بحمد الله والثنا عليه ثم 131
يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ثم يسال حاجته لما روي عن فضالة بن عبيد قال بينا رسول الله
صلى الله عليه وسلم قاعد اذ دخل رجل فصلى فقال اللهم اغفر لي وارحمني فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم عجلت ايها المصلي اذا صليت فقعدت فاحمد الله بما هو اهله وصل علي ثم ادعه قال
ثم صلى رجل اخر بعد ذلك فحمد الله وصلى على النبي صلى الله عليه وسلم فقال له النبي صلى الله عليه
وسلم ايها المصلي ادع تجب وروي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال ان الدعا موقوف بين
السما والارض لا يصعد منها شي حتى تصلي على نبيك ٥

باب اخفا التشهد

اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللولوي نا ابو داود نا عبد الله بن سعيد الكندي
نا يونس يعني ابن بكير عن محمد بن اسحق عن عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه عن عبد الله قال من السنة
ان يخفى التشهد ٥ قال رضي الله عنه وهذا قول اهل العلم ٥

باب الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم

قال الله عز وجل ان الله وملايكته يصلون
على النبي يا ايها الذين امنوا صلوا عليه وسلموا تسليما ٥ قال ابن عباس يصلون يبركون وقال ابو العالية
صلوة الله ثناوه عليه عند الملايكة وصلاة الملايكة الدعا وقيل الصلوة من الله الرحمة ومن الملايكة الاستغفار
ومن المومنين الدعا ٥ وقوله تعالى اوليك عليهم صلوات من ربهم ورحمة معناهما واحد عطف احدهما
على الاخر لاختلاف اللفظين ٥ اخبرنا ابو سعد احمد بن محمد بن العباس الحميدي نا ابو عبد الله
محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو بكر احمد بن سلمان الفقيه ببغداد نا ابو بكر احمد بن زهير بن حرب نا موسى
بن اسمعيل ابو سلمة نا عبد الواحد بن زياد نا ابو فروة حدثني عبد الله بن عيسى بن عبد الرحمن بن ابي
ليلى سمع عبد الرحمن بن ابي ليلى يقول لقيني كعب بن عجرة فقال الا اهدي لك هدية سمعتها من
النبي صلى الله عليه وسلم فقلت بلى فاهدها لي قال سالنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا
يا رسول الله كيف الصلوة عليكم اهل البيت قال قولوا اللهم صل على محمد وعلى ال محمد كما صليت
على ابرهيم وعلى ال ابرهيم انك حميد مجيد اللهم بارك على محمد وعلى ال محمد كما باركت على ابرهيم وعلى
ال ابرهيم انك حميد مجيد ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد البخاري عن موسى بن
اسمعيل واخرجاه من طرق عن ابن ابي ليلى ٥ وابو فروة مسلم بن سالم الهمداني ٥ اخبرنا
ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن نعيم بن عبد الله
المجمر ان محمد بن عبد الله بن زيد الانصاري وعبد الله بن زيد هو الذي اري النداء بالصلوة اخبره
عن ابي مسعود الانصاري انه قال اتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن في مجلس سعد بن عبادة
فقال له بشير بن سعد امرنا الله يا رسول الله ان نصلي عليك فكيف نصلي عليك قال فسكت
رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى تمنينا انه لم يساله ثم قال قولوا اللهم صل على محمد وعلى ال
محمد كما صليت على ال ابرهيم وبارك على محمد كما باركت على ال ابرهيم في العالمين انك حميد مجيد

والسلام كما قد علمتم ٥ هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى عن ملك ٥ اخبرنا
ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق السامري انا ابو مصعب عن مالك عن عبد الله بن ابي بكر بن محمد
بن عمرو بن حزم عن ابيه عن عمرو بن سليم الزرقي انه قال اخبرني ابو حميد الساعدي انهم قالوا يا رسول الله كيف
نصلي عليك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قولوا اللهم صل على محمد وازواجه وذريته كما صليت
على ال ابرهيم وبارك على محمد وازواجه وذريته كما باركت على ال ابرهيم انك حميد مجيد ٥ هذا حديث
متفق على صحته اخرجه محمد البخاري عن عبد الله بن مسلمة واخرجه مسلم عن اسحق بن ابرهيم عن روح
كلاهما عن ملك ٥ واختلفوا في ال النبي صلى الله عليه وسلم فقيل هم الذين تحرم عليهم الصدقة المفروضة
وعوضوا منها بخمس خمس الغنيمة والفيء وهم صليبة بني هاشم وبني المطلب قال النبي صلى الله عليه وسلم
في الصدقة انها لا تحل لمحمد ولا لال محمد وقيل لزيد بن ارقم من ال محمد قال ال علي وال جعفر
وال عباس وال عقيل وقيل اله كل مومن تقي وروى ذلك مرفوعا قال سفين الثوري اله امته
وقيل ال الرجل اهله اذا كان من اوساط الناس فاما الرييس والعظيم فاله اشياعه ٥ م ٥ ٥٥

باب فضل الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم

اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى الترمذي نا علي بن حجر
ح واخبرنا ابو عبد الله محمد بن الفضل الخرقي انا ابو الحسن الطيسفوني انا عبد الله بن عمر الجوهري
نا احمد بن علي الكشميهني نا علي بن حجر نا اسمعيل بن جعفر عن العلا بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من صلى علي واحدة صلى الله عليه عشرا وفي رواية ابي عيسى من
صلى علي صلوة ٥ هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن علي بن حجر ٥ اخبرنا ابو بكر محمد بن عبد الله
بن ابي توبة الكشميهني انا ابو طاهر محمد بن احمد بن الحرث انا ابو الحسن محمد بن يعقوب الكسائي انا عبد الله
بن محمود انا ابرهيم بن عبد الله الخلال حدثنا عبد الله بن المبارك عن حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن
سليمان مولى الحسن بن علي عن عبيد الله بن ابي طلحة عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه جاء ذات
يوم والبشر يرى في وجهه فقال انه جاءني جبريل فقال اما يرضيك يا محمد ان لا يصلي عليك احد
من امتك الا صليت عليه عشرا ولا يسلم عليك احد من امتك الا سلمت عليه عشرا اخبرنا
ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي انا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى الترمذي نا بندار نا محمد بن خلد
بن عثمة حدثني موسى بن يعقوب الزمعي حدثني عبد الله بن كيسان ان عبد الله بن شداد اخبره عن
عبد الله بن مسعود ان رسول الله صلى الله عليه قال اولى الناس بي يوم القيامة اكثرهم علي صلوة ٥
هذا حديث حسن غريب واخبرناه ابو عمرو النسوي نا احمد بن الحسن الحيري نا محمد بن يعقوب
نا العباس بن محمد الدوري نا خلد بن مخلد القطواني نا موسى بن يعقوب الزمعي بهذا الاسناد مثله
حدثنا ابو القسم يحيى بن علي الكشميهني انا جناح بن نذير المحاربي بالكوفة انا ابو جعفر محمد
بن علي بن دحيم الشيباني نا احمد بن حازم انا عبيد الله بن موسى وابو نعيم عن سفين عن عبد الله بن السايب

عن زاذان عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لله ملايكة سياحين في الارض
يبلغوني عن امتي السلام ٥ اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو محمد عبد الرحمن بن ابي شريح انا ابو
القسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي نا علي بن الجعد انا شعبة عن عاصم هو بن عبيد الله سمعت
عبد الله بن عامر بن ربيعة عن ابيه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول من صلى علي صلوة صلت
عليه الملايكة ما صلى علي فليقل العبد من ذلك او ليكثر ٥ اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد
القاضي انا ابو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد بن باموية الاصبهاني انا ابو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصري
انا الحسن بن محمد بن الصباح نا ربعي بن علية عن عبد الرحمن بن اسحق عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابي
هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رغم انف رجل ذكرت عنده فلم يصل علي ورغم
انف رجل اتى عليه شهر رمضان فلم يغفر له ورغم انف رجل ادرك ابويه الكبر فلم يدخلاه الجنة
قال ابو عيسى هذا حديث غريب من هذا الوجه وربعي بن علية هو ربعي بن ابرهيم بن علية اخو
اسمعيل بن ابرهيم بن علية وهو ثقة ٥ اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا عبد الرحمن
بن ابي شريح انا ابو القسم البغوي نا علي بن الجعد انا شعبة عن الاعمش عن ذكوان عن ابي سعيد قال ما جلس
قوم مجلسا لم يصلوا فيه على النبي صلى الله عليه وسلم الا كان عليهم حسرة وان دخلوا الجنة ٥ ٥٥

باب الدعا قبل السلام

اخبرنا عبد الواحد
بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري
انا عروة بن الزبير عن عايشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
يدعو في الصلوة اللهم اني اعوذ بك من عذاب القبر واعوذ بك من فتنة المسيح الدجال واعوذ بك من
فتنة المحيا وفتنة الممات اللهم اني اعوذ بك من الماثم والمغرم فقال له قايل ما اكثر ما تستعيذ
من المغرم فقال ان الرجل اذا غرم حدث فكذب ووعد فاخلف ٥ هذا حديث متفق على
صحته اخرجه مسلم عن ابي بكر بن اسحق عن ابي اليمان اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن
احمد انا ابو اسحق السامري انا ابو مصعب عن مالك عن ابي الزبير المكي عن طاوس اليماني عن عبد الله بن
عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعلمهم هذا الدعا كما يعلمهم السورة من القران يقول اللهم
اني اعوذ بك من عذاب جهنم واعوذ بك من عذاب القبر واعوذ بك من فتنة المسيح الدجال
واعوذ بك من فتنة المحيا والممات ٥ هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن قتيبة عن ملك
اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللولوي نا ابو داود نا احمد بن حنبل نا الوليد بن مسلم
نا الاوزاعي حدثني حسان بن عطية حدثني محمد بن ابي عايشة انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا فرغ احدكم من التشهد الاخر فليتعوذ بالله من اربع من عذاب جهنم ومن عذاب
القبر ومن فتنة المحيا والممات ومن شر المسيح الدجال ٥ هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن
زهير بن حرب عن الوليد بن مسلم ٥ اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو منصور محمد بن محمد

بن سمعان نا ابو جعفر محمد بن احمد بن عبد الجبار الرياني نا حميد بن زنجويه نا هاشم بن القاسم نا الليث بن سعد
حدثني يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير عن عبد الله بن عمرو عن ابي بكر الصديق انه قال لرسول الله صلى الله عليه
وسلم علمني دعاء ادعو به في صلاتي قال قل اللهم اني ظلمت نفسي ظلما كثيرا ولا يغفر الذنوب الا انت
فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمني انك انت الغفور الرحيم ۞ هذا حديث متفق على صحته ۞
اخرجه الشيخان عن قتيبة عن الليث ۞ اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي
نا ابو داود نا مسدد نا عبد الله بن داود عن ابن ابي ليلى عن ثابت البناني عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن ابيه قال
صليت الى جنب رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلوة تطوع فسمعته يقول اعوذ بالله من النار
ويل لاهل النار ۞ **باب التسليم في الصلوة** اخبرنا عمر بن
عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود نا عبدة بن عبد الله نا يحيى بن آدم نا موسى
بن قيس الحضرمي عن سلمة بن كهيل عن علقمة بن وائل عن ابيه قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم
فكان يسلم عن يمينه السلام عليكم ورحمة الله وعن شماله السلام عليكم ورحمة الله ۞ اخبرنا
ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى الترمذي نا بندار نا عبد الرحمن بن مهدي
نا سفين عن ابي اسحق عن ابي الاحوص عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يسلم عن يمينه وعن
يساره السلام عليكم ورحمة الله السلام عليكم ورحمة الله ۞ هذا حديث حسن صحيح ۞ اخبرنا
احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري نا ابو جعفر محمد بن علي بن دحيم الشيباني نا
احمد بن حازم انا اسمعيل بن ابان الازدي انا ابو معشر عن موسى بن عقبة عن عامر بن سعد عن سعد
قال كنت ارى صفحتي خدي النبي صلى الله عليه وسلم اذا سلم عن يمينه وعن شماله السلام عليكم
ورحمة الله السلام عليكم ورحمة الله ۞ هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن اسحق بن ابرهيم
عن ابي عامر العقدي عن عبد الله بن جعفر عن اسمعيل بن محمد عن عامر بن سعد ۞ اخبرنا
عبد الوهاب بن محمد الكسائي انا عبد العزيز بن احمد الخلال انا ابو العباس الاصم ح واخبرنا
احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد العارف قالا انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري نا ابو العباس الاصم
انا الربيع انا الشافعي انا سفين عن مسعر عن ابن القبطية عن جابر بن سمرة قال كنا مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم فاذا سلم قال احدنا بيده عن يمينه وعن شماله السلام عليكم السلام
عليكم واشار بيده عن يمينه وعن شماله فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما بالكم ترمون بايديكم كانها
اذناب خيل شمس اولا يكفي احدكم او انما يكفي احدكم ان يضع يده على فخذه ثم يسلم عن يمينه
وعن شماله السلام عليكم ورحمة الله ۞ هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن ابي بكر
بن ابي شيبة عن وكيع عن مسعر عن عبيد الله بن القبطية ۞ قوله خيل شمس يقال شمس
الفرس يشمس شماسا اذا منع ظهره ۞ قال رضي الله عنه عامة اهل العلم من الصحابة والتابعين
فمن بعدهم على انه يسلم تسليمتين احداهما عن يمينه والاخرى عن شماله وذهب قوم الى انه يسلم

تسليمة واحدة روى ذلك عن سعيد بن جبير لما روي عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسلم في
الصلوة تسليمة واحدة تلقاء وجهه يميل الى الشق الايمن شيئا وفي اسناده مقال واصح الروايات
تسليمتين ۞ اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود نا محمد بن عثمان
ابو الجماهر نا سعيد بن بشير عن قتادة عن الحسن عن سمرة قال امرنا النبي صلى الله عليه وسلم ان نرد
على الامام وان نتحاب وان يسلم بعضنا على بعض ۞ اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن
احمد انا ابو بكر محمد بن سهل القهستاني نا محمد بن عوف الطائي نا ابو المغيرة نا الاوزاعي عن قرة عن
الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال حذف السلام سنة وهذا حديث حسن قال عبد الله
بن المبارك يعني ان لا يمد مدا ۞ **باب الانصراف عن الصلوة**
اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائي انا عبد العزيز بن احمد الخلال انا ابو العباس الاصم ح واخبرنا
احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد العارف قالا انا ابو بكر الحيري نا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا سفين
عن سليمان بن مهران عن عمارة عن الاسود عن عبد الله قال لا يجعلن احدكم للشيطان من صلوته جزءا
يرى ان حتما عليه ان لا ينفتل الا عن يمينه فلقد رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثر ما ينصرف
عن يساره ۞ هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد البخاري عن ابي الوليد عن شعبة واخرجه مسلم
عن ابي بكر بن ابي شيبة عن ابي معوية ووكيع كل عن سليمان الاعمش وروي عن عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه
عن عبد الله بن مسعود كان اكثر انصراف رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلوته على شقه الايسر الى حجرته ۞
اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا قتيبة نا ابو الاحوص
عن سماك بن حرب عن قبيصة بن هلب عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤمنا فينصرف
عن جانبيه جميعا عن يمينه وعن شماله وروي عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ينصرف عن يمينه
وروي عن انس انه كان ينفتل عن يمينه وعن يساره ثم يعيب على من يتوخا او يعمد الانفتال عن يمينه
وقال ابن عمر انصرف حيث احببت على يمينك وان شئت على يسارك روي عن علي انه قال اذا
كانت حاجته عن يمينه اخذ عن يمينه وان كان حاجته عن يساره اخذ عن يساره قال رضي الله عنه
اذا كان المصلي له حاجة ينصرف الى جانب حاجته فان استوى الجانبان فينصرف الى اي جانب شاء
واليمين اولاهما لما كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب من التيمن وان لم يرد الخروج عن المسجد فيقبل
على الناس بوجهه من جانب يمينه لما اخبرنا اسمعيل بن عبد القاهر انا عبد الغافر بن محمد انا محمد بن
عيسى الجلودي نا ابرهيم بن محمد بن سفين نا مسلم بن الحجاج نا ابو كريب نا ابن ابي زائدة عن مسعر عن ثابت
بن عبيد عن ابن البراء عن البراء قال كنا اذا صلينا خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم احببنا ان نكون
عن يمينه يقبل علينا بوجهه قال فسمعته يقول رب قني عذابك يوم تبعث عبادك او تجمع
عبادك ۞ هذا حديث صحيح حسن وابن البراء هو ربيع بن البراء بن عازب وعن جابر بن سمرة
قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا صلى صلوة اقبل علينا بوجهه ۞ اخبرنا عمر بن عبد

انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود نا مسدد نا يحيى عن سفين حدثني يعلى بن عطا عن جابر بن يزيد بن الاسود
عن ابيه قال صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان اذا انصرف انحرف ٥ قال محمد بن اسمعيل
ويذكر عن ابي هريرة رفعه لا يتطوع الامام في مكانه ولم يصح وكان ابن عمر يصلي في مكانه الذي صلى فيه
الفريضة وفعله القسم وقال عطا الخراساني عن المغيرة بن شعبة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا يصلي الامام في الموضع الذي صلى فيه حتى يتحول قال ابو داود عطا الخراساني لم يدرك المغيرة
اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود نا مسدد نا عبد الوارث عن ليث
عن الحجاج بن عبيد عن ابرهيم بن اسمعيل عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايعجز
احدكم ان يتقدم او يتاخر او عن يمينه او عن شماله ٥

باب مكث الامام بالمصلى حتى ينصرف النسا ٥

اخبرنا عبد الوهاب
بن محمد الكسائي انا عبد العزيز بن احمد الخلال نا ابو العباس الاصم ح واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي
ومحمد بن احمد العارف قالا انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري نا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا ابرهيم بن
سعد عن ابن شهاب اخبرتني هند بنت الحرث عن عبد الله بن ابي ربيعة عن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم
قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سلم من صلوته قام النسا حين يقضي تسليمه ومكث النبي صلى الله عليه وسلم
في مكانه يسيرا قال ابن شهاب فنرى مكثه ذلك والله اعلم لكي ينفذ النسا قبل ان يدركهن من انصرف
من القوم ٥ هذا حديث صحيح اخرجه محمد البخاري عن عبد الله بن محمد عن عثمان بن عمر عن يونس
عن الزهري وقال وثبت رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن صلى معه من الرجال ما شا الله فاذا قام
رسول الله صلى الله عليه وسلم قام الرجال ٥

باب الرجل ينصرف قبل الامام

انا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي
اللؤلؤي نا ابو داود نا محمد بن العلا نا حفص بن بغيل الدهني نا زايدة عن المختار بن فلفل عن انس ان النبي
صلى الله عليه وسلم حضهم على الصلوة ونهاهم ان ينصرفوا قبل انصرافه من الصلوة ٥ ٥ بلغ

بالتيا والعنيق

باب ما يستحب من الجلوس في المسجد بعد صلوة الصبح

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا عبد الرحمن بن ابي شريح انا ابو القسم عبد الله
بن محمد بن عبد العزيز البغوي نا علي بن الجعد نا ابو خيثمة زهير بن معوية عن سماك بن حرب عن
جابر بن سمرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى الفجر جلس حتى تطلع الشمس
وقال كانوا يجلسون فيتحدثون ويأخذون في امر الجاهلية فيضحكون ويتبسم معهم اذا ضحكوا
يعني النبي صلى الله عليه وسلم هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى عن ابي خيثمة ٥
اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي حدثنا ابو عيسى نا عبد الله
بن معوية الجمحي البصري نا عبد العزيز بن مسلم نا ابو ظلال عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من صلى الفجر في جماعة ثم قعد يذكر الله حتى تطلع الشمس ثم صلى ركعتين كانت له كاجر حجة وعمرة

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تامة تامة تامة قال ابو عيسى هذا حديث حسن
غريب قال محمد بن اسمعيل وابو ظلال اسمه هلال وهو مقارب الحديث نا المطهر بن علي الفارسي
انا محمد بن ابرهيم الصالحاني نا عبد الله بن محمد بن جعفر نا ابو بكر بن مكرم نا عبيد الله القواريري نا
بشر بن منصور عن سفين بن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا صلى الصبح لم يبرح من مجلسه حتى تطلع الشمس حسنا ٥ هذا حديث صحيح اخرجه
مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة عن وكيع عن سفين قال علقمة بن قيس بلغنا ان الارض تعج الى الله
من نوم العالم بعد صلوة الصبح ٥

باب الذكر بعد الصلوة

اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائي انا عبد العزيز بن احمد الخلال نا ابو العباس الاصم ح
واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد العارف قالا انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري
نا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا ابن عيينة عن عمرو عن ابي معبد عن ابن عباس قال
كنت اعرف انقضا صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالتكبير ٥ هذا حديث متفق على صحته
اخرجه محمد عن علي بن عبد الله واخرجه مسلم عن زهير بن حرب كلاهما عن سفين اخبرنا
ابو الحسن علي بن يوسف الجويني انا ابو محمد محمد بن علي بن محمد بن شريك الشافعي الجذاشاهي انا
عبد الله بن محمد بن مسلم ابو بكر الجوربذي نا احمد بن حرب نا ابو معوية الضرير عن عاصم الاحول
عن عبد الله بن الحرث عن عايشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سلم من الصلوة
لم يقعد الا مقدار ما يقول اللهم انت السلام ومنك السلام تباركت ذا الجلال والاكرام ٥
هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة عن ابي معوية ٥ اخبرنا ابو
عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس محمد بن احمد المحبوبي نا ابو عيسى الترمذي نا احمد بن محمد
بن موسى انا عبد الله بن المبارك انا الاوزاعي حدثني شداد ابو عمار حدثني ابو اسما الرحبي قال حدثني
ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان
ينصرف من صلوته استغفر ثلث مرات ثم قال انت السلام ومنك السلام تباركت
يا ذا الجلال والاكرام ٥ هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن داود بن رشيد عن الوليد
عن الاوزاعي وابو عمار هو شداد بن عبد الله ٥ ٥ اخبرنا الامام ابو الحسن عبد الرحمن
بن محمد الداودي انا ابو الحسن احمد بن محمد بن موسى بن الصلت نا ابو اسحق ابرهيم بن عبد الصمد
الهاشمي نا عبيد بن اسباط نا ابي نا عبد الملك بن عمير ح واخبرنا الامام ابو علي الحسين
بن محمد القاضي نا السيد ابو الحسن محمد بن الحسين العلوي نا ابو بكر محمد بن احمد بن دلويه الدقاق
ق
نا ابو الازهر السليطي نا اسباط بن محمد عن عبد الملك بن عمير عن وراد عن المغيرة بن شعبة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول في دبر كل صلوة لا اله الا الله وحده لا شريك له
له الملك وله الحمد وهو على كل شي قدير اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع
ذا الجد منك الجد ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجاه من طرق عن عبد الملك بن عمير ٥

قوله ولا ينفع ذا الجد منك الجد فالجد بفتح الجيم هو الغنا والحظ في الرزق معناه لا ينفع ذا الغنى منك غناه
انما ينفعه العمل بطاعتك فهو كقوله تعالى يوم لا ينفع مال ولا بنون قال ابو عمرو وقد زعم بعض الناس
انما هو الجِد بالكسر والجد الاجتهاد في العمل وهذا التاويل خلاف ما دعا الله اليه المؤمنين لانه قال واعملوا
صالحًا امرهم بالجد والعمل الصالح فكيف يحثهم على العمل ثم يقول الله لا ينفعهم ٥ اخبرنا عبد الوهاب
بن محمد الكسائي انا عبد العزيز بن احمد الخلال حدثنا ابو العباس الاصم ح واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن
احمد العارف قالا انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري انا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا ابرهيم بن محمد حدثني موسى
بن عقبة عن ابي الزبير انه سمع عبد الله بن الزبير يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سلم من صلوته يقول
بصوته الاعلى لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شي قدير ولا حول ولا قوة
الا بالله ولا نعبد الا اياه له النعمة وله الفضل وله الثنا الحسن لا اله الا الله مخلصين له الدين ولو كره الكافرون
هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن محمد بن عبد الله بن نمير عن ابيه عن هشام عن ابي الزبير ٥ اخبرنا
احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو سعيد محمد بن موسى الصيرفي انا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار الاصبهاني نا
ابو جعفر محمد بن غالب بن حرب تمتام الضبي حدثني امية بن بسطام نا يزيد بن زريع نا روح بن القسم عن سهيل
بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة انهم قالوا يا رسول الله ذهب اهل الدثور بالدرجات العلى والنعيم المقيم ٥
قال كما صلينا ويجدون اموالا ينفقونها ولا نجد ما قال افلا ادلكم على شي اذا فعلتموه ادركتم به من
قبلكم الا من قال مثل ما تقولون تسبحون وتكبرون وتحمدون دبر كل صلوة ثلثا وثلثين قال سهيل احدى
عشرة احدى عشرة احدى عشرة فجميع ذلك ثلثة وثلثين ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم
عن امية بن بسطام العيشي واخرجاه من طرق عن سمي عن ابي صالح والدثور جمع الدثر وهو المال الكثير اخبرنا
ابو الحسين طاهر بن الحسين الروقي الطوسي بها انا ابو الحسن محمد بن يعقوب انا محمد بن محمد بن يوسف نا محمد بن
ايوب انا مسدد نا خالد بن سهيل عن ابي عبيد عن عطا بن يزيد عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من سبح في دبر كل صلوة ثلثا وثلثين وكبر الله ثلثا وثلثين وحمد الله ثلثا وثلثين فذلك تسعة وتسعون
ثم قال تمام المائة لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شي قدير غفرت
خطاياه وان كان مثل زبد البحر ٥ هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن عبد الحميد بن بيان الواسطي
عن خالد بن عبد الله عن سهيل عن ابي عبيد المذحجي ٥ اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد
الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا اسحق بن ابرهيم بن حبيب بن الشهيد وعلي بن حجر قالا نا عتاب
بن بشير عن خصيف عن مجاهد وعكرمة عن ابن عباس قال جا الفقرا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقالوا يا رسول الله ان الاغنيا يصلون كما نصلي ويصومون كما نصوم ولهم اموال يعتقون ويتصدقون
قال فاذا صليتم فقولوا سبحان الله ثلثا وثلثين مرة والحمد لله ثلثا وثلثين مرة والله اكبر اربعا
وثلثين مرة ولا اله الا الله عشر مرات فانكم تدركون به من سبقكم ولا يسبقكم من بعدكم قال
ابو عيسى حديث ابن عباس حديث حسن غريب ٥ اخبرنا عبد الواحد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي
انا محمد بن يوسف

نا محمد بن اسمعيل نا اسحق انا يزيد انا ورقا عن سمي عن ابي صالح عن ابي هريرة قالوا يا رسول الله ذهب
اهل الدثور بالدرجات والنعيم المقيم قال كيف ذاك قالوا صلوا كما صلينا وجاهدوا كما جاهدنا
وانفقوا من فضول اموالهم وليست لنا اموال قال افلا اخبركم بامر تدركون من كان قبلكم ٥
وتسبقون من جا بعدكم ولا ياتي احد بمثل ما جيتم به الا من جا بمثله تسبحون في دبر كل صلوة عشرًا
وتحمدون عشرًا وتكبرون عشرًا ٥ هذا حديث صحيح ٥ اخبرنا طاهر بن الحسين الروقي
انا ابو الحسن بن يعقوب انا ابو النضر هو محمد بن محمد بن يوسف الفقيه نا الفضل بن عبد الله بن مسعود
نا مالك بن سليمان انا شعبة عن الحكم بن عتيبة عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن كعب بن عجرة ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال معقبات لا يخيب قايلهن او فاعلهن ثلث وثلثين
تسبيحة وثلث وثلثين تحميدة واربع وثلثين تكبيرة في دبر كل صلوة ٥ هذا
حديث صحيح اخرجه مسلم عن الحسن بن عيسى عن ابن المبارك عن ملك بن مغول عن الحكم بن عتيبة ٥
قوله معقبات يريد هذه التسبيحات سميت معقبات لانها عادت مرة بعد مرة والتعقيب
ان يعمل عملا ثم يعود اليه ٥ وقوله تعالى ولى مدبرًا ولم يعقب اي لم يرجع قال شمر كل راجع
معقب وقوله تعالى له معقبات اي للانسان ملايكة يعقب بعضهم بعضًا يقال ملك معقب
وملايكة معقبة ثم معقبات جمع الجمع وقيل ملايكة الليل يعقب ملايكة النهار وقد صح عن
مصعب بن سعد وعمرو بن ميمون قالا كان سعد يعلم بنيه هولا الكلمات كما يعلم الكتب الغلمان
ويقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتعوذ بهن دبر كل الصلوة اللهم اني اعوذ بك من
الجبن واعوذ بك من البخل واعوذ بك من ارذل العمر واعوذ بك من فتنة الدنيا وعذاب القبر ٥

باب تحريم الكلام في الصلوة

اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا احمد بن منيع
نا هشيم نا اسمعيل بن ابي خلد عن الحرث بن شبيل عن ابي عمرو الشيباني عن زيد بن ارقم قال
كنا نتكلم خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصلوة يكلم الرجل منا صاحبه الى جنبه
حتى نزلت وقوموا لله قانتين فامرنا بالسكوت ونهينا عن الكلام ٥ هذا حديث متفق
على صحته اخرجه محمد عن مسدد عن يحيى واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى عن هشيم كلاهما عن
اسمعيل بن ابي خالد قيل للقنوت اربع معان الصلوة كما قال الله تعالى امن هو قانت انا
الليل ساجدًا وقايمًا ويكون بمعنى طول القيام كما جا في الحديث افضل الصلوة طول القنوت ويكون
بمعنى الطاعة كما قال تعالى امة قانتا اي مطيعًا لله ويكون بمعنى السكوت كما قال تعالى وقوموا
لله قانتين قيل القانت الذاكر وليس السكوت تفسيرًا للقنوت فيكون الساكت قانتا ولكن
امروا بالذكر وترك الكلام فقيل امرنا بالسكوت ٥ ذكر معناه الخطابي ٥ اخبرنا احمد بن
عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد العارف قالا انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري نا ابو العباس الاصم

بعد مرة

بعليهم

وأخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائي انا عبد العزيز بن احمد الخلال نا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا سفين عن عاصم بن ابي النجود عن ابي وايل عن عبد الله قال كنا نسلم على النبي صلى الله عليه وسلم وهو في الصلوة قبل ان ناتي ارض الحبشة فيرد علينا وهو في الصلوة فلما رجعنا من ارض الحبشة اتيته لاسلم عليه فوجدته يصلي فسلمت عليه فلم يرد علي فاخذني ما قرب وما بعد فجلست حتى اذا قضى صلاته اتيته فقال ان الله يحدث من امره ما يشاء وان مما احدث الله ان لا تكلموا في الصلوة ويروى فرد علي السلام ٥ قوله فاخذني ما قرب وما بعد ويروى ما قدم وما حدث تقول العرب هذه اللفظة للرجل اذا اقلقه الشي وازعجه وغمه وتقول ايضا اخذه المقيم والمقعد كانه يهتم لما ناله من امره ولما دنا قال الخطابي معناه الحزن والكآبة يريد انه قد عاوده قديم الاحزان واتصل لحديثها اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري نا ابو جعفر محمد بن علي بن دحيم الشيباني نا ابرهيم بن اسحق القاضي الزهري نا اسحق بن منصور عن هريم وهو بن سفين البجلي عن الاعمش عن ابرهيم عن علقمة عن عبد الله قال كنت اسلم على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في الصلوة فيرد علينا فلما قدمنا من عند النجاشي سلمنا فلم يرد فقيل له فقال ان في الصلوة لشغلا ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجاه جميعا عن ابن نمير عن ابن فضيل عن الاعمش واخرجه مسلم ايضا عن بن نمير عن اسحق بن منصور السلولي ٥ اختلف اهل العلم في رد السلام في الصلوة روي عن ابي هريرة انه كان اذا سلم عليه وهو في الصلوة رد حتى يسمع وعن جابر نحو ذلك وهو قول سعيد بن المسيب والحسن وقتادة كانوا لا يرون به باسا واكثر الفقها على انه لا يرد فلو رد باللسان بطلت صلوته ويشير بيده ٥ روي عن صهيب قال مررت برسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلي فسلمت عليه فرد الي اشارة باصبعه ٥ اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا محمود بن غيلان نا وكيع نا هشام بن سعد عن نافع عن ابن عمر قال قلت لبلال كيف كان النبي صلى الله عليه وسلم يرد عليهم حين كانوا يسلمون عليه وهو في الصلاة قال كان يشير بيده ٥ هذا حديث حسن صحيح وبه قال ابن عمر انه يرد اشارة وقال ابو حنيفة رحمه الله لا يرد السلام ولا يشير وقال عطا والنخعي وسفين الثوري اذا انصرف من الصلوة رد السلام قال الخطابي ورد السلام بعد الخروج سنة وقد رد النبي صلى الله عليه وسلم على ابن مسعود بعد الفراغ من صلوته السلام والاشارة حسنة ولا يجوز تشميت العاطس في الصلوة فمن فعل فهو كلام تبطل به صلوته فان فعل او تكلم ناسيا لصلاته او كان جاهلا بالحكمة وهو قريب العهد بالاسلام او كان نشا ببادية يخفى على مثله مثل هذه الاحكام لا تبطل صلوته لما اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللولوي نا ابو داود نا مسدد نا يحيى عن حجاج الصواف حدثني يحيى بن ابي كثير عن هلال ابن ميمونة عن عطا بن يسار عن معوية بن الحكم السلمي قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فعطس رجل من القوم فقلت يرحمك الله فرماني

القوم بابصارهم فقلت واثكل امياه ما شانكم تنظرون الي فجعلوا يضربون ايديهم على افخاذهم عرفت انهم يصمتونني فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بابي هو وامي ما ضربني ولا كهرني ولا سبني ثم قال ان هذه الصلوة لا يحل فيها شي من كلام الناس انما هو التسبيح والتكبير وقراءة القران او كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت يا رسول الله انا قوم حديث عهد بجاهلية وقد جانا الله بالاسلام ومنا رجال ياتون الكهان قال فلا تاتهم قال قلت ومنا رجال يتطيرون قال ذاك شي يجدونه في صدورهم فلا يصدهم ومنا رجال يخطون قال كان نبي من الانبيا يخط فمن وافق خطه فذاك قال قلت جارية لي كانت ترعى غنيمات قبل احد والجوانية اذا اطلعت عليها اطلاعة فاذا الذيب قد ذهب بشاة منها وانا من بني ادم اسف كما ياسفون لكني صككتها صكة فعظم ذلك على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت افلا اعتقها قال ايتني بها قال فجيت بها فقال اين الله قالت في السما قال من انا قالت انت رسول الله قال اعتقها فانها مؤمنة ٥ هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة عن اسمعيل بن ابرهيم عن حجاج وشرح الحديث في الطيرة والخط مذكور في كتاب الطب والرقى ٥ قوله ولا كهرني اي ما انتهرني وفي قراءة عبد الله فاما اليتيم فلا تكهر ففيه دليل على ان كلام الجاهل بالحكم لا يبطل الصلوة لان النبي صلى الله عليه وسلم علمه حكم الصلوة وتحريم الكلام فيها ولم يامره باعادة الصلوة وممن ذهب الى ان كلام الناسي والجاهل لا يبطل الصلوة عبد الله بن عباس وعبد الله بن الزبير وبه قال عطا والشعبي والاوزاعي ومالك والشافعي وزاد الاوزاعي فقال اذا تكلم في الصلوة عامدا بشي من مصلحة الصلوة مثل ان قام الامام في محل القعود فقال اقعد او جهر في موضع السر فاخبره لا تبطل صلوته وقال النخعي وحماد بن ابي سليمان واصحاب الراي كلام الناسي والجاهل يبطل الصلوة وقال اصحاب الراي اذا سلم ناسيا لا تبطل صلوته وحديث ابي هريرة في سجود السهو حجة لمن لم ير كلام الناسي مبطلا للصلوة وقال ابرهيم النخعي من عطس في صلوته يحمد الله ويخفي وروي عن ابن عمر انه كان يجهر بالحمد لله وبه قال احمد وروي عن رفاعة بن رافع قال صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فعطست فقلت الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه مباركا عليه كما يحب ربنا ويرضى فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرف فقال من المتكلم في الصلاة فقال رفاعة انا قال لقد ابتدرها بضعة وثلثون ملكا ايهم يصعد بها ٥ فذهب بعض اهل العلم الى انه كان في التطوع اما في المكتوبة فيحمد في نفسه ٥ اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللولوي نا ابو داود نا العباس بن عبد العظيم نا يزيد بن هرون انا شريك عن عاصم بن عبيد الله عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن ابيه قال عطس شاب من الانصار خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في الصلوة فقال الحمد لله كثيرا طيبا مباركا فيه حتى يرضى ربنا وبعد ما يرضى من امر الدنيا والاخرة فلما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من القايل الكلمة قال فسكت الشاب ثم قال من القايل

فان لم يعلم بالخط فهو الباطل خط في الرمل الذي هو الظاهر ... من اصطلاح ... والله اعلم

الكلمة فانه لم يقل بأساً فقال يا رسول الله قلتها ولم ارد بها الا الخير قال ما تناهت دون عرش الرحمن
ولو اعلم رجلاً تكلم بكلام يوافق نظم القران وقصده قراءة القران يجاز روي عن علي رضي الله عنه انه كان في صلوة
الفجر فناداه رجل من الخوارج لئن اشركت ليحبطن عملك ولتكونن من الخاسرين فاجابه علي وهو في الصلوة
فاصبر ان وعد الله حق ولا يستخفنك الذين لا يوقنون

باب التثاوب في الصلوة

اخبرنا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الخرقي انا ابو الحسن
الطيسفوني انا عبد الله بن عمر الجوهري نا احمد بن علي الكشميهني نا علي بن حجر نا اسمعيل بن جعفر ح واخبرنا
ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا علي بن حجر انا اسمعيل بن جعفر عن العلاء بن
عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال التثاوب في الصلوة من الشيطان فاذا تثاوب احدكم
فليكظم ما استطاع هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن علي بن حجر قال ابرهيم اني لاردّ التثاوب
بالتنحنح

باب البكاء في الصلوة

قالت عائشة
لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان ابا بكر اذا قام مقامك لم يسمع الناس من البكاء اخبرنا الامام ابو علي
الحسين بن محمد القاضي انا ابو طاهر محمد بن محمد بن محمش الزيادي انا ابو بكر محمد بن الحسين القطان نا علي بن
الحسن الدارابجردي نا عبد الله بن عثمان انا عبد الله بن المبارك ح واخبرنا ابو محمد عبد الله بن عبد
الصمد الجورجاني انا ابو القسم علي بن احمد الخزاعي انا ابو سعيد الهيثم بن كليب نا ابو عيسى الترمذي نا
سويد بن نصر نا عبد الله بن المبارك ح واخبرنا ابو بكر محمد بن عبد الله بن ابي توبة الكشميهني انا ابو طاهر
محمد بن احمد بن الحرث انا ابو الحسن محمد بن يعقوب الكسائي انا عبد الله بن محمود انا ابو اسحق ابرهيم بن عبد
الله الخلال انا عبد الله بن المبارك عن حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن مطرف وهو بن عبد الله بن الشخير
عن ابيه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يصلي ولجوفه ازيز كازيز المرجل يعني يبكي وقال ابو عيسى
كازيز المرجل من البكاء ٥ ازيز المرجل صوته يريد غليان جوفه بالبكاء ويروى كازيز الرحا وهو صوتها
وجرجرتها والازيز والهزيز الصوت واصل الهز والاز التحريك ومنه قوله تعالى تؤزهم ازا
اي تزعجهم ويقال ازّ قدرك اي الهب النار تحتها وقال عبد الله بن شداد سمعت نشيج عمر وانا
في آخر الصفوف يقرأ انما اشكو بثي وحزني الى الله ٥ النشيج صوت معه توجع كما يردد
الصبي بكاءه في صدره قال علي رضي الله عنه ولو نفخ في صلوته فظهر حرفان او قال اف فسدت
صلوته وان لم يظهر حرفان فلا تفسد هذا قول الاكثرين وسئل سعيد الثوري عن ما في صلوته آه
قال يعيد وعن الشعبي مثله واتفقوا على الكراهية روي عن ام سلمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
راى غلاما لنا يقال له افلح اذا سجد نفخ فقال يا افلح ترّب وجهك واسناده ضعيف وذهب قوم الى انه
لو نفخ لا تبطل صلوته وبه قال احمد واسحق وقال ابو يوسف اذا قال اف لا تبطل ولو ضحك فظهر
حرفان بطلت صلوته قال جابر اذا ضحك في الصلوة اعاد الصلوة ولم يعد الوضوء وهو قول عامة
اهل العلم وذهب اهل الراي الى ان القهقهة في الصلوة تبطل الوضوء والصلوة جميعاً

باب كراهية الاختصار في الصلوة

اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي [illegible] ان يصلي الرجل مختصراً
هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عمرو بن علي عن يحيى عن هشام واخرجه مسلم عن ابي بكر بن
ابي شيبة عن ابي اسامة والاختصار هو ان يضع يده على خاصرته في الصلوة ويقال
ان ذلك فعل اليهود ويروى كره عن عائشة وكره بعضهم ان يمشي الرجل مختصراً ويروى ان
ابليس اذا مشى مشى مختصراً ويقال ان ابليس اهبط الى الارض كذلك وهو شكل من اشكال
اهل المصائب وفي بعض الاحاديث الاختصار راحة اهل النار وزعم بعضهم ان معنى
الاختصار هو ان يمسك بيده مخصرة اي عصى يتوكأ عليها قال رضي الله عنه والاول
اصح وقد اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي انا ابو داود نا عبد السلام
بن عبد الرحمن الوابصي نا ابي عن شيبان عن حصين بن عبد الرحمن عن هلال بن يساف قال
قدمت الرقة فقال لي بعض اصحابي هل لك في رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قلت غنيمة
فدفعنا الى وابصة فقلت لصاحبي نبدأ فننظر الى دله فاذا عليه قلنسوة لاطية
ذات اذنين وبرنس خز اغبر واذا هو معتمد على عصا في صلوته فقلنا بعد ان
سلمنا فقال حدثتني ام قيس بنت محصن ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما اسن وحمل اللحم
اتخذ عموداً في مصلاه يعتمد عليه وروي عن عطا قال كان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
يتوكؤن على العصي في الصلوة وقيل معنى الاختصار ان يقرأ من آخر السورة آية او آيتين
ولا يقرأ السورة بكمالها قال رضي الله عنه واختلفوا في الصف بين القدمين والمراوحة بينهما
والمراوحة ان يعتمد على احدى رجليه مرة ثم يعتمد على الاخرى مرة فروي عن ابي عبيدة ان عبد الله
راى رجلاً قد صف بين قدميه فقال خالف السنة لو راوح بينهما كان افضل وعن عبد الله
بن الزبير قال صف القدمين ووضع اليد على اليد من السنة وحديث ابن الزبير موصول
وحديث ابي عبيدة مرسل روى شعبة عن سعد بن ابرهيم قال رأيت ابن عمر يصلي صافاً قدميه
وانا غلام شاب ٥

باب كراهية الالتفات في الصلوة

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف
نا محمد بن اسمعيل نا مسدد نا ابو الاحوص نا الاشعث بن سليم عن ابيه عن مسروق عن عائشة
قالت سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الالتفات في الصلوة فقال هو اختلاس يختلسه الشيطان
من صلوة العبد هذا حديث صحيح اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي
نا ابو عيسى الترمذي نا مسلم بن حاتم البصري نا محمد بن عبد الله الانصاري عن ابيه عن علي بن زيد عن
سعيد بن المسيب قال انس بن مالك قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بني اياك والالتفات في الصلوة
فان الالتفات في الصلوة هلكة فان كان لا بد ففي التطوع لا في الفريضة قال ابو عيسى هذا حديث

حسن غريب قال رضي الله عنه الالتفات في الصلوة مكروه فان كان لامر يحدث فلا باس ه اخبرنا
عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللولوي نا ابو داود نا الربيع بن نافع نا معوية يعني بن سلام عن زيد
انه سمع ابا سلام قال قال حدثني السلولي عن سهل بن الحنظلية قال ثوب بالصلوة يعني صلوة الصبح فجعل
رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي وهو يلتفت الى الشعب قال ابو داود وكان ارسل فارسا الى الشعب
من الليل يحرس وقال سهل بن سعد التفت ابو بكر فراى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
رضي الله عنه اما النظر الى الشي فلا باس به في الصلوة والاحسن ان يكون بصره الى موضع سجوده
فقد روى عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يلحظ في الصلوة يمينا وشمالا ولا يلوي عنقه
خلف ظهره ه اخبرناه ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى
نا محمود بن غيلان وغير واحد قالوا نا الفضل بن موسى عن عبد الله بن سعيد بن ابي هند عن ثور بن
زيد عن عكرمة عن ابن عباس قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب ه اخبرنا ابو الحسن
محمد بن محمد الشيرزي انا ابو علي زاهر بن احمد السرخسي انا ابو الحسن القسم بن بكر الطيالسي ببغداد
في سنة تسع عشرة وثلثماية نا ابو امية محمد بن ابرهيم الطرسوسي نا عبد الغفار بن عبيد الله الكريزي
نا صلح بن ابي الاخضر عن الزهري عن ابي الاحوص عن ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يزال
الله عز وجل مقبلا على العبد ما كان في صلوته ما لم يلتفت فاذا التفت اعرض عنه ه صلح
بن ابي الاخضر ضعيف يروي عن الزهري وروى هذا الحديث عبد الله بن المبارك وغيره عن يونس
عن الزهري ع قال ابو الخير سالنا عقبة بن عامر عن قول الله عز وجل الذين هم على صلوتهم دايمون
اهم الذين يصلون ابدا قال لا ولكنه اذا صلى لم يلتفت عن يمينه ولا عن شماله ولا خلفه ه
اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللولوي نا ابو داود نا احمد بن صالح
نا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب قال سمعت ابا الاحوص يحدثنا في مجلس سعيد
بن المسيب قال قال ابو ذر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال الله عز وجل مقبلا
على العبد وهو في صلاته ما لم يلتفت فاذا التفت انصرف عنه ه وابو الاحوص هذا مولى
بني ليث وليس هو بابي الاحوص صاحب ابن مسعود ه اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي
نا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا احمد بن يونس نا ابرهيم بن سعد
حدثني ابن شهاب عن عروة عن عايشة ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى في خميصة لها اعلام فنظر
الى اعلامها نظرة فلما انصرف قال اذهبوا بخميصتي هذه الى ابي جهم واتوني بانبجانية
ابي جهم فانها الهتني انفا عن صلوتي ه هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن حرملة
بن يحيى عن ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب قال رضي الله عنه فيه دليل على كراهية
تنقيش مواضع الصلوة والصلوة على المصلى المنقوش وفيه ان من استثبت خطا مكتوبا
وهو في الصلوة لم يفسد صلوته وذلك انه لا يشغله علم الخميصة عن صلوته حتى يتاملها بالنظر

اليه وفيه ان التفكر في الشي لا يبطل الصلوة روي عن عقبة بن الحرث قال صليت مع النبي صلى الله
عليه وسلم العصر فلما سلم قام مسرعا دخل على بعض نسايه ثم خرج فقال ذكرت وانا في الصلوة تبرا
عندنا فكرهت ان يمسي او يبيت عندنا فامرت بقسمته ه قال عمر رضي الله عنه اني لاجهز جيشي
وانا في الصلوة ه قال ملك بلغني ان عمر بن الخطاب قال اني لاضطجع على فراشي فما ياتيني
النوم واقوم الى الصلوة فما يتوجه الى القراة من اهتمامي بامر الناس قال ملك يريد ان يطاع
الله ولا يعصى الله ه

باب كراهية رفع البصر الى السما في الصلوة ه

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي
انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا علي بن عبد الله نا يحيى بن سعيد نا ابن ابي عروبة نا قتادة ان انس بن مالك
حدثهم قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ما بال اقوام يرفعون ابصارهم الى السما في صلوتهم فاشتد قوله في ذلك
حتى قال لينتهن عن ذلك او ليخطفن ابصارهم ه هذا حديث صحيح واخرجه مسلم برواية ابي هريرة وجابر
بن سمرة ه

باب الخشوع في الصلوة ه ه

قال الله تعالى قد افلح المومنون الذين هم في صلاتهم خاشعون قال مجاهد السكون ع وقال مجاهد في قوله
تعالى سيماهم في وجوههم من اثر السجود قال هو الخشوع والتواضع والخشوع قريب المعنى من الخضوع
الا ان الخضوع في البدن والخشوع في البدن والبصر والصوت قال الله تعالى وخشعت الاصوات للرحمن
اي خضعت ه اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا سويد بن
نصر انا عبد الله بن المبارك انا الليث بن سعد ح واخبرنا ابو بكر محمد بن عبد الله بن ابي توبة انا ابو طاهر
محمد بن الحرث انا ابو الحسن محمد بن يعقوب الكساي انا عبد الله بن محمود انا ابرهيم بن عبد الله الخلال نا عبد الله
بن المبارك عن ليث بن سعد حدثني عبد ربه بن سعيد عن عمران بن ابي انس عن عبد الله بن نافع بن العمياء عن
ربيعة بن الحرث عن الفضل بن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلوة مثنى مثنى تشهد
في كل ركعتين وتضرع وتخشع وتمسكن ثم تقنع يديك يقول ترفعهما الى ربك مستقبلا ببطونهما
وجهك وتقول يا رب يا رب فمن لم يفعل ذلك فهي خداج ه قوله وتمسكن اي تذلل وتخضع
مفعلة من السكون والقياس في فعله تسكن الا انه جا هذا كذلك كقولهم تمدرع من المدرعة وقال السلمي
عكرمة عن ابن عباس قال ركعتان مقتصدتان في تفكر خير من قيام ليلة والقلب ساه وقال سلمان
الصلوة مكيال فمن اوفى اوفي له ومن طفف فقد علمتم ما قال الله للمطففين ورای سعيد بن المسيب
رجلا يعبث في صلوته فقال لو خشع قلب هذا خشعت جوارحه وقال مجاهد في قوله فاذا فرغت
فانصب قال اذا فرغت من دنياك فانصب في صلاتك والى ربك فارغب اجعل نيتك ورغبتك الى
ربك وقال مجاهد في قوله وقوموا لله قانتين قال من القنوت الركود والخشوع وغض البصر وخفض
الجناح من رهبة الله

باب حمل الصبي في الصلوة ه

اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن عمرو بن سليم الزرقي عن ابي قتادة السلمي

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي وهو حامل امامة بنت زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ولابي العاص بن الربيع بن عبد شمس فاذا سجد وضعها واذا قام حملها ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف واخرجه مسلم عن قتيبة ويحيى بن يحيى كل عن مالك ٥

واخبرنا ابو القاسم القشيري انا ابو الحسين احمد بن محمد الخفاف انا ابو العباس محمد بن اسحق السراج نا قتيبة بن سعيد نا مالك بن انس بهذا الاسناد وقال واذا قام رفعها قال رضي الله عنه في هذا الحديث فوايد منها حسن المعاشرة مع الاهل والصغار ومنها ان العمل اليسير لا يبطل الصلوة ومنها انه لو صلى وفي كمه او على عنقه متاع جاز ومنها ان ثياب الاطفال وابدانهم على الطهارة ما لم يعلم بها نجاسة وكره الحسن الصلوة في ثياب الصبيان ومنها انه لو حمل حيوانا في الصلوة فنجاسة داخله لا تمنع صحة الصلوة اذا كان ظاهره طاهرا لانه مخاطب بمراعاة الطاهر كما في حق نفسه بخلاف ما لو حمل قارورة مشدودة الراس وفي باطنها نجاسة لم يصح صلوة ومنها ان لمس ذوات المحارم لا ينقض الطهارة لان مثل هذه الملامسة لا تخلوا من ان يصيبه بعض اعضايها ٥ اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللولوي نا ابو داود نا يحيى بن خلف نا عبد الاعلى نا محمد يعني ابن اسحق عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن عمرو بن سليم الزرقي عن ابي قتادة صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينما نحن ننتظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلوة في الظهر او العصر وقد دعاه بلال للصلوة اذ خرج الينا وامامة بنت ابي العاص بنت ابنته على عنقه فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم في مصلاه وقمنا خلفه وهي في مكانها الذي هي فيه قال فكبر وكبرنا قال حتى اذا اراد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يركع اخذها فوضعها ثم ركع وسجد حتى اذا فرغ من سجوده وقام اخذها فردها في مكانها فما زال رسول الله صلى الله عليه يصنع بها ذلك في كل ركعة حتى فرغ من صلاته ٥

باب قتل الحية والعقرب في الصلوة ٥

اخبرنا ابو عبد الله محمد بن الحسن المهربندكشاي المروزي انا ابو سهل محمد بن عمر بن محمد بن طرفة السجزي انا ابو سليمان حمد بن محمد بن ابرهيم الخطابي انا ابو بكر محمد بن بكر بن محمد بن عبد الرزاق بن داسة التمار انا ابو داود سليمان بن الاشعث نا مسلم بن ابرهيم نا علي بن المبارك نا يحيى بن ابي كثير عن ضمضم بن جوس ٥ عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقتلوا الاسودين في الصلوة الحية والعقرب قال ابو سليمان فيه دلالة على جواز العمل اليسير في الصلوة وان موالاة الفعل مرتين في حال واحدة لا يفسد الصلوة وذلك ان قتل العقرب غالبا يكون بالضربة والضربتين واما اذا تتابع العمل وصار في حد الكثرة بطلت الصلوة وفي معنى الحية والعقرب كل ضار مباح القتل كالزنابير والشبثان ونحوها ورخص عامة اهل العلم من الصحابة فمن بعدهم في قتل الاسودين في الصلوة الا ابرهيم النخعي فانه لم يرخص ٥

طهارة

وقال ان في الصلوة لشغلا ٥ والسنة اولى بالاتباع اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو الحسين بن بشران انا اسمعيل بن محمد الصفار نا احمد بن منصور الرمادي نا عبد الرزاق عن معمر عن يحيى بن ابي كثير عن ضمضم بن جوس عن ابي هريرة قال امرنا النبي صلى الله عليه وسلم بقتل الاسودين في الصلوة الحية والعقرب ٥ وروي عن معاذ وانس انهم كانوا يقتلون القمل والبراغيث في الصلوة وفي المرسل في القملة يصرها حتى يصلي وعن ابن المسيب يدفنها كالنخامة ٥

باب العمل اليسير لا يبطل الصلوة

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا محمد بن بشار نا محمد بن جعفر نا شعبة عن محمد بن زياد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان عفريتا من الجن تفلت البارحة ليقطع علي صلوتي فامكنني الله منه فاخذته فاردت ان اربطه على سارية من سواري المسجد حتى تنظروا اليه كلكم فذكرت دعوة اخي سليمان رب هب لي ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي فرددته خاسيا ٥ هذا حديث متفق على صحته واخرجه مسلم ايضا عن محمد بن بشار ٥ فيه دليل على ان الشيطان عينه ليس بنجسة ولا يبطل صلوة بمسه ٥ قوله تفلت اي تعرض لي فلتة اي فجاة وفيه دليل على ان روية الجن غير مستحيلة فاما قوله عز وجل انه يريكم هو وقبيله من حيث لا ترونهم فانه حكم الاعم والاغلب من الادميين امتحنهم بذلك ليفزعوا اليه عز وجل ويستعيذوا به من شرهم وفيه دليل على ان اصحاب سليمان عليه السلام كانوا يرون الجن وتصرفهم ٥ اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا ابو سلمة يحيى بن خلف نا بشر بن المفضل عن برد بن سنان عن الزهري عن عروة عن عايشة قالت جيت ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في البيت والباب عليه مغلق فمشى حتى فتح لي ثم رجع الى مكانه ووصفت الباب في القبلة قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب ٥

باب التسبيح اذا نابه شي في الصلوة

اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي نا ابو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد بن بامويه الاصبهاني انا ابو سعيد بن الاعرابي نا سعدان بن نصر نا سفين بن عيينة عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال التسبيح في الصلوة للرجال والتصفيق للنساء ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن علي بن عبد الله واخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره كلهم عن سفين بن عيينة ٥ اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا ابو علي زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك بن انس عن ابي حازم بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذهب الى بني عمرو بن عوف ليصلح بينهم وحانت الصلوة فجا بلال الى ابي بكر الصديق فقال اتصلي للناس فاقيم فقال نعم فصلى ابو بكر فجا رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس في الصلوة فتخلص حتى وقف في الصف فصفق الناس وكان ابو بكر لا يلتفت في صلوته فلما اكثر الناس التصفيق التفت ابو بكر فراى رسول الله صلى الله عليه وسلم

فاشار اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اثبت مكانك فرفع ابو بكر يديه فحمد الله على ما امره به
رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذلك ثم استاخر ابو بكر حتى استوى في الصف وتقدم النبي صلى الله عليه
وسلم فصلى فلما انصرف قال يا ابا بكر ما منعك ان تثبت اذ امرتك فقال ابو بكر ما كان لابن ابي قحافة
ان يصلي بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مالي رايتكم اكثرتم
التصفيق من نابه شيء في صلوته فليسبح فانه اذا سبح التفت اليه وانما التصفيق للنساء هذا
حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما عن ملك
في هذا الحديث فوايد منها تعجيل الصلوة في اول الوقت لانهم لم يوخروها بعد دخول وقتها لانتظار
النبي صلى الله عليه وسلم ولم ينكر النبي صلى الله عليه وسلم ذلك عليهم ومنها ان الالتفات في الصلوة لا
يفسد الصلوة ما لم يتحول عن القبلة بجميع بدنه ومنها ان العمل اليسير لا يبطل الصلوة فانهم اكثروا التصفيق
ولم يومروا بالاعادة ومنها ان تقدم المصلي او تاخره عن مكانه في صلوته لا يفسد الصلوة اذا لم يطل
ومنها ان التصفيق سنة النسا في الصلوة اذا ناب واحدة منهن شيء في الصلوة وهو ان يضرب بظهور
اصابع اليمنى صفح الكف اليسرى قال عيسى بن ايوب تضرب باصبعين من يمينها على كفها اليسرى
قال رضي الله عنه ولا تصفق بالكفين لانه يشبه اللهو ويروى التصفيح للنسا وهو التصفيق باليد
من صفحتي الكف ومنها ان الرجل اذا نابه شيء يسبح قال علي كنت اذا استاذنت على النبي صلى الله
عليه وسلم وهو يصلي سبح ومنها ان للماموم ان يسبح لاعلام الامام فانهم كانوا يصفقون لاعلام
الامام فامروا بالتسبيح ومنها ان من حدثت له نعمة وهو في الصلوة له ان يحمد الله ويباح له
رفع اليدين فيها فان ابا بكر فعلها ولم ينكر عليه النبي صلى الله عليه وسلم ومنها جواز ان يكون في منها
بعض صلوته اماما وفي بعضها ماموما وان من شرع في الصلوة منفردا جاز له ان يصل صلوته
بصلوة الامام ويأتم به فان الصديق ايتم بالنبي صلى الله عليه وسلم في خلال الصلوة ومنها جواز
الصلوة بامامين احدهما بعد الاخر فان القوم كانوا مقتدين بابي بكر ثم ايتموا بالنبي صلى الله
عليه وسلم وقوله صلى الله عليه وسلم لابي بكر اثبت مكانك امر تقديم واكرام لا امر ايجاب
والزام ولولا ذلك لم يخالفه ابو بكر ٥

باب الحدث في الصلوة

اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا
ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا احمد بن محمد انا عبد الله بن المبارك انا عبد الرحمن بن زياد
بن انعم ان عبد الرحمن بن رافع وبكر بن سوادة اخبراه عن عبد الله بن عمرو قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا احدث يعني الرجل وقد جلس في اخر صلوته قبل ان يسلم
فقد جازت صلوته ٥ اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي
نا ابو داود نا احمد بن يونس نا زهير نا عبد الرحمن بن زياد بن انعم عن عبد الرحمن بن رافع وبكر بن
سوادة عن عبد الله بن عمرو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قضى الامام الصلوة

وقعد فاحدث قبل ان يتكلم فقد تمت صلوته ومن كان خلفه ممن اتم الصلوة ٥ وهذا حديث ليس
اسناده بالقوي وقد اضطربوا في اسناده وذهب بعض اهل العلم الى هذا انه اذا جلس قدر
التشهد ثم احدث فقد تمت صلوته وبه قال الحكم وحماد وهو قول اصحاب الراي وقال قوم يعيد
الصلوة وهو قول الشافعي والحدث في الصلوة يبطل الصلوة فعليه ان يتوضا ويعيد الصلوة
لما اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود نا عثمان بن
ابي شيبة نا جرير بن عبد الحميد عن عاصم الاحول عن عيسى بن حطان عن مسلم بن سلام عن علي بن
طلق قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا فسا احدكم في الصلوة فلينصرف وليتوضا
وليعد صلوته ٥ وذهب قوم الى انه يتوضا ويبني على صلوته اذا سبقه الحدث روي ذلك عن
ابن عمر وابن عباس وهو قول سعيد بن المسيب وبه قال مالك واصحاب الراي وعن ابن عمر انه كان
اذا رعف انصرف فتوضا ثم رجع فبنى ولم يتكلم وعن ابن عباس انه كان يرعف فيخرج فيغسل
الدم ثم يرجع فيبني على ما قد صلى وروي عن ابن جريج عن هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة
قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا احدث احدكم في صلوته فلياخذ بانفه
ثم لينصرف قال الخطابي انما امره ان ياخذ بانفه ليتوهم القوم ان به رعافا وفي هذا
باب من الاخذ بالادب في ستر العورة واخفا القبيح من الامر والتورية بما هو
احسن منه وليس يدخل هذا في باب الريا والكذب وانما هو من باب التجمل واستعمال
الحيا وطلب السلامة من الناس والله اعلم ٥ عن الشعبي عن جرير بن عبد الله قال كنت عند عمر
فتنفس رجل يعني احدث ولكنه كنى فقال عمر عزمت على صاحب هذه الا قام فتوضا
ثم صلى قال جرير اعزم علينا جميعا فقال العزم علي وعليكم لما قمنا فتوضانا ثم صلينا ٥

باب سجود السهو

اخبرنا
ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن ابن شهاب
عن ابي سلمة عن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان احدكم اذا
قام يصلي جاءه الشيطان فلبس عليه حتى لا يدري كم صلى فاذا وجد احدكم ذلك فليسجد
سجدتين وهو جالس ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف
واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما عن مالك وقال رجل للقسم بن محمد اني اهم في صلاتي
فيكثر ذلك علي فقال امض على صلاتك فانه لم يذهب عنك حتى تنصرف وانت تقول
ما اتممت صلوتي ٥

باب من شك في صلوته فلم يدر كم صلى بنى على اليقين

اخبرنا ابو الحسن الشيرزي
انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن زيد بن اسلم عن عطا بن يسار
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا شك احدكم في صلوته فلا يدري كم صلى اثلاثا ام اربعا

فليصل ركعة وليسجد سجدتين وهو جالس قبل التسليم فان كانت الركعة التي صلى خامسة شفعها بهاتين
وان كانت رابعة فالسجدتان ترغيم الشيطان هكذا رواه مالك مرسلا ورواه سليمان بن بلال وابن عجلان
وغيرهما عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري عن رسول الله صلى الله عليه وهو حديث صحيح
اخرجه مسلم عن محمد بن احمد بن ابي خلف عن موسى بن داود عن سليمان بن بلال اخبرنا ابو عثمان
الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا محمد بن بشار نا محمد بن خالد بن عثمة نا ابرهيم بن
سعد حدثني محمد بن اسحق عن مكحول عن كريب عن ابن عباس عن عبد الرحمن بن عوف قال سمعت النبي
صلى الله عليه وسلم يقول اذا سها احدكم في صلاته فلم يدر واحدة صلى او ثنتين فليبن على واحدة
فان لم يدر ثنتين صلى او ثلثا فليبن على ثنتين فان لم يدر ثلثا صلى او اربعا فليبن على ثلاث وليسجد سجدتين
قبل ان يسلم هذا حديث حسن صحيح قال رضي الله عنه هذا الحديث يشتمل على حكمين احدهما
انه اذا شك في صلوته فلم يدر كم صلى ياخذ بالاقل والثاني ان محل سجود السهو قبل السلام اما الاول
فاكثر العلما انه يبني على الاقل ويسجد للسهو وذهب اصحاب الراي الى انه يتحرى وياخذ بغلبة الظن
فان غلب على ظنه انها ثالثة اضاف اليها ركعة اخرى وان كان غالب ظنه انها رابعة اخذ به هذا اذا كان
يعتريه الشك مرة بعد اخرى فان كان ذلك اول مرة سهى فعليه ان يستانف الصلوة عندهم
واحتجوا في التحري بما روي عن عبد الله بن مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا شك
احدكم في صلوته فليتحر الصواب فليتم عليه ثم يسلم ويسجد سجدتين وهذا حديث صحيح
ومن ذهب على البنا على اليقين قال حديث ابي سعيد وعبد الرحمن بن عوف مفسر يصرح بالبنا على
اليقين فالاخذ به اولى ومعنى التحري المذكور في حديث ابن مسعود عند اصحاب الشافعي هو البنا على اليقين
على ما جا مفسرا في حديث ابي سعيد لان حقيقة التحري هو طلب احرى الامرين واولاهما بالصواب
واحراهما هو البنا على اليقين لما فيه من الاخذ بالاحتياط في اكمال الصلوة وقد يكون التحري بمعنى اليقين
كما قال الله تعالى فمن اسلم فاولئك تحروا رشدا واما محل سجود السهو فقد اختلف الاخبار
فيه فرواه ابو سعيد الخدري وعبد الرحمن بن عوف وعبد الله بن بحينة قبل السلام ورواه ابن مسعود
وابو هريرة بعد السلام وعن هذا الاختلاف تشعبت مذاهب الفقها فذهب اكثر فقها المدينة مثل
يحيى بن سعيد وربيعة وغيرهما الى انه يسجدهما قبل السلام وبه قال الشافعي وغيره من اهل الحديث
وجعلوا حديث ابي سعيد وابن بحينة ناسخا لغيره روي عن الزهري انه قال كل ذلك قد فعل
رسول الله صلى الله عليه وسلم الا ان تقديم السجود قبل السلام اخر الامرين وقال محمد بن ابرهيم
ان ابا هريرة وابا السايب القاري كانا يسجدان سجدتي السهو قبل التسليم وذهب قوم الى انه
يسجد بعد السلام وبه قال سفين الثوري واصحاب الراي لحديث ابن مسعود وقال مالك ان كان
سهوه بزيادة زادها في الصلاة سجد بعد السلام لحديث ذي اليدين وان كان سهوه بنقصان
سجد قبل السلام لحديث ابن بحينة وقال احمد كل حديث ورد في سجود السهو يستعمل في

موضعه فان ترك التشهد الاول سجد قبل السلام لحديث ابن بحينه وان صلى الظهر خمسا سجد بعد
السلام لحديث ابن مسعود وكذلك ان سلم عن ركعتين سجد بعد السلام لحديث ابي هريرة وكذلك قال
اسحق اما كل سهو ليس فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم ذكر فعند احمد يسجد قبل السلام وعند اسحق
ان كان زيادة فيسجد بعد السلام وان كان نقصانا فقبل السلام وقال احمد فيمن شك لم يدر كم صلى يترك
الشك وترك الشك على وجهين الى اليقين او الاخر الى التحري فمن رجع الى اليقين وطرح الشك سجد قبل
السلام على حديث ابي سعيد واذا رجع الى التحري سجد بعد السلام على حديث ابن مسعود

باب من صلى الظهر خمسا

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن
اسمعيل نا ابو الوليد نا شعبة عن الحكم عن ابرهيم عن علقمة عن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه
صلى الظهر خمسا فقيل له ازيد في الصلوة فقال وما ذاك قالوا صليت خمسا فسجد سجدتين بعد
ما سلم واخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللولوي نا ابو داود نا حفص
بن عمر نا شعبة بهذا الاسناد مثله هذا حديث متفق على صحته واخرجه مسلم عن عبيد الله
بن معاذ العنبري عن ابيه عن شعبة قال رضي الله عنه واكثر اهل العلم على هذا انه اذا صلى
خمسا ساهيا فصلوته صحيحة ويسجد للسهو وهو قول علقمة والحسن البصري وعطا
والنخعي وبه قال الزهري ومالك والاوزاعي والشافعي واحمد واسحق قال سفين الثوري ان لم
يكن قعد في الرابعة يعيد الصلوة وقال ابو حنيفة ان لم يكن قعد في الرابعة فصلوته فاسدة
تجب اعادتها وان قعد في الرابعة تم ظهره والخامسة تطوع يضيف اليها ركعة اخرى
ثم يتشهد ويسلم ويسجد للسهو وحديث ابن مسعود حجة لان النبي صلى الله عليه وسلم
ان لم يكن قعد في الرابعة فلم يستانف الصلوة وان كان قد قعد فيها فلم يضف اليها ركعة اخرى

باب من ترك التشهد الاول

اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن ملك عن
يحيى بن سعيد عن عبد الرحمن الاعرج عن عبد الله بن بحينة انه قال ان رسول الله صلى الله عليه
قام من اثنتين من الظهر فلم يجلس فيهما فلما قضى صلوته سجد سجدتين ثم سلم بعد ذلك
هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف عن مالك واخرجاه من طرق
عن الاعرج وعبد الله بن بحينة هو عبد الله بن مالك بن بحينة مالك ابوه وبحينة امه وهو من ازد
شنوءة اسم قبيلة حليف لبني عبد مناف ولا يجب سجود السهو بترك شي من السنن عند الشافعي
الا بترك التشهد الاول قعودا وقراة وبترك القنوت اخبرنا عبد الواحد
بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا قتيبة بن سعيد
نا ليث عن ابن شهاب عن الاعرج عن عبد الله بن بحينة الاسدي ان رسول الله صلى الله عليه و

قام في صلوة الظهر وعليه جلوس فلما اتم صلوته سجد سجدتين يكبر في كل سجدة وهو جالس قبل ان يسلم
وسجدهما الناس معه مكان ما نسي من الجلوس ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم ايضا عن قتيبة

باب من سلم عن ركعتين ٥

اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن داود بن الحصين
عن ابي سفين مولى ابن ابي احمد انه قال سمعت ابا هريرة يقول صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
صلوة العصر فسلم في ركعتين فقام ذو اليدين فقال اقصرت الصلوة ام نسيت يا رسول الله فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم كل ذلك لم يكن فقال قد كان بعض ذلك يا رسول الله فاقبل رسول الله صلى
الله عليه وسلم على الناس فقال اصدق ذو اليدين فقالوا نعم فاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بقي
من صلوته ثم سجد سجدتين وهو جالس بعد التسليم ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه
مسلم عن قتيبة عن مالك واخرجاه من طرق عن ابن سيرين عن ابي هريرة ٥ اخبرنا
عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا اسحق نا ابن
شميل نا ابن عون عن ابن سيرين عن ابي هريرة قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم احدى
صلوتي العشي قال ابن سيرين قد سماها ابو هريرة ولكن نسيت انا قال فصلى بنا ركعتين ثم
سلم فقام الى خشبة معروضة في المسجد فاتكا عليها كانه غضبان ووضع يده اليمنى على
اليسرى وشبك بين اصابعه ووضع خده الايمن على ظهر كفه اليسرى وخرجت السرعان
من ابواب المسجد فقالوا اقصرت الصلوة وفي القوم ابو بكر وعمر فهاباه ان يكلماه وفي القوم
رجل في يديه طول يقال له ذو اليدين فقال يا رسول الله انسيت ام قصرت الصلوة فقال لم انس
ولم تقصر فقال اكما يقول ذو اليدين فقالوا نعم فتقدم فصلى ما ترك ثم سلم ثم كبر وسجد
مثل سجوده او اطول ثم رفع راسه وكبر ثم سجد مثل سجوده او اطول ثم رفع راسه وكبر
فربما سالوه ثم سلم فيقول نبئت ان عمران بن حصين قال ثم سلم ٥ هذا حديث متفق
على صحته واخرجه مسلم عن عمرو الناقد وغيره عن ابن عيينة عن ايوب عن ابن سيرين ٥
وقوله خرجت السرعان هم المنصرفون عن الصلوة بسرعة ٥ واحتج به محمد البخاري
في اباحة تشبيك الاصابع في المسجد وكره قوم تشبيك الاصابع في المسجد وفي طريق الصلوة
كما في الصلوة لما روي عن كعب بن عجرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا توضا احدكم
فاحسن وضوءه ثم خرج عامدا الى المسجد فلا يشبكن بين اصابعه فانه في الصلوة قال ابو
سليمان الخطابي تشبيك الاصابع ادخال بعضها في بعض والامتساك بها وقد يفعله الانسان عبثا
ويفعله ليفرقع اصابعه عندما يجد من التمدد وربما قعد الانسان فشبك بين اصابعه
واحتبى بيديه يريد به الاستراحة وربما استجلب به النوم فيكون سببا لانتقاض طهره
فقيل لمن خرج متوجها الى الصلوة لا تشبك بين اصابعك لان جميع هذه الوجوه لا يلايم حال

حاشية اي سرعان

المصلي وفي الحديث من الفقه ان كلام الناسي لا يبطل الصلوة واحتج الاوزاعي بهذا الحديث على ان كلام العمد
اذا كان من مصلحة الصلوة لا يبطل الصلوة لان ذا اليدين تكلم عامدا وكلم النبي صلى الله عليه وسلم عامدا
والقوم اجابوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عامدين مع علمهم بانهم لم يتموا الصلوة ومن ذهب الى ان كلام
الناسي يبطل الصلوة زعم ان هذا كان قبل تحريم الكلام في الصلوة ثم نسخ ولولا ذلك لم يكن ابو بكر وعمر وساير القوم
ليتكلموا مع علمهم بان الصلوة لم تقصر وقد بقي عليهم من الصلوة شيء ولا وجه لهذا الكلام من حيث ان تحريم
الكلام في الصلوة كان بمكة وحدوث هذا الامر انما كان بالمدينة لان راويه ابو هريرة وهو
متاخر الاسلام وقد رواه عمران بن حصين وهجرته متاخرة واما كلام القوم فقد روى ايوب
عن ابن سيرين انهم اومؤا اي نعم ولو صح انهم قالوه بالسنتهم فكان ذلك جوابا للرسول صلى الله عليه
واجابة الرسول صلى الله عليه وسلم في الصلوة لا تبطل الصلوة لما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم مر على
ابي بن كعب وهو في الصلوة فدعاه فلم يجبه ثم اعتذر اليه انه كان في الصلوة فقال له الم تسمع الله يقول
استجيبوا لله وللرسول اذا دعاكم يدل عليه انك تخاطبه بالسلام في الصلاة فتقول السلام عليك ايها
النبي ورحمة الله وبركاته ومثل هذا الخطاب مع غيره يبطل الصلوة واما ذو اليدين فكلامه كان على
تقدير النسخ وقصر الصلوة وكان الزمان زمان نسخ فكان كلامه على هذا التوهم في حكم كلام الناسي ٥
وكلام رسول الله صلى الله عليه وسلم انما جرى على انه قد اكمل الصلوة فكان في حكم الناسي وفي تسمية النبي
صلى الله عليه وسلم ذا اليدين دليل على جواز التلقيب ليتعرف نفسه لا للتشيين والتهجين وفي قوله لم
انس دليل على ان من قال ناسيا لم افعل كذا وكان قد فعله لا يعد كاذبا لان الخطا والنسيان عن الانسان
مرفوع والاثم فيهما عنه موضوع وجاء في الحديث انما انسى لاسن وفي الحديث دليل على انه اذا سها في
الصلوة واحدة مرات اجزاته لجميعها سجدتان وذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم سلم عن ركعتين
وتكلم ثم لم يزد على سجدتين وهذا قول عامة الفقها وحكي عن الاوزاعي انه قال يلزمه بكل
سهو سجدتان وفيه دليل على انه لا يتشهد لسجدتي السهو وان سجدهما بعد السلام اما
سجود السهو ان اتى به قبل السلام فلا يتشهد له عند عامة اهل العلم بل يسلم واختلف اهل العلم
في سجود السهو اذا اتى به بعد السلام هل يتشهد له ويسلم فقال بعضهم لا يتشهد ولا يسلم لهذا
الحديث وقال بعضهم يتشهد ويسلم روي ذلك عن ابن مسعود وهو قول عطاء وبه قال احمد ٥
لما اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي وابو حامد احمد بن عبد الله الصالحي قالا
اخبرنا ابو بكر الحيري انا محمد بن احمد بن محمد بن معقل الميداني نا محمد بن يحيى نا محمد بن عبد الله
بن المثنى الانصاري اخبرني اشعث عن محمد بن سيرين عن خالد الحذاء عن ابي قلابة عن ابي المهلب ٥
عن عمران بن حصين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى بهم فسها في صلوته فسجد سجدتي السهو
ثم تشهد ثم سلم ٥ قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب وروى محمد بن سيرين عن ابي
المهلب وهو عم ابي قلابة غير هذا الحديث وابو المهلب اسمه عبد الرحمن بن عمرو ويقال معوية

نعم خ

وسلم

بن عمرو قال رضي الله عنه وروى عبد الوهاب الثقفي واسمعيل بن علية وغير واحد هذا الحديث
عن خالد الحذاء عن ابي قلابة عن ابي المهلب عن عمران ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى العصر فسلم
في ثلث ركعات ثم دخل منزله فقام اليه رجل يقال له الخرباق وكان في يده طول فقال اقصرت الصلوة
فخرج مغضبا يجر رداءه فقال اصدق هذا قالوا نعم فصلى ركعة ثم سلم ثم سجد سجدتين ثم سلم
ولم يذكروا التشهد وسلم انس والحسن ولم يتشهدا وقال قتادة لا يتشهد وفي الحديث دليل
على ان من تحول عن القبلة ساهيا لا اعادة عليه اما اذا حوله رجل عن القبلة كرها او اجلسه فاوجب
اصحاب الشافعي عليه الاعادة لانه يقع نادرا فلا يقع عفوا

باب سجود القرآن

اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي
نا ابو عيسى نا سفين بن وكيع نا عبد الله بن وهب عن عمرو بن الحرث عن سعيد بن ابي هلال عن عمر الدمشقي عن
ام الدرداء عن ابي الدرداء قال سجدت مع النبي صلى الله عليه وسلم احدى عشرة سجدة منها التي في النجم
قال ابو عيسى هذا حديث غريب لا نعرفه الا من حديث سعيد بن هلال عن عمر الدمشقي وهو عمر
بن حيان قال ابو داود واسناده واه ويروى عن سعيد عن عمر الدمشقي قال اخبرني المخبر عن ام سمعت
الدرداء اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا ابو محمد بن يوسف
نا محمد بن اسمعيل نا مسدد نا عبد الوارث نا ايوب عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه
وسلم سجد بالنجم وسجد معه المسلمون والمشركون والجن والانس هذا حديث صحيح واخرجاه
من رواية عبد الله بن مسعود اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس
المحبوبي نا ابو عيسى نا قتيبة نا سفين بن عيينة عن ايوب بن موسى عن عطاء بن ميناء عن ابي هريرة
قال سجدنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في اقرأ باسم ربك واذا السماء انشقت
هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة وعمرو الناقد عن سفين بن عيينة
قال رضي الله عنه عدد سجود القرآن اربعة عشر عند اكثر العلماء ثلث منها في المفصل
وهو قول الثوري وابن المبارك والشافعي واصحاب الراي واحمد واسحق وذهب قوم الى انه ليس
في المفصل سجود يروى ذلك عن ابي بن كعب وابن عباس وابن عمر وهو قول مالك وروى عن
عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يسجد في شيء من المفصل منذ تحول الى
المدينة قال رضي الله عنه والاول اولى لانه قد صح عن ابي هريرة سجدنا مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم في اقرأ واذا السماء انشقت وابو هريرة من متاخري الاسلام وروى عن
عمرو بن العاص ان النبي صلى الله عليه وسلم اقرأه خمس عشرة سجدة في القرآن منها
ثلث في المفصل وفي سورة الحج سجدتان والى هذا ذهب جماعة منهم ابن المبارك واحمد
واسحق

باب السجدة في الحج

اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا قتيبة نا ابن

لهيعة عن مشرح بن هاعان عن عقبة بن عامر قال قلت يا رسول الله فضلت سورة الحج بان فيها
سجدتين قال نعم ومن لم يسجدهما فلا يقرأهما قال ابو عيسى هذا حديث ليس اسناده بالقوي
وروى عن عمر وابن عمر انهما قالا فضلت سورة الحج بان فيها سجدتين وعن ابن عباس مثله وروى عن عمر
وعلي وابن عمر وابن مسعود وعمار وابي موسى وابي الدرداء انهم سجدوا في الحج سجدتين واليه ذهب ابن
المبارك والشافعي واحمد واسحق وذهب قوم الى ان فيها سجدة واحدة وهي الاولى وبه قال سفين
الثوري واصحاب الراي

باب السجود في ص

اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا ابن ابي عمر نا سفين
عن ايوب عن عكرمة عن ابن عباس قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسجد في ص قال
ابن عباس وليس من عزائم السجود هذا حديث صحيح اخرجه محمد عن سليمان بن حرب عن
حماد بن زيد عن ايوب واختلف اهل العلم في سجود ص فذهب الشافعي الى انه سجود شكر
ليس من عزائم السجود وذهب قوم الى انه يسجد فيها يروى ذلك عن عمر وبه قال سفين الثوري
وابن المبارك واحمد واسحق واصحاب الراي قال ابن عباس كان داود ممن امر نبيكم ان يقتدي
به فسجدها رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال او ما تقرأ اولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده
داود فسجد

باب سجود التلاوة في الصلوة

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي نا محمد بن يوسف نا محمد بن
اسمعيل نا مسدد نا معتمر قال سمعت ابي حدثني بكر عن ابي رافع قال صليت مع ابي هريرة
العتمة فقرأ اذا السماء انشقت فسجد فقلت ما هذه قال سجدت بها خلف ابي القسم صلى الله
عليه وسلم فلا ازال اسجد فيها حتى القاه هذا حديث متفق على صحته واخرجه مسلم
عن عبيد الله بن معاذ وغيره عن المعتمر

باب السجود بسجود القاري

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي
انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا بشر بن ادم نا علي بن مسهر انا عبيد الله
عن نافع عن ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ السجدة ونحن عنده فيسجد ونسجد
معه فنزدحم حتى ما يجد احدنا لجبهته موضعا يسجد عليه هذا حديث متفق على صحته
اخرجه مسلم عن محمد بن مثنى وغيره عن يحيى القطان عن عبيد الله وزاد محمد بن بشر عن عبيد الله
في غير صلوة

باب من ترك سجود التلاوة

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل
نا ادم بن ابي اياس نا ابن ابي ذئب نا يزيد بن عبد الله بن قسيط عن عطاء بن يسار عن زيد بن ثابت قرأت على
النبي صلى الله عليه وسلم والنجم فلم يسجد فيها هذا حديث متفق على صحته واخرجه مسلم عن يحيى بن
يحيى وغيره عن اسمعيل بن جعفر عن يزيد بن خصيفة عن ابن قسيط عن عطاء بن يسار قال رضي الله عنه

فيه دليل على ان سجود التلاوة غير واجب اذ لو كان واجبا لم يترك النبي صلى الله عليه وسلم زيدا
حتى يسجد وروي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه قرا السجدة على المنبر يوم الجمعة فنزل
فسجد ثم قراها في الجمعة الثانية فتهيا الناس للسجود فقال ان الله لم يكتبها علينا الا ان نشا
فلم يسجد ومنعهم ان يسجدوا وهذا قول الشافعي واحمد وقيل لعمران بن حصين الرجل يسمع
السجدة ولم يجلس لها قال ارايت لو قعد لها كانها لا يوجبه وذهب قوم الى وجوبها على القارى
والمستمع وقالوا ان سمع وهو على غير وضوء فاذا توضا سجد وهو قول سفين الثوري واصحاب
الراي وبه قال اسحق وقال عثمان انما السجدة على من استمعها وكان السايب بن يزيد لا يسجد
سجود القاص وقال مالك ليس على من سمع سجدة من انسان قراها ليس له بامام ان يسجد بقراته
انما سجدة على الرجل يقرا على القوم او ياتمون به فاذا سجد سجدوا معه وقال مالك لا ينبغي ان
يقرا بشي من سجود القران بعد الصلوة الصبح حتى تطلع الشمس ولا بعد صلوة العصر حتى تغرب
الشمس وذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلوة بعد الصبح حتى تطلع الشمس وبعد العصر
حتى تغرب الشمس والسجدة من الصلوة وقال الزهري لا تسجد الا ان يكون طاهرا فاذا سجدت
وانت في حضر فاستقبل القبلة فان كنت راكبا فلا عليك حيث كان وجهك ٥ ٥ ٥ ٥

باب ما يقول في سجود التلاوة

اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا محمد بن بشار
نا عبد الوهاب الثقفي نا خلد الحذاء عن ابي العالية عن عايشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول في سجود القران بالليل سجد وجهي للذي خلقه وشق سمعه وبصره بحوله وقوته ٥ ٥
هذا حديث حسن صحيح ٥ اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس
المحبوبي نا ابو عيسى نا قتيبة نا محمد بن يزيد بن خنيس نا الحسن بن محمد بن عبيد الله بن ابي يزيد قال قال لي
ابن جريج اخبرني عبيد الله بن ابي يزيد عن ابن عباس قال جا رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
يا رسول الله اني رايتني الليلة وانا نايم كاني اصلي خلف شجرة فسجدت فسجدت الشجرة ٥
لسجودي فسمعتها وهي تقول اللهم اكتب لي بها عندك اجرا وضع عني بها وزرا واجعلها لي
عندك ذخرا وتقبلها مني كما تقبلتها من عبدك داود قال الحسن قال لي ابن جريج قال لي
جدك قال ابن عباس فقرا النبي صلى الله عليه وسلم سجدة ثم سجد فقال ابن عباس فسمعته
وهو يقول مثل ما اخبره الرجل عن قول الشجرة ٥ قال ابو عيسى هذا حديث غريب
لا نعرفه الا من هذا الوجه ٥ قال رضي الله عنه السنة اذا اراد لسجود التلاوة
ان يكبر ٥ روي عن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرا علينا القران فاذا مر
بالسجدة كبر وسجد وسجدنا معه وهو قول اكثر اهل العلم وكان الشافعي واحمد يقولان
يرفع يديه وعن ابن سيرين وعطا اذا رفع راسه من السجود يسلم وبه قال اسحق وكان احمد

لا يعرف السلم في هذا واذا قرا وهو راكب يسجد بالايما فان كان ماشيا سجد متمكنا
على الارض والسنة للمستمع ان يسجد للسجود التالي قال رضي الله عنه فان لم يسجد
التالي فلا ياتاكد في حقه وقال مالك والشافعي اذا لم يكن قعد لاستماع القران
فان شا سجد وان شا لم يسجد

باب سجود الشكر

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا عبد الرحمن بن ابي شريح انا عبد الله بن محمد بن
عبد العزيز البغوي نا علي بن الجعد انا شريك عن محمد بن قيس عن ابي موسى مالك بن عبد الله
او عبد الله بن مالك قال شهدت عليا حين اتي بالمخدج فلما راه سجد سجدة الشكر ٥
قال رضي الله عنه سجود الشكر سنة عند حدوث نعمة طال ما كان ينتظرها او
اندفاع بلية ينتظر انكشافها او رؤيته مبتلا بعلة او معصية ويخفي سجوده عن
المعلول حتى لا يحمله ذلك على الكفران ويظهر للعاصي لعله يتوب روي عن ابي بكرة ان
النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا جاءه امر يسر به خر ساجدا شاكرا لله وروي انه صلى الله
عليه وسلم راى نغاشا فسجد شكرا لله وسجد ابو بكر حين بلغه فتح اليمامة شكرا وسجد
علي حين اتي بالمخدج شكرا وهذا قول اكثر اهل العلم ويشترط فيه الطهارة عن الحدث
وطهارة المكان والثوب عن الخبث واستقبال القبلة الا ان يكون مسافرا راكبا فيسجد
الى الطريق موميا كسجود القران غير ان سجود الشكر لا يجوز في الصلوة وقوله راى نغاشا
ويروى نغاشيا والنغاشيون القصار الضعاف الحركة

باب الاوقات التي نهي عن الصلوة فيها

٥ اخبرنا
ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن نافع عن
عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يتحرى احدكم فيصلي عند طلوع الشمس
ولا عند غروبها هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف واخرجه
مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما عن مالك اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق
الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن محمد بن يحيى بن حبان عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلوة بعد العصر حتى تغرب الشمس وعن الصلوة بعد الصبح حتى تطلع
الشمس ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجاه عن ابي هريرة واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما عن مالك
اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي اخبرنا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف
نا محمد بن اسمعيل حدثني عبد العزيز بن عبد الله نا ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب حدثني
عطا بن يزيد الجندعي انه سمع ابا سعيد الخدري يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
لا صلوة بعد الصبح حتى ترتفع الشمس ولا صلوة بعد العصر حتى تغيب الشمس هذا حديث
متفق على صحته اخرجه مسلم عن حرملة بن يحيى عن ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب

اخبرنا ابو الحسن الشيردى انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمى انا ابو مصعب عن مالك عن زيد بن
اسلم عن عطا بن يسار عن عبد الله الصنابحى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الشمس تطلع ومعها قرن
الشيطان فاذا ارتفعت فارقها ثم اذا استوت قارنها فاذا زالت الشمس فارقها فاذا دنت للغروب
قارنها واذا غربت فارقها ونهى النبى صلى الله عليه وسلم عن الصلوة فى تلك الساعات ٥ الصنابحى ليس له
سماع من النبى صلى الله عليه وسلم فانه رحل الى النبى صلى الله عليه وسلم فقبض رسول الله صلى الله عليه
وسلم وهو فى الطريق وقد روى احاديث عن النبى صلى الله عليه وسلم وهو ابو عبد الله الصنابحى ٥
واسمه عبد الرحمن بن عسيلة ذكره ابو عيسى ٥ قوله ومعها قرن الشيطان قيل اراد به حزبه قال
الله تعالى ثم انشانا من بعدهم قرنا اخرين والمراد بالقرن هاهنا عبدة الشمس فانهم يسجدون للشمس
فى هذه الاوقات وقيل قرن الشيطان اى قوته من قولهم فلان مقرن لهذا الامر اى مطيق له ٥
وهو مثل يريد به التسلط وذلك لان الشيطان انما يقوى امره فى هذه الاوقات لانه يسول لعبدة
الشمس ان يسجدوا اعز وبها بين قرنيه وهما جانبا راسه فينقلب سجوده عبدة الشمس للشمس
عبادة للشيطان ٥ اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحى انا ابو الحسن احمد بن محمد الخفاف انا ابو
العباس محمد بن اسحق السراج حدثنى ابو يحيى البزاز نا ابو الوليد هشام بن عبد الملك نا عكرمة بن عمار
نا شداد بن عبد الله ابو عمار وكان قد ادرك نفرا من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم قال قال
ابو امامة يا عمرو بن عبسة لصاحب العقل رجل من بنى سليم باى شى تدعى انك ربع الاسلام فقال
انى كنت فى الجاهلية ارى الناس على ضلالة ولا ارى الاوثان شيا ثم سمعت عن رجل يخبر اخبارا بمكة
ويحدث احاديث فركبت راحلتى حتى اقدم مكة فاذا انا برسول الله صلى الله عليه وسلم مستخفيا
واذا قومه عليه جرا فتلطفت فدخلت عليه فقلت ما انت قال انا نبى فقلت وما نبى قال
رسول الله قلت الله ارسلك قال نعم قلت فباى شى فقال بان توحد الله ولا يشرك به شيا
وكسر الاوثان وصلة الارحام فقلت من تبعك على هذا الامر قال حر وعبد فاذا معه بلال
وابو بكر فقلت انى متبعك قال انك لا تستطيع ذلك يومك هذا ولكن ارجع الى اهلك فاذا
سمعت بى قد ظهرت فالحق بى فرجعت الى اهلى وخرج النبى صلى الله عليه وسلم مهاجرا
الى المدينة وقد اسلمت فجعلت اتخبر الاخبار حتى جاء ركب من يثرب فقلت ما فعل
هذا الرجل المكى الذى اتاكم قالوا اراد قومه قتله فلم يستطيعوا ذلك وحيل بينهم وبينه
وتركنا الناس اليه سراعا فركبت راحلتى حتى قدمت عليه المدينة فدخلت عليه فقلت يا رسول
الله اتعرفنى قال نعم الست الذى اتيتنى بمكة فقلت بلى فقلت يا رسول الله علمنى مما علمك الله
واجهل قال اذا صليت الصبح فاقصر عن الصلوة حتى تطلع الشمس فاذا طلعت فلا تصل حتى ترتفع
فانها تطلع بين قرنى الشيطان وحينيذ يسجد لها الكفار فاذا ارتفعت قيد رمح او
رمحين فصل فان الصلوة مشهودة محضورة حتى يستقل الرمح بالظل ثم اقصر عن الصلوة

فانها تسجر جهنم فاذا افا الفى فصل فان الصلوة مشهودة محضورة حتى تصلى العصر فاقصر عن الصلوة
حتى تغرب الشمس فانها تغرب حين تغرب بين قرنى الشيطان وحينيذ يسجد لها الكفار قلت
يا رسول الله اخبرنى عن الوضو قال ما منكم من رجل يقرب وضوءه ثم يتمضمض فيمج ثم يستنشق
ويستنثر الا خرت خطايا فيه وخياشيمه مع الما ثم يغسل وجهه كما امره الله الا خرت خطايا
وجهه من اطراف لحيته مع الما ثم يغسل يديه الى المرفقين الا خرت خطايا يديه من اطراف اناملة
مع الما ثم يمسح راسه كما امره الله الا خرت خطايا راسه من اطراف شعره مع الما ثم يغسل
قدميه الى الكعبين كما امره الله الا خرت خطايا قدميه من اطراف اصابعه مع الما ثم يقوم فيحمد الله
ويثنى عليه بالذى هو اهل ثم يركع ركعتين الا انصرف من ذنوبه كهيئته يوم ولدته امه قال
ابو امامة يا عمرو بن عبسة انظر ماذا تقول سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم
ويعطى الرجل هذا كله فى مقامه قال عمرو بن عبسة يا ابا امامة لقد كبر سنى ورق عظمى واقترب
اجلى وما بى حاجة ان اكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم لو لم اسمعه من رسول الله صلى الله
عليه وسلم الا مرة او مرتين او ثلثا لقد سمعته سبعا او ثمانيا او اكثر من ذلك ٥ هذا حديث
صحيح اخرجه مسلم عن محمد بن جعفر المعقرى عن النضر بن محمد عن عكرمة بن عمار عن شداد بن عبد
الله ويحيى بن ابى كثير عن ابى امامة عن عمرو بن عبسة وقال فان هو قام فصلى فحمد الله واثنى عليه
ومجده بالذى هو له اهل وفرغ قلبه لله الا انصرف من خطيئته كهيئته يوم ولدته امه ٥ قال
رضى الله عنه اتفق العلما على انه لا يجوز للرجل بعد ما صلى الصبح ان يبتدى نافلة من الصلوة لا سبب
لها حتى ترتفع الشمس قيد رمح ولا بعد ما صلى العصر حتى تغرب الشمس واتفقوا على انه يجوز فيها
قضا الفرايض فاما من دخل عليه وقت الصبح او وقت العصر فقضى فرضا او صلى تطوعا قبل ان يصلى
فرض الوقت فجايز بالاتفاق اما حالة طلوع الشمس وحالة الاستوا وحالة الغروب فاختلفوا فى
قضا الفرايض فيها فذهب اكثرهم الى جوازه يروى ذلك عن على وابن عباس وبه قال الشعبى والنخعى
وحماد وهو مذهب مالك والاوزاعى والشافعى واحمد واسحق وقالوا النهى عن تطوع يبتديه ٥
الانسان مختارا وكذلك جوز الشافعى فيها كل تطوع له سبب من قضا سنة او ورد او تحية مسجد
ان اتفق دخوله او صلوة خسوف ان وجد فيها وقال اصحاب الراى لا يجوز ان يصلى فى هذه الاوقات
الثلثة فرضا ولا غيره الا حالة الغروب يجوز عصر يومه فحسب وروى عن ابى بكر الصديق
انه نام عن صلوة العصر فاستيقظ عند غروب الشمس فلم يصل حتى غربت واليه ذهب بعض
اهل الكوفة والاكثرون على انه يصليها فى ذلك الوقت واختلفوا فى صلوة الجنازة فى هذه الاوقات
الثلثة فاجاز بعضهم وهو قول الشافعى روى ان ابن عمر كان يصلى على الجنازة بعد العصر وبعد الصبح
اذا صليتا لوقتهما ولا يصلى عند طلوع الشمس ولا عند غروبها وروى عن ابى هريرة انه صلى على عايشة
زوج النبى صلى الله عليه وسلم حين صلوا الصبح وذهب اكثر اهل العلم من الصحابة فمن بعدهم الى كراهيتها

وهو قول عطاء والنخعي وبه قال الاوزاعي والثوري وابن المبارك واصحاب الراي واحمد واسحق لما اخبرنا ابو عبد الله محمد بن الحسن المهربندكشاي انا ابو العباس احمد بن محمد بن سراج الطحان السنجي انا ابو احمد محمد بن قريش بن سليمان المروروذي انا ابو الحسن علي بن عبد العزيز المكي انا ابو عبيد القسم بن سلام نا ابن مهدي عن موسى بن علي بن رباح عن ابيه عن عقبة بن عامر قال ثلث ساعات كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهانا ان نصلي فيها وان نقبر فيها موتانا اذا طلعت الشمس حتى ترتفع بازغة واذا تضيفت للغروب ونصف النهار ٥ هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى عن عبد الله بن وهب عن موسى بن علي عن ابيه عن عقبة بن عامر قال ثلث ساعات كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهانا ان نصلي فيهن وان نقبر فيهن موتانا حين تطلع الشمس بازغة حتى ترتفع وحين يقوم قايم الظهيرة حتى تميل الشمس وحين تضيف الشمس للغروب حتى تغرب ٥ قوله نقبر فيهن موتانا اي ندفن يقال قبرته اذا دفنته واقبرته اي جعلت له قبرا يوارى فيه ومنه قوله تعالى ثم اماته فاقبره اي جعل للانسان قبرا يوارى فيه وساير الاشياء يلقى على وجه الارض ٥ وقوله تضيفت للغروب اي مالت الشمس للمغيب ويقال منه ضافت فهي تضيف ضيفا اي مالت ومنه سمي الضيف يقال ضفت فلانا اذا ملت اليه ونزلت به واضفته اذا املته اليك وانزلته عليك وقال ابن المبارك معنى قوله ان نقبر فيهن موتانا يعني الصلوة على الجنازة ٥

باب الرخصة في الصلوة وقت الزوال يوم الجمعة ٥

اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائي انا عبد العزيز بن احمد الخلال انا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا ابرهيم بن محمد حدثني اسحق بن عبد الله عن سعيد المقبري عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلوة نصف النهار حتى تزول الشمس الا يوم الجمعة وقد روي عن ابي قتادة من طريق منقطع عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كره ٥ الصلوة نصف النهار الا يوم الجمعة وقال ان جهنم تسجر الا يوم الجمعة ٥ قال رضي الله عنه اختلف اهل العلم في هذه الرخصة منهم من قال هي مخصوصة بمن حضر المسجد لصلوة الجمعة مبتكرا فله ان يتطوع وقت الزوال لانه قد يغلبه النوم فيحتاج الى دفعه عن نفسه بالصلوة ومنهم من ذهب الى انها عامة في حق كافة الناس لفضيلة الوقت قال رضي الله عنه وعليه يدل قوله عليه السلام ان جهنم تسجر الا يوم ٥ الجمعة وقد علل النبي صلى الله عليه وسلم في حديث عمرو بن عبسة المنع عن الصلوة حالة الطلوع وحالة الغروب بكون الشمس بين قرني الشيطان وعلل المنع حالة الزوال بان جهنم تسجر حينيذ وتفتح ابوابها قال رضي الله عنه وهذا التعليل وامثاله مما لا يدرك معانيها انما علينا الايمان بها والتصديق وترك الخوض فيها والتمسك بالحكم المعلق بها

وروي عن علي انه قال لا يصلي يوم الجمعة نصف النهار وعن الحسن مثله ٥

باب الرخصة في الصلوة في هذه الاوقات بمكة حرسها الله

اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائي انا عبد العزيز بن احمد الخلال انا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا سفين عن ابي الزبير المكي عن عبد الله بن باباه عن جبير بن مطعم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا بني عبد مناف من ولي منكم من امر الناس شيا فلا يمنعن احدا طاف بهذا البيت صلى اي ساعة شا من الليل او نهار ٥ هذا حديث حسن صحيح ٥ قال رضي الله عنه قد اختلف اهل العلم في الرخصة في صلوة تطوع في هذه الاوقات الثلثة بمكة حرسها الله فذهب قوم الى جوازها بعد الطواف اذا طاف في شي من هذه الاوقات يصلي بعدها ركعتين روي عن ابن عباس انه طاف بعد العصر وصلى ركعتين وبه يقول الشافعي واحمد واسحق وقيل الرخصة عامة في جميع التطوعات لانه روي في حديث ابي ذر الا بمكة وذلك لفضيلة البقعة وكرهه قوم كما في ساير البلاد وبه يقول مالك والثوري واصحاب الراي وقالوا اذا طاف بعد الصبح لم يصل حتى تطلع الشمس او بعد العصر وحين تغرب لما روي عن عمر انه طاف بعد صلوة الصبح فلم يصل وخرج من مكة حتى نزل بذي طوى فصلى بعد ما طلعت الشمس وقد تاول بعضهم الصلوة في هذا الحديث على معنى الدعا وكان ابن عمر لا يصلي ركعتي الطواف ما لم تطلع الشمس ٥

باب ما يصلي في هذه الاوقات من الفوايت ٥٥٥٥٥٥

اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائي انا عبد العزيز بن احمد الخلال انا ابو العباس الاصم واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد العارف قالا انا ابو بكر الحيري انا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا سفين عن عبد الله بن ابي لبيد قال سمعت ابا سلمة بن عبد الرحمن يقول قالت ام سلمة دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم بعد العصر فصلى عندي ركعتين لم اكن اراه يصليهما فقالت ام سلمة فقلت يا رسول الله لقد صليت صلوة لم اكن اراك تصليها قال اني كنت اصلي ركعتين بعد الظهر وانه قدم علي وفد بني تميم او صدقة فشغلوني عنهما فهما هاتان الركعتان ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجاه عن كريب ان ابن عباس والمسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن ازهر ارسلوه الى ام سلمة فذكرته ٥ وروي عن محمد بن ابرهيم التيمي عن قيس بن قهد قال راني رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا اصلي ركعتين بعد الصبح فقال ما هاتان الركعتان يا قيس فقلت اني لم اكن صليت ركعتي الفجر فسكت عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ففيه دليل على جواز قضا الفوايت فرضا كان او تطوعا بعد الصبح وبعد العصر واختلف اهل العلم فيمن صلى فرض الصبح قبل ان يصلي ركعتي الفجر متى يقضيهما روي عن ابن عمر انه كان يصليهما بعد فرض الصبح وبه قال

عطا وطاوس واليه ذهب ابن جريج والشافعي وقال قوم يقضيهما بعد ارتفاع الشمس وبه قال القسم
بن محمد وروى عن مالك انه بلغه ان عبد الله بن عمر فاتته ركعتا الفجر فصلاهما بعد ان طلعت الشمس واليه
ذهب الاوزاعي وابن المبارك والثوري واحمد واسحق واصحاب الراي وقال مالك يقضيهما ضحى الى وقت
الزوال ولا يقضيهما بعده وهو قول للشافعي ويحتجون بحديث غريب يروى عن بشير بن نهيك عن
ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يصل ركعتي الفجر فليصليهما بعد ما تطلع
الشمس ٥

باب مواظبة النبي صلى الله عليه على الركعتين بعد العصر ٥

اخبرنا ابو حامد احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو سعيد محمد بن موسى
الصيرفي نا ابو العباس محمد بن يعقوب الاصم واخبرنا ابو سعد احمد بن محمد بن العباس
الحميدي انا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب املاء نا محمد بن عبد الله
بن عبد الحكم نا انس بن عياض الليثي عن هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة قالت ما ترك رسول الله
صلى الله عليه وسلم الركعتين بعد العصر عندي قط ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه
محمد عن مسدد عن يحيى بن سعيد واخرجه مسلم عن زهير بن حرب عن جرير كلاهما عن هشام
اخبرنا ابو عبد الله محمد بن الفضل الخرقي انا ابو الحسن الطيسفوني انا عبد الله بن عمر الجوهري
نا احمد بن علي الكشميهني نا علي بن حجر نا اسمعيل بن جعفر عن محمد بن ابي حرملة مولى حويطب
بن عبد العزى اخبرني ابو سلمة انه سال عايشة عن السجدتين اللتين كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يصليهما بعد العصر فقالت كان يصليهما قبل العصر ثم انه شغل عنهما او نسيهما فصلاهما بعد العصر
ثم اثبتهما وكان اذا صلى صلاة اثبتها ٥ هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن علي بن حجر
قال رضي الله عنه وقد روي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال انما صلى النبي صلى الله عليه وسلم
الركعتين بعد العصر لانه اتاه مال فشغله عن الركعتين بعد الظهر فصلاهما بعد العصر ولم
يعد لهما ٥ قال رضي الله عنه والاول اشهر انه اثبتهما وداوم عليهما وكان مخصوصا به واختلفوا
في وجه تخصيصه منهم من قال كان مخصوصا بان يصلي بعد العصر التطوع وقيل فعلها اول مرة قضا
ثم اثبته وكان مخصوصا بالمواظبة على ما فعله مرة ٥

باب فضل الجماعة ٥

اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو
اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال صلوة الجماعة افضل من صلوة الفذ بسبع وعشرين درجة ٥ هذا حديث متفق
على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما عن مالك ٥
وقد صح عن ابي سعيد وابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم لخمس وعشرين جزءا ٥
واخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو محمد الحسن بن احمد المخلدي انا ابو العباس
محمد بن اسحق السراج قال قلت لقتيبة اخبركم مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال

147 قال صلوة الجماعة تفضل صلوة الفذ بسبع وعشرين درجة فاقر به وقال نعم وهذا حديث متفق على صحته
اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللولوي نا ابو داود نا عبد الله بن محمد النفيلي نا زهير
نا سليمان التيمي ان ابا عثمان حدثه عن ابي بن كعب قال كان رجل لا اعلم احدا من الناس ممن يصلي القبلة من
اهل المدينة ابعد منزلا من المسجد من ذلك الرجل وكان لا يخطيه صلوة في المسجد فقلت لو اشتريت حمارا
تركبه في الرمضا والظلمة فقال ما احب ان منزلي الى جنب المسجد فنمي الحديث الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فساله عن قوله فقال اردت يا رسول الله ان يكتب لي اقبالي الى المسجد ورجوعي الى اهلي
اذا رجعت فقال اعطاك الله ذلك كله انطاك الله ما احتسبت كله اجمع ٥ هذا حديث صحيح
اخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى عن عثمان عن سليمان التيمي ٥ اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر
انا ابو علي اللولوي نا ابو داود نا محمد بن عيسى نا ابو معوية عن هلال بن ميمون عن عطا بن يزيد عن ابي سعيد
الخدري قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الصلوة في الجماعة تعدل خمسا وعشرين صلوة فاذا
صلاها في فلاة فاتم ركوعها وسجودها بلغت خمسين صلوة ٥ اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا
القسم بن جعفر انا ابو علي اللولوي نا ابو داود نا عبد الله بن مسلمة نا عبد العزيز يعني ابن محمد عن محمد يعني ابن
طحلا عن محصن بن علي عن عوف بن الحرث عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من توضا فاحسن الوضو ثم راح فوجد الناس قد صلوا اعطاه الله مثل اجر من صلاها وحضرها
لا ينقص ذلك من اجرهم شيا ٥ اخبرنا عبد الواحد المليحي انا ابو محمد الحسن بن احمد المخلدي
انا ابو العباس السراج نا قتيبة بن سعيد عن مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صلوة الجماعة افضل من صلوة احدكم وحده بخمس وعشرين
درجة ٥ واخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو القسم اسحق الهاشمي انا ابو مصعب
عن مالك باسناده مثله وقال بخمسة وعشرين جزءا هذا حديث متفق على صحته اخرجاه
من اوجه واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى عن مالك ٥

باب التشديد على من ترك الجماعة ٥

اخبرنا عبد الواحد بن
احمد المليحي انا ابو محمد عبد الرحمن بن ابي شريح انا ابو القسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي
نا علي بن الجعد انا زهير هو ابن معوية عن ابي اسحق عن عبد الله بن ابي بصير عن ابيه قال قدمت المدينة
فلقيت ابي بن كعب فقلت يا ابا المنذر حدثني باعجب حديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال صلى بنا او صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة الغداة ثم قال اشاهد فلان مرتين
قلنا نعم ولم يشهد الصلوة ثم قال اشاهد فلان قلنا نعم ولم يشهد الصلوة قال ان اثقل الصلوة
على المنافقين صلوة العشا وصلوة الفجر ولو تعلمون ما فيهما من الرغايب لاتيتموهما ولو حبوا ٥
وان الصف الاول على مثل صف الملايكة ولو تعلمون فضيلته لابتدرتموه وان صلوتك مع رجل
ازكى من صلوتك وحدك وان صلوتك مع رجلين ازكى من صلوتك مع رجل وما اكثر فهو احب الى الله ٥

اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن ابي
الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده لقد هممت
ان آمر بحطب فيحتطب ثم امر بالصلوة فيؤذن لها ثم امر رجلاً يؤم الناس ثم اخالف الى رجال
فاحرق عليهم بيوتهم والذي نفسي بيده لو يعلم احدهم انه يجد عظماً سميناً او مرماتين حسنتين
لشهد العشاء هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف عن مالك واخرجه مسلم
عن عمرو الناقد عن سفين بن عيينة عن ابي الزناد المرماة ما بين ظلفي الشاة بكسر الميم وفتحها
قال ابو عبيد لا ادري ما وجهه الا انه هكذا يفسر قال ابن الاعرابي المرماة السهم الذي
يرمى به يقال المرماتان ههنا سهمان يرمي بهما الرجل فيحرز سبقه يقول يسابق الى سبق
الدنيا ويدع سبق الآخرة قوله حسنتين بريد سهمين جيدين وقيل المرماة عظم بلا لحم
والحسن والحسنة العظم الذي في المرفق مما يلي البطن والقبيح والقبيحة العظم الذي في المرفق
مما يلي الكتف وكل واحد من هذين العظمين يكون عارياً من اللحم معنى الكلام التوبيخ لقوله ان احدكم
يجيب الى ما هذه صفته في الحقارة وعدم النفع ولا يجيب الى الصلوة قال الشيخ الامام
رضي الله عنه وهذا شيء بعيد لا يتحققونه اخبرنا عبد الواحد المليحي انا ابو منصور
السمعاني انا ابو جعفر الرياني نا حميد بن زنجويه نا محمد بن عبيد نا الاعمش عن ابي صالح عن ابي
هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اثقل الصلوة على المنافقين صلوة
العشاء والفجر ولو يعلمون ما فيهما لاتوهما ولو حبواً لقد هممت ان امر بالصلوة ان تقام
ثم امر رجالاً في ايديهم حزم حطب لا يؤتى رجل في بيته سمع الاقامة لم يشهد الصلوة
الا اضرم عليه بيته هذا حديث متفق صحيح اخرجه محمد عن عمر بن حفص
عن ابيه واخرجه مسلم عن ابي كريب عن ابي معوية كل عن الاعمش اخبرنا ابو بكر
محمد بن عبد الله بن ابي توبة الكشميهني انا ابو طاهر محمد بن احمد بن الحرث انا ابو الحسن
محمد بن يعقوب الكسائي انا عبد الله بن محمود انا ابو اسحق ابرهيم بن عبد الله الخلال نا عبد الله
بن المبارك عن زائدة بن قدامة ح واخبرنا ابو القسم عبد الله بن محمد الحنيفي نا
القاضي ابو بكر الحيري نا ابو العباس الاصم نا ابو بكر محمد بن اسحق الصغاني نا يحيى بن ابي بكير نا
زائدة نا السايب بن حبيش الكلاعي عن معدان بن ابي طلحة اليعمري قال قال لي
ابو الدرداء اين مسكنك فقلت في قرية دون حمص فقال ابو الدرداء سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من ثلثة في قرية ولا بدو لا تقام فيهم الصلوة
الا قد استحوذ عليهم الشيطان فعليك بالجماعة فانما ياكل الذيب القاصية
قوله استحوذ اي استولى اخبرنا ابو طاهر محمد بن علي الزراد انا ابو بكر
محمد بن ادريس الجرجاني وابو احمد محمد بن احمد المعلم الهروي قالا انا ابو الحسن

علي بن عيسى الماليني انا الحسن بن سفين النسوي نا عبد الحميد بن بيان السكري الواسطي نا هشيم عن شعبة عن عدي
بن ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من سمع نداء فلم يجب فلا صلوة له
الا من عذر اخبرنا ابو القسم عبد الله بن محمد الحنيفي نا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري نا ابو العباس الاصم
نا ابو العباس بن محمد الدوري نا قراد نا شعبة عن عدي بن ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من سمع النداء فلم يجب فلا صلوة له الا من عذر قال
رضي الله عنه اتفق اهل العلم على انه لا رخصة في ترك الجماعة لاحد الا من عذر اخبرنا
عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود نا سليمان بن حرب نا حماد عن
عاصم بن بهدلة عن ابي رزين عن ابن ام مكتوم انه قال يا رسول الله اني رجل ضرير البصر شاسع
الدار ولي قايد لا يلايمني فهل لي رخصة ان اصلي في بيتي قال هل تسمع النداء قال نعم قال
لا اجد لك رخصة وذهب غير واحد من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم الى ان من سمع النداء فلم يجب
فلا صلوة له وقال عطا بن ابي رباح ليس لاحد من خلق الله في الحضر والقرية رخصة اذا سمع
النداء في ان يدع الصلوة وقال الحسن ان منعته امه عن العشاء في الجماعة شفقة لم يطعها
وقال الاوزاعي لا طاعة للوالد في ترك الجمعة والجماعات سمع النداء او لم يسمع واوجب
ابو ثور حضور الجماعة وقال بعض اصحاب الشافعي الجماعة فرض على الكفاية لا على الاعيان
ولا يمتنع العبد عن الجماعة بغير علة

باب الرخصة في ترك الجماعة والجمعة عند المطر والعذر

اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن نافع
ان عبد الله بن عمر اذن بالصلوة في ليلة ذات برد وريح فقال الا صلوا في الرحال ثم قال ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان يامر المؤذن اذا كانت ليلة باردة ذات مطر يقول الا صلوا في الرحال
هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف واخرجه مسلم عن يحيى بن
يحيى كلاهما عن مالك وروي عن محمد بن اسحق عن نافع عن ابن عمر قال ينادي منادي
رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك بالمدينة في الليلة المطيرة والغداة القرة
اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي قال انا ابو نعيم الاسفرايني انا ابو عوانة
نا ابو الحسن الميموني وعمار بن رجا قالا نا محمد بن عبيد نا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان النبي
صلى الله عليه وسلم كان يامر المؤذن في السفر اذا كانت ليلة باردة او ذات مطر او ذات ريح
الا صلوا في الرحال هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن مسدد عن يحيى
واخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة عن ابي اسامة كل عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر
اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائي انا عبد العزيز بن احمد الخلال نا ابو العباس الاصم
انا الربيع انا الشافعي انا ابن عيينة عن ايوب عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

كان يامر مناديه في الليله المطيرة والليلة الباردة ذات ريح الا صلوا في رحالكم ه هذا
حديث متفق على صحته و قد رخص جماعة من اهل العلم في القعود عن الجماعة في المطر والطين وكل عذر
جاز به ترك الجماعة جاز به ترك الجمعة روي عن ابن عباس انه خطب في يوم ذي ردغ فامر المؤذن
لما بلغ حي على الصلوة قال قل الصلوة في الرحال وقال فعل من هو خير منه ان الجمعة عزمة واني
كرهت ان احرجكم فتمشون في الطين والدحض ه والردغ الطين والرطوبة و ردغ الرجل اذا
ارتطم من الوحل ه و روي عن جابر عن عبد الله قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فاصابنا
مطر فقال النبي صلى الله عليه وسلم من شا فليصل في رحله والرحال اراد بها الدور والمساكن

باب البداية بالطعام اذا حضر وان اقيمت الصلوة

اخبرنا ابو حامد احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري انا ابو محمد حاجب بن احمد
الطوسي نا عبد الرحيم بن منيب نا سفين عن الزهري عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا حضر
العشا واقيمت الصلوة فابدوا بالعشا ه هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن عمرو
الناقد وغيره عن سفين بن عيينة واخرجاه من طرق عن الزهري وعن عايشة وابن عمر ه وروي عن
ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع عليه ثيابه ثم خرج الى الصلوة فاتي بهدية خبز
ولحم فاكل ثلث لقم ثم صلى بالناس وما مس ماء ه هذا حديث صحيح والعمل على هذا عند اكثر
اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم ابو بكر وعمر وابن عمر انه يبدا بالعشا وان فاته
الجماعة وكان ابن عمر يوضع له الطعام وتقام الصلوة فلا ياتيها حتى يفرغ وانه يسمع قراة الامام
وكان ابن عباس وابو هريرة ياكلان طعاما وشوا في التنور فاراد المؤذن ان يقيم فقال ابن عباس لا تعجل حتى ناكل
هذا الشوا و لا تقيم الى الصلوة وفي انفسنا شي ه قال ابو الدردا من فقه المرء اقباله على حاجته
حتى يقبل على صلوته وقلبه فارغ قال رضي الله عنه هذا اذا كانت نفسه شديدة التوقان
الى الطعام وكان في الوقت سعة فاما اذا كان متماسكا في نفسه لا يزعجه الجوع ولا يبادر عنه
شهوة الطعام ولا يعجله عن ايفا حق الصلوة فيبدا بالصلوة فان النبي صلى الله عليه وسلم
كان يحتز من كتف شاة فدعي الى الصلوة فالقاها ثم قام فصلى ه وروي عن جابر قال كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يوخر الصلوة لطعام ولا لغيره وهذا في حق المتماسك
في نفسه او اذا كان في الوقت ضيق يخاف فوته فيبدا بالصلوة والله اعلم ه وقال وكيع
انما يبدا بالعشا اذا كان طعام يخاف فساده ه

باب لا يصلي وهو حاقن

اخبرنا ابو عبد الله محمد بن الفضل الخرقي انا ابو الحسن
الطيسفوني نا عبد الله بن عمر الجوهري نا احمد بن علي الكشميهني نا علي بن حجر نا اسمعيل بن جعفر
عن ابي حزرة القاص عن عبد الله بن ابي عتيق عن عايشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا يصلين احدكم بحضرة الطعام ولا هو يدافعه الاخبثان ه هذا حديث صحيح

اخرجه مسلم عن علي بن حجر ه اخبرنا ابو طاهر عمر بن عبد العزيز انا ابو القسم بن جعفر انا
ابو علي محمد بن احمد اللولوي نا ابو داود سليمان بن الاشعث نا احمد بن محمد بن حنبل نا يحيى بن سعيد عن
ابي حزرة نا عبد الله بن محمد اخو القسم بن محمد قال كنا عند عايشة فجي بطعامها فقام القسم
يصلي فقالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يصلي بحضرة الطعام ولا هو
يدافعه الاخبثان ه هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن قتيبة وغيره عن اسمعيل بن
جعفر عن ابي حزرة القاص والمراد بالاخبثين الغايط والبول واخبرنا ابو الحسن
الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو القسم اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن هشام بن عروة
عن ابيه ان عبد الله بن ارقم كان يوم اصحابه فحضرة الصلوة يوما فذهب لحاجته ثم رجع
فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا وجد احدكم الغايط فليبدا به
قبل الصلوة ه هذا حديث صحيح ورواه غيره عن هشام بهذا الاسناد عن عبد الله بن ارقم
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقيمت الصلوة ووجد احدكم الغايط فليبدا
بالغايط وقد قال غير واحد من الصحابة والتابعين انه لا يقوم الى الصلوة وهو يجد شيا
من الغايط او البول وقال بعض اهل العلم لا بان يصلي مالم يشغله وقال احمد واسحق
لا يقوم الى الصلوة وهو يجد شيا فان دخل في الصلوة فوجد شيا من ذلك فلا ينصرف مالم يشغله
وهذا كله اذا كان في الوقت سعة فان كان فيه ضيق يخاف فوته لو اشتغل بالاكل او تفريغ النفس
فلا يعرج على شي سوى الصلوة وفي بعض الروايات لا يصلين احدكم وهو زنا وهو الحاقن يقال زنا
بوله يزنا زنوا اذا احتقن وازنا الرجل بوله اذا احتقنه وعن علي من وجد في بطنه رزا فليتوضا
قال ابو عبيد هو الصوت كالقرقرة وقال القتيبي هو غمز الحدث وحركته ه

باب اذا اقيمت الصلوة فلا صلاة الا المكتوبة

اخبرنا
ابو سعد احمد بن محمد بن العباس الحميدي انا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ نا ابو عبد الله محمد
بن عبد الله الصفار الاصبهاني نا احمد بن مهران الاصبهاني نا محمد بن سابق نا ورقا عن عمرو بن دينار
ح واخبرنا ابو حامد احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو سعيد محمد بن موسى بن الفضل الصيرفي
انا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار الاصبهاني نا ابو جعفر محمد بن غالب بن حرب تمتام الضبي
نا مسلم بن ابرهيم نا ابان بن يزيد العطار نا عمرو بن دينار عن عطا بن يسار عن ابي هريرة عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال اذا اقيمت الصلوة فلا صلوة الا المكتوبة ه هذا حديث صحيح
اخرجه مسلم عن احمد بن حنبل عن محمد بن جعفر عن شعبة عن ورقا عن عمرو وتابعه حماد بن زيد
عن ايوب عن عمرو وقال حماد ثم لقيت عمروا فحدثني ولم يرفعه والمرفوع اصح وعليه اكثر
اهل العلم من الصحابة والتابعين فمن بعدهم ان الصلوة اذا اقيمت فهو ممنوع من ركعتي
الفجر وغيرها من السنن الا المكتوبة ه وروي عن عمر انه كان يضرب الرجل اذا راه يصلي الركعتين

والامام في الصلوة وروى الكراهية في ذلك عن ابن عمر وابي هريرة وبه قال سعيد بن جبير
وابن سيرين وعروة بن الزبير وابرهيم النخعي وعطا واليه ذهب ابن المبارك وسفين والشافعي
واحمد واسحق ورخصت طايفة في ذلك روي ذلك عن ابن مسعود وبه قال مسروق ٥
والحسن ومجاهد ومكحول وحماد بن ابي سليمان وقال مالك ان لم يخف ان يفوته الامام بالركعة
فليركع خارجا ثم يدخل فان خاف ان يفوته الركعة فليدخل مع الامام وقال ابو حنيفه
ان كان يدرك ركعة من الفجر مع الامام صلى عند باب المسجد ثم دخل مع الامام
وان خاف فوت الركعتين صلى مع القوم والقول الاول اصح بدليل ما اخبرنا ابو
سعد احمد بن محمد بن العباس الحميدي انا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ انا احمد بن الليث
الكرميني نا محمد بن الضو الكرميني نا محمد بن ابي رجا نا ابرهيم بن سعد عن ابيه عن حفص
بن عاصم عن عبد الله بن مالك بن بحينة قال مر النبي صلى الله عليه وسلم برجل وقد
اقيمت الصلوة صلوة الصبح وهو يصلي ركعتين فكلمه بشي فلم نفهمه فقلنا لما قال لك
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال قال لي يوشك احدكم ان يصلي الصبح اربعا ٥ هذا
حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد العزيز بن عبد الله الاويسي واخرجه مسلم
عن القعنبي كلاهما عن ابرهيم بن سعد ٥ باب

تسوية الصف واتمامه

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي
انا ابو محمد عبد الرحمن بن ابي شريح انا ابو القسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي نا علي بن
الجعد انا شعبة نا سماك بن حرب قال سمعت النعمان بن بشير يخطب قال كان النبي صلى الله
عليه وسلم يسوي الصف او الصفوف حتى يدعه مثل القدح او الرمح فراى صدر رجل ناتيا
فقال عباد الله سووا صفوفكم او ليخالفن الله وجوهكم ٥ هذا حديث صحيح اخرجه
مسلم عن يحيى بن يحيى عن ابي خيثمة عن سماك واخرجاه من طرق عن النعمان بن بشير ٥
القدح مايقطع ويقوم من السهم قبل ان يراش ويركب نصله فاذا ريش وركبت نصله
فهو حينيذ سهم ٥ اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللولوي
نا ابو داود نا عبد الله بن محمد النفيلي نا زهير قال سالت سليمان الاعمش عن
حديث جابر بن سمرة في الصفوف المقدمة فحدثنا عن المسيب بن رافع عن تميم بن طرفة
عن جابر بن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا تصفون كما تصف
الملايكة عند ربهم قلنا وكيف تصف الملايكة عند ربهم قال يتمون الصفوف المقدمة
ويتراصون في الصف هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة عن
ابي معوية عن الاعمش ٥ اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي
اللولوي نا ابو داود نا عبيد الله بن معاذ نا خلد يعني ابن الحرث نا حاتم بن ابي صغيرة

عن سماك قال سمعت النعمن بن بشير قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسوي صفوفنا
اذا قمنا الى الصلوة فاذا استوينا كبر ٥ اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا
ابو علي اللولوي نا ابو داود نا قتيبة نا حاتم بن اسمعيل عن مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير
عن محمد بن مسلم بن السايب صاحب المقصورة قال صليت الى جنب انس بن مالك يوما فقال
هل تدري لم صنع هذا العود فقلت لا والله فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضع عليه
يده فيقول استووا واعدلوا صفوفكم ٥ وبهذا الاسناد قال ابو داود نا مسدد
نا حميد بن الاسود نا مصعب بن ثابت عن محمد بن مسلم عن انس بهذا قال ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان اذا قام الى الصلوة اخذه بيمينه ثم التفت فقال اعتدلوا سووا
صفوفكم ثم اخذ بيساره فقال اعتدلوا سووا صفوفكم ٥ اخبرنا احمد بن عبد الله
الصالحي انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري انا حاجب بن احمد الطوسي نا عبد الرحيم بن منيب نا يزيد بن
هرون انا حميد الطويل عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ان اقيمت
الصلوة قبل ان يكبر اقبل على القوم بوجهه فقال اقيموا صفوفكم وتراصوا فاني اريكم من
وراء ظهري فلقد كنت ارى الرجل يلزق منكبه بمنكب اخيه اذا قام الى الصلوة ٥
هذا حديث صحيح اخرجه محمد عن عمرو بن خلد عن زهير عن حميد ٥ قوله تراصوا
اي تلاصقوا حتى لا يكون بينكم فرج ومنه قوله تعالى بنيان مرصوص اي لاصق البعض
بالبعض ٥ وفيه بيان ان الامام يقبل على الناس فيامرهم بتسوية الصف ٥ اخبرنا
احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو عمرو بكر بن محمد المزني نا ابو بكر محمد بن عبد الله الحفيد نا ابو علي الحسين
بن الفضل البجلي نا عفان بن حماد نا ثابت عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال استووا
استووا فوالله اني لاراكم من خلفي كما اراكم من بين يدي ٥ اخبرنا احمد بن عبد الله
الصالحي انا ابو عمرو بكر بن محمد المزني نا ابو بكر محمد بن عبد الله حفيد العباس بن حمزة نا الحسين
بن الفضل البجلي نا عفان نا شعبة اخبرني قتادة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
سووا صفوفكم فان تسوية الصف من تمام الصلوة ٥ هذا حديث متفق على صحته
اخرجه محمد عن ابي الوليد واخرجه مسلم عن محمد بن مثنى عن محمد بن جعفر كلاهما عن
شعبة ٥ اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللولوي نا ابو داود نا
مسلم بن ابرهيم نا ابان عن قتادة عن انس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رصوا صفوفكم اذى
وقاربوا بينهما وحاذوا بالاعناق فوالذي نفسي بيده اني لارى الشيطان يدخل من
خلل الصف كانها الحذف ٥ والحذف غنم سود صغار واحدتها حذفة وفي رواية
كانها بنات حذف ويروى اولاد الحذف قيل ما اولاد الحذف قال ضان سود جرد
صغار يكون باليمن وروي عن عمر انه كان يوكل رجلا باقامة الصفوف ولا يكبر حتى

تحبوا ان قد استويت الصفوف وعن عثمان وعلي انهما كانا يتعاهدان ذلك ويقولان استووا ٥
وكان علي يقول تقدم يا فلان تاخر يا فلان ٥ باب

فضل الصف الاول

قال النبي صلى الله عليه وسلم لو يعلم
الناس ما في النداء والصف الاول ثم لم يجدوا الا ان يستهموا عليه لاستهموا ٥ اخبرنا
عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو محمد عبد الرحمن بن ابي شريح انا ابو القسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز
البغوي نا علي بن الجعد اخبرني ابو الاشهب عن ابي نضرة عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم راى في اصحابه تاخرا فقال لهم تقدموا فائتموا بي وليأتم بكم من بعدكم
ولا يزال قوم يتاخرون حتى يوخرهم الله ٥ هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن شيبان
بن فروخ عن ابي الاشهب ٥ وابو نضرة اسمه المنذر بن مالك من بني عوف بن الديل وابو الاشهب
جعفر بن حيان العطاردي توفي بالبصرة سنة خمس وستين ومائة وكان مكفوفا ٥
اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري انا حاجب بن احمد الطوسي
نا عبد الرحيم بن منيب نا جرير انا سهيل عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم خير صفوف الرجال اولها وشرها اخرها وخير صفوف النساء اخرها وشرها
اولها ٥ هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن زهير بن حرب عن جرير وروي ان النبي
صلى الله عليه وسلم كان يستغفر للصف الاول ثلثا وللثاني مرة ٥ اخبرنا الامام ابو علي
الحسين بن محمد القاضي نا السيد ابو الحسن محمد بن الحسين العلوي نا ابو الفضل عبدوس بن
الحسين السمسار نا يوسف بن عبد الله بن ماهان الدينوري نا محمد بن كثير نا اسمعيل بن عياش
حدثني بحير بن سعد عن خلد بن معدان عن جبير بن نفير الحضرمي عن العرباض بن سارية
قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على الصف المقدم ثلثا وعلى الذي يليه واحدة
اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو سعيد محمد بن موسى الصيرفي انا ابو عبد الله
محمد بن عبد الله الصفار نا احمد بن محمد بن عيسى البرتي نا ابو حذيفة نا سفين الثوري
عن الاعمش عن طلحة بن مصرف عن عبد الرحمن بن عوسجة عن البرا بن عازب ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال ان الله وملايكته يصلون على الذين يصلون الصف الاول
وزينوا القران باصواتكم ومن منح منيحة لبن او ورقا او هدى زقاقا كان له صدقة ٥ قوله
زينوا القران باصواتكم قيل معناه زينوا اصواتكم بالقران وهو من باب المقلوب كقولهم
عرضت الناقة على الحوض اي عرضت الحوض على الناقة وروى معمر عن منصور عن
طلحة باسناده وقال زينوا اصواتكم بالقران وروي عن شعبة قال نهاني ايوب
ان احدث زينوا القران باصواتكم ٥ اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القاسم بن جعفر
انا ابو علي اللولوي نا ابو داود نا هناد بن السري نا ابو عاصم بن جواس الحنفي عن ابي الاحوص

عن منصور عن طلحة اليامي عن عبد الرحمن بن عوسجة عن البرا بن عازب قال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يتخلل الصف من ناحية الى ناحية يمسح صدورنا ومناكبنا ويقول لا تختلفوا
فتختلف قلوبكم وكان يقول ان الله وملايكته يصلون على الصفوف الاولى ٥ اخبرنا
عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللولوي نا ابو داود نا عثمان بن ابي شيبة نا معاوية
بن هشام نا سفين عن اسامة بن زيد عن عثمان بن عروة عن عروة عن عايشة رضي الله عنها
قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله وملايكته يصلون على ميامن الصفوف ٥
وبهذا الاسناد قال ابو داود نا محمد بن سليمان الانباري نا عبد الوهاب يعني ابن
عطا عن سعيد عن قتادة عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اتموا الصف المقدم
ثم الذي يليه فما كان من نقص فليكن في الصف الموخر ٥ باب

من يلي الامام في الصف الاول

٥ اخبرنا ابو الحسن علي بن محمد بن محمد
الضحاك الطوسي بها انا ابو اسحق ابرهيم بن محمد بن ابرهيم الاسفرايني نا ابو احمد بن محمد
بن احمد بن الغطريف نا ابو طاهر عبد الله بن محمد المري نا نصر بن علي نا يزيد بن زريع عن خلد
الحذا عن ابي معشر عن ابرهيم عن علقمة عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
ليليني منكم اولو الاحلام والنهى ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ولا تختلفوا فتختلف
قلوبكم واياكم وهيشات الاسواق ٥ هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن يحيى بن حبيب
الحارثي عن يزيد بن زريع وانما امر ان يليه اولو النهى ليعقلوا عنه صلوته ويخلفوه في
الامامة ان حدث به عارض ٥ وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يعجبه ان يليه
المهاجرون والانصار ليحفظوا عنه ٥ وهيشات الاسواق ما يكون فيها من الجلبة
وارتفاع الاصوات والفتن من الهوش وهو الاختلاط قال ابو عيسى خلد الحذا هو
خلد بن مهران يكنى ابا المنازل قال محمد بن اسمعيل ان خلد الحذا ما حذا نعلا قط
انما كان يجلس الى حذا فنسب اليه وابو معشر هو زياد بن كليب ٥ باب

من صلى خلف الصف وحده

٥ اخبرنا عبد الواحد
بن احمد المليحي انا ابو حامد احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف الفربري نا محمد
بن اسمعيل البخاري نا موسى بن اسمعيل نا همام عن الاعلم وهو زياد عن الحسن عن
ابي بكرة انه انتهى الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو راكع فركع قبل ان يصل الى الصف
فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال زادك الله حرصا ولا تعد ٥ هذا حديث صحيح
اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللولوي نا ابو داود نا موسى
بن اسمعيل نا حماد انا زياد الاعلم عن الحسن ان ابا بكرة جاء ورسول الله صلى الله عليه
راكع فركع دون الصف ثم مشى الى الصف فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم صلوته

قال ايكم الذي ركع دون الصف ثم مشى الى الصف فقال ابو بكرة انا فقال النبي صلى الله عليه وسلم زادك
الله حرصا ولا تعد ٥ قال رضي الله عنه في هذا الحديث انواع من الفقه منها ان من صلى خلف الصف
منفردا بالصلوة الامام تصح له صلوته لان ابا بكرة ركع خلف الصف فقد اتى بجزء من الصلوة خلف الصف
ثم لم يامره النبي صلى الله عليه وسلم بالاعادة وارشده في المستقبل الى ما هو الافضل بقوله ولا تعد
وهو نهي ارشاد لا نهي تحريم ولو كان للتحريم لامره بالاعادة ٥ وهذا قول مالك والثوري وابن المبارك
والشافعي واصحاب الراي قالوا يصح صلوة المنفرد خلف الصف وذهب جماعة الى ان صلوته فاسدة
وهو قول النخعي وحماد بن ابي سليمان وابن ابي ليلى ووكيع وبه قال احمد واسحق واحتجوا بما اخبرنا
عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود نا سليمان بن حرب نا شعبة عن عمرو
بن مرة عن هلال بن يساف عن عمرو بن راشد عن وابصة بن معبد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
راى رجلا يصلي خلف الصف وحده فامره ان يعيد الصلوة ٥ هذا حديث حسن ومن لم يوجب
الاعادة تاولوا امره بالاعادة في حديث وابصة على الاستحباب وقال الزهري والاوزاعي
من ركع دون الصف ان كان قريبا من الصف اجزاه وان كان بعيدا لم يجزه وروي عن زيد بن ثابت انه
دخل المسجد فوجد الناس ركوعا فركع ثم دب حتى وصل الصف وعن ابن مسعود انه كان يدب
راكعا ومن فوائد حديث ابي بكرة ان من ادرك الامام على حال يجب ان يصنع كما يصنع الامام ثم ان ادركه
في الركوع كان مدركا للركعة وان ادركه في السجود او بعدما ارتفع عن الركوع لم يكن مدركا لتلك
الركعة فيقضيها بعد ما سلم الامام ٥ اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي
نا ابو عيسى نا هشام بن يونس الكوفي نا المحاربي عن الحجاج عن ابي اسحق عن هبيرة عن علي وعن عمرو بن مرة
عن ابن ابي ليلى عن معاذ بن جبل قالا قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتى احدكم الصلوة والامام
على حال فليصنع كما يصنع الامام قال ابو عيسى هذا حديث غريب لا نعلم احدا اسنده الا ما روي
من هذا الوجه وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جئتم الى الصلوة
ونحن سجود فاسجدوا ولا تعدوه شيئا ومن ادرك الركعة فقد ادرك الصلوة ٥ وعن عبد الله
بن عمر وزيد بن ثابت قالا من ادرك الركعة من قبل ان يرفع الامام راسه فقد ادرك السجدة
ومثله عن ابي هريرة وروي عن مالك انه سال ابن شهاب ونافعا عن رجل دخل مع الامام
في الصلوة وقد سبقه الامام بركعة ايتشهد معه في الركعتين والاربع وان كان ذلك له وترا
قالا نعم قال مالك وذلك الامر عندنا وقال ابن شهاب قال سعيد بن المسيب ما صلوة
يجلس في كل ركعة منها ثم قال سعيد بن المسيب هي المغرب اذا فاتتك منها ركعة مع الامام

باب اذا كان مع الامام رجل واحد يقوم على يمينه

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد
بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا مسدد نا اسمعيل بن ابرهيم عن ايوب عن عبد الله بن سعيد بن جبير

عن ابيه عن ابن عباس قال بت عند خالتي فقام النبي صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل فقمت
اصلي معه فقمت عن يساره فاخذ براسي فاقامني عن يمينه ٥ هذا حديث متفق على صحته
اخرجاه من اوجه عن ابن عباس وقال عطاء عن ابن عباس فاخذني بيمينه فادارني من ورائه
فاقامني عن يمينه ٥ وفي هذا الحديث فوائد منها صلوة النافلة بالجماعة ومنها ان
المأموم اذا تقدم على الامام في الموقف لا يجوز لان النبي صلى الله عليه وسلم ادار ابن عباس
من ورائه حتى وقفه على يمينه وكان ادارته بين يديه ايسر عليه ومنها ان المأموم الواحد
يقوم على يمين الامام وفيه من الادب ان يمشي الصغير على يمين الكبير ومنها جواز
العمل اليسير في الصلوة ومنها جواز الصلوة خلف من لم ينو الامامة لان النبي صلى الله
عليه وسلم شرع في الصلوة منفردا ثم ائتم به ابن عباس وروي عن عبيد الله بن عتبة
بن مسعود قال دخلت على عمر بن الخطاب بالهاجرة فوجدته يسبح فقمت وراءه فقربني
حتى جعلني حذاءه عن يمينه فلما جاء يرفا تاخرت فصففنا وراءه ٥

باب اذا كانوا ثلثة تقدم الامام ووقف الاخران خلفه صفا والمراة تقف خلف الرجال وحدها

٥ اخبرنا عمر بن عبد العزيز
انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود سليمان بن الاشعث نا هشام بن عمار وسليمان بن عبد الرحمن ويحيى
بن الفضل السجستاني قالوا نا حاتم يعني ابن اسمعيل انا يعقوب بن مجاهد ابو حزرة عن عبادة بن الوليد بن عبادة
بن الصامت قال اتينا جابرا يعني ابن عبد الله قال سرت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة فقام
يصلي وكانت علي بردة ذهبت اخالف بين طرفيها فلم تبلغ لي وكانت لها ذباذب فنكستها ثم خالفت
بين طرفيها ثم تواقصت عليها لا تسقط ثم جئت حتى قمت عن يسار رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخذ
بيدي فادارني حتى اقامني عن يمينه فجاء ابن صخر حتى قام عن يساره فاخذنا بيديه جميعا حتى اقامنا خلفه
قال وجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يرمقني وانا لا اشعر ثم فطنت به فاشار الي ان اتزر بها
فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا جابر قلت لبيك يا رسول الله قال اذا كان واسعا فخالف
بين طرفيه واذا كان ضيقا فاشدده على حقوك ٥ هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن هرون
بن معروف عن حاتم بن اسمعيل ٥ اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق
الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك ان جدته مليكة دعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم لطعام صنعته فاكل منه ثم قال قوموا فلاصلي لكم قال انس فقمت
الى حصير لنا قد اسود من طول ما لبس فنضحته بماء فقام عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم
وصففت انا واليتيم وراءه والعجوز من ورائنا فصلى لنا ركعتين ثم انصرف ٥ هذا حديث
متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما
عن مالك ٥ اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائي انا عبد العزيز بن احمد الخلال نا ابو العباس الاصم

واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد العارف قالا انا ابو بكر الحيرى نا ابو العباس الاصم انا
الربيع انا الشافعي انا سفين عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة انه سمع عمه انس بن مالك يقول صليت انا ويتيم
لنا خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتنا وام سليم خلفنا ٥ هذا حديث صحيح اخرجه محمد
عن عبد الله بن محمد عن سفين وروى عن موسى بن انس عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
صلى به وبامه او خالته قال فاقامني عن يمينه واقام المراة خلفنا ٥ قال رضى الله عنه
وفي الحديث دليل على تقديم الرجال على النسا في الموقف وان الصبي يقف مع الرجال لانه يجوز ان
يكون اماما للرجال قال رضى الله عنه فان كثر الرجال والصبيان يتقدم الرجال ثم الصبيان
ثم النسوان لما روى عن ابي مالك الاشعري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقام الصلوة فصف
الرجال وصف خلفهم الغلمان ثم صلى بهم وعلى هذا القياس اذا صلى على جماعة من الموتى جعل افضلهم
مما يلي الامام فيكون الرجل اقربهم منه ثم الصبي ثم الخنثى ثم المراة فان دفنوا في قبر واحد يقدم
افضلهم الى القبلة فيقدم الرجل ثم الصبي خلفه ثم الخنثى ثم المراة اخرهم وهذا الذي ذكرنا قول
عامة اهل العلم ان الامام اذا صلى برجلين يتقدم عليهما وروى عن ابن مسعود انه صلى بعلقمة
والاسود فاقام احدهما عن يمينه والاخر عن يساره ورواه عن النبي صلى الله عليه وسلم

باب اذا وقف الامام في مكان ارفع

اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللولوي نا ابو داود نا احمد بن ابرهيم
نا حجاج عن ابن جريج اخبرني ابو خالد عن عدي بن ثابت الانصاري قال حدثني رجل انه كان
مع عمار بن ياسر بالمداين فاقيمت الصلوة فتقدم عمار وقام على دكان يصلي والناس اسفل
منه فتقدم حذيفة فاخذ على يديه فاتبعه عمار حتى انزله حذيفة فلما فرغ عمار من صلوته
قال له حذيفة الم تسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا ام الرجل القوم فلا يقم في
مقام ارفع من مقامهم او نحو ذلك ٥ قال عمار لذلك اتبعتك حين اخذت على يدي ٥
روى عن ابي هريرة انه صلى فوق ظهر المسجد بصلوة الامام في المسجد ٥ اخبرنا
عبد الوهاب بن محمد الكسائي انا عبد العزيز بن احمد الخلال نا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي
انا ابن عيينة انا الاعمش عن ابرهيم عن همام قال صلى بنا حذيفة على دكان مرتفع فسجد عليه
فجبذه ابو مسعود فتابعه حذيفة فلما قضى الصلوة قال ابو مسعود اليس قد نهي عن هذا
فقال له حذيفة الم ترني قد تابعتك ٥ قال رضى الله عنه ولو وقف الماموم بعيدا
عن الامام وهما في مسجد واحد جاز صلى ابو هريرة على سقف المسجد بصلوة الامام قال
الحسن لا باس ان تصلي وبينك وبينه نهر قال ابو مجلز يأتم بالامام وان كان بينهما طريق
او جدار اذا سمع تكبير الامام وجوز عطا ان يصلي بصلوة الامام من علمها وان بعد
واجاز الشافعي اذا جمعهما مسجد واحد مع بعد الماموم عن الامام واختلاف البنا بينهما

اذا علم صلوة الامام وان كانا في صحرا فاجاز اذا كان بينهما ثلثماية ذراع فان زاد عليها او كان بينهما

حايل من بنا او جدار لم يجوز ان يقف الماموم في رحبة المسجد او موات بجنبه ويصلي بصلوة الامام في
المسجد وان لم يتصل به الصف على ثلثماية ذراع وان وقف في دار مملوكة يشترط اتصال الصف
من المسجد بالملك ٥

باب من هو اولى بالامامة ٥

اخبرنا ابو حامد احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو سعيد محمد بن موسى بن الفضل الصيرفي انا ابو عبد الله
محمد بن عبد الله بن احمد الصفار نا احمد بن محمد بن عيسى البرتي نا ابو حذيفة نا سفين الثوري عن الاعمش
عن اسمعيل بن رجا عن اوس بن ضمعج عن ابي مسعود الانصاري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
احق القوم ان يومهم اقراهم لكتاب الله فان كانوا في القراة سوا فاعلمهم بالسنة فان كانوا في السنة
سوا فاقدمهم هجرة فان كانوا في الهجرة سوا فاقدمهم سنا ولا يوم الرجل في سلطانه ولا يقعد على
تكرمته في بيته الا باذنه ٥ هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن ابن ابي عمر عن سفين وعن ابي
سعيد الاشج عن ابي خالد الاحمر عن الاعمش هكذا واخرجه عن ابي بكر بن ابي شيبة عن ابي خالد وقال
فان كانوا في الهجرة سوا فاقدمهم سلما ٥ اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو منصور السمعاني
نا ابو جعفر الرياني نا حميد بن زنجويه نا ابو نعيم ومحمد بن يوسف قالا نا فطر بن خليفة عن اسمعيل
بن رجا سمعت اوس بن ضمعج سمعت ابا مسعود الانصاري قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم يوم القوم اقراهم لكتاب الله فان كانت القراة واحدة فاعلمهم بالسنة فان كانت
السنة واحدة فليومهم اقدمهم هجرة فان كانت الهجرة واحدة فليومهم اكبرهم سنا
ولا يومن رجل رجلا في بيته ولا يجلس على تكرمته الا باذنه ٥ قال رضى الله عنه
لم يختلف اهل العلم في ان القراة والفقه يقدمان على قدم الهجرة وتقدم الاسلام وكبر
السن في الامامة واختلفوا في الفقه مع القراة فذهب جماعة الى ان القراة مقدمة على
الفقه لظاهر الحديث فالاقرا اولى من الاعلم بالسنة فان استويا في القراة فالاعلم بالسنة
وهو الافقه اولى وبه قال سفين الثوري واحمد واسحق واصحاب الراي وذهب قوم
الى ان الفقه اولى اذا كان يحسن من القراة ما يصح بها الصلوة وهو قول عطا بن ابي رباح
وبه قال الاوزاعي ومالك وابو ثور واليه مال الشافعي وقال ان قدم افقههم اذا كان
يقرا ما يكتفي به في الصلوة فحسن وان قدم اقراهم اذا علم ما يلزمه فحسن وانما قدم
هولا الافقه لان ما يجب من القراة في الصلوة محصور وما يقع فيها من الحوادث
غير محصور وقد يعرض للمصلي في صلوته ما يفسد عليه صلوته اذا لم يعرف حكمه
وانما قدم النبي صلى الله عليه وسلم القراة لانهم كانوا يسلمون كبارا فيتفقهون قبل ان
يقرءوا فلم يكن فيهم قاري الا وهو فقيه ومن بعدهم يتعلمون القران صغارا قبل
ان يتفقهوا فكل فقيه منهم قاري وليس كل قاري فقيها فان استويا في القراة والسنة

قال فاقدمهم هجرة فان الهجرة اليوم منقطعة غير ان فضيلتها موروثة فمن كان من اولاد المهاجرين او كان في ابائه واسلافه من له سابقة في الاسلام والهجرة فهو اولى ممن لا سبق لاحد من ابائه فان استووا فالاكبر سنا اولى لانه اذا تقدم اصحابه في السن فقد تقدمهم في الاسلام ٥ قوله ولا يؤم الرجل في سلطانه قيل اراد به في الجماعات والاعياد السلطان اولى لتعلق هذه الامور بالسلاطين فاما في الصلوة المكتوبات فاعلمهم اولاهم وقيل السلطان او نائبه اذا كان حاضرا فهو اولى من غيره بالامامة وكان احمد يرى الصلوة خلف ائمة الجور ولا يراها خلف اهل البدع ويروى ولا يؤم الرجل في بيته ولا في سلطانه واراد به ان صاحب البيت اولى بالامامة اذا اقيمت الجماعة في بيته وان كانت الخصال في غيره اذا كان هو يحسن من القراءة والعلم ما يقيم به الصلوة ٥ اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائي انا عبد العزيز بن احمد الخلال نا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا ابرهيم بن محمد انا معن بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن القسم بن عبد الرحمن عن ابن مسعود قال من السنة ان لا يؤمهم الا صاحب البيت قال رضي الله عنه فان اذن صاحب البيت لغيره فقد كرهه بعضهم ٥ اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا هناد ومحمود بن غيلان قالا نا وكيع عن ابان بن يزيد العطار عن بديل بن ميسرة العقيلي عن ابي عطية رجل منهم قال كان مالك بن الحويرث ياتينا في مصلانا يتحدث فحضرت الصلوة يوما فقلنا تقدم فقال ليتقدم بعضكم حتى احدثكم لم لا اتقدم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من زار قوما فلا يؤمهم وليؤمهم رجل منهم وكان اسحق يشدد في ان يصلي احد بصاحب المنزل وان اذن له صاحب المنزل قال وكذلك في المسجد لا يصلي بهم اذا زارهم بل يصلي بهم رجل منهم وقال اخرون لا باس به اذا اذن صاحب البيت قال احمد قول النبي صلى الله عليه وسلم لا يؤم الرجل في سلطانه ولا يقعد على تكرمته في بيته الا باذنه فارجو ان الاذن في الكل ٥ والتكرمة ما اعده لاكرامه من وطاء او فراش او سرير او نحوه فلا يقعد عليه الا باذنه لانه ربما اعده لغيره اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو محمد الحسن بن احمد بن محمد بن الحسن المخلدي انا ابو العباس محمد بن اسحق بن ابرهيم السراج نا قتيبة نا ابو عوانة عن قتادة عن ابي نضرة عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان ثلثة فليؤمهم احدهم واحقهم بالامامة اقرأهم هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن قتيبة بن سعيد ٥ اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود نا عثمان بن ابي شيبة نا حسين بن عيسى الحنفي نا الحكم بن ابان عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليؤذن لكم خياركم وليؤمكم قراؤكم وروي عن عبد الله بن عمر قال كان سالم مولى ابي حذيفة يؤم المهاجرين الاولين في مسجد قباء قبل مقدم النبي صلى الله عليه وسلم وكان اكثرهم قرانا وحضر ابن عمر مسجدا امام ذلك المسجد مولى فقال له المولى تقدم فصل فقال عبد الله

انتما احق ان تصلي في مسجدكم ٥ قال رضي الله عنه وتجوز امامة العبد ٥ روي عن عبد الله بن عبيد الله بن ابي مليكة انهم كانوا ياتون عايشة ام المؤمنين باعلى الوادي هو وعبيد بن عمير والمسور بن مخرمة وناس كثير فيؤمهم ابو عمرو مولى عايشة وابو عمرو غلامها حينئذ لم يعتق وروي ان عايشة كان يؤمها عبدها ذكوان من المصحف وعن عروة ان ذكوان ابا عمرو وكان عبدا لعايشة اعتقته عن دبر منها يقوم يقرا لها في رمضان واختلف الناس في امامة الصبي الذي يعقل الصلوة فاجازه قوم منهم الحسن وبه قال اسحق بن راهويه وقال الشافعي يؤم الصبي الا في الجمعة وكره قوم الصلوة خلفه منهم الشعبي وبه قال مالك والثوري والاوزاعي واحمد واصحاب الراي وقال الزهري اذا اضطروا اليه امهم ٥ واحتج من اجازه بما روي عن عمرو بن سلمة قال انطلق ابي وافدا الى النبي صلى الله عليه وسلم في نفر من قومه فعلمهم الصلوة وقال يؤمكم اقرؤكم فنظروا فلم يكن احد اكثر قرانا مني لما كنت اتلقى من الركبان فقدموني بين ايديهم وانا ابن ست او سبع سنين ٥ وكان احمد يضعف امر عمرو بن سلمة قال رضي الله عنه ولا باس بامامة الاعمى لما روي عن انس ان النبي صلى الله عليه استخلف ابن ام مكتوم يؤم الناس وهو اعمى واجازوا امامة ولد البغي والمبتدع قال الحسن صل وعليه بدعته وقال مالك عن يحيى بن سعيد ان رجلا كان يؤم الناس بالعقيق فارسل اليه عمر بن عبد العزيز فنهاه قال مالك انما نهاه لانه كان لا يعرف ابوه قال عبيد الله بن عدي بن الخيار لعثمان وهو محصور انك امام عامة ونزل بك ما ترى ويصلي لنا امام فتنة فقال الصلوة احسن ما يعمل الناس فاذا احسن الناس فاحسن معهم واذا اساؤا فاجتنب اساءتهم قال الزهري لا نرى ان يصلي خلف المخنث الا من ضرورة لا بد منها ٥

باب فيمن ام قوما وهم له كارهون ٥

اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا محمد بن اسمعيل نا علي بن الحسين نا الحسين بن واقد نا ابو غالب قال سمعت ابا امامة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثة لا تجاوز صلوتهم اذانهم العبد الابق حتى يرجع وامراة باتت وزوجها عليها ساخط وامام قوم وهم له كارهون ٥ هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه قال رضي الله عنه قد قيل ان المراد من الامام ائمة الظلم فاما من اقام السنة فاللوم على من كرهه وقيل هو الرجل ليس من اهل الامامة فيتغلب عليها فان كان مستحقا لها فاللوم على من كرهه ٥ وقد كره قوم من اهل العلم ان يؤم الرجل قوما وهم له كارهون قال احمد واسحق في هذا اذا كرهه واحد او اثنان او ثلثة فلا باس ان يصلي بهم حتى يكرهه اكثر القوم ٥

باب ما على الامام من اتمام الصلوة

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا الفضل بن سهل نا الحسن بن موسى الاشيب نا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال يصلون لكم فان اصابوا فلكم وان اخطاوا فلكم وعليهم ٥ هذا حديث صحيح قال رضي الله عنه
وفيه دليل على انه اذا صلى بقوم وكان جنبا او محدثا ان صلوة القوم صحيحة وعلى الامام
الاعادة سواء كان الامام عالما بحدثه فتعمد الامامة او كان جاهلا ٥ باب

الامام يخفف الصلوة

٥ اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو بكر
احمد بن الحسن الحيري انا حاجب بن احمد الطوسي نا عبد الرحيم بن منيب نا يزيد بن هرون
انا حميد الطويل عن انس قال ما رايت احدا اتم صلوة من رسول الله صلى الله عليه وسلم
ولا اوجز ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجاه من طرق عن انس ٥ اخبرنا
ابو عبد الله محمد بن الفضل الخرقي انا ابو الحسن الطيسفوني انا عبد الله بن عمر الجوهري نا احمد
بن علي الكشميهني نا علي بن حجر نا اسمعيل بن جعفر نا شريك بن عبد الله بن ابي نمر عن انس
بن مالك قال ما صليت خلف امام قط احف ولا اتم صلوة من صلوة رسول الله صلى الله
عليه وسلم ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن خلد بن المخلد عن سليمان
بن بلال عن شريك واخرجه مسلم عن علي بن حجر ٥ اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد
القاضي حدثنا السيد ابو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي انا ابو القسم عبيد الله بن ابرهيم
بن بالويه المزكي نا احمد بن يوسف السلمي ح واخبرنا ابو علي حسان بن سعيد المنيعي
انا ابو طاهر محمد بن محمد بن محمش الزيادي انا ابو بكر محمد بن الحسين القطان نا ابو الحسن احمد
بن يوسف السلمي نا عبد الرزاق انا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ما ام احدكم للناس فليخفف الصلوة فان فيهم
الكبير وفيهم الضعيف وفيهم السقيم وان قام وحده فليبطل صلوته ما شاء ٥
هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق واخرجاه من
طرق عن ابي هريرة ٥ اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق
الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال اذا صلى احدكم للناس فليخفف فان فيهم السقيم والضعيف والكبير واذا
صلى احدكم لنفسه فليطول ما شاء ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن
عبد الله بن يوسف عن مالك واخرجه مسلم عن قتيبة عن المغيرة بن عبد الرحمن الحزامي عن
ابي الزناد ٥ اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد
بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا احمد بن يونس نا زهير نا اسمعيل هو ابن ابي خلد سمعت
قيسا هو ابن ابي حازم قال اخبرني ابو مسعود ان رجلا قال والله يا رسول الله
اني لاتاخر عن صلوة الغداة من اجل فلان مما يطيل بنا فما رايت رسول الله
صلى الله عليه وسلم في موعظة اشد غضبا منه يومئذ ثم قال ان منكم منفرين

فايكم ما صلى بالناس فليتجوز فان فيهم الضعيف والكبير وذا الحاجة ٥ هذا حديث متفق على
واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى عن هشيم عن اسمعيل بن ابي خلد وروي عن مكحول الدمشقي
ان ابا الدرداء صلى بالناس ولم يرو مطرا وليس في المسجد الا سقيفة واحدة في الصف الاول
فلما انصرف اذا الناس قد مطروا فقال اما كان في المسجد رجل فقيه يقول ايها المطول
على الناس خفف فانهم قد مطروا ٥ قال رضي الله عنه وهذا قول عامة العلماء اختاروا ان لا
يطيل الامام الصلوة مخافة المشقة على الضعيف والاطالة على ذي الحاجة فان اراد القوم
كلهم الاطالة فلا باس ٥ باب

التخفيف لامر يحدث

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل
نا علي بن عبد الله نا يزيد بن زريع نا سعيد نا قتادة ان انس بن مالك حدث ان نبي الله صلى الله عليه وسلم
قال اني لادخل في الصلوة وانا اريد اطالتها فاسمع بكاء الصبي فاتجوز في صلوتي مما اعلم من شدة
وجد امه من بكائه ٥ هذا حديث متفق على صحته واخرجه مسلم عن محمد بن منهال الضرير عن
يزيد بن زريع ٥ اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا قتيبة
نا مروان الفزاري عن حميد عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والله اني لاسمع بكاء الصبي وانا في
الصلوة فاخفف مخافة ان تفتتن امه ٥ هذا حديث متفق على صحته قال الخطابي
فيه دليل على ان الامام اذا احس برجل يريد الصلوة معه وهو راكع جاز له ان ينتظره راكعا
ليدرك الركعة لانه اذا كان له ان يحذف من طول صلوته لحاجة انسان في بعض امور الدنيا كان له ان
يزيد فيها لعبادة الله بل هو احق واولى وقد كرهه بعض العلماء وشدد فيه بعضهم وقال
اخاف ان يكون شركا قال رضي الله عنه وقد روي عن عبد الله بن ابي اوفى باسناده غير
متصل ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقوم في الركعة الاولى من صلوة الظهر حتى لا يسمع وقع
قدم ٥ باب

وجوب متابعة الامام

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن
اسمعيل نا ادم نا اسرائيل عن ابي اسحق عن عبد الله بن يزيد نا البراء بن عازب وهو غير كذوب
قال كنا نصلي خلف النبي صلى الله عليه وسلم فاذا قال سمع الله لمن حمده لم يحن احد منا ظهره
حتى يضع النبي صلى الله عليه وسلم جبهته على الارض ٥ هذا حديث متفق على صحته
واخرجه مسلم عن احمد بن يونس عن زهير عن ابي اسحق قوله وهو غير كذوب قال
يحيى بن معين لا يريد به البراء لانه لا يقال لاحد من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم مثل هذا
ولكن يقول ابو اسحق عبد الله بن يزيد هذا الذي يروي عن البراء غير كذوب قال الخطابي
قوله غير كذوب لا يوجب تهمة في الراوي وانما هو اثبات حقيقة الصدق له ونوع
من الثناء عليه بشدة العناية من القائل بما يخبر به كقول ابو هريرة حدثني الصادق المصدوق
يعني النبي صلى الله عليه وسلم ٥ ٥

قال رضي الله عنه وهذا قول عامة اهل العلم ان على المأموم ان يتبع الامام فلا يركع الا بعد ركوعه
ولا يرفع الا بعد رفعه ٥ روي عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تبادروا الامام
اذا كبر فكبروا واذا قال ولا الضالين فقولوا امين واذا ركع فاركعوا اخبرنا محمد بن الحسن نا
ابو العباس الطحان انا ابو احمد محمد بن قريش انا علي بن عبد العزيز المكي انا ابو عبيد القسم بن سلام حدثني يحيى
بن سعيد القطان عن محمد بن عجلان عن محمد بن يحيى بن حبان عن ابن محيريز عن معوية عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال لا تبادروني بالركوع والسجود فانه مهما اسبقكم به اذا ركعت تدركوني
اذا رفعت ومهما اسبقكم به اذا سجدت تدركوني اذا رفعت اني قد بدنت ٥ قوله بدّنت
مشددة الدال معناه كبر السن يقال بدّن الرجل تبدينا اذا اسن وبعضهم يرويه بدُنت مضمومة
الدال مخففة ومعناه زيادة الجسم واحتمال اللحم وروي عن عايشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
لما طعن في السن احتمل بدنه اللحم وانكر بعضهم هذه الرواية لان من نعته عليه السلام انه كان رجلا بين
الرجلين جسمه ولحمه والاول اولى وقد روي انه عليه السلام كان يصلي بعض صلاته بالليل جالسا
بعد ما حطمته السن ٥ وقوله تدركوني اذا رفعت يريد انه لا يضركم رفع راسي وقد بقي
عليكم شي منه اذا ادركتموني قايما قبل ان اسجد وكان صلى الله عليه وسلم يطول القيام بعد الركوع
قال رضي الله عنه اذا تخلف المأموم عن الامام بعذر حتى سبقه كانه ركع معه في الركعة الاولى
ولم يمكنه السجود حتى سجد الامام وقام الى الثانية ثم قدر على السجود سجد وتبع الامام وان لم
يمكنه السجود حتى ركع الامام في الثانية يركع معه في الثانية ويسجد فاذا سلم الامام قام وقضى
ركعة يروى ذلك عن الحسن وهو اصح قول الشافعي والقول الثاني انه يشتغل بالسجود في الركعة
الاولى ويتمها ويجري على اثر الامام ٥

باب وعيد من يرفع راسه قبل الامام

اخبرنا ابو عثمان الضبي
انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا قتيبة نا حماد بن زيد عن محمد بن زياد البصري
عن ابي هريرة قال قال محمد صلى الله عليه وسلم اما يخشى الذي يرفع راسه قبل الامام
ان يحول الله راسه راس الحمار ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن قتيبة
واخرجاه من طرق عن محمد بن زياد واختلف العلما فيمن رفع راسه قبل الامام روي عن
ابن عمر انه قال لا صلوة لمن فعل ذلك واما عامة اهل العلم على انه مسي وصلوته مجزية
غير ان اكثرهم يامرونه بان يعود الى السجود ثم بعضهم قالوا يمكث في سجوده بعد ان
رفع الامام راسه بقدر ما كان ترك منه ثم يتبع الامام قاله ابن مسعود وبه قال الاوزاعي

باب اذا صلى الامام قاعدا

اخبرنا
احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري نا ابو العباس الاصم نا ابو يحيى زكريا بن يحيى
المروزي ببغداد نا سفين بن عيينة عن الزهري عن انس بن ملك قال سقط رسول الله صلى الله عليه وسلم

من فرس فجحش شقه الايمن فدخلنا عليه نعوده فحضرت الصلوة فصلى قاعدا فصلينا قعودا فلما قضى
الصلوة قال انما جعل الامام ليؤتم به فاذا كبر فكبروا واذا ركع فاركعوا واذا رفع فارفعوا واذا قال 156
سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا لك الحمد فاذا سجد فاسجدوا واذا صلى قاعدا فصلوا قعودا اجمعون ٥
اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن ابن شهاب
بهذا الاسناد ولم يقل فاذا كبر فكبروا وقال مكانه واذا صلى قايما فصلوا قياما وقال فقولوا ربنا ولك الحمد
واذا صلى جالسا فصلوا جلوسا اجمعين ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف
عن مالك عن ابن شهاب واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى وقتيبة وغيرهما عن سفين ٥ قوله فجحش شقه
قال ابو عبيد هو ان يصيبه شي فينسحج منه جلده وهو كالخدش او اكثر يقال جحش يجحش فهو مجحوش
اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن هشام بن عروة
عن ابيه عن عايشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيته وهو شاكي فصلى
جالسا وصلى وراه قوم قياما فاشار اليهم ان اجلسوا فلما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما جعل
الامام ليؤتم به فاذا ركع فاركعوا واذا رفع فارفعوا واذا صلى جالسا فصلوا جلوسا ٥ هذا حديث
متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف عن مالك واخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة عن عبدة
بن سليمان عن هشام ٥ اخبرنا ابو علي حسان بن سعيد المنيعي انا ابو طاهر الزيادي انا ابو بكر محمد بن
الحسن القطان نا احمد بن يوسف السلمي نا عبد الرزاق انا معمر عن همام بن منبه قال نا ابو هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم انما الامام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه فاذا كبر فكبروا واذا ركع فاركعوا
واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد واذا سجد فاسجدوا واذا صلى جالسا فصلوا
جلوسا اجمعين ٥ قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقيموا الصف في الصلوة فان
اقامة الصف من حسن الصلوة ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن محمد
واخرجه مسلم عن محمد بن رافع كلاهما عن عبد الرزاق ٥ قال رضي الله عنه اختلف اهل العلم
فيما اذا صلى الامام قاعدا بعذر هل يقعد القوم خلفه فذهب جماعة الى انهم يقعدون خلفه وبه
قال من الصحابة جابر بن عبد الله واسيد بن حضير وابو هريرة وغيرهم وهو قول احمد واسحق
وقال مالك لا ينبغي لاحد ان يوم الناس قاعدا وذهب جماعة الى ان القوم يصلون خلفه
قياما وهو قول سفين الثوري وابن المبارك والشافعي واصحاب الراي وقالوا حديث ابي هريرة
منسوخ بما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى في مرضه الذي مات فيه قاعدا والناس خلفه
قياما وانما يوخذ بالاخر فالاخر من فعل النبي صلى الله عليه وسلم ٥ اخبرنا عبد الواحد
بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا قتيبة بن سعيد نا ابو معوية
عن الاعمش عن ابرهيم عن الاسود عن عايشة قالت لما ثقل رسول الله صلى الله عليه وسلم جا بلال
يوذنه بالصلوة فقال مروا ابا بكر ان يصلي بالناس فقلت يا رسول الله ان ابا بكر رجل اسيف وانه متى

مايقوم مقامك لا يسمع الناس فلو امرت عمر فقال مروا ابابكر يصلي بالناس فقلت لحفصة قولي له ان
ابابكر رجل اسيف وانه متى مايقوم مقامك لا يسمع الناس فلو امرت عمر قال انكن لانتن صواحب
يوسف مروا ابابكر يصلي بالناس فلما دخل في الصلوة وجد رسول الله صلى الله عليه وسلم في نفسه
خفة فقام يهادى بين رجلين ورجلاه تخطان في الارض حتى دخل المسجد فلما سمع ابوبكر حسه ذهب
ابوبكر يتاخر فاومى اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فجا النبي صلى الله عليه وسلم حتى جلس عن يسار
ابي بكر وكان ابوبكر يصلي قايما وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قاعدا يقتدي ابوبكر بصلوة
رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس يقتدون بصلوة ابي بكر ٥ هذا حديث متفق على صحته
اخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى عن ابي معوية عن الاعمش ورواه محمد بن اسمعيل عن مسدد عن عبد الله بن
داود عن الاعمش بهذا الاسناد وقال فتاخر ابوبكر وقعد النبي صلى الله عليه وسلم الى جنبه وابوبكر
يسمع الناس التكبير ٥ اخرجه مسلم عن اسحق بن ابرهيم عن عيسى بن يونس عن الاعمش وزعم
بعض اهل الحديث ان الرواية عن عايشة في هذا الحديث متعارضة فروى الاسود عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان اماما وروى مسروق عن عايشة قالت صلى النبي صلى الله عليه وسلم خلف ابي بكر في مرضه الذي
مات فيه قاعدا وكذلك روى ثابت عن انس قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه خلف
خلف ابي بكر قاعدا في ثوب متوشحا به فهذا يدل على ان ابابكر كان اماما فلما تعارضت الرواية
عنها لم يجز ترك حديث انس في القعود ٥ وفي هذا الحديث من الفقه انه يجوز الصلوة
بامامين احدهما بعد الاخر من غير حدث يحدث بالامام مثل ان يقتدي بامام فيفارقه
ويقتدي باخر وفيه ايضا دليل على انه يجوز ان يقتدي بامام والماموم سابق ببعض صلوته در نسخه نظر
مثل ان يشرع في الصلوة منفردا فصلى بعضها ثم وصل صلوته بصلوة غيره ٥ وقول
عايشة ان ابابكر رجل اسيف فالاسيف سريع الحزن والبكا ويقال الاسيف المحزون
كالمقهور ومنه سمي العبد اسيفا وقولها يهادى بين رجلين قال ابو عبيد يعني انه كان
يعتمد عليهما من ضعفه وتمايله وكل من فعل ذلك باحد فهو يهادى به ويقال تهادت
المراة في مشيها اذا تمايلت ٥ باب الجنب يصلي
بالقوم وهو ناسي اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق
الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن اسمعيل بن ابي حكيم ان عطا بن يسار اخبره ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم كبر في صلوة من الصلوات ثم اشار بيده اليهم ان امكثوا فذهب ثم رجع
وعلى جلده اثر الماء ٥ هكذا رواه مالك مرسلا وروي موصولا عن ابي هريرة وابي بكرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم ٥ اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق
الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن زبيد بن الصلت انه قال
خرجت مع عمر بن الخطاب الى الجرف فنظر فاذا هو قد احتلم وصلى ولم يغتسل فقال والله

ما اراني الا قد احتلمت وما شعرت وصليت وما اغتسلت فاغتسل وغسل ما راى في ثوبه ونضح
157 ما لم يره واذن واقام ثم صلى الغداة بعد ارتفاع الضحى متمكنا ٥ وروي عن مطيع بن الاسود ان
عمر صلى بالناس الصبح واغتسل ثم اعاد صلوة الصبح ولم يامر احدا بالاعادة وروي مثله عن عثمان
وعن ابن عمر انه صلى بهم وهو على غير وضوء فاعاد ولم يامرهم بالاعادة ٥ وهذا قول اكثر
اهل العلم ان الامام اذا كان جنبا او محدثا بعد ما صلى بالقوم ان صلوة القوم صحيحة وهو قول
ابن المبارك ومالك والشافعي وذهب بعضهم الى ان على القوم الاعادة يروى ذلك عن علي وبه
قال حماد وهو قول اصحاب الراي وفي حديث عمر دليل على ان من راى على ثوبه اثر احتلام
ولا يذكر شيا انه يغتسل ويعيد ما صلى بعد اخر نومة نامها فان عمر اعاد ما كان صلى بعد اخر
نوم نامه وان لم يكن قد صلى بعد اخر نوم فيغتسل لما يستقبل وليس عليه اعادة شي من الصلوات
ولو صلى ثم راى على ثوبه نجاسة غير معفوة اعاد الصلوة وقال الشعبي وابن المسيب لا
يعيد كما لو صلى بالتيمم ثم وجد الماء ٥ باب
من صلى وحده ثم ادرك جماعة يصليها معهم ٥ اخبرنا
ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن زيد بن اسلم عن رجل
من بني الديل يقال له بسر بن محجن عن ابيه محجن انه كان في مجلس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاذن بالصلوة فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى ورجع ومحجن في مجلسه فقال له رسول الله
صلى الله عليه وسلم ما منعك ان تصلي مع الناس الست برجل مسلم قال بلى يا رسول الله ولكني قد كنت
صليت في اهلي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جيت فصل مع الناس وان كنت صليت ٥
هذا حديث حسن وهو قول اكثر اهل العلم قالوا اذا صلى وحده ثم ادرك جماعة يصلون
تلك الصلوة فانه قد يصليها معهم اي صلوة كانت من الصلوات الخمس وهو قول الحسن والزهري
وبه قال الشافعي واحمد واسحق وقال قوم يعيد الا المغرب والصبح وبه قال النخعي والاوزاعي
ويروى ذلك عن ابن عمر وقال مالك والثوري يعيد الا المغرب فانها وتر النهار فاذا اعادها
صارت شفعا وقال ابو حنيفة لا يعيد الصبح والعصر والمغرب لان الصلوة الثانية نفل
ولا يتنفل بعد الصبح والعصر والمغرب وتر النهار فتصير شفعا ٥ قال ابو ثور يعيد
الا الصبح والعصر واحتج هولا بقول النبي صلى الله عليه وسلم لا صلوة بعد الصبح حتى تطلع الشمس
ولا بعد العصر حتى تغرب الشمس ٥ هذا محمول عند الاكثرين على انشا تطوع لا سبب
له وها هنا له غرض في اعادة الصلوة وهو حيازة فضيلة الجماعة فلا يدخل تحت النهي
وكذلك ما روي عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تصلوا صلوة في يوم مرتين ٥
فالمراد منه ان يصليها مرتين اختيارا من غير سبب وغرض ثم اذا صلاها بالجماعة بعد ما صلى
وحده فالاولى فرض عند الاكثرين والثانية نافلة لما روي عن جابر بن يزيد بن الاسود عن ابيه

قال شهدت مع النبي صلى الله عليه وسلم حجته فصليت معه صلوة الصبح في مسجد الخيف فلما قضى
صلوته وانحرف فاذا هو برجلين في اخر القوم لم يصليا معه قال علي بهما فجيء بهما ترعد فرايصهما
قال ما منعكما ان تصليا معنا فقالا يا رسول الله انا كنا قد صلينا في رحالنا قال فلا تفعلا اذا
صليتما في رحالكما ثم اتيتما مسجد جماعة فصليا معهم فانها لكم نافلة ۝ وقال سعيد بن
المسيب الاولى نافلة وما صلى مع الامام فرض وقد روي عن يزيد بن عامر ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال له اذا جيت الصلوة فوجدت الناس يصلون فصل معهم وان كنت قد صليت يكن لك نافلة
وهذا مكتوبة وذهب بعض من قال بالاول الى ان قوله وهذه مكتوبة يعني وتلك
مكتوبة ويريد الاولى ۝ وسال رجل ابن عمر فقال اني اصلي في بيتي ثم ادرك الصلوة مع الامام
ايتهما اجعل صلوتي فقال او ذلك اليك انما ذلك الى الله يجعل ايتهما شا ويروى انه قال
لسايل ساله الاولى صلوته وذهب بعض من يجعل الثانية نفلا الى انه اذا صلى المغرب وحده
ثم ادرك الجماعة يصليها معهم ويشفع بركعة لان التطوع شفع قال صلة ابن زفر دخلت
مع حذيفة مسجدا فاقيمت الظهر فصلى معهم وقد كان صلى ودخلت معه مسجدا فاقيمت
فيه صلوة العصر فصلى معهم وقد كان صلى ودخلت معه مسجدا فاقيمت فيه صلوة المغرب
فصلى معهم وقد كان صلى ثم قام فشفع بركعة ۝

باب من صلى مرة ثم ام قوما في تلك الصلوة

اخبرنا عبد الوهاب
بن محمد الكسائي انا عبد العزيز بن احمد الخلال نا ابو العباس الاصم واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي وابو الفضل
محمد بن احمد العارف قالا انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري نا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا ابراهيم بن محمد عن ابن
عجلان عن عبيد الله بن مقسم عن جابر بن عبد الله ان معاذ بن جبل كان يصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم العشا
ثم يرجع الى قومه فيصلي بهم العشا وهي له نافلة ۝ هذا حديث صحيح ۝ اخبرنا ابو عثمان
الضبي انا ابو محمد الجراحي انا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا قتيبة نا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن
جابر بن عبد الله ان معاذ بن جبل كان يصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم المغرب ثم يرجع الى قومه
فيؤمهم ۝ قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وفيه دليل على ان من صلى بالجماعة
صلوة ثم ادرك جماعة اخرى يجوز ان يصليها ثانيا معهم ويجوز ان يؤم فيها قوما وفيه
دليل على جواز صلوة المفترض خلف المتنفل لان معاذا كان صلوته الثانية نافلة
وصلوة القوم خلفه فريضة وهو قول عطا وطاوس وبه قال الاوزاعي والشافعي واحمد
وذهب هولا الى ان اختلاف نية الامام والماموم لا يمنع صحة الصلوة للماموم روي عن ابي
الدردا انه سيل عن رجل دخل المسجد والقوم في صلوة العصر وهو يحسب انها صلوة الظهر
فايتم به قال صلوته جايزة وذهب اصحاب الراي الى ان اختلاف نية الامام والماموم يمنع
صحة الصلوة للماموم الا في موضع واحد وهو ان يصلي التطوع خلف من يصلي الفريضة ۝

موضع نظر

قالوا يجوز وذهب قوم الى ان اختلاف نيتهما يمنع صحة صلوة القوم بكل حال وبه قال الزهري
158 وربيعة ومالك وروي عن ابي سعيد الخدري قال جا رجل وقد صلى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال ايكم يتجر على هذا فقام رجل فصلى معه ۝ اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا
القسم بن جعفر انا ابو علي اللولوي نا ابو داود نا موسى بن اسمعيل نا وهيب عن سليمان بن الاسود عن ابي المتوكل
عن ابي سعيد الخدري ان النبي صلى الله عليه وسلم ابصر رجلا يصلي وحده فقال الا رجل يتصدق على هذا
فيصلي معه ففيه دليل على انه يجوز لمن صلى جماعة ان يصليها ثانيا مع جماعة اخرين وانه يجوز
اقامة الجماعة في مسجد مرتين وهو قول غير واحد من الصحابة والتابعين جا انس الى مسجد
قد صلي فيه فاذن واقام وصلى جماعة وبه يقول احمد واسحق وكره قوم اقامة الجماعة في
مسجد مرتين واختاروا للجماعة الثانية ان يصلوا فرادى وبه قال سفين ومالك وابن المبارك
والشافعي واصحاب الراي ۝

باب خروج النسا الى المساجد

اخبرنا ابو الحسن عبد الرحمن بن محمد الداودي انا ابو الحسن احمد بن محمد بن موسى بن الصلت
نا ابو اسحق ابرهيم بن عبد الصمد الهاشمي انا الحسين بن الحسن نا سفين بن عيينة عن محمد بن عمرو
عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تمنعوا اما الله
مساجد الله وليخرجن تفلات ۝ هذا حديث صحيح فيه دليل على جواز خروج
النسا الى المساجد وتخرج غير متطيبة وقوله تفلات اي تاركات للطيب يريد ليخرجن
بمنزلة التفلات والتفل سو الرايحة يقال امراة تفلة اذا لم تتطيب روي عن زينب امراة
عبد الله قالت قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا شهدت احداكن المسجد فلا تمس
طيبا ۝ اخبرنا السيد ابو المعالي جعفر بن حيدر بن محمد بن حمزة العلوي انا ابو الحسين
عبد الغافر بن محمد الفارسي انا ابو سهل بشر بن احمد الاسفرايني نا ابو سليمان داود بن الحسين
البيهقي نا يحيى بن يحيى انا عبد الله بن محمد بن ابي فروة عن يزيد بن خصيفة عن بسر بن سعيد
عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما امراة اصابت بخورا فلا
تشهد معنا العشا الاخرة ۝ هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى ۝
اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف
نا محمد بن اسمعيل نا عبيد الله بن موسى عن حنظلة عن سالم بن عبد الله عن ابن عمر عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا استاذنكم نساوكم بالليل الى المسجد فاذنوا لهن
هذا حديث متفق على صحته واخرجه مسلم عن ابن نمير عن ابيه عن حنظلة ويستدل
بعض اهل العلم بعموم قوله لا تمنعوا اما الله مساجد الله على انه ليس للزوج منع زوجته
من الحج لانه خروج الى اعظم المساجد وهو المسجد الحرام ۝ اخبرنا ابو الحسن الشيرازي
انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت

عبد الرحمن انها اخبرته عن عايشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها كانت تقول لو ادرك رسول الله
صلى الله عليه وسلم ما احدث النسا لمنعهن المسجد كما منعت نسا بني اسرايل قال يحيى قلت لعمرة
او منع نسا بني اسرايل المسجد قالت نعم هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله
بن يوسف عن مالك واخرجه مسلم عن القعنبي عن سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد ٥ اخبرنا
عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللولوي نا ابو داود نا عثمان بن ابي شيبة نا يزيد بن هرون
انا العوام بن حوشب حدثني حبيب بن ثابت عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا تمنعوا نساكم المساجد وبيوتهن خير لهن ٥ اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر
انا ابو علي اللولوي نا ابو داود نا ابن المثنى ان عمرو بن عاصم حدثهم نا همام عن قتادة عن مورق عن ابي
الاحوص عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال صلوة المراة في بيتها افضل من صلوتها
في حجرتها وصلوتها في مخدعها افضل من صلوتها في بيتها ٥ ابواب

النوافل باب السنن الرواتب ٥

اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى الترمذي نا محمود بن غيلان
نا مومل نا سفين الثوري عن ابي اسحق عن المسيب بن رافع عن عنبسة بن ابي سفين عن ام حبيبة
قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى في يوم وليلة ثنتي عشرة ركعة
بني له بيت في الجنة اربعا قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب وركعتين
بعد العشا وركعتين قبل صلوة الفجر ٥ هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن محمد
بن بشار عن محمد بن جعفر عن شعبة عن نعمان بن سالم عن عمرو بن اوس عن عنبسة ٥
وروي عن عايشة ايضا عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ثابر على ثنتي عشرة ركعة من السنة
بنى الله له بيتا في الجنة ٥ وذكرت مثل حديث ام حبيبة ٥ اخبرنا ابو محمد عبد الله
بن عبد الصمد الجوزجاني نا ابو القسم علي بن احمد بن محمد الخزاعي انا ابو سعيد الهيثم بن كليب نا ابو
عيسى الترمذي نا احمد بن منيع نا اسمعيل بن ابرهيم عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال صليت مع
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب في بيته
وركعتين بعد العشا في بيته قال وحدثتني حفصة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان يصلي ركعتين حين يطلع الفجر وينادي المنادي قال ايوب اراه خفيفتين ٥ هذا
حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن سليمان بن حرب عن حماد عن ايوب واخرجاه
من طرق عن عبيد الله عن نافع ٥ اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد
انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان يصلي قبل الظهر ركعتين وبعدها ركعتين وبعد المغرب ركعتين في بيته
وبعد صلوة العشا ركعتين وكان لا يصلي بعد الجمعة حتى ينصرف فيصلي ركعتين في بيته ٥

هذا حديث صحيح اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف عن مالك ٥ اخبرنا الامام ابو علي الحسين
بن محمد القاضي انا ابو نعيم عبد الملك بن الحسن الاسفرايني انا ابو عوانة يعقوب بن اسحق نا ابو داود السجستاني
نا احمد بن حنبل انا هشيم انا خلد عن عبد الله بن شقيق قال سالت عايشة عن صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم
من التطوع فقالت كان يصلي قبل الظهر اربعا في بيتي ثم يخرج فيصلي بالناس ثم يرجع الى بيتي فيصلي ركعتين
وكان يصلي بالناس المغرب ثم يرجع الى بيتي فيصلي ركعتين وكان يصلي بهم العشا ثم يدخل بيتي فيصلي
ركعتين وكان يصلي من الليل تسع ركعات فيهن الوتر وكان يصلي ليلا طويلا قايما وليلا جالسا فاذا
قرا وهو قايم ركع وسجد وهو قايم واذا قرا وهو قاعد ركع وسجد وهو قاعد وكان اذا طلع الفجر
صلى ركعتين ثم يخرج فيصلي بالناس صلوة الفجر ٥ هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى
عن هشيم عن خلد الحذا ٥ اخبرنا ابو محمد عبد الله بن عبد الصمد الجوزجاني انا ابو القسم علي بن احمد
الخزاعي انا ابو سعيد الهيثم بن كليب نا ابو عيسى الترمذي ح واخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي
نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا ابو سلمة يحيى بن خلف نا بشر بن المفضل عن خلد الحذا عن عبد الله بن شقيق
قال سالت عايشة عن صلوة النبي صلى الله عليه وسلم قالت كان يصلي قبل الظهر ركعتين وبعدها ركعتين
وبعد المغرب ثنتين وبعد العشا ركعتين وقبل الفجر ثنتين ٥ هذا حديث حسن صحيح ٥ اخبرنا
عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا مسدد نا يحيى عن شعبة
عن ابرهيم بن محمد بن المنتشر عن ابيه عن عايشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يدع اربعا قبل الظهر وركعتين
قبل الغداة ٥ هذا حديث صحيح ٥ قال رضي الله عنه وقد صح عن علي رضي الله عنه قال كان النبي
صلى الله عليه وسلم يصلي قبل الظهر اربعا وبعدها ركعتين ٥ اخبرناه ابو عثمان الضبي انا ابو محمد
الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا بندار نا ابو عامر نا سفين عن ابي اسحق عن عاصم بن ضمرة عن علي
وهذا الذي اختاره اكثر اهل العلم من الصحابة فمن بعدهم ان يصلي قبل الظهر اربعا وبعدها ركعتين ٥
اما الصلوة بعد الجمعة فقد اختلفت الرواية في عددها فروى ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه كان لا يصلي بعد الجمعة حتى ينصرف فيصلي ركعتين في بيته ٥ وروي ان ابن عمر كان يفعله ٥
ويروى اربع ركعات وروي عن ابن عمر قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل الجمعة ركعتين
وبعدها ركعتين ٥ اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى
نا ابن ابي عمر نا سفين عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من كان منكم مصليا بعد الجمعة فليصل اربعا ٥ وهذا حديث صحيح اخرجه مسلم
عن يحيى بن يحيى عن خلد بن عبد الله عن سهيل ٥ واختلف اهل العلم فيه مع انه من الاختلاف المباح فذهب
الشافعي واحمد الى ركعتين وروي عن ابن مسعود انه كان يصلي قبل الجمعة اربعا وبعدها اربعا ٥
واليه ذهب ابن المبارك وسفين الثوري واصحاب الراي وقال اسحق ان صلى في المسجد صلى اربعا ٥
وان صلى في بيته صلى ركعتين وروي عن علي انه امر ان يصلى بعد الجمعة ركعتين

وروى عن ابن جريج عن عطا انه راى ابن عمر يصلي بعد الجمعة فينماز عن مصلاه الذي صلى فيه قليلاً غير كثير فيركع ركعتين قال ثم يمشي انفس من ذلك فيركع اربع ركعات قوله انفس من ذلك يريد ابعد قليلاً وروى عن يزيد بن حبيب عن عطا عن ابن عمر كان اذا كان بمكة فصلى الجمعة تقدم فصلى ركعتين ثم تقدم فصلى اربعاً واذا كان بالمدينة صلى الجمعة ثم رجع الى بيته فصلى ركعتين ولم يصل في المسجد فقيل له فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل ذلك واختار هذا بعض اهل العلم ٥

باب ركعتي الفجر وفضلهما ٥

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو منصور محمد بن محمد بن سمعان نا ابو جعفر محمد بن احمد بن عبد الجبار الرياني نا حميد بن زنجويه نا ابو ايوب الدمشقي نا الوليد بن مسلم نا ابن جريج عن عطا عن عبيد بن عمير عن عايشة قالت ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم على شي من النوافل اشد معاهدة منه على الركعتين امام الصبح ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن بيان بن عمرو واخرجه مسلم عن زهير بن حرب كلاهما عن يحيى بن سعيد عن ابن جريج ٥ اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا صالح بن عبد الله نا ابو عوانة عن قتادة عن زرارة بن اوفى عن سعد بن هشام عن عايشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتا الفجر خير من الدنيا وما فيها ٥ هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن محمد بن عبيد الغبري عن ابي عوانة ٥

باب تخفيف ركعتي الفجر وما يقرا فيهما

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا احمد بن يونس نا زهير نا يحيى هو ابن سعيد عن محمد بن عبد الرحمن عن عمرة عن عايشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يخفف الركعتين اللتين قبل صلوة الصبح حتى اني لاقول هل قرا بام الكتاب ٥ هذا حديث متفق على صحته واخرجه مسلم عن محمد بن مثنى عن عبد الوهاب عن يحيى بن سعيد اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى الترمذي نا محمود بن غيلان وابو عمار قالا نا ابو احمد الزبيري نا سفين عن ابي اسحق عن مجاهد عن ابن عمر قال رمقت النبي صلى الله عليه وسلم شهراً فكان يقرا في الركعتين قبل الفجر بقل يا ايها الكافرون وقل هو الله احد ٥ قال ابو عيسى هذا حديث حسن ولا نعرفه من حديث الثوري عن ابي اسحق الا من حديث ابي احمد ٥ والمعروف عند الناس حديث اسرايل عن ابي اسحق وقد روى عن ابي احمد عن اسرايل هذا الحديث ايضاً وابو احمد الزبيري ثقة حافظ واسمه محمد بن عبد الله بن الزبير الاسدي الكوفي قال رضي الله عنه وقد اخرجه مسلم عن ابي هريرة ٥ اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا محمد بن المثنى نا بدل بن المحبر نا عبد الملك بن معدان عن عاصم بن بهدلة عن ابي وايل عن عبد الله بن مسعود انه قال ما احصي ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرا في

اصل القرآن

الركعتين بعد المغرب وفي الركعتين قبل صلوة الفجر بقل يا ايها الكافرون وقل هو الله احد ٥ قال ابو عيسى غريب من حديث ابن مسعود لا نعرفه الا من حديث عبد الملك بن معدان عن عاصم ٥ وروى عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرا في ركعتي الفجر قولوا امنا بالله وما انزل الينا والتي في آل عمران تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم ٥

باب الضجعة بعد ركعتي الفجر ٥

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري اخبرني عروة بن الزبير ان عايشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سكت المؤذن بالاولى من صلوة الفجر قام فركع ركعتين خفيفتين قبل صلوة الفجر بعد ان يستبين الفجر ثم اضطجع على شقه الايمن حتى ياتيه المؤذن للاقامة ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجاه من اوجه عن الزهري ٥ قوله سكت بالاولى يعني فرغ من الاذان بالسكوت عنه وروى بعضهم سكب بالبا قال سويد اراد اي اذن واصله من سكب الما كما يقال افرغ في اذني حديثاً ٥ والمعروف بالتا وروى عن ابن عمر عن حفصة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا طلع الفجر لا يصلي الا ركعتين خفيفتين وهذا قول عامة اهل العلم كرهوا ان يصلي الرجل بعد طلوع الفجر الا ركعتي الفجر ٥ اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا احمد بن عبدة الضبي نا عبد العزيز بن محمد بن قدامة بن موسى عن محمد بن الحصين عن ابي علقمة عن يسار مولى ابن عمر عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا صلوة بعد الفجر الا سجدتين قال رضي الله عنه والضجعة بعد ركعتي الفجر استحباباً اما اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا بشر بن معاذ العقدي نا عبد الواحد بن زياد نا الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى احدكم ركعتي الفجر فليضطجع على يمينه ٥ هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه وروى عن عايشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا صلى ركعتي الفجر فان كنت مستيقظة حدثني والا اضطجع ٥ وهذا حديث صحيح وقد كره بعض اهل العلم الكلام بعد طلوع الفجر حتى يصلي صلوة الفجر الا ما كان من ذكر الله او ما لا بد منه وهو قول احمد واسحق وروى عن مسلم بن ابي بكرة عن ابيه قال خرجت مع النبي صلى الله عليه وسلم لصلوة الصبح وكان لا يمر برجل الا ناداه بالصلوة او حركه برجله وروى عن سعيد بن جبير ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا صلى الركعتين قبل الفجر فقال هكذي ووضع يده اليمنى تحت خده وروى عن عروة عن عايشة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله ٥ ٥ ٥ ٥ ٥

الفجر

باب من صلى قبل الظهر اربعاً وبعدها اربعاً

اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري انا حاجب بن احمد الطوسي نا عبد الرحيم بن منيب نا يزيد بن هارون نا محمد بن عبد الله الشعيثي عن ابيه عن عنبسة بن ابي سفين

عن ام حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم ح واخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو منصور محمد بن محمد بن سمعان نا ابو جعفر محمد بن احمد بن عبد الجبار الرياني ح وحدثنا ابو الفضل زياد بن محمد بن زياد الحنفي انا ابو محمد عبد الرحمن بن احمد الانصاري نا ابو جعفر محمد بن احمد بن عبد الجبار الرياني نا حميد بن زنجويه النسوي نا بكر بن بكار نا محمد بن عبد الله الشعيثي حدثني ابي عن عنبسة بن ابي سفين عن ام حبيبة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من صلى اربعا قبل الظهر واربعا بعدها حرمه الله على النار ٥ هذا حديث حسن غريب ٥ اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو منصور محمد بن محمد بن سمعان نا ابو جعفر الرياني نا حميد بن زنجويه نا ابو مسهر نا الهيثم بن حميد نا العلا بن الحرث عن القسم ابي عبد الرحمن عن عنبسة بن ابي سفين لما حضرته الوفاة جزع فقيل له ما يجزعك الم تكن على سمت من الاسلام حسن قال وما لي لا اجزع ولست ادري على ما اقدم عليه مع ان ارجى عملي عندي حديث حدثتني ام حبيبة انها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من حافظ على اربع ركعات قبل الظهر واربع بعدها حرمه الله على النار ٥ فو الله ما تركتهن منذ يوم سمعتهن الى يومي هذا ٥ قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه والقسم هو بن عبد الرحمن يكنى ابا عبد الرحمن وهو مولى عبد الرحمن بن خالد بن يزيد بن معوية وهو شامي ثقة وهو صاحب ابي امامة اخبرنا ابو محمد عبد الله بن عبد الصمد الجوزجاني انا ابو القسم الخزاعي انا هيثم بن كليب نا ابو عيسى ح واخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا محمد بن المثنى نا ابو داود نا محمد بن مسلم بن ابي الوضاح عن عبد الكريم الجزري عن مجاهد عن عبد الله بن السايب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي اربعا بعد ان تزول الشمس قبل الظهر وقال انها ساعة يفتح فيها ابواب السما فاحب ان يصعد لي فيها عمل صالح قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب وروي عن ابي ايوب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اربع قبل الظهر ليس فيهن تسليم يفتح لهن ابواب السما وروي عن عايشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا لم يصل اربعا قبل الظهر صلاهن بعده ٥ اخبرنا ابو عثمان انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا عبد الوارث بن عبيد الله العتكي المروزي نا عبد الله بن المبارك عن خلد الحذا عن عبد الله بن شقيق عن عايشة وهذا حديث حسن غريب ٥

باب في الاربع قبل العصر وبيان صلوة النهار

٥ اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى الترمذي نا محمود بن غيلان نا وهب بن جرير نا شعبة عن ابي اسحق عن عاصم بن ضمرة قال سالنا عليا عن صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم من النهار فقال انكم لا تطيقون ذلك فقلنا من اطاق ذلك منا فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان الشمس من ها هنا كهيئتها من ها هنا عند العصر صلى ركعتين واذا كان الشمس من ها هنا كهيئتها من ها هنا عند الظهر صلى اربعا وصلى اربعا قبل الظهر

وبعدها ركعتين وقبل العصر اربعا يفصل بين كل ركعتين بالتسليم على الملايكة المقربين والنبيين والمرسلين ومن تبعهم من المومنين والمسلمين ٥ اخبرناه ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى ح واخبرنا ابو محمد الجوزجاني انا ابو القسم الخزاعي انا الهيثم بن كليب نا ابو عيسى نا محمد بن المثنى نا محمد بن جعفر نا شعبة باسناده مثله ٥ قال ابو عيسى هذا حديث حسن قال اسحق بن ابرهيم احسن شي روي في تطوع النبي صلى الله عليه وسلم بالنهار هذا واختار اسحق بن ابرهيم ان لا يفصل في الاربع قبل العصر ٥ وقال معناه انه يفصل بينهن بالتسليم يعني التشهد واختلف العلما في صلوة النهار فذهب بعضهم الى انها مثنى مثنى كصلوة الليل روي ذلك عن عمار وابي ذر وانس وبه قال جابر بن زيد وعكرمة وهو قول الزهري ومالك والشافعي واحمد لما روي عن علي بن عبد الله البارقي الازدي عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال صلوة الليل والنهار مثنى مثنى قال يحيى بن سعيد الانصاري ما ادركت فقها ارضنا الا يسلمون في كل اثنتين من النهار وذهب بعضهم الى ان صلوة الليل مثنى مثنى فاما تطوع النهار فاربعا اربعا افضل وكذلك يقولون في الاربع قبل الظهر وقبل العصر يصليها بتشهدين وتسليمة واحدة وهو قول الثوري وابن المبارك واسحق واصحاب الراي وروى الثقات مثل نافع وطاوس وعبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر هذا الحديث فقالوا صلوة الليل مثنى مثنى ولم يذكروا فيه النهار ٥ وروى عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر انه كان يصلي بالليل مثنى مثنى وبالنهار اربعا قال ابو نعيم سالت سفين الثوري قلت اصلي ست ركعات بالنهار ولا اسلم قال لا باس ٥ اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا يحيى بن موسى واحمد بن ابرهيم الدورقي ومحمود بن غيلان وغير واحد قالوا حدثنا ابو داود الطيالسي نا محمد بن مسلم بن مهران سمع جده عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال رحم الله امرا صلى قبل العصر اربعا قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب ٥

باب الصلوة قبل المغرب

اخبرنا ابو سعد احمد بن محمد بن العباس الحميدي انا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ نا ابو سعيد احمد بن يعقوب الثقفي نا الحسن بن المثنى العنبري نا عفان نا عبد الوارث نا الحسين المعلم عن عبد الله بن بريدة عن عبد الله المزني قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوا قبل المغرب ركعتين صلوا قبل المغرب ركعتين صلوا قبل المغرب ركعتين لمن شا خشية ان يتخذها الناس سنة هذا حديث صحيح اخرجه محمد عن ابي معمر عن عبد الوارث وفي الحديث دليل على ان امر النبي صلى الله عليه وسلم على الوجوب حتى يقوم دليل الاباحة وكذلك نهيه على التحريم الا ما يعرف اباحته ٥ اخبرنا ابو سعد احمد بن محمد الحميدي انا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو بكر محمد بن عبد الله الوراق نا الحسن بن سفين نا شيبان نا عبد الوارث

عن عبد العزيز بن صهيب عن انس بن مالك قال كنا بالمدينة فاذا اذن المؤذن لصلوة المغرب ابتدروا السواري فركعوا ركعتين حتى ان الرجل الغريب ليدخل المسجد فيحسب ان الصلوة قد صليت من كثرة من يصليهما ٥ هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن شيبان قال رضي الله عنه اختلف اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في الصلوة قبل المغرب ففعلها بعضهم ولم يرها بعضهم وقال عقبة بن عامر كنا نفعله على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل فما يمنعك الآن قال الشغل ٥

باب الصلوة بين المغرب والعشاء ٥

اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا ابو كريب نا زيد بن الحباب نا عمر بن ابي خثعم عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى بعد المغرب ست ركعات لم يتكلم فيما بينهن بسوء عدلن له بعبادة ثنتي عشرة سنة ٥ قال ابو عيسى هذا حديث غريب لا نعرفه الا من حديث زيد بن حباب عن عمر بن ابي خثعم ٥ قال محمد بن اسمعيل عمر بن عبد الله بن ابي خثعم منكر الحديث وضعفه جدا ٥ اخبرنا عبد الواحد المليحي انا ابو منصور السمعاني نا ابو جعفر الرياني نا حميد بن زنجويه نا خلد بن صبيح نا موسى بن عبيدة عن ايوب بن خلد الانصاري عن ابن عمر انه قال من ركع بعد المغرب اربع ركعات كان كالمعقب غزوة بعد غزوة وروي عن ابن عباس قال ان الملائكة لتحف بالذين يصلون بين المغرب الى العشا وهي صلوة الاوابين قال الاسود ما اتيت عبد الله بن مسعود في تلك الساعة الا وجدته يصلي فقلت له في ذلك فقال نعم ساعة الغفلة يعني بين المغرب والعشا وعن ثابت عن انس انه كان يصلي بين المغرب والعشا ويقول هو ناشية الليل وروي عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صلى بعد المغرب عشرين ركعة بنى الله له بيتا في الجنة ٥

باب الركعتين بعد العشاء ٥

اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي انا ابو نعيم الاسفرايني انا ابو عوانة نا يحيى بن عياش في دار القطن نا يزيد الهروي نا ابو حرة عن الحسن عن سعد بن هشام عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا صلى العشا الاخرة صلى ركعتين يتجوز فيهما ٥ هذا حديث صحيح

باب صلوة الليل

قال الله تعالى يا ايها المزمل قم الليل الا قليلا نصفه او انقص الى قوله ان ناشية الليل هي اشد وطا اي مواطاة للقران يعني موافقة لسمعه وبصره وقلبه ومن قرا وطاء اي ابلغ في الثواب وقيل اغلظ على الانسان لان الليل جعل مسكنا له منه قوله اشدد وطاتك على مضر قال الحسن كل صلوة بعد العشا الاخرة فهي ناشية من الليل يقال لكل ما حدث بالليل وبدا فقد نشا وهو ناشي والجمع ناشية قال الازهري ناشية الليل قيام الليل مصدر جا على فاعل كالعافية بمعنى العفو وقوله ان لك في النهار سبحا طويلا اي اضطرابا وتصرفا وقال جل ذكره ومن الليل فتهجد به وقال كانوا قليلا من الليل ما يهجعون اخبرنا ابو الحسن الشيرزي نا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن

سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن انه اخبره انه سال عائشة كيف كانت صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان قال فقالت ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يزيد في رمضان ولا في غيره على احدى عشرة ركعة يصلي اربعا فلا تسال عن حسنهن وطولهن ثم يصلي اربعا فلا تسال عن حسنهن وطولهن ثم يصلي ثلثا قالت عائشة فقلت يا رسول الله اتنام قبل ان توتر فقال يا عائشة ان عيني تنامان ولا ينام قلبي ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما عن مالك ٥ اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي انا ابو نعيم الاسفرايني انا ابو عوانة نا يونس هو ابن عبد الاعلى انا ابن وهب اخبرني يونس وابن ابي ذيب وعمرو بن الحرث ان ابن شهاب اخبرهم عن عروة بن الزبير عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي فيما بين ان يفرغ من صلوة العشا الى الفجر احدى عشرة ركعة يسلم من كل ركعتين ويوتر بواحدة ويسجد سجدتين قدر ما يقرا احدكم خمسين اية قبل ان يرفع راسه فاذا سكت المؤذن من صلوة الفجر وتبين له الفجر قام فركع ركعتين خفيفتين ثم اضطجع على شقه الايمن حتى ياتيه المؤذن للاقامة فيخرج وبعضهم يزيد على بعض ٥ اتفقا على اخراجه من طرق عن ابن شهاب واخرجه مسلم عن حرملة بن يحيى عن ابن وهب عن عمرو بن الحرث ويونس ٥ اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي بالليل احدى عشرة ركعة يوتر منها بواحدة فاذا فرغ منها اضطجع على شقه الايمن حتى ياتيه المؤذن فيصلي ركعتين خفيفتين ٥ هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى عن مالك وقال معمر عن الزهري فاذا طلع الفجر صلى ركعتين خفيفتين ثم اضطجع على شقه الايمن حتى يجيء المؤذن فيؤذنه متفق على صحته ونومه مضطجعا حتى نفخ وقيامه الى الصلوة من خصايصه لان عينيه كانت تنام ولا ينام قلبه فيقظة قلبه تمنعه من الحدث وانما منع النوم قلبه ليعي الوحي اذا اوحي اليه في منامه قال عبيد بن عمير رويا الانبيا وحي ثم قرا اني ارى في المنام اني اذبحك ٥ اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا عبيد الله بن موسى انا حنظلة عن القسم بن محمد عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل ثلث عشرة ركعة منها الوتر وركعتا الفجر ٥ هذا حديث متفق على صحته واخرجه مسلم عن ابن نمير عن ابيه عن حنظلة ٥ اخبرنا عبد الواحد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا اسحق نا عبيد الله انا اسرايل عن ابي حصين عن يحيى بن وثاب عن مسروق قال سالت عائشة عن صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالليل فقالت سبع وتسع واحدى عشرة سوى ركعتي الفجر ٥ هذا حديث صحيح

اخبرنا ابو الحسن الشيرزي نا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن

مخرمة بن سليمان عن كريب مولى عبد الله بن عباس عن عبد الله بن عباس انه اخبره انه بات عند ميمونة
زوج النبي صلى الله عليه وسلم وهي خالته قال فاضطجعت في عرض الوسادة واضطجع رسول الله
صلى الله عليه وسلم واهله في طولها فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا انتصف الليل او
قبله بقليل او بعده بقليل استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل يمسح النوم عن وجهه بيديه
ثم قرأ العشر الايات الخواتم من سورة ال عمران ثم قام الى شن معلقة فتوضأ منها فاحسن الوضوء
ثم قام يصلي قال عبد الله فقمت فصنعت مثل ما صنع ثم ذهبت فقمت الى جنبه فوضع
رسول الله صلى الله عليه وسلم يده اليمنى على راسي فاخذ باذني اليمنى يفتلها فصلى ركعتين ثم
ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم اوتر ثم اضطجع حتى جاءه المؤذن فقام
فصلى ركعتين خفيفتين ثم خرج فصلى الصبح ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه
محمد عن عبد الله بن يوسف واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما عن مالك ٥ والشن الخلق من الاسقية
وهي اشد تبريدا للماء وقال عطاء عن ابن عباس ثم قمت الى شقه الايسر فاخذ بيدي من وراء ظهره
فعدلني كذلك من وراء ظهره الى الشق الايمن وقال ابو بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس
فاخذ بذوابتي فجعلني عن يمينه ٥ قوله فاخذ باذني يفتلها فهذا الفتل يحتمل ان يكون ليديره الى
يمينه ويحتمل ان يكون مثل التاديب فيكون ذلك ابلغ لما يريد منه واذكر له فيما يستانفه
فان المتعلم اذا تعهد بفتل الاذن كان اذكر لفهمه واوعى لما سمعه حكى الربيع ان الشافعي فتل
شحمة اذنه قال الربيع فلما وجدت هذا عن ابن عباس علمت ان الشافعي فعل ذلك عن اصل
اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن
اسمعيل نا علي بن عبد الله نا ابن مهدي عن سفين عن سلمة بن كهيل عن كريب عن ابن عباس قال بت عند ميمونة
فقام النبي صلى الله عليه وسلم فاتى حاجته غسل وجهه ويديه ثم نام ثم قام فاتى القربة فاطلق
شناقها ثم توضأ وضوءا بين وضوءين لم يكثر وقد ابلغ فصلى فقمت فتمطيت كراهية ان يرى
اني كنت اتقيه فتوضأت فقام يصلي فقمت عن يساره فاخذ باذني فادارني عن يمينه فتتامت
صلوته ثلث عشرة ركعة ثم اضطجع فنام حتى نفخ وكان اذا نام نفخ فاذنه بلال بالصلوة فصلى ولم
يتوضأ وكان في دعائه اللهم اجعل في قلبي نورا وفي بصري نورا وفي سمعي نورا وعن يميني نورا وعن
يساري نورا وفوقي نورا وتحتي نورا وامامي نورا وخلفي نورا واجعل لي نورا قال كريب
وسبع في التابوت فلقيت رجلا من ولد العباس فحدثني بهن فذكر وعصبي ولحمي ودمي وشعري
وبشري وذكر خصلتين ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن عبد الله بن هاشم
العبدي عن عبد الرحمن بن مهدي وقال كراهية ان يرى اني انتبه له قوله فاطلق شناقها
الشناق هو الخيط الذي يشد به فم القربة قال ابو عبيدة شناق القربة هو الخيط او السير
الذي تعلق به القربة على الوتد يقال شنقتها اذا علقتها وقال ابو عبيد يقال اشنقت

الناقة اذا مددها راكبها بزمامها يكفها كما يكبح الفرس قال ابو زيد شنقت الناقة بغير الف اشنقها شنقا
قوله ابقيه اي ارقبه يقال بقيت الشيء ابقيه بقيا اذا انتظرته ٥ اخبرنا الامام ابو علي
الحسين بن محمد القاضي انا ابو نعيم عبد الملك بن الحسن الاسفرايني انا ابو عوانة يعقوب بن اسحق الحافظ نا
احمد بن عبد الجبار نا ابن فضيل عن حصين بن عبد الرحمن عن حبيب بن ابي ثابت عن محمد بن علي بن
عبد الله بن عباس عن ابيه عن عبد الله بن عباس انه رقد عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فرآه
استيقظ فتسوك ثم توضأ وهو يقول ان في خلق السموات والارض حتى ختم السورة ثم قام
فصلى ركعتين فاطال فيهما القيام والركوع والسجود ثم انصرف فنام حتى نفخ ثم فعل ذلك ثلث
مرات ست ركعات كل ذلك يستاك ثم يتوضأ ثم يقرأ هولاء الايات ثم اوتر بثلث ركعات
ثم اتاه المؤذن فخرج الى الصلوة وهو يقول اللهم اجعل في بصري نورا وفي سمعي نورا وفي لساني
واجعل في خلفي نورا ومن امامي نورا واجعل من فوقي نورا ومن تحتي نورا اللهم اعطني نورا
هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن واصل بن عبد الاعلى عن محمد بن فضيل وروى عن عكرمة بن
خالد عن ابن عباس قال بت عند خالتي ميمونة فقام النبي صلى الله عليه وسلم فصلى ثلث عشرة
ركعة منها ركعتا الفجر حزرت قيامه في كل ركعة بقدر يا ايها المزمل وعن الاسود بن
يزيد انه سال عايشة عن صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالليل فقالت كان يصلي ثلث
عشرة ركعة ثم انه صلى احدى عشرة ركعة وترك ركعتين ثم قبض حين قبض وهو يصلي من
الليل تسع ركعات اخر صلوته من الليل الوتر

باب من قام من الليل يفتتح صلوته بركعتين خفيفتين

اخبرنا ابو محمد عبد الله بن عبد الصمد الجوزجاني انا ابو القسم علي بن احمد الخزاعي انا ابو سعيد الهيثم
بن كليب نا ابو عيسى الترمذي نا محمد بن العلاء نا ابو اسامة عن هشام عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا قام احدكم من الليل فليفتتح صلوته بركعتين خفيفتين ٥
هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة عن ابي اسامة اخبرنا
الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي انا ابو نعيم الاسفرايني انا ابو عوانة نا موسى بن سهل نا ادم
بن ابي اياس نا سليمان بن حيان عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة قال كان
النبي صلى الله عليه وسلم اذا قام من الليل للتهجد صلى ركعتين خفيفتين ٥ هذا حديث
صحيح وروي عن عايشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام من الليل ليصلي
افتتح صلوته بركعتين خفيفتين ٥

باب تطويل قيام الليل

اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن
احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن عبد الله بن ابي بكر عن ابيه عن عبد الله
بن قيس بن مخرمة انه اخبره عن زيد بن خالد الجهني انه قال لارمقن صلوة رسول الله صلى الله

عليه وسلم الليلة

قال فتوسدت عتبته او فسطاطه فقام فصلى ركعتين خفيفتين ثم صلى ركعتين طويلتين
طويلتين طويلتين ثم صلى ركعتين دون اللتين قبلهما ثم صلى ركعتين دون اللتين قبلهما ثم صلى ركعتين
دون اللتين قبلهما ثم اوتر فذلك ثلث عشرة ركعة ٥ هذا حديث صحيح اخرجه مسلم
عن قتيبة عن مالك اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو محمد عبد الرحمن بن ابي شريح انا ابو القسم
عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي نا علي بن الجعد نا شعبة اخبرني عمرو بن مرة عن ابي حمزة الانصاري يحدث
عن رجل من بني عبس عن حذيفة انه انتهى الى النبي صلى الله عليه وسلم حين قام في صلوته من الليل فلما دخل
في الصلوة قال الله اكبر ذو الملكوت والجبروت والكبرياء والعظمة ثم قرا البقرة ثم ركع فكان ركوعه
نحوا من قيامه يقول في ركوعه سبحان ربي العظيم ثم رفع راسه فكان قيامه بعد الركوع نحوا من
ركوعه يقول لربي الحمد ثم سجد فكان سجوده نحوا من قيامه بعد الركوع يقول سبحان ربي الاعلى
ثم رفع راسه فكان بين السجدتين نحوا من سجوده يقول رب اغفر لي رب اغفر لي حتى صلى
اربع ركعات قرا فيهن البقرة وال عمران والنسا والمايدة والانعام ٥ ورواه صلة
بن زفر عن حذيفة قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فافتتح البقرة ثم افتتح
النسا فقراها ثم افتتح ال عمران فقراها يقرا مترسلا اذا مر باية فيها تسبيح سبح واذا
مر بسوال سال واذا مر بتعوذ تعوذ ثم ركع فذكر التطويل نحوه اخبرنا الامام
ابو علي الحسين بن محمد القاضي انا ابو نعيم عبد الملك بن الحسن الاسفرايني انا ابو عوانة يعقوب بن اسحق
الحافظ نا احمد بن محمد بن عثمان الثقفي نا الوليد بن مسلم نا الاوزاعي عن يحيى بن ابي كثير اخبرني ابو سلمة
قال حدثني ربيعة بن كعب الاسلمي قال كنت ابيت مع النبي صلى الله عليه وسلم فاتيه بوضوءه
وبحاجته فكان يقوم من الليل فيقول سبحان ربي وبحمده سبحان ربي وبحمده سبحان ربي الحمد
سبحان رب العالمين ثلثا الهوي اخبرنا ابو محمد عبد الله بن عبد الصمد الجوزجاني
انا ابو القسم علي بن احمد الخزاعي انا الهيثم بن كليب نا ابو عيسى الترمذي نا محمد بن اسمعيل نا عبد الله
بن صالح حدثني معوية بن صالح عن عمرو بن قيس انه سمع عاصم بن حميد قال سمعت عوف بن مالك
يقول كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة فاستاك ثم توضا ثم قام يصلي فقمت معه فبدا
فاستفتح البقرة فلا يمر باية رحمة الا وقف فسال ولا يمر باية عذاب الا وقف
فتعوذ ثم ركع فمكث راكعا قدر قيامه ويقول في ركوعه سبحان ذي الجبروت والملكوت
والكبرياء والعظمة ثم قرا ال عمران ثم سورة سورة يفعل مثل ذلك ٥ الملكوت
من الملك يزيد فيه التا كما قالوا رهبوت ورحموت قال الله تعالى فسبحان الذي بيده
ملكوت كل شيء ٥ اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي
انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا ادم نا شعبة نا عمرو بن مرة قال سمعت ابا وايل
قال جا رجل الى ابن مسعود قال قرات المفصل الليلة في ركعة فقال هذا كهذ الشعر

ثم سجد بقدر ركوعه ويقول في سجوده
سبحان ذي الجبروت والملكوت والكبرياء والعظمة
صح

164 لقد عرفت النظاير التي كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرن بينهن فذكر عشرين سورة من المفصل سورتين في
ركعة وقال علقمة عشرون سورة من اول المفصل على تاليف ابن مسعود اخرهن من الحواميم حم الدخان
وعم يتساءلون اخرجه مسلم عن محمد بن مثنى عن محمد بن جعفر عن شعبة ٥ هذا حديث متفق على
صحته وروي عن علقمة والاسود عن ابن مسعود بهذا وقال لكن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرا
النظاير السورتين في ركعة الرحمن والنجم في ركعة واقتربت والحاقة في ركعة والطور والذاريات
في ركعة واذا وقعت ونون في ركعة وسال سايل والنازعات في ركعة وويل للمطففين وعبس
في ركعة والمدثر والمزمل في ركعة وهل اتى ولا اقسم بيوم القيامة في ركعة وعم يتساءلون والمرسلات
في ركعة والدخان واذا الشمس كورت في ركعة قال وقول الرجل قرات المفصل الليلة انما سمي
قصار السور مفصلا لكثرة الفصول التي تقع بينها من اية التسمية وقيل اراد بالمفصل القران
كله وقد اخبر الله تعالى انه فصله فقال فصلت اياته يدل عليه انه قال هذا كهذ الشعر وقد
يتاتى قراءة المفصل على الترتيل فان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرا القران في بعض الليالي ما يقارب
هذا او يزيد وانما يكون الهذ في حق من يختم القران في ليلة ٥ قوله هذا كهذ الشعر الهذ سرعة
القراءة والسنة في القراءة الترتيل قال الله تعالى ورتل القران ترتيلا وسماها نظاير لاشتباه
بعضها ببعض في الطول ٥ اخبرنا ابو محمد الجوزجاني انا ابو القسم الخزاعي انا الهيثم بن كليب
نا ابو عيسى ح واخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا ابو بكر
محمد بن نافع البصري نا عبد الصمد بن عبد الوارث عن اسمعيل بن مسلم العبدي عن ابي المتوكل الناجي
عن عايشة قالت قام النبي صلى الله عليه وسلم باية من القران ليلة ٥ هذا حديث حسن غريب
وروي عن جسرة بنت دجاجة قالت سمعت ابا ذر يقول قام رسول الله صلى الله عليه وسلم
حتى اصبح باية والاية ان تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم فانك انت العزيز الحكيم ٥
اخبرنا الامام ابو علي القاضي انا ابو الحسن الطيسفوني انا ابو الحسن محمد بن احمد الزراعي انا ابو بكر
احمد بن محمد بن عمر بن بسطام انا احمد بن سيار القرشي نا قتيبة بن شعبة نا وكيع عن قدامة العامري
عن جسرة بنت دجاجة عن ابي ذر ان النبي صلى الله عليه وسلم ردد هذه الاية حتى اصبح ان تعذبهم
فانهم عبادك الاية وروي عن الحسن وابن سيرين انهما كانا يكرهان الاوراد وتاويله انهم كانوا
احدثوا ان جعلوا القران اجزاء كل جزء فيه سور مختلفة على غير التاليف وزادوا قال
رضي الله عنه اورادا واورادا اعتادوها على خلاف السنة كما جاء في الحديث عمل قليل في السنة
خير من عمل كثير في بدعة ٥

باب كيف القراءة بالليل

قال الله تعالى ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها والمخافتة الاسرار قيل معناه لا تخافت
مخافتة لا يسمعها من يصلي خلفه والخفوت خفض الصوت قال مجاهد في قوله تعالى
ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها انما ذلك في الدعاء اخبرنا ابو محمد الجوزجاني

نا ابو القسم الخزاعي انا الهيثم بن كليب نا ابو عيسى ح واخبرنا ابو عثمان الضبي نا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي
نا ابو عيسى الترمذي نا قتيبة نا الليث عن معوية بن صالح عن عبد الله بن ابي قيس قال سالت عايشة كيف كانت قراءة
النبي صلى الله عليه وسلم بالليل فقالت كل ذلك قد كان يفعل ربما اسر بالقراءة وربما جهر فقلت الحمد لله الذي جعل
في الامر سعة ٥ قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح غريب وروي عن ابي هريرة قال كانت قراءة
النبي صلى الله عليه وسلم بالليل يرفع طورا ويخفض طورا ٥ واخبرنا ابو محمد الجوزجاني انا ابو القسم
الخزاعي انا الهيثم بن كليب نا ابو عيسى نا عبد الله بن عبد الرحمن انا يحيى بن حسان نا عبد الرحمن بن ابي الزناد عن عمرو
بن ابي عمرو عن عكرمة عن ابن عباس قال كانت قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم ربما يسمعه من في
الحجرة وهو في البيت اخبرنا ابو محمد الجوزجاني انا ابو القسم الخزاعي انا الهيثم بن كليب نا ابو عيسى
نا محمود بن غيلان نا وكيع نا مسعر عن ابي العلا العبدي عن يحيى بن جعدة عن ام هاني قالت كنت اسمع
قراءة النبي صلى الله عليه وسلم بالليل وانا على عريشي ٥ العريش والعرش السقف وقد قيل للنبي صلى الله
عليه وسلم الا نبني لك عريشا فالمراد منه ما يستظل به وسميت بيوت مكة عروشا لانها عيدان
تنصب وتظلل ٥ اخبرنا ابو عثمان الضبي نا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى
نا محمود بن غيلان نا يحيى بن اسحق نا حماد بن سلمة عن ثابت عن عبد الله بن رباح الانصاري عن ابي قتادة
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لابي بكر مررت بك وانت تقرا وانت تخفض من صوتك فقال اني اسمعت
من ناجيت فقال ارفع قليلا وقال لعمر مررت بك وانت تقرا وانت ترفع صوتك فقال اني
اوقظ الوسنان واطرد الشيطان قال اخفض قليلا ٥ قال ابو عيسى حديث ابي قتادة حديث
غريب وانما اسنده يحيى بن اسحق عن حماد بن سلمة واكثر الناس انما رووا هذا الحديث عن
ثابت عن عبد الله بن رباح مرسل ٥

باب التحريض على قيام الليل

قال الله تعالى ومن الليل فتهجد به نافلة لك ٥ والتهجد
السهر ودفع النوم عن نفسه والهجود النوم ٥ اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن
احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال يعقد الشيطان على قافية راس احدكم اذا هو نام ثلث عقد يضرب مكان
كل عقدة عليك ليل طويل فارقد فان استيقظ فذكر الله انحلت عقدة فان توضا
انحلت عقدة فان صلى انحلت عقدة فاصبح نشيطا طيب النفس والا اصبح خبيث النفس
كسلان ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف عن مالك واخرجه
مسلم عن عمرو الناقد عن سفين بن عيينة عن ابي الزناد ٥ واراد بقافية الراس موخر الراس
ومنه سمي اخر بيت الشعر قافية ٥ اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا
احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري ح قال محمد اسمعيل
ونا اسمعيل قال حدثني اخي عن سليمان عن محمد بن ابي عتيق عن ابن شهاب عن هند بنت الحارث الفراسية ان ام سلمة

زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة فزعا يقول سبحان الله ماذا
انزل الله من الخزاين وماذا انزل من الفتن من يوقظ صواحب الحجرات يريد ازواجه لكي يصلين
رب كاسية في الدنيا عارية في الاخرة ٥ هذا حديث صحيح اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي
انا ابو منصور محمد بن محمد بن سمعان نا ابو جعفر محمد بن احمد بن عبد الجبار الرياني ح وانا ابو الفضل
زياد بن محمد بن زياد الحنفي انا ابو محمد عبد الرحمن بن محمد المخلدي انا محمد بن احمد بن عبد الجبار الرياني
نا حميد بن زنجويه النسوي نا عبد الله بن صلح حدثني معوية بن صلح عن ربيعة بن يزيد عن ابي ادريس الخولاني
عن ابي امامة الباهلي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عليكم بقيام الليل فانه داب الصالحين قبلكم
وقربة لكم الى ربكم ومكفرة للسيات ومنهاة عن الاثم ٥ هذا حديث حسن اخبرنا
ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا قتيبة نا ابو عوانة عن ابي بشر عن
عن حميد بن عبد الرحمن الحميري عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل الصيام
بعد شهر رمضان شهر الله المحرم وافضل الصلوة بعد الفريضة صلوة الليل ٥ هذا حديث
صحيح اخرجه مسلم عن قتيبة بن سعيد ٥ اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو منصور
محمد بن سمعان النيسابوري نا ابو جعفر محمد بن احمد بن عبد الجبار نا حميد بن زنجويه
نا هشام بن عمار نا صدقة بن خلد نا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر قال مر بنا خلد بن اللجلاج فدعاه
مكحول فقال يا ابرهيم حدثنا حديث عبد الرحمن بن عايش فقال سمعت عبد الرحمن بن عايش
الحضرمي يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم رايت ربي تبارك وتعالى في احسن صورة
فقال فيم يختصم الملا الاعلى يا محمد قلت انت اعلم اي رب مرتين قال فوضع كفه بين
كتفي فوجدت بردها بين ثديي فعلمت ما في السموات والارض قال ثم تلا هذه الاية وكذلك
نري ابرهيم ملكوت السموات والارض وليكون من الموقنين ثم قال فيم يختصم الملا الاعلى
يا محمد قلت في الكفارات قال وما هن قلت المشي على الاقدام الى الجماعات والجلوس في المساجد
خلف الصلوات وابلاغ الوضوء اماكنه في المكاره قال من يفعل ذلك يعش بخير ويموت
بخير ويكون من خطيئته كيوم ولدته امه ومن الدرجات اطعام الطعام وبذل السلام
وان تقوم بالليل والناس نيام قال قل اللهم اني اسالك الطيبات وترك المنكرات وحب المساكين
وان تغفر لي وترحمني وتتوب علي واذا اردت فتنة في قوم فتوفني غير مفتون وقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم تعلموهن فو الذي نفسي بيده انهن لحق ٥ هذا حديث حسن ٥
ورواه معاذ بن هشام عن ابيه عن قتادة عن ابي قلابة عن خلد بن اللجلاج عن ابن عباس عن النبي
صلى الله عليه وسلم وفيه عن معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اني نعست فرايت ربي
اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو منصور محمد بن محمد بن سمعان نا ابو جعفر
الرياني نا حميد بن زنجويه نا عبد الله بن صالح حدثني معاوية بن صالح عن ابي يحيى عن ابي يزيد عن ابي

الاسود عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال خرج الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم
بعد صلوة الصبح فقال ان ربي اتاني الليلة في احسن صورة فقال لي يا محمد هل تدري فيم يختصم
الملأ الاعلى قال قلت لا اعلم يا رب فوضع كفه بين كتفي حتى وجدت برد انامله في صدري
قال فتجلى لي ما بين السما والارض قال قلت نعم يا رب يختصمون في الكفارات والدرجات
قال وما هن قلت فاما الدرجات فاطعام الطعام وبذل السلام وقيام الليل والناس نيام
واما الكفارات فمشي على الاقدام الى الجماعات واسباغ الوضو في الكراهيات وجلوس في
المساجد خلف الصلوات ثم قال لي يا محمد قل تسمع وسل تعطه قال قلت اللهم اني اسالك
فعل الخيرات وترك المنكرات وحب المساكين وان تغفر لي وترحمني واذا اردت فتنة في قوم
فتوفني اليك وانا غير مفتون ٥ اللهم اني اسالك حبك وحب من يحبك وحبا يبلغني حبك
ابو يحيى هو سليم بن عامر الخبايري تابعي سمع ابا امامة وابو يزيد شامي لا يعرف اسمه وابو
سلام اسمه ممطور الحبشي حيي من بجيلة ٥ اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي
انا ابو منصور بن سمعان نا ابو جعفر الرياني نا حميد نا النضر بن شميل نا عوف هو بن جميلة عن زرارة
بن ابي اوفى عن عبد الله بن سلام قال لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة انجفل الناس وقيل قد
قدم النبي صلى الله عليه وسلم وجئت فيمن جا فلما تبينت وجهه عرفت ان وجهه ليس بوجه
كذاب فكان اول ما قال يا ايها الناس افشوا السلام واطعموا الطعام وصلوا الارحام وصلوا والناس
نيام تدخلوا الجنة بسلام ٥ هذا حديث حسن صحيح انجفل الناس اي اسرعوا ٥ اخبرنا
احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو الحسين بن بشران انا اسمعيل بن محمد الصفار نا احمد بن منصور
الرمادي نا عبد الرزاق انا معمر عن يحيى بن ابي كثير عن ابن معانق او ابي معانق عن ابي مالك الاشعري
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان في الجنة غرفا يرى ظاهرها من باطنها وباطنها من
ظاهرها اعدها الله لمن الين الكلام واطعم الطعام وتابع الصيام وصلى بالليل والناس نيام ٥
وهو عبد الله بن معانق الاشعري ٥ اخبرنا عبد الواحد المليحي انا احمد بن عبد الله
النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا مسدد عن ابي الاحوص نا منصور عن ابي وايل عن
عبد الله قال ذكر عند النبي صلى الله عليه وسلم رجل فقيل ما زال نايما حتى اصبح ما قام الى الصلوة
فقال بال الشيطان في اذنه ٥ هذا حديث متفق على صحته واخرجه مسلم عن عثمان
بن ابي شيبة عن جرير عن منصور ٥ اخبرنا عبد الواحد المليحي انا ابو منصور السمعاني
نا ابو جعفر الرياني نا حميد بن زنجويه نا الحضر بن محمد نا هشيم انا مجالد عن ابي الوداك عن
ابي سعيد الخدري يرفع الحديث ثلثة يضحك الله اليهم الرجل اذا قام بالليل يصلي ٥
والقوم اذا اصفوا في الصلوة والقوم اذا اصفوا في قتال العدو ٥ اخبرنا
عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو منصور محمد بن محمد بن سمعان نا ابو جعفر محمد بن احمد بن عبد الله

قوله المعلق في الاسناد هنا الحديث شيء لانه لو كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم ... الكلام بدل اليمين ... لانه الصحيح ... والفصيح ... صلى الله عليه وسلم

الرياني حدثنا حميد بن زنجويه نا روح بن اسلم نا حماد بن سلمة نا عطا بن السايب عن مرة الهمداني عن
166 ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عجب ربنا من رجلين رجل ثار عن وطايه ولحافه من
بين حبه واهله الى صلوته فيقول الله لملايكته انظروا الى عبدي ثار عن فراشه ووطايه من بين
حبه واهله الى صلوته رغبة فيما عندي وشفقا مما عندي ورجل غزا في سبيل الله فانهزم
مع اصحابه فعلم ما عليه في الانهزام وما له في الرجوع فرجع حتى هريق دمه فيقول الله
لملايكته انظروا الى عبدي رجع رغبة فيما عندي وشفقا مما عندي حتى هريق دمه
واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري انا حاجب بن احمد الطوسي
نا عبد الرحيم بن منيب نا الحسن بن موسى نا حماد ح واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو عمر
بكر بن محمد المزني نا ابو بكر محمد بن عبد الله الحفيد نا الحسين بن الفضل البجلي نا عفان نا حماد
بهذا الاسناد مثل معناه ٥ باب

الاجتهاد في قيام الليل

قال الله تعالى كانوا قليلا من الليل ما يهجعون وبالاسحار هم يستغفرون قال الحسن مدوا
الصلوة الى الاسحار ثم اخذوا بالاستغفار وقال جل ذكره تتجافى جنوبهم عن المضاجع يدعون
ربهم خوفا وطمعا اي خايفين عذابه طامعين في ثوابه ٥ وقوله يريكم البرق خوفا وطمعا
قيل خوفا للمسافر وطمعا للمقيم وقيل خوفا لمن يخاف ضرره لانه ليس كل وقت ينفع مطر
وطمعا لمن ينتفع به ٥ اخبرنا ابو محمد عبد الله بن عبد الصمد الجوزجاني انا ابو القسم
علي بن احمد الخزاعي انا ابو سعيد الهيثم بن كليب نا ابو عيسى محمد بن عيسى الترمذي ح واخبرنا
ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا قتيبة وبشر بن معاذ
قالا حدثنا ابو عوانة عن زياد بن علاقة عن المغيرة بن شعبة قال صلى رسول الله صلى الله
عليه وسلم حتى انتفخت قدماه فقيل له اتتكلف هذا وقد غفر لك ما تقدم من ذنبك
وما تاخر قال افلا اكون عبدا شكورا ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد
عن صدقة واخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة كلاهما عن ابن عيينة عن زياد واخرجه مسلم
عن قتيبة عن ابي عوانة عن زياد ٥ باب

الاخذ بالقصد في قيام الليل

وغيره من الامور قال الله تعالى لا تغلوا
في دينكم اي لا تجاوزوا فيه القدر وقيل لا تشددوا فتنفروا وقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم احب الدين الى الله الحنيفية السمحة ٥ اخبرنا احمد بن عبد الله
الصالحي انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري انا حاجب بن احمد الطوسي حدثنا عبد الرحيم بن منيب
نا يزيد بن هرون نا حميد الطويل عن انس بن مالك قال ما كنا نشا ان نرى رسول الله صلى الله
عليه وسلم من الليل مصليا الا رايناه وما نشا ان نراه نايما الا رايناه وقال كان يصوم
من الشهر حتى نقول لا يفطر منه شيا ويفطر حتى نقول لا يصوم منه شيا ٥ هذا حديث

متفق على صحته اخرجاه من طرق عن حميد ٥ اخبرنا ابو محمد عبد الله بن عبد الصمد الجوزجاني
نا ابو القسم علي بن احمد الخزاعي انا الهيثم بن كليب نا ابو عيسى نا هرون بن اسحق نا عبدة عن هشام بن عروة
عن ابيه عن عايشة قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندي امراة قال من هذه
قلت فلانة لا تنام الليل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم من الاعمال ما تطيقون فوالله
لا يمل الله حتى تملوا وكان احب ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي يدوم عليه صاحبه هذا
حديث متفق على صحته اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو الحسين علي بن محمد بن عبد الله
بن بشران انا اسمعيل بن محمد الصفار نا احمد بن منصور الرمادي نا عبد الرزاق انا معمر عن هشام
بن عروة عن ابيه عن عايشة قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندي امراة حسنة
الهيئة فقال من هذه قلت هذه فلانة بنت فلان وهي يا رسول الله لا تنام الليل فقال مه
خذوا من العمل ما تطيقون فان الله لا يمل حتى تملوا واحب العمل الى الله ما داوم عليه صاحبه
وان قل هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن محمد بن المثنى واخرجه مسلم عن زهير
بن حرب كلاهما عن يحيى بن سعيد عن هشام بن عروة ٥ قوله لا يمل الله حتى تملوا معناه
لا يمل الله وان مللتم لان الملال عليه لا يجوز ٥ وقيل معناه لا يمل الله من الثواب ما لم تملوا
من العمل ومعنى يمل اي يترك لان من مل شيئا تركه واعرض عنه فكنى بالملال عن الترك لانه سبب
الترك وقيل معناه فان الله لا يقطع عليكم فضله حتى تملوا سواله ٥ اخبرنا عبد الواحد
بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي نا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا عبد السلام بن مطهر
نا عمر بن علي عن معن بن محمد الغفاري عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال ان الدين يسر ولن يشاد الدين الا غلبه فسددوا وقاربوا وابشروا
واستعينوا بالغدوة والروحة وشيء من الدلجة ٥ هذا حديث صحيح قوله سددوا اي اقصدوا
السداد وهو الصواب ٥ وقوله تعالى وقولوا قولا سديدا اي قصدا مستقيما لا ميل فيه
وقوله قاربوا اي لا تعجلوا وقيل المقاربة القصد في الامور الذي لا غلو فيه ولا تقصير
وفي الحديث الامر بالاقتصاد في العبادة وترك الحمل على النفس بما يوده فان الله تعالى لم
يتعبد خلقه بان ينصبوا اناء الليل والنهار فلا يستريحوا بل اوجب عليهم وظايف في
وقت دون وقت فليخلطوا طرف الليل بطرف النهار وليجموا فيما بينهما انفسهم
وفي بعض المراسيل عن محمد بن منكدر يرفعه ان هذا الدين متين فاوغل فيه برفق ولا
تبغض الى نفسك عبادة الله فان المنبت لا ارضا قطع ولا ظهرا ابقى ويروى هذا عن عبد الله
بن عمرو بن العاص موقوفا عليه وزاد اعمل عمل امرئ يظن ان لا يموت الا هرما واحذر
حذر امرئ يخشى ان يموت غدا قوله فاوغل فيه برفق فالايغال السير الشديد
والامعان فيه والوغول الدخول في شيء وان لم تبعد فيه ويقال للطفيلي واغل والمنبت

رحب

اي بما تثقل عليها

الذي انقطع في سفره وعطبت راحلته فشبه المجتهد في العبادة حتى يحسر بالذي يتعب نفسه
في السير بلا فتور حتى تعطب دابته فيبقى منبتا منقطعا لم يقض سفره وقد اعطب ظهره وقد
قال مطرف لابنه عبد الله العلم افضل من العمل والحسنة بين السيئتين وخير الامور اوساطها
وشر السير الحقحقة فقوله الحسنة بين السيئتين يريد ان الغلو في العمل سيئة والتقصير
سيئة والحسنة القصد قال الله تعالى في الانفاق والذين اذا انفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا
وقال ولا تجعل يدك مغلولة الى عنقك ولا تبسطها كل البسط ٥ والحقحقة ان تحمل الدابة
على ما لا تطيقه حتى تبدع براكبها قال الحسن ان الدين الله وضع فوق التقصير ودون الغلو
وقال عبد الله بن مسعود ان الله تعالى يحب ان يؤتى رخصه كما يؤتى عزايمه اخبرنا
حدثنا محمد بن الحسن انا ابو العباس الطحان انا ابو احمد محمد بن قريش انا علي بن عبد العزيز انا ابو عبيد
نا يزيد واسمعيل بن علية جميعا عن عيينة بن عبد الرحمن عن ابيه عن بريدة قال بينما انا ماش
في الطريق اذا انا برجل خلفي فالتفت فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخذ بيدي ثم انطلقت
فاذا نحن برجل يصلي يكثر الركوع والسجود فقال فقال لي يا بريدة اتراه يرائي ثم ارسل يده
من يدي وجمع يديه جميعا وجعل يقول عليكم هديا قاصدا عليكم هديا قاصدا انه من يشاد
هذا الدين يغلبه ٥

باب المداومة على العمل

اخبرنا ابو بكر محمد بن عبد الله بن ابي توبة الكشميهني انا ابو طاهر محمد بن احمد بن الحرث
انا ابو الحسن محمد بن يعقوب الكسائي انا عبد الله بن محمود انا ابو اسحق ابرهيم بن عبد الله الخلال
نا عبد الله بن المبارك عن سعد بن سعيد الانصاري ان القاسم بن محمد حدثه عن عايشة قالت
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احب الاعمال الى الله ادومها وان قل قال فكانت عايشة
اذا عملت عملا داومت عليه ٥ هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن ابن نمير عن ابيه عن
سعد بن سعيد ٥ اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي نا
محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا عثمان بن ابي شيبة نا جرير عن منصور عن ابرهيم عن
علقمة قال سالت ام المؤمنين عايشة قلت يا ام المؤمنين كيف كان عمل النبي صلى الله
عليه وسلم هل كان يخص شيئا من الايام قالت لا كان عمله ديمة وايكم يستطيع ما كان
النبي يستطيع ٥ هذا حديث متفق على صحته واخرجه مسلم عن زهير بن حرب عن جرير
قولها كان عمله ديمة الديمة المطر الدايم في سكون شبهت عمله في دوامه مع الاقتصاد
بديمة المطر ٥ اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي انا ابو نعيم عبد الملك
بن الحسن الازهري انا ابو عوانة يعقوب بن اسحق الحافظ نا محمد بن مسلم الرازي نا عمرو
بن ابي سلمة ابو حفص عن الاوزاعي حدثني يحيى بن ابي كثير عن عمر بن الحكم اخبرني ابو سلمة
بن عبد الرحمن عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تكن مثل فلان

بحث ابن ع

نخص

صلى الله عليه وسلم صح

كان يقوم الليل فترك قيام الليل ٥ هذا حديث متفق على صحته وهكذا رواه ابن ابي العشرين
عن الاوزاعي ورواه ابن المبارك ومبشر عن الاوزاعي عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة اخرجه
محمد عن عباس بن الحسين عن مبشر واخرجه عن محمد بن مقاتل عن عبد الله بن المبارك ٥

باب ترك العمل عند غلبة النوم والفتور ٥

اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا ابو علي زاهر بن احمد انا ابو القسم جعفر بن محمد بن المغلس نا هرون بن اسحق
الهمداني نا عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا نعس احدكم وهو يصلي فليرقد حتى يذهب عنه النوم فان احدكم اذا صلى وهو ينعس لعله
يذهب يستغفر فيسب نفسه ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله
بن يوسف واخرجه مسلم عن قتيبة كلاهما عن مالك عن هشام ٥ اخبرنا ابو الحسن الشيرزي
نا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن هشام بهذا الاسناد مثل
معناه ٥ اخبرنا ابو علي حسان بن سعيد المنيعي انا ابو طاهر الزيادي انا ابو بكر محمد بن
الحسين القطان نا احمد بن يوسف السلمي نا عبد الرزاق انا معمر ح واخبرنا الامام
ابو علي الحسين بن محمد القاضي انا ابو نعيم عبد الملك بن الحسن الاسفرايني انا ابو عوانة يعقوب
بن اسحق الحافظ نا السلمي والدبري عن عبد الرزاق عن معمر عن همام بن منبه قال نا ابو هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام احدكم من الليل فاستعجم القران على لسانه فلم
يدر ما يقول فليضطجع ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن محمد بن رافع
عن عبد الرزاق ٥ استعجم الكلام عليه اي استبهم واستغلق ٥ اخبرنا عبد الواحد
بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا ابو معمر نا عبد الوارث
نا عبد العزيز بن صهيب عن انس بن مالك دخل النبي صلى الله عليه وسلم فاذا حبل ممدود بين الساريتين
فقال ما هذا الحبل قالوا هذا حبل لزينب فاذا فترت تعلقت فقال النبي صلى الله عليه وسلم ٥
لا حلوه ليصل احدكم نشاطه فاذا فتر فليقعد ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم
عن زهير بن حرب عن اسمعيل عن عبد العزيز ٥ وقال دخل النبي صلى الله عليه وسلم المسجد ٥
وقال عبد الله بن مسعود ان لهذه القلوب شهوة واقبالا وان لها فترة وادبارا فخذوها
عند شهوتها واقبالها وذروها عند فترتها وادبارها ٥

باب قيام وسط الليل

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا
ابو منصور محمد بن محمد بن سمعان النيسابوري نا ابو جعفر محمد بن احمد بن عبد الجبار الرياني
نا حميد بن زنجويه نا ابو نعيم نا سفين بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عمرو بن اوس عن عبد الله
بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احب الصيام الى الله صيام داود واحب
الصلوة الى الله صلوة داود كان يصوم يوما ويفطر يوما وكان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه

وينام سدسه ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن علي بن عبد الله واخرجه مسلم
عن زهير بن حرب كلاهما عن سفين بن عيينة ٥ وروي عن عايشة قالت ما الفاه السحر عندي
الا نايما تعني النبي صلى الله عليه وسلم ٥ اخبرنا عبد الواحد المليحي انا ابو منصور السمعاني
نا ابو جعفر الرياني نا حميد بن زنجويه نا النضر بن شميل انا عوف عن المهاجر ابي مخلد عن ابي العالية
نا ابو مسلم انه سال ابا ذر اي صلوة الليل افضل قال ابو ذر سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم
كما سالتني فاما قال نصف الليل وجوف الليل وقليل فاعله ٥

باب احيا اخر الليل وفضله ٥

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا
ابو محمد عبد الرحمن بن ابي شريح انا ابو القسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي ابن بنت منيع
نا علي بن الجعد نا زهير بن معوية عن ابي اسحق قال اتيت الاسود بن يزيد وكان لي اخا وصديقا فقلت
له يا ابا عمرو حدثني كما حدثتك به ام المومنين عن صلوة النبي رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
قالت كان ينام اول الليل ويحيي اخره فربما كانت له الحاجة الى اهله ثم ينام قبل ان يمس ماء حتى
اذا كان عند النداء الاول قالت وثب وما قالت قام فافاض عليه الماء وما قالت اغتسل وانا
اعلم ما تريد وان لم يكن جنبا توضا للصلوة ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن احمد بن
يونس عن زهير واخرجه محمد عن سليمان عن شعبة عن ابي اسحق وقال اغتسل وروي ان مسروقا
سال عايشة متى كان يقوم يعني النبي صلى الله عليه وسلم قالت اذا سمع الصارخ قام فصلى ٥ اراد
بالصارخ الديك تعني اذا سمع صوت الديك ٥ اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي نا
ابو محمد الحسن بن احمد بن محمد بن الحسن المخلدي انا ابو العباس محمد بن اسحق السراج نا قتيبة نا
يعقوب بن عبد الرحمن عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه
قال ينزل الله الى السما الدنيا كل ليلة حين يبقى ثلث الليل فيقول انا الملك انا الملك من
الذي يدعوني فاستجيب له من الذي يسالني فاعطيه من الذي يستغفرني فاغفر له ٥
هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن قتيبة وقال حين يمضي ثلث الليل وزاد فلا
يزال كذلك حتى يضي الفجر ٥ اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس
المحبوبي نا ابو عيسى نا قتيبة بهذا الاسناد كما رواه مسلم ويروى هذا الحديث من اوجه
عن ابي هريرة اتفق اكثرها على قوله حين يبقى ثلث الليل ٥ اخبرنا احمد بن عبد الله
الصالحي انا ابو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران انا اسمعيل بن محمد الصفار نا احمد بن
منصور الرمادي نا عبد الرزاق انا معمر عن ابي اسحق عن الاغر عن ابي هريرة وابي سعيد الخدري
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما اجتمع قوم يذكرون الله الا حفتهم الملايكة وغشيتهم
الرحمة ونزلت عليهم السكينة وذكرهم الله فيمن عنده ٥ وقال ان الله يمهل حتى اذا
كان ثلث الليل الاخر نزل الى هذه السما الدنيا فنادى فقال هل من مذنب يتوب هل من

مستغفر هل من داع هل من سايل الى الفجر ۵ هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم من طرق
عن ابي اسحق ۵ اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد
بن اسمعيل نا عبد العزيز بن عبد الله نا ملك عن ابن شهاب عن ابي عبد الله الاغر وابي سلمة بن عبد الرحمن
عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يتنزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة الى السما
الدنيا حين يبقى ثلث الليل الاخر يقول من يدعوني فاستجيب له من يسالني فاعطيه من يستغفرني
فاغفر له ۵ هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى عن مالك واخبرنا
احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو الحسين بن بشران انا اسمعيل بن محمد الصفار نا احمد بن منصور الرمادي
نا عبد الرزاق انا معمر عن الزهري بهذا الاسناد مثله ورواه ابن مرجانة عن ابي هريرة عن
النبي صلى الله عليه وسلم وزاد ثم يبسط يديه تبارك وتعالى يقول من يقرض غير عديم ولا
ظلوم ۵ اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو منصور محمد بن محمد بن سمعان نا
ابو جعفر محمد بن احمد بن عبد الجبار الرياني نا حميد بن زنجويه نا ابو الاسود نا ابن لهيعة عن
ابي الزبير عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من الليل ساعة لا يوافقها عبد مسلم
يسال الله خيرا الا اعطاه اياه وهي كل ليلة ۵ هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن سلمة
بن شبيب عن الحسن بن اعين عن معقل عن ابي الزبير وحكي عن الحسن ان لقمان قال لابنه يا بني
لا تكونن اعجز من هذا الديك الذي يصوت بالاسحار وانت نايم على فراشك ۵ ۵

باب ما يقول اذا قام من الليل ۵ ۵

اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن ابي
الزبير المكي عن طاوس اليماني عن عبد الله بن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا قام
الى الصلوة من جوف الليل يقول اللهم لك الحمد انت نور السموات والارض ولك الحمد انت
قيام السموات والارض ولك الحمد انت رب السموات والارض ومن فيهن انت الحق وقولك
الحق ووعدك الحق ولقاوك حق والجنة حق والنار حق والساعة حق اللهم لك اسلمت
وبك امنت وعليك توكلت واليك انبت وبك خاصمت واليك حاكمت فاغفر لي
ما قدمت واخرت واسررت واعلنت انت الهي لا اله الا انت ۵ هذا حديث
متفق على صحته اخرجه مسلم عن قتيبة عن مالك واخرجه محمد من اوجه عن طاوس واخرجه
عن علي بن عبد الله وعن عبد الله بن محمد عن سفين عن سليمن بن ابي مسلم عن طاوس عن
ابن عباس وزاد فيه والنبيون حق ومحمد حق وقال في اخره انت المقدم وانت
المؤخر لا اله الا انت او لا اله غيرك ۵ وقال قيس بن سعد عن طاوس عن ابن عباس
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في التهجد يقول بعد ما يقول الله اكبر ثم ذكر
معناه قوله وبك خاصمت اي بحجتك اخاصم من خاصمني من الكفار واجاهدهم

وقوله انت قيام السموات والارض القيام والقيوم والقيم والقوام القايم بالامر وقيل القيوم
القايم وهو الدايم الذي لا يزول اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي انا ابو نعيم الاسفرايني 169
انا ابو عوانة نا السلمي نا النضر بن محمد نا عكرمة بن عمار نا يحيى بن ابي كثير نا ابو سلمة قال سالت
عايشة بما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفتتح الصلوة من الليل قالت كان يقول اللهم رب جبريل
وميكايل واسرافيل فاطر السموات والارض عالم الغيب والشهادة انت تحكم بين عبادك فيما
كانوا فيه يختلفون اهدني لما اختلف فيه من الحق باذنك انك تهدي من تشا الى صراط مستقيم
هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن محمد بن المثنى وغيره عن عمر بن يونس عن عكرمة بن عمار اخبرنا
عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللولوي نا ابو داود نا محمد بن رافع نا زيد بن حباب اخبرني معاوية
بن صالح اخبرني ازهر بن سعيد الحرازي عن عاصم بن حميد قال سالت عايشة باي شي كان يفتتح رسول الله
صلى الله عليه وسلم قيام الليل فقالت كان اذا قام كبر عشرا وحمد الله عشرا وسبح عشرا وهلل عشرا
واستغفر عشرا وقال اللهم اغفر لي واهدني وارزقني وعافني ويتعوذ من ضيق المقام يوم
القيامة ورواه خالد بن معدان عن ربيعة الجرشي عن عايشة نحوه ۵ اخبرنا عبد
الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا صدقة انا الوليد
بن مسلم عن الاوزاعي حدثني عمير بن هاني حدثني جنادة بن ابي امية حدثني عبادة عن النبي صلى الله
عليه وسلم من تعار من الليل فقال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شي
قدير الحمد لله وسبحن الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله ثم قال اللهم اغفر لي او دعا ۵
استجيب فان توضا قبلت صلوته ۵ هذا حديث صحيح ۵ قوله تعار اي استيقظ
من النوم واصل التعار السهر والتقلب على الفراش ويقال ان التعار لا يكون الا مع كلام
وصوت ماخوذ من اعرار الظليم وهو صوته ۵ ۵

باب صلوة الليل مثنى مثنى والوتر بواحدة ۵ ۵

اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك
عن نافع مولى عبد الله بن عمر وعبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر ان رجلا سال رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن صلوة الليل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة الليل مثنى مثنى فاذا خشي
احدكم الصبح صلى ركعة واحدة توتر له ما قد صلى ۵ هذا حديث متفق على صحته
اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما عن مالك ۵ وهذا
اختيار اكثر اهل العلم ۵ اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي انا ابو نعيم الاسفرايني
انا ابو عوانة نا عبد الرحمن بن بشر نا سفين بن عيينة عن الزهري عن سالم عن ابيه قال قال النبي
صلى الله عليه وسلم صلوة الليل مثنى مثنى فاذا خفت الصبح فاوتر بواحدة ۵ هذا حديث
متفق على صحته اخرجه محمد عن ابي اليمان عن شعيب عن الزهري واخرجه مسلم عن زهير بن حرب

وغيره عن سفين بن عيينه ٥ اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي
نا ابو عيسى نا قتيبة نا الليث عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال صلوة الليل مثنى
مثنى فاذا خفت الصبح فاوتر بواحدة واجعل اخر صلوتك وترا هذا حديث صحيح ٥
اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو محمد الحسن بن احمد المخلدي انا ابو العباس السراج
نا قتيبة بن سعيد نا الليث عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال صلوة الليل مثنى مثنى
فاذا خفت الصبح فاوتر بواحدة هذا حديث متفق على صحته ٥ واخبرنا عبد الواحد
بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا ابو النعمان نا حماد بن
زيد نا انس بن سيرين قال قلت لابن عمر ارايت ركعتين قبل صلوة الغداة اطيل فيهما القراة
قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل مثنى مثنى ويوتر بركعة ويصلي الركعتين قبل صلوة
الغداة وكان الاذان باذنيه قال حماد اي سرعة ٥ هذا حديث متفق على صحته ٥
واخرجه مسلم عن خلف بن هشام البزار عن حماد ٥ اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي
انا ابو محمد عبد الرحمن بن ابي شريح انا ابو القسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي نا علي بن
الجعد انا شعبة عن ابي التياح سمعت ابا مجلز عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم الوتر
ركعة من اخر الليل ٥ هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن سفين عن عبد الوارث عن ابي التياح

باب الوتر بثلث وبخمس وسبع واكثر

روينا عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه اوتر بثلث اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد
الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا اسحق بن منصور انا عبد الله بن نمير نا هشام بن عروة عن
ابيه عن عايشه قالت كانت صلوة النبي صلى الله عليه وسلم من الليل ثلث عشره ركعة يوتر من ذلك
بخمس لا يجلس في شي منهن الا في اخرهن فاذا اذن المؤذن قام فصلى ركعتين خفيفتين ٥ هذا
صحيح اخرجه مسلم عن ابن نمير عن ابيه عن هشام ٥ اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن
محمد القاضي انا ابو نعيم الاسفرايني انا ابو عوانة يعقوب بن اسحق نا ابن ابي رجا نا وكيع عن هشام بن
عروة عن ابيه عن عايشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل ثلث عشرة ركعة خمس
يوتر بهن لا يجلس الا في اخرهن ٥ هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن ابي كريب عن وكيع وابي اسامة
عن هشام وروي عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عروة بن الزبير عن عايشة قالت كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يصلي ثلث عشر ركعة بركعتيه قبل الصبح يصلي ستا مثنى مثنى ويوتر بخمس لا يقعد
الا في اخرهن اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى
نا هناد نا ابو معوية عن الاعمش عن عمرو بن مرة عن يحيى بن الجزار عن ام سلمة قالت كان النبي صلى الله
عليه وسلم يوتر بثلث عشرة فلما كبر وضعف اوتر بسبع ٥ هذا حديث حسن قال
اسحق بن ابرهيم معنى ما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يوتر بثلث عشرة معناه انه كان يصلي

من الليل ثلث عشرة ركعة مع الوتر فنسب صلوة الليل الى الوتر كما قال النبي صلى الله عليه وسلم
اوتروا يا اهل القران انما عني به قيام الليل يقول انما قيام الليل على اصحاب القران ٥ اخبرنا
اسمعيل بن عبد القاهر انا عبد الغافر بن محمد انا محمد بن عيسى الجلودي نا ابو اسحق ابرهيم بن محمد بن سفين نا مسلم بن الحجاج
حدثني محمد بن مثنى العنزي نا محمد بن ابي عدي عن سعيد عن قتادة عن زرارة ان سعد بن هشام بن عامر قال
قال انطلقنا الى عايشة قلت يا ام المؤمنين انبئيني عن وتر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت كنا
نعد له سواكه وطهوره فيبعثه الله ما شا ان يبعثه من الليل فيتسوك ويتوضا ويصلي تسع
ركعات لا يجلس فيها الا في الثامنة فيذكر الله ويحمده ويدعوه ثم ينهض ولا يسلم فيصلي التاسعة
ثم يقعد فيذكر الله ويحمده ويدعوا ثم يسلم تسليما يسمعنا ثم يصلي ركعتين بعد ما يسلم وهو
قاعد فتلك احدى عشرة ركعة يا بني فلما اسن واخذ اللحم اوتر بسبع وصنع في الركعتين مثل
صنيعه في الاول فتلك تسع يا بني وكان نبي الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى صلوة احب ان يداوم
عليها وكان اذا غلبه نوم او وجع عن قيام الليل صلى من النهار ثنتي عشرة ركعة ولا اعلم نبي الله
صلى الله عليه وسلم قرا القران كله في ليلة ولا صلى ليلة الى الصبح ولا صام شهرا كاملا غير رمضان
هذا حديث صحيح قال ابو عيسى قد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم الوتر بثلث عشرة واحدى
عشرة وتسع وسبع وخمس وثلث وواحدة ٥ قال رضي الله عنه روي عن ابي ايوب الانصاري
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الوتر حق على كل مسلم فمن احب ان يوتر بخمس فليفعل ومن احب
ان يوتر بثلث فليفعل ومن احب ان يوتر بواحدة فليفعل واختلف اهل العلم فيه فذهب الثوري
الى انه ان شا اوتر بخمس وان شا بثلث وان شا بركعة واحدة والذي استحب ان يوتر بثلث وهو
قول ابن المبارك واهل الكوفة واليه ذهب جماعة من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم عبد الله
بن مسعود وكان يوتر بثلث وذهب جماعة من الصحابة فمن بعدهم الى انه يوتر بركعة واحدة
منهم عثمان بن عفان وسعد بن ابي وقاص وزيد بن ثابت وابو موسى الاشعري وعبد الله بن
عمر وعبد الله بن عباس وعبد الله بن الزبير ومعاوية وعايشة وهو قول سعيد بن المسيب وعطا
وبه قال مالك والاوزاعي والشافعي واحمد واسحق غير ان الاختيار عند اكثر هولا ان يصلي
ركعتين ويسلم عنهما ثم يوتر بركعة لان ابن عمر كان يسلم يفصل بين الركعتين والركعة حتى يامر
ببعض حاجته فان افرد الركعة جاز عند الشافعي واحمد واسحق وكرهه مالك قال ابن شهاب
كان سعد بن ابي وقاص يوتر بعد العتمة بواحدة قال مالك وليس العمل على ذلك وقال الاوزاعي ان فصل
بين الركعتين والثالثة فحسن وان لم يفعل فحسن وقال مالك يفصل بينهما فان لم يفعل وقام الى الثالثة
ناسيا سجد للسهو وقال الشافعي والذي اختار ما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي
احدى عشرة ركعة يوتر منها بواحدة قال رضي الله عنه ومن ذهب الى انه يوتر بثلث قال يوتر
بتشهدين وتسليمة واحدة كالمغرب يروي ذلك عن ابن مسعود قال رضي الله عنه

وذهب بعض اصحاب الشافعي الى انه ان اختار الثلث يصليها بتشهد واحد كما روينا عن عايشة في
الخمس وروى ذلك عن عايشة مرفوعًا وان اختار الخمس فان شا بتشهد واحدٍ كما ورد في الحديث ٥
وان شا بتشهدين يقعد في الرابعة ولا يسلم ثم يقعد في الخامسة ويسلم قياسًا على السبع والتسع
كما روينا عن عايشة من حديث سعد بن هشام انه اوتر بتسع وبسبع بتشهدين وتسليمة
وان اختار السبع او التسع تجوز بتشهدين كما ورد في الحديث وتجوز بتشهد واحدٍ قياسا على الخمس
وكذلك اذا اختار الايتار باحدى عشرة او ثلث عشرة والله اعلم ٥ قال رضي الله عنه قد صح عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه كان يصلي بعد الوتر ركعتين جالسًا في حديث سعد بن هشام ٥ اخبرنا
عبد الرحمن بن عبد الله القفال انا ابو منصور احمد بن الفضل البرو بخردي نا ابو احمد بكر بن محمد بن حمدان
الصيرفي المعروف بالدوخميسيني نا موسى بن سهل الوشا نا يزيد بن هرون انا هشام بن عبد الله عن يحيى
بن ابي كثير عن ابي سلمة قال سالت عايشة ام المومنين عن صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم
بالليل فقالت كان يصلي ثلث عشرة ركعة يصلي ثمان ركعاتٍ ويوتر بركعةٍ واذا سلم كبر
فصلى ركعتين جالسًا ويصلي ركعتين بين اذان الفجر والاقامة ٥ هذا حديث متفق على صحته
اخرجه مسلم عن محمد بن مثنى عن ابن ابي عدي عن هشام واخرجه محمد من طريق اخر عن ابي سلمة من
غير ذكر الوتره

باب يجعل اخر صلوته بالليل وترًا

اخبرنا ابو حامد احمد بن عبد الله بن احمد الملقب بالصالحي انا ابو بكر احمد بن الحسن الحرشي الحيري
انا حاجب بن احمد الطوسي نا عبد الله بن هشام نا يحيى عن عبيد الله عن نافع عن عبد الله بن عمر عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال اجعلوا اخر صلوتكم بالليل وترًا هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن
مسدد واخرجه مسلم عن زهير بن حرب وابن مثنى كلهم عن يحيى بن سعيد عن عبيد الله ٥ ٥ ٥ ٥

باب مبادرة الصبح بالوتره ٥ ٥ ٥

اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى محمد بن عيسى الترمذي
نا احمد بن منيع نا يحيى بن زكريا بن ابي زايدة نا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال بادروا الصبح بالوتره ٥ اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي انا ابو نعيم
الاسفرايني انا ابو عوانه نا الصغاني وهو محمد بن اسحق نا سريج بن يونس نا يحيى بن زكريا بن ابي زايدة
عن عاصم الاحول عن عبد الله بن شقيق عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال بادروا الصبح بالوتر
هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن هرون بن معروف عن ابن ابي زايدة عن عاصم الاحول
عن عبد الله بن شقيق عن ابن عمر وفيه عن ابي سعيد الخدري قوله بادروا اي سابقوا ام
وسمين ليلة البدر لان القمر يبدر مغيب الشمس بالطلوع اي يسبقها ٥ قال رضي الله عنه
ذهب بعض اهل العلم الى انه لا وتر بعد الصبح وهو قول عطا وبه قال مالك واحمد واسحق
وذهب اخرون الى انه يقضيه متى كان وهو قول سفين الثوري والاوزاعي واظهر قولي الشافعي

واصحاب الراي

171

واصحاب الراي روى عن عبد الله بن زيد بن اسلم عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من نام عن وتره ٥
فليصل اذا اصبح وروى معنى هذا عن عبد الرحمن بن زيد عن ابيه عن عطا بن يسار عن ابي سعيد الخدري
متصلًا والاول اصح وذكر محمد بن اسمعيل عن علي بن عبد الله انه ضعف عبد الرحمن بن زيد بن اسلم
وقال عبد الله بن زيد بن اسلم ثقة وروى عن ابن عباس انه اوتر بعد ما انصرف الناس من الصبح
ثم صلى الصبح وقال ابن مسعود ما ابالي لو اقيمت صلوة الصبح وانا اوتر وخرج عبادة بن
الصامت يومًا الى الصبح فقام المؤذن فاسكته حتى اوتر ثم صلى لهم الصبح وكان عبد الله بن عامر بن
ربيعة والقسم بن محمد يوتران بعد الفجر ٥

باب الوتر قبل النوم

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله
النعيمي انا محمد بن يوسف الفربري نا محمد بن اسمعيل البخاري نا ابو معمر نا عبد الوارث نا ابو التياح
حدثني ابو عثمان عن ابي هريرة قال اوصاني خليلي صلى الله عليه وسلم بثلث صيام ثلثة ايام
من كل شهر وركعتي الضحى وان اوتر قبل ان انام ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه
مسلم عن شيبان بن فروخ عن عبد الوارث وصح مثله عن ابي الدردا عن النبي صلى الله عليه وسلم

باب من طمع ان يقوم اخر الليل يوخر الوتر

اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري
انا حاجب بن احمد الطوسي نا محمد بن حماد نا ابو معوية عن الاعمش عن ابي سفين عن جابر قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من خشي منكم ان لا يقوم من اخر الليل فليوتر من اول
الليل ثم ليرقد ومن طمع منكم في ان يقوم من اخر الليل فليوتر من اخر الليل فان قراة اخر
الليل محضورة وذلك افضل ٥ هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة
عن ابي معوية ٥ واخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي انا ابو نعيم عبد الملك بن
الحسن الازهري انا خال والدي ابو عوانه يعقوب بن اسحق الحافظ نا علي بن حرب نا ابو معوية
ويعلى قالا نا الاعمش بهذا الاسناد مثله ولم يذكر فان قراة اخر الليل محضورة ٥

باب جميع ساعات الليل وقت للوتر

اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد عبد الجبار بن محمد الجراحي نا ابو العباس
محمد بن احمد المحبوبي نا ابو عيسى نا احمد بن منيع نا ابو بكر بن عياش نا ابو حصين عن يحيى بن وثاب
عن مسروق انه سال عايشة عن وتر النبي صلى الله عليه وسلم فقالت من كل الليل قد اوتر
اوله واوسطه واخره فانتهى وتره حين مات في السحر ٥ هذا حديث صحيح اخرجه
مسلم عن زهير بن حرب عن وكيع عن سفين عن ابي حصين واخرجاه من طرق عن الاعمش
عن مسلم عن مسروق وابو حصين اسمه عثمان بن عاصم الاسدي ٥ قال رضي الله عنه
في هذا الحديث بيان ان جميع ساعات الليل بعد دخول وقت العشا الى طلوع الفجر الصادق

وقتٌ للوتر واختار قوم ان لا ينام قبل الوتر خوفاً من ان لا يستيقظ في اخر الليل فان استحكمت
عادته على قيام اخر الليل اخّر الوتر الى اخره روى عن ابي قتادة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لابي بكر
متى توتر قال من اول الليل وقال لعمر متى توتر قال اخر الليل فقال لابي بكر اخذ هذا بالحزم وقال لعمر اخذ
هذا بالقوة قال رضي الله عنه فلو انه اوتر في اول الليل ونام ثم قام في اخره فذهب بعض اهل
العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فمن بعدهم الى نقض الوتر وهو ان يصلي ركعة حتى يصير ما فعل
شفعاً ثم يصلي ما بدا له ثم يوتر في اخر صلوته لانه روى عن طلق بن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم لا وتران
في ليلة وهو حديث غريب وبه قال عمر وقال نافع كنت بمكة مع عبد الله بن عمر والسماء متغيمة
فخشي الصبح فاوتر ثم تكشف الغيم فرأى عليه الليل فشفع بواحدة ثم صلى بعد ذلك ركعتين
ركعتين فلما خشي الصبح اوتر بواحدة وقال مسروق سالت ابن عمر عن نقضه وتره فقال هو
شيء افعله لا ارويه عن احد وهو قول اسحق وذهب الاكثر ون الى انه لا ينقض الوتر ولا يعيده لانه ثبت
من غير وجه ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى بعد الوتر وروى عن قيس بن طلق قال زارنا طلق بن علي
في رمضان ثم قام بنا تلك الليلة واوتر بنا ثم انحدر الى مسجده فصلى باصحابه حتى اذا بقي الوتر
قدم رجلاً فقال اوتر باصحابك فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا وتران في الليلة
وروى عن ابي حمزة قال سالت عائذاً وكان من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم من اصحاب الشجرة هل ينقض
الوتر قال اذا اوترت من اوله فلا توتر من اخره وهذا قول سفين الثوري ومالك وابن المبارك واحمد
وهذا اصح ٥

باب ايقاظ الاهل للوتر ٥

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن
اسمعيل نا مسدد نا يحيى نا هشام قال حدثني ابي عن عايشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم
يصلي وانا راقدة معترضة على فراشه فاذا اراد ان يوتر ايقظني فاوترت ٥ هذا حديث
متفق على صحته اخرجه مسلم عن هرون الايلي عن ابن وهب عن سليمن بن بلال عن ربيعة
بن ابي عبد الرحمن عن القسم بن محمد عن عايشه وروى عن ابي هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم رحم الله رجلاً قام من الليل فصلى وايقظ امراته فصلت فان ابت نضح
في وجهها الماء رحم الله امراةً قامت من الليل فصلت وايقظت زوجها فان ابى نضحت
في وجهه الماء ٥

باب ما يقرا في الوتر

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو محمد عبد الرحمن بن ابي شريح انا ابو القسم عبد الله
بن محمد بن عبد العزيز البغوي نا علي بن الجعد انا شعبة عن سلمة بن كهيل وزبيد سمعا ذر اً يحدث
عن ابن ابزى عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يوتر بسبح اسم ربك الاعلى وقل يا ايها
الكافرون وقل هو الله احد واذا سلم يقول سبحان الملك القدوس سبحان الملك القدوس
سبحان الملك القدوس ويرفع صوته في الثالثة قال رضي الله عنه ابن ابزى هو سعيد بن عبد الرحمن

172 بن ابزى يروي عن ابيه عبد الرحمن ويروى هذا عن عبد الرحمن بن ابزى عن ابي بن كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم
واختار اكثر اهل العلم من الصحابة فمن بعدهم ان يقرا فيها بسبح اسم ربك الاعلى وقل يا ايها الكافرون وقل هو الله احد
في كل ركعة بسورة ورواه ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ايضاً ٥ اخبرنا الامام ابو علي
الحسين بن محمد القاضي وابو حامد احمد بن عبد الله الصالحي قالا انا ابو بكر عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عايشه قالت
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرا في الركعتين اللتين يوتر بعدهما بسبح اسم ربك الاعلى وقل يا ايها الكافرون
وفي الوتر بقل هو الله احد وقل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس ٥ اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو
محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا اسحق بن ابرهيم بن حبيب بن الشهيد البصري نا محمد بن سلمة الحراني
عن خصيف عن عبد العزيز بن جريج قال سالت عايشة باي شيء كان يوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت
كان يقرا في الاولى بسبح اسم ربك الاعلى وبالثانية بقل يا ايها الكافرون وفي الثالثة بقل هو الله احد والمعوذتين
هذا حديث حسن غريب وعبد العزيز هو والد ابن جريج صاحب عطا وابن جريج اسمه عبد الملك بن عبد
العزيز بن جريج وروى عن الحرث عن علي قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يوتر بثلث يقرا فيهن بتسع سور
من المفصل يقرا في كل ركعة بثلث سور اخرهن قل هو الله احد ٥

باب فضل الوتر

اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي
نا ابو عيسى نا قتيبة نا الليث بن سعد عن يزيد بن ابي حبيب عن عبد الله بن راشد الزوفي عن عبد الله بن ابي مرة
الزوفي عن خارجة بن حذافة انه قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان الله تبارك وتعالى
امدكم بصلوة هي خير لكم من حمر النعم الوتر جعله الله لكم فيما بين صلوة العشا الى ان يطلع الفجر ٥ قال
ابو عيسى هذا حديث غريب لا نعرفه الا من حديث يزيد بن ابي حبيب قال محمد بن اسمعيل عبد
الله بن راشد الزوفي لا يعرف سماعه من ابن ابي مرة وليس له الا حديث الوتر ٥ اخبرنا
ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا ابو كريب نا ابو بكر بن عياش نا ابو
اسحق عن عاصم بن ضمرة عن علي قال الوتر ليس بحتم كصلوتكم المكتوبة ولكن سن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال ان الله وتر يحب الوتر فاوتروا يا اهل القران ٥ قال رضي الله عنه
اجمع اهل العلم على ان الوتر ليس بفريضة وهو سنة عند عامتهم وقال ابو حنيفة هو
واجب واحتج بما روى عن عبد الله بن بريدة عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول الوتر حق فمن لم يوتر فليس منا قاله ثلثا ومعناه عند عامتهم
التحريض عليه والترغيب فيه ٥ وقوله فليس منا معناه من لم يوتر رغبة عن السنة
فليس منا ولم يرد به انه واجب بدليل خبر طلحة بن عبيد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال للاعرابي خمس صلوات في اليوم والليلة فقال هل علي غيرهن قال لا الا ان تطوع
والدليل عليه ما اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق
الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن ابن محيريز

أن رجلاً من بني كنانة يدعى المخدجي سمع رجلاً بالشام يدعى أبا محمد يقول إن الوتر واجب قال المخدجي فرحت
إلى عبادة بن الصامت فاعترضت له وهو رائح إلى المسجد فأخبرته بالذي قال أبو محمد فقال عبادة
كذب أبو محمد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خمس صلوات كتبهن الله على العباد من جاء
بهن لم ينقص منهن شيئاً استخفافاً بحقهن كان له عند الله عهد أن يدخله الجنة ومن لم يأت بهن
فليس له عند الله عهد إن شاء عذبه وإن شاء أدخله الجنة ٥ أخبرنا عمر بن عبد العزيز أنا القسم
بن جعفر أنا أبو علي اللؤلؤي أنا أبو داود نا محمد بن حرب الواسطي نا يزيد بن هرون أنا محمد بن مطرف عن
زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله الصنابحي قال زعم أبو محمد أن الوتر واجب فقال عبادة
بن الصامت كذب أبو محمد أشهد أني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خمس صلوات
افترضهن الله تعالى من أحسن وضوءهن وصلاهن لوقتهن وأتم ركوعهن وخشوعهن كان له
على الله عهد أن يغفر له ومن لم يفعل فليس له على الله عهد إن شاء غفر له وإن شاء عذبه ٥ قال
رضي الله عنه أفضل الصلوات وآكدها بعد الفرائض الخمس ما يؤدى جماعة من السنن وهن خمس
صلاة العيدين والخسوفين والاستسقاء وآكد هذه الخمس صلاة العيدين ثم صلاة الخسوف ثم صلاة
الاستسقاء ثم بعد هذه الصلوات وكد التطوعات الوتر ثم ركعتا الفجر ٥ قال
الشافعي رضي الله عنه من ترك واحدة منهما كان أسوأ حالاً ممن ترك جميع النوافل ثم بعدهما
سائر السنن الرواتب سواء في الوكادة ٥ باب

صلاة الليل قاعداً

أخبرنا أبو الحسن الشيرزي أنا زاهر بن أحمد أنا أبو إسحق
الهاشمي أنا أبو مصعب عن مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم
أنها أخبرته أنها لم تر رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي صلاة الليل قاعداً قط حتى أسن
فكان يقرأ قاعداً حتى إذا أراد أن يركع قام فقرأ نحواً من ثلثين أو أربعين آية ثم ركع ٥ هذا
حديث متفق على صحته أخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف عن مالك وأخرجه مسلم عن زهير بن حرب
عن يحيى بن سعيد عن هشام بن عروة ٥ أخبرنا أبو الحسن الشيرزي أنا زاهر
بن أحمد أنا أبو إسحق الهاشمي أنا أبو مصعب عن مالك عن ابن شهاب عن السائب بن يزيد عن
المطلب بن أبي وداعة السهمي عن حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت ما رأيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى في سبحته قاعداً قط حتى كان قبل وفاته بعام فكان في سبحته
قاعداً ويقرأ بالسورة فيرتلها حتى تكون أطول من أطول منها ٥ هذا حديث صحيح أخرجه يصلي
مسلم عن يحيى بن يحيى عن مالك ٥ أخبرنا أبو محمد الجوزجاني أنا أبو القسم الخزاعي أنا الهيثم
بن كليب نا أبو عيسى نا الحسن بن محمد الزعفراني نا الحجاج بن محمد عن ابن جريج أخبرني عثمان
بن أبي سليمان أن أبا سلمة بن عبد الرحمن أخبره أن عائشة أخبرته أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم
لم يمت حتى كان أكثر صلاته وهو جالس ٥ باب

صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم

٥ أخبرنا ٥
أبو طاهر محمد بن علي بن محمد بن علي بن بويه الزراد أنا أبو القسم علي بن أحمد الخزاعي أنا أبو سعيد الهيثم
بن كليب نا عيسى بن أحمد العسقلاني أبو أحمد نا يزيد بن هرون نا حسين المعلم عن عبد الله بن بريدة
أن عمران بن حصين سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن صلاة القاعد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من صلى قائماً فهو أفضل ومن صلى قاعداً فله نصف أجر القائم ومن صلى نائماً فله نصف أجر القاعد
هذا حديث صحيح أخرجه محمد عن إسحق بن منصور عن روح بن عبادة عن الحسين ٥ أخبرنا
أبو عثمان الضبي أنا أبو محمد الجراحي نا أبو العباس المحبوبي نا أبو عيسى نا هناد نا وكيع عن إبراهيم بن طهمان عن حسين
المعلم عن عبد الله بن بريدة عن عمران بن حصين قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صلاة المريض
فقال صل قائماً فإن لم تستطع فقاعداً فإن لم تستطع فعلى جنب هذا حديث صحيح أخرجه محمد عن
عبدان عن عبد الله عن إبراهيم بن طهمان ٥ أخبرنا عمر بن عبد العزيز أنا القسم بن جعفر أنا أبو
علي اللؤلؤي أنا أبو داود نا محمد بن قدامة بن أعين نا جرير عن منصور عن هلال يعني ابن يساف عن أبي يحيى
عن عبد الله بن عمرو قال حُدثت أن النبي صلى الله عليه وسلم قال صلاة الرجل قاعداً نصف الصلوة
فأتيته فوجدته يصلي جالساً فوضعت يدي على رأسه فقال ما لك يا عبد الله بن عمرو قلت حُدثت
يا رسول الله أنك قلت صلاة الرجل قاعداً نصف الصلوة وأنت تصلي قاعداً قال أجل ولكني لست
كأحد منكم ٥ هذا حديث صحيح أخرجه مسلم عن زهير بن حرب عن جرير ٥ قال
رضي الله عنه الحديث الأول في صلاة التطوع لأن الفرض قاعداً مع القدرة على القيام لا يجوز فإن صلى القادر صلاة
التطوع قاعداً فله نصف أجر القائم ٥ قال سفين الثوري أما من له عذر من مرض أو غيره فصلى جالساً فله
مثل أجر القائم وهل يجوز أن يصلي التطوع نائماً مع القدرة على القيام أو القعود فذهب بعضهم إلى أنه لا يجوز
وذهب قوم إلى جوازه وأجره نصف أجر القاعد وهو قول الحسن وهو الأصح والأولى لثبوت السنة
فيه أما الحديث الثاني في العاجز الذي لم يقدر على القيام يصلي قاعداً فإن عجز عن القعود صلى نائماً ولا نقصان
لأجره وقيل الحديث الأول في صلاة الفرض وأراد به المريض الذي لو تحمل أمكنه القيام مع شدة المشقة
والزيادة في العلة فيجوز له أن يصلي قاعداً وأجره نصف أجر القائم ولو تحمل المشقة فقام تم أجره
وكذلك النائم الذي لو تحامل أمكنه القعود مع المشقة فله أن يصلي نائماً وله نصف أجر القاعد ولو قعد
تم أجره ويشبه أن يكون هذا جواباً لعمران فإنه كان مبسوراً وعلة الباسور ليست بمانعة من
القيام ولكنه رخص له في القعود إذا اشتدت عليه المشقة فإن صلى قاعداً اختلفوا في كيفية
قعوده في محل القيام فذهب قوم إلى أنه يقعد متربعاً يروى ذلك عن ابن عمر وأنس وهو قول
مجاهد والنخعي وحماد وفعله عمر بن عبد العزيز وكرهه ابن مسعود وابن عباس وذهب قوم
إلى أنه يقعد مفترشاً واختلف قول الشافعي فيه وروي عن عروة بن الزبير وسعيد بن المسيب
أنهما كانا يصليان وهما محتبيان في النافلة قال رضي الله عنه وإن صلى نائماً فذهب قوم

الا انه يصلي مستلقيا ورجلاه الى القبلة وبه قال اصحاب الراى وذهب قوم الى انه ينام على جنبه الايمن مستقبل
القبلة وبه قال الشافعي وهو ظاهر القران والسنة قال الله تعالى الذين يذكرون الله قياما وقعودا وعلى
جنوبهم وقال النبي صلى الله عليه وسلم فان لم تستطع فعلى جنب قال ابن عمر اذا لم يستطع المريض
السجود اومى براسه ايماء ولم يرفع الى جبهته شيئا وقال الحسن عن امه قالت رايت ام سلمة
زوج النبي صلى الله عليه وسلم تسجد على وسادة من ادم من رمد بها وقال عطاء ان لم يقدر ان يتحول الى
القبلة صلى حيث كان وجهه

باب من نام عن حزبه فقضاه بالنهار

اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا
ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا قتيبة نا ابو صفوان عن يونس عن ابن شهاب ان السايب بن يزيد وعبيد الله
اخبراه عن عبد الرحمن بن عبد القارى قال سمعت عمر بن الخطاب ح واخبرنا عبد الواحد
المليحي انا ابو منصور محمد بن محمد بن سمعان نا ابو جعفر الرياني نا حميد بن زنجويه نا عبد الله بن صالح
حدثني الليث بن سعد حدثني يونس عن ابن شهاب ان السايب بن يزيد ابن اخت نمر وعبيد الله
بن عبد الله اخبراه ان عبد الرحمن بن عبد قال سمعت عمر بن الخطاب يقول قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من نام عن حزبه او شيء منه فقراه ما بين صلوة الفجر وصلوة الظهر كتب له كانما قراه
من الليل وفي رواية ابي عيسى او عن شيء منه هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن هرون بن
معروف عن عبد الله بن وهب عن يونس عن ابن شهاب الحزب ما يجعله الرجل على نفسه من
قراة او صلوة والحزب النوبة في ورد الما اخبرنا ابو محمد الجورجاني انا ابو القسم
الخزاعي نا الهيثم بن كليب نا ابو عيسى ح واخبرنا ابو عثمن الضبي انا ابو محمد الجراحي انا ابو العباس
المحبوبي نا ابو عيسى نا قتيبة نا ابو عوانة عن قتادة عن زرارة بن اوفى عن سعد بن هشام
عن عايشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا لم يصل من الليل منعه من ذلك النوم او
غلبته عيناه صلى من النهار ثنتي عشرة ركعة هذا حديث صحيح اخرجه مسلم
عن محمد بن مثنى عن محمد بن ابي عدى عن سعيد عن قتادة واخرجه عن قتيبة
اخبرنا ابو علي الحسين بن محمد القاضي انا ابو نعيم عبد الملك بن الحسن الاسفراينى
انا ابو عوانة يعقوب بن اسحق نا عباس بن محمد والصغاني قالا نا الاسود بن عامر نا شعبة
عن قتادة عن زرارة بن اوفى عن سعد بن هشام عن عايشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم
اذا نام من الليل او مرض صلى بالنهار ثنتي عشرة ركعة قالت وما رايت النبي صلى الله
عليه وسلم قام ليلة حتى يصبح ولا صام شهرا متتابعا الا رمضان هذا حديث
صحيح اخرجه مسلم عن علي بن خشرم عن عيسى بن يونس عن شعبة

باب قيام شهر رمضان وفضله

اخبرنا ابو الحسن الشيرزي
انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن ابن شهاب عن حميد

174

بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له
ما تقدم من ذنبه قال ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرغب
في قيام رمضان من غير ان يامر بعزيمة فيقول من قام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه
قال ابن شهاب فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم والامر على ذلك وكان الامر على ذلك في خلافة ابي
بكر وصدرا من خلافة عمر بن الخطاب اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق
الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عايشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى في المسجد ذات ليلة فصلى بصلاته ناس ثم صلى من القابلة فكثر
الناس ثم اجتمعوا من الليلة الثالثة او الرابعة فلم يخرج اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما اصبح
قال قد رايت الذي صنعتم فلم يمنعني من الخروج اليكم الا اني خشيت ان يفرض عليكم قال وذلك في رمضان
هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما
عن مالك فان قيل كيف كان يفرض عليهم وقد اكمل الفرايض ورد الخمسين الى الخمس قيل كانت صلوة
الليل واجبة على النبي صلى الله عليه وسلم وافعاله الشرعية كان الاقتدا به فيها واجبا فكان لا يامن انه لو
واظب على الصلوة بهم ان يلزمهم الاقتدا به فيه فالزيادة من جهة وجوب الاقتدا به لا من جهة انشا
فرض مستانف على ان الانسان قد يكلف نفسه ما لم يوجبه الشرع ثم يلحقه الايمة بتركه كما لو نذر
صلوة وكما اخبره الله تعالى عن فريق من النصارى انهم ابتدعوا رهبانية لم يكتب عليهم ثم
قصروا فيها فلحقتهم اللايمة فاشفق النبي عليه السلام عليهم ذلك فترك العمل اخبرنا
ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن ابن شهاب عن
عروة بن الزبير عن عبد الرحمن بن عبد القاري انه قال خرجت مع عمر بن الخطاب ليلة في رمضان
الى المسجد فاذا الناس اوزاع متفرقون يصلي الرجل لنفسه ويصلي الرجل فيصلي بصلاته الرهط
فقال عمر اني ارانى لو جمعت هولا على قاري واحد كان امثل ثم عزم فجمعهم على ابي بن كعب قال
ثم خرجت معه ليلة اخرى والناس يصلون بصلاة قاريهم فقال عمر نعمت البدعة هذه والتي
ينامون عنها افضل من التي يقومون يريد اخر الليل وكان الناس يقومون اوله هذا
حديث متفق على صحته اخرج محمد هذه القصة عن عبد الله بن يوسف عن مالك قوله
اوزاع اي جماعات متفرقة لا واحد لها من لفظها يقال وزعت الشيء بينهم اي فرقته وقسمته
وقوله نعم البدعة هذه انما دعاه بدعة لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يسنها ولا كانت في
زمن ابي بكر واثنى عليها بقوله نعم ليدل على فضلها ولان لا يمنع هذا اللقب من فعلها ويقال
نعم كلمة تجمع المحاسن كلها وبيس كلمة تجمع المساوى كلها وقيام رمضان جماعة سنة غير
بدعة لقوله عليه السلام عليكم بسنتي وسنة الخلفا الراشدين قال رضي الله عنه
اختلف اهل العلم في قيام شهر رمضان روى مالك عن محمد بن يوسف عن السايب بن يزيد انه

قال امر عمر بن الخطاب ابي بن كعب وتميم الداري ان يقوما للناس باحدى عشرة ركعة فكان القاري يقرا
بالمائين حتى كنا نعتمد على العصي من طول القيام وما كنا ننصرف الا في فروع الفجر وقال مالك عن يزيد بن
رومان كان الناس يقومون في زمان عمر بثلث وعشرين ركعة في رمضان وراى بعضهم ان يصلي احدى
واربعين ركعة مع الوتر وهو قول اهل المدينة والعمل على هذا عندهم وهو اختيار اسحق واما اكثر اهل العلم
فعلى عشرين ركعة يروى ذلك عن عمر وعلي وغيرهما من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وهو قول الثوري وابن
المبارك والشافعي واصحاب الراي قال الشافعي وهكذا ادركت ببلدنا بمكة يصلون عشرين ركعة ولم يقض
احمد فيه بشي واختار ابن المبارك واحمد واسحق الصلوة مع الامام في شهر رمضان واختار الشافعي ان يصلي وحده
اذا كان قاريا ه اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا هناد نا محمد
بن الفضيل عن داود بن ابي هند عن الوليد بن عبد الرحمن الجرشي عن جبير بن نفير عن ابي ذر ح واخبرنا
عبد الواحد بن احمد المليحي واللفظ له انا ابو منصور محمد بن محمد بن سمعان نا ابو جعفر محمد بن احمد بن عبد الجبار
الرياني نا حميد بن زنجويه نا الحضر بن محمد انا هشيم انا داود بن ابي هند عن الوليد بن عبد الرحمن الجرشي عن جبير
بن نفير الحضرمي نا ابو ذر قال شهدنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم شهر رمضان فلم يقم في شي
من الشهر حتى كانت ليلة سابعة بقيت فقام بنا الى نحو من ثلث الليل ثم لم يقم بنا الليلة سادسة
بقيت فلما كان ليلة خامسة بقيت قام بنا الى نحو من شطر الليل فقلنا يا رسول الله لو نفلتنا
قيام هذه الليلة فقال ان الرجل اذا قام مع الامام حتى ينصرف كتب له قيام ليلة ثم لم يقم بنا الليلة
رابعة بقيت فلما كان ليلة ثالثة بقيت قام بنا حتى خشينا ان يفوتنا الفلاح قلت وما الفلاح قال
السحور قال وكان يوقظ في تلك الليلة اهله وبناته ونساءه ه قال ابو عيسى هذا حديث حسن
صحيح قال الخطابي اصل الفلاح البقا وسمي السحور فلاحا اذا كان سببا لبقا الصوم ومعينا عليه قال
مالك عن عبد الله بن ابي بكر قال سمعت ابي يقول كنا ننصرف في رمضان من القيام فنستعجل الخدم
بالسحور مخافة الفجر ه باب

في ليلة النصف من شعبان

اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد
الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا احمد بن منيع نا يزيد بن هرون انا الحجاج بن ارطاه عن يحيى بن ابي
كثير عن عروة عن عايشة قالت فقدت رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة فخرجت فاذا
هو بالبقيع فقال اكنت تخافين ان يحيف الله عليك ورسوله قلت يا رسول الله ظننت انك اتيت
بعض نسايك فقال ان الله تبارك وتعالى ينزل ليلة النصف من شعبان الى السما الدنيا فيغفر
لاكثر من عدد شعر غنم كلب ه قال ابو عيسى حديث عايشة لا نعرفه الا من هذا الوجه
من حديث الحجاج وسمعت محمدا يضعف هذا الحديث وقال يحيى بن ابي كثير لم يسمع من
عروة والحجاج لم يسمع من يحيى بن ابي كثير ه اخبرنا ابو علي حسان المنيعي انا ابو الحسن
محمد بن علي بن محمد بن صخر الازدي نا ابو القسم عمر بن محمد بن سيف الكاتب البغدادي حدثنا

عبد الله بن سليمن نا احمد بن صالح نا عبد الله بن وهب اخبرني عمرو بن الحرث ان عبد الملك بن عبد الملك اخبره
عن المصعب بن ابي ذيب عن القسم بن محمد ح واخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو منصور السمعاني
نا ابو جعفر الرياني نا حميد بن زنجويه نا الاصبغ بن الفرج اخبرني ابن وهب اخبرني عمرو بن الحرث ان عبد
الملك بن عبد الملك حدثه عن ابن ابي ذيب حدثه عن القسم بن محمد عن ابيه او عمه عن جده عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال ينزل الله جل ثناه ليلة النصف من شعبان الى السما الدنيا فيغفر لكل نفس الا انسانا في
قلبه شحنا او مشركا بالله قال الشيخ الامام رضي الله عنه الصواب عبد الملك بن عبد الملك بن مصعب
بن ابي ذيب قال محمد بن اسمعيل عبد الملك بن عبد الملك بن مصعب بن ابي ذيب عن القسم فيه نظر وقال
ابو حاتم عبد الملك بن عبد الملك بن مصعب بن ابي ذيب يروي عن القسم عن ابيه منكر الحديث ه واراد
بالشحنا العداوة وقيل اراد صاحب البدعة المفارق للجماعة ه باب

فضل التطوع في البيت

اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي
نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا بندار نا محمد بن جعفر نا عبد الله بن سعيد بن ابي هند عن سالم ابي النضر عن بسر بن
سعيد عن زيد بن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال افضل صلوتكم في بيوتكم الا المكتوبة ه هذا
حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن محمد بن مثنى عن محمد بن جعفر واخرجاه من طرق عن سالم ابي
النضر ه اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي انا ابو نعيم عبد الملك بن الحسن بن محمد بن اسحق
الاسفرايني الازهري انا خالي والدي ابو عوانه يعقوب بن اسحق الحافظ نا يعقوب بن سفين والصغاني
قالا انا مكي نا عبد الله بن سعيد عن ابي النضر عن بسر بن سعيد عن زيد بن ثابت انه قال احتجر رسول الله
صلى الله عليه وسلم حجرة فكان يخرج من الليل فيصلي فيها فراه رجال فصلوا معه بصلاته وكانوا ياتونه
كل ليلة حتى اذا كان ليلة من الليالي لم يخرج اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فتنحنحوا ورفعوا
اصواتهم وحصبوا بابه فخرج اليهم مغضبا فقال لهم ايها الناس ما زال بكم صنيعكم حتى ظننت
ان سيكتب عليكم فعليكم بالصلوة في بيوتكم فان خير صلوة المرء في بيته الا الصلوة المكتوبة ه ه
هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن محمد بن المثنى عن محمد بن جعفر عن عبد الله بن
سعيد واخرجاه من طرق عن موسى بن عقبة عن سالم ابي النضر مولى عمر بن عبيد الله قال القسم بن
محمد ان صلاة النافلة تفضل في السر على العلانية كفضل الفريضة في الجماعة وراى ابو امامة
رجلا في المسجد وهو ساجد يبكي في سجوده ويدعو ربه فقال ابو امامة انت انت لو كان هذا
في بيتك ه اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللولوي نا ابو داود نا
احمد بن حنبل نا يحيى ح واخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي
انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا مسدد نا يحيى عن عبيد الله اخبرني نافع عن ابن عمر عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال اجعلوا في بيوتكم من صلوتكم ولا تتخذوها قبورا ه هذا
حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن محمد بن المثنى عن يحيى قال الخطابي فيه دليل

على أن الصلوة لا تجوز في المقابر وتحتمل لا تجعلوا بيوتكم أوطانًا للنوم لا تصلون فيها فإن النوم أخ
الموت فأما من تأوله على النهي من دفن الموتى في البيوت فليس بشيء لأن النبي صلى الله عليه وسلم
دفن في بيته ٥ أخبرنا أحمد بن عبد الله الصالحي أنا أبو سعيد محمد بن موسى الصيرفي أخبرنا
أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار نا أحمد بن محمد بن عيسى البرتي نا أبو حذيفة أنا سفين الثوري عن
الأعمش عن أبي سفين عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قضى أحدكم صلوته
في المسجد فليجعل لبيته نصيبًا من صلوته فإن الله جاعل في بيته من صلوته خيرًا ٥ هذا حديث
صحيح أخرجه مسلم عن أبي كريب عن أبي معوية عن الأعمش وروي عن حذيفة أن النبي صلى الله عليه
وسلم صلى المغرب فما زال يصلي في المسجد حتى صلى العشاء الآخرة ٥ أخبرنا عمر بن عبد
العزيز أنا القسم بن جعفر أنا أبو علي اللؤلؤي نا أبو داود نا محمد بن صالح نا عبد الله بن وهب أخبرني
سليمان بن بلال عن إبرهيم بن أبي النضر عن أبيه عن بسر بن سعيد عن زيد بن ثابت أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال صلوة المرء في بيته أفضل من صلوته في مسجدي هذا إلا المكتوبة ٥
وأخبرنا أبو القسم عبد الله بن محمد الحنيفي نا أبو بكر الحيري نا أبو العباس الأصم نا محمد بن
إسحق الصغاني نا معلى بن منصور أنا سليمن بن بلال عن إبرهيم بن أبي النضر عن أبيه عن بسر بن
سعيد عن زيد بن ثابت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوتكم في بيوتكم أفضل من
صلوتكم في مسجدي هذا إلا المكتوبة ٥ أخبرنا الضبي أنا الجراحي نا المحبوبي نا أبو عيسى
نا بندار نا محمد بن جعفر نا عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن سالم أبي النضر عن بسر بن سعيد
عن زيد بن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أفضل صلوتكم في بيوتكم إلا المكتوبة ٥ متفق
عليه أخرجه مسلم عن محمد بن مثنى عن محمد بن جعفر وأخرجاه من طرق عن سالم أبي النضر

باب صلوة الضحى

٥ أخبرنا عبد الواحد
بن أحمد المليحي أنا أحمد بن عبد الله النعيمي أنا محمد بن يوسف نا محمد بن إسمعيل نا آدم نا شعبة نا
عمرو بن مرة قال سمعت عبد الرحمن بن أبي ليلى يقول ما حدثنا أحد أنه رأى النبي صلى الله
عليه وسلم يصلي الضحى غير أم هانئ فإنها قالت إن النبي صلى الله عليه وسلم دخل بيتها
يوم فتح مكة فاغتسل وصلى ثمان ركعات فلم أر صلوة قط أخف منها غير أنه يتم
الركوع والسجود ٥ هذا حديث متفق على صحته أخرجه مسلم عن محمد بن مثنى
عن محمد بن جعفر عن شعبة ٥ أخبرنا الإمام أبو علي الحسين بن محمد القاضي
وأحمد بن عبد الله الصالحي قالا أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن الحيري نا محمد بن محمد بن معقل
الميداني نا محمد بن يحيى نا عثمن بن عمر نا يونس عن الزهري عن محمود بن الربيع عن عتبان
بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى في بيته سبحة الضحى فقاموا وراءه فصلوا
هذا حديث متفق على صحته ٥ أخبرنا أبو محمد الجوزجاني أنا أبو القسم الخزاعي

176

أنا الهيثم بن كليب أنا أبو عيسى ح وأخبرنا أبو عثمان الضبي أنا أبو محمد الجراحي أنا أبو العباس المحبوبي
نا أبو عيسى نا زياد بن أيوب البغدادي نا محمد بن ربيعة عن فضيل بن مرزوق عن عطية العوفي عن أبي
سعيد الخدري قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى حتى نقول لا يدعها ويدعها
حتى نقول لا يصليها قال أبو عيسى هذا حديث حسن غريب ٥ أخبرنا أبو محمد عبد الله
بن عبد الصمد الجوزجاني أنا أبو القسم علي بن أحمد الخزاعي أنا الهيثم بن كليب أنا أبو عيسى الترمذي نا ابن
أبي عمر نا وكيع نا كهمس بن الحسن عن عبد الله بن شقيق قال قلت لعايشة أكان النبي صلى الله
عليه وسلم يصلي الضحى قالت لا إلا أن يجيء من مغيبه ٥ هذا حديث صحيح أخرجه
مسلم عن عبيد الله بن معاذ عن أبيه عن كهمس ٥ أخبرنا أبو الحسن الشيروزي أنا زاهر بن أحمد
أنا أبو إسحق الهاشمي أنا أبو مصعب عن مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عايشة أنها قالت
ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي سبحة الضحى قط وإني لأسبحها وإن كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم ليدع العمل وهو يحب أن يعمل به خشية أن يعمل به الناس فيفرض عليهم ٥
هذا حديث متفق على صحته أخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف وأخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى
كلاهما عن مالك ٥ أراد بسبحة الضحى صلوة الضحى وإني لأسبحها أصليها وكره بعضهم صلوة الضحى
يروى ذلك عن أبي بكرة أنه رأى ناسًا يصلون صلوة الضحى فقال أما إنهم يصلون صلوة ما صلاها
رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا عامة أصحابه وكان ابن عمر إذا سئل عن سبحة الضحى فقال لا
آمر بها ولا أنهى عنها ولقد أصيب عثمان وما أدري أحدًا يصليها وإنها لمن أحب ما أحدث
الناس إلي

باب عدد صلوة الضحى ٥

قال أبو هريرة أوصاني خليلي بثلث وركعتي الضحى وذكر في أم هانئ ثمان ركعات أخبرنا
أبو محمد عبد الله بن عبد الصمد الجوزجاني أنا أبو القسم علي بن أحمد الخزاعي أنا الهيثم بن كليب نا أبو عيسى
نا محمود بن غيلان نا أبو داود الطيالسي أنا شعبة عن يزيد الرشك قال سمعت معاذة قالت
قلت لعايشة أكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى قالت نعم أربع ركعات ويزيد ما شاء الله ٥
هذا حديث صحيح أخرجه مسلم عن محمد بن مثنى عن محمد بن جعفر عن شعبة ٥ أخبرنا
أبو عثمان الضبي أنا أبو محمد الجراحي نا أبو العباس المحبوبي نا أبو عيسى نا أبو كريب نا يونس بن
بكير عن محمد بن إسحق قال حدثني موسى بن فلان بن أنس عن عمه ثمامة بن أنس بن مالك عن أنس بن
مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى الضحى ثنتي عشرة ركعة بنى الله
له قصرًا من ذهب في الجنة قال أبو عيسى هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه وروي
عن عايشة أنها كانت تصلي الضحى ثمان ركعات ثم تقول لو نشر لي أبواي ما تركتها ٥
وروى الحكم عن رجل عن أم سلمة أنها كانت تصلي الضحى ثمان ركعات قاعدة فقيل لها إن
عايشة كانت تصليها أربعًا فقالت إن عايشة امرأة شابة وإن رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال صلوة القاعد على نصف اجر القايم ٥

باب فضل صلوة الضحى

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو منصور محمد بن محمد بن سمعان نا ابو جعفر محمد بن
احمد بن عبد الجبار الرياني نا حميد بن زنجويه نا ابو النعمان السدوسي نا مهدي وهو ابن ميمون
نا واصل مولى ابي عيينة عن يحيى بن عقيل عن يحيى بن يعمر عن ابي الاسود الديلي عن ابي ذر
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبح على كل سلامى من احدكم صدقة فكل
تسبيحة صدقة وتهليلة صدقة وتكبيرة وتحميدة صدقة وامر بالمعروف صدقة ونهي
عن المنكر صدقة ويجزي احدكم من ذلك كله ركعتان يركعهما من الضحى ٥ هذا حديث
صحيح اخرجه مسلم عن عبد الله بن اسما الضبعي عن مهدي بن ميمون واراد بالسلامى كل عظم
ومفصل يعتمد في الحركة واصل السلامى عظم في فرسن البعير ويجمع السلامى سلاميات ٥
اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري نا حاجب بن احمد الطوسي نا عبد
الرحيم بن منيب نا النضر بن شميل انا النهاس بن قهم عن ابي عمار رجل من اهل الشام عن ابي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حافظ على ركعة الضحى غفرت له ذنوبه وان كانت
مثل زبد البحر هذا الحديث لا يعرف الا من حديث النهاس وقد روى عنه الايمة اخبرنا
ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي انا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا ابو جعفر السمناني نا ابو مسهر
نا اسمعيل بن عياش عن بحير بن سعد عن خالد بن معدان عن جبير بن نفير عن ابي الدردا وابي ذر
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الله تبارك وتعالى انه قال ابن ادم اركع لي اربع ركعات
من اول النهار اكفك اخره ٥ قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب ٥ ٥ ٥ ٥ ٥ هم

باب وقت صلوة الضحى ٥ اخبرنا

ابو الحسن طاهر بن الحسين الروقي انا ابو الحسن محمد بن يعقوب انا ابو النضر محمد بن محمد بن
يوسف نا الحسن بن سفين نا ابو بكر بن ابي شيبة نا وكيع عن هشام صاحب الدستوائي عن
قتادة عن القسم بن عوف الشيباني عن زيد بن ارقم قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم
على اهل قبا وهم يصلون الضحى فقال صلوة الاوابين اذا رمضت الفصال من الضحى ٥
هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن زهير بن حرب عن يحيى بن سعيد عن هشام عن
القاسم الشيباني ٥ قوله رمضت الفصال يريد عند ارتفاع الضحى وذلك ان الفصال
تبرك من شدة حر الرمضا وهو الرمل لاحتراق اخفافها يقال رمضت قدمه من الرمضا
اي احترقت ويروى عن علي انه سيل عن صلوة الضحى فقال حين تبهر البتيرا الارض
اراد حين تبسط الشمس والبتيرا الشمس وابتر الرجل اذا صلى الضحى ٥ ٥ ٥ ٥ ٥

باب فضل من تطهر فصلى عقيبه ٥ اخبرنا

ابو بكر احمد بن ابي نصر بن احمد بن ابي منصور الكوفاني انا ابو محمد عبد الرحمن بن عمر بن محمد

بن اسحق التجيبي المصري بها المعروف بابن النحاس انا ابو القسم جعفر بن محمد بن ابرهيم بن محمد بن عبيد الله
بن موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب سنة ست وثلثين وثلثمايه نا محمد بن اسمعيل
بن سالم الصايغ نا ابو اسامة نا ابو حيان التيمي عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم لبلال عند صلوة الفجر حدثني بارجى عمل عملته عندك منفعة في الاسلام فاني قد
سمعت الليلة خشف نعليك بين يدي في الجنة فقال ما عملت عملا في الاسلام ارجا من اني
لم اتطهر طهورا تاما في ساعة من ليل ونهار الا صليت لربي ما كتب لي ان اصلي ٥ هذا
حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن اسحق بن نصر واخرجه مسلم عن محمد بن العلا كلاهما عن
ابي اسامة الخشفة الصوت ليس بالشديد يقال خشف يخشف خشفا اذا سمعت له صوتا
او حركة ٥ اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو منصور السمعاني نا ابو جعفر الرياني
نا حميد بن زنجويه نا علي بن الحسين بن واقد حدثني ابي عن ابن بريدة حدثني ابي بريدة قال
اصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعا بلالا فقال يا بلال بم سبقتني الى الجنة ما دخلت
الجنة قط الا سمعت خشخشتك امامي اني دخلت البارحة فسمعت خشخشتك
امامي فقال بلال يا رسول الله ما اذنت قط الا صليت ركعتين وما اصابني حدث قط الا
توضات ورايت ان لله علي ركعتين فاركعهما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بهما
قوله خشخشتك اي حركتك ٥ اخبرنا عمر بن عبد العزيز الفاشاني انا القسم بن جعفر
الهاشمي انا ابو علي محمد بن احمد اللولوي نا ابو داود السجستاني نا احمد بن حنبل نا عبد الملك بن عمرو
نا هشام يعني ابن سعيد عن زيد بن اسلم عن عطا بن يسار عن زيد بن خالد الجهني ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال من توضا فاحسن وضوءه ثم صلى ركعتين لا يسهو فيهما غفر له ما تقدم من
ذنبه ٥ واخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللولوي نا ابو داود نا عثمان
بن ابي شيبة نا زيد بن الحباب نا معوية بن صالح عن ربيعة بن يزيد عن ابي ادريس الخولاني عن جبير
بن نفير الحضرمي عن عقبة بن عامر الجهني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من احد يتوضا
فيحسن الوضوء ويصلي ركعتين يقبل بقلبه ووجهه عليهما الا وجبت له الجنة ٥ هذا
حديث صحيح اخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة عن زيد بن الحباب ٥ ٥ ٥ ٥ ٥ هم

بلغ مقابلة

باب الصلوة عند التوبة اخبرنا

عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو منصور محمد بن محمد بن سمعان نا ابو جعفر محمد بن احمد
بن عبد الجبار نا حميد بن زنجويه نا عفان بن مسلم نا ابو عوانة نا عثمان بن المغيرة عن علي بن
ربيعة الاسدي عن اسما بن الحكم الفزاري قال سمعت عليا يقول اني كنت رجلا اذا
سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا نفعني الله عنه بما شا ان ينفعني واذا
حدثني احد من اصحابه استحلفته فاذا حلف لي صدقته وانه حدثني ابو بكر وصدق ابو بكر

انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من عبد مؤمن يذنب ذنبا فيحسن الطهور ثم يقوم
فيصلي ثم يستغفر الله الا غفر الله له قال عفان وزاد فيه شعبة يتوضا ويصلي ركعتين
يستغفر الله من ذلك الذنب الا غفر الله له قال وقرا هذه الاية ومن يعمل سوءا او
يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفورا رحيما هذا حديث حسن لا نعرفه الا
من حديث عثمان بن المغيرة ويروى عنه شعبة ومسعر وغير واحد

باب صلوة الاستخارة اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي
نا ابو عيسى نا قتيبة نا عبد الرحمن بن ابي الموال عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا الاستخارة في الامور كما يعلمنا السورة من القران يقول
اذا هم احدكم بالامر فليركع ركعتين من غير الفريضة ثم ليقل اللهم اني استخيرك بعلمك و
واستقدرك بقدرتك واسلك من فضلك العظيم فانك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت
علام الغيوب اللهم ان كنت تعلم ان هذا الامر خير لي في ديني ومعيشتي وعاقبة امري او قال
في عاجل امري واجله فيسره لي ثم بارك لي فيه وان كنت تعلم ان هذا الامر شر لي في ديني
ومعيشتي وعاقبة امري او قال في عاجل امري واجله فاصرفه عني واصرفني عنه واقدر لي
الخير حيث كان ثم ارضني به قال ويسمي حاجته هذا حديث صحيح اخبرنا
عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا قتيبة
بهذا الاسناد مثله غير انه قال ومعاشي في الموضعين وروي عن حذيفة قال كان
النبي صلى الله عليه وسلم اذا حزبه امر صلى اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي نا السيد
ابو الحسن محمد بن الحسين بن داود الحسني املا انا عبد الرحمن بن محمد بن متويه نا محمد بن احمد بن
سعيد نا ابو داود نا محمد بن بشار نا ابرهيم بن عمر بن ابي الوزير نا زنفل بن عبد الله عن ابن ابي مليكة عن
عايشة عن ابي بكر الصديق ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اراد امرا قال اللهم خر لي
واختر لي قال ابو عيسى هذا حديث لا نعرفه الا من حديث زنفل وهو ضعيف عند
اهل الحديث وزنفل هو العرفي مكي سكن عرفات تفرد بهذا الحديث لا يتابع عليه

باب صلوة التسبيح اخبرنا احمد
بن عبد الله الصالحي انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري انا حاجب بن احمد الطوسي نا محمد بن رافع
نا ابرهيم بن الحكم بن ابان حدثني ابي عن عكرمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
يا عباس يا عم رسول الله الا اهب لك الا امنحك الا ازودك الا اهب لك الا اعطيك
الا احبوك صل اربع ركعات من ليل شئت او من نهار فاذا كبرت فاقرا ما شئت
فاذا فرغت من قراتك فقل خمسة عشر مرة الحمد لله وسبحان الله ولا اله الا الله
والله اكبر ثم اركع فاذا ركعت فقل وانت راكع عشر مرار الحمد لله وسبحان الله ولا اله

الا الله والله اكبر ثم ارفع راسك فقلها عشر مرات قبل ان تخر ساجدا ثم اسجد فقلها عشر مرات
وانت ساجد ثم ارفع راسك فقلها عشرا ثم اسجد الثانية فقلها عشرا وانت ساجد ثم
ارفع راسك فقلها عشرا قبل ان تقوم ثم قم فافعل كما فعلت ثم قلها خمسة عشر مرة
بعد ان تقرا ثم قلها عشرا عشرا كما قلت في الركعة الاولى ثم الباقيتين فانه يغفر لك ذنبك
صغيره وكبيره وحديثه وقديمه وعمده وجهله وسره وعلانيته كلها ان استطعت
كل يوم مرة والا ففي كل جمعة مرة والا ففي كل شهر مرة والا ففي كل سنة مرة والا ففي
كل عمرك مرة من الدنيا مرة واحدة ذكرا ابو داود السجستاني في سننه حديث صلوة التسبيح
عن عبد الرحمن بن بشر بن الحكم النيسابوري عن موسى بن عبد العزيز عن الحكم بن ابان عن عكرمة
عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر وقد راى
ابن المبارك وغير واحد من اهل العلم صلوة التسبيح وذكروا الفضل فيه وسئل عبد الله بن المبارك
عن صلوة التسبيح فذكرها غير انه ذكر خمسة عشرة مرة قبل القراءة وعشرا بعد قراءة
الفاتحة والسورة ولم يذكر بعد السجدة الثانية قبل القيام وقال فان صلى ليلا فاحب الي ان يسلم
في ركعتين وان صلى نهارا فان شاء سلم وان شاء لم يسلم وقال يبدا في الركوع بسبحن ربي العظيم
وفي السجود بسبحن ربي الاعلى ثم يسبح التسبيحات فقيل ان سها فيها ايسبح في سجدتي
السهو عشرا عشرا قال لا انما هي ثلثمائة تسبيحة

باب فضل التطوع اخبرنا ابو منصور محمد بن عبد الملك المظفري السرخسي بها انا
ابو سعيد احمد بن محمد بن الفضل الفقيه نا محمد بن عمر التاجر نا سهل بن عمار نا يزيد بن هرون
نا سفين بن حسين عن علي بن زيد عن انس بن حكيم قال قال لي ابو هريرة اذا اتيت اهل
مصرك فاخبرهم اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان اول ما يحاسب به الرجل
صلوته المكتوبة فان صلحت صلوته والا زيد فيها من تطوعه ثم يفعل بساير الاعمال
المفروضة كذلك هذا حديث حسن

ابواب صلوة المسافر

باب قصر الصلوة قال الله تعالى فليس عليكم جناح ان تقصروا الاية
اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا قتيبة نا سفين
بن عيينة عن محمد بن المنكدر وابرهيم بن ميسرة سمعا انس بن مالك قال صلينا مع النبي صلى الله
عليه وسلم الظهر بالمدينة اربعا وبذي الحليفة العصر ركعتين هذا حديث
متفق على صحته اخرجه محمد عن ابي نعيم عن سفين واخرجه مسلم عن سعيد بن منصور عن
اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل
نا مسدد نا يحيى عن عبيد الله اخبرني نافع عن عبد الله قال صليت مع النبي صلى الله عليه
وسلم بمنى ركعتين وابي بكر وعمر ومع عثمان صدرا من امارته ثم اتمها هذا حديث

متفق على صحته اخرجه مسلم عن محمد بن مثنى عن يحيى القطان ٥ قال رضي الله عنه اتفقت الايمة
على جواز القصر في السفر واختلفوا في جواز الاتمام فذهب اكثرهم الى ان القصر واجب وهو
قول عمر وعلي وابن عمر وجابر وابن عباس وبه قال عمر بن عبد العزيز والحسن وقتادة وحماد
بن ابي سليمان وهو مذهب مالك واصحاب الراي قال حماد يعيد من صلى في السفر اربعا وقال
مالك يعيد ما دام الوقت باقيا وقال اصحاب الراي ان لم يقعد للتشهد في الثانية ٥
فصلوته فاسدة وان قعد اتمها اربعا والاخريان نفل وذهب قوم الى جواز الاتمام
روي ذلك عن عثمان وسعد بن ابي وقاص وقد اتم عبد الله بن مسعود مع عثمان بمنا
وهو مسافر وبه قال الشافعي انه ان شا اتم وان شا قصر والقصر افضل وروي عن عايشة
انها كانت تصوم في السفر وتصلي اربعا وقال احمد مرة انا احب العافية من هذه المسلة
وروي عن ابرهيم انه قال انما صلى عثمان اربعا لانه كان اتخذها وطنا وقال يونس عن الزهري
انه قال انما فعل ذلك لانه اتخذ الاموال بالطايف واراد ان يقيم بها وقال ايوب عن الزهري
ان عثمان اتم الصلوة بمنا من اجل الاعراب لانهم كثروا عامئذ فصلى بالناس اربعا ليعلمهم
ان الصلوة اربع ٥ وروي عن الزهري عن عروة عن عايشة قالت الصلوة اول ما فرضت
ركعتين فاقرت صلوة السفر واتمت صلوة الحضر قال الزهري فقلت لعروة فما بال
عايشة تتم قال تاولت ما تاول عثمان وروي عن ابن عباس قال فرض الله الصلوة على
لسان نبيكم في الحضر اربعا وفي السفر ركعتين وفي الخوف ركعة ٥ اخبرنا
الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي انا ابو نعيم انا ابو عوانة نا الصغاني نا عفان بن مسلم نا ابو عوانة
نا بكير بن الاخنس عن مجاهد عن ابن عباس اخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى عن ابي عوانه وقد ذهب جماعة
الى ان الصلوة في شدة الخوف ركعة واحدة يومي بها روي ذلك عن عطا وطاوس والحسن ومجاهد وقتادة
والحكم وحماد وروي عن جابر انه كان يقول في الركعتين في السفر ليستا بقصر انما القصر واحدة
عند القتال وكان اسحق بن راهويه يقول اما عند الشدة فيجزيك ركعة واحدة تومي
ايماء فان لم تقدر فسجدة فان لم تقدر فتكبيرة لانها ذكر الله وقال الاوزاعي في شدة الخوف
صلى كل امري لنفسه فان لم يقدروا على ركعتين فركعة بسجدتين فان لم يقدروا فلا يجزيهم التكبير
ويوخروها حتى يامنوا وبه قال مكحول واما اكثر اهل العلم من الصحابة فمن بعدهم ذهبوا
الى ان الخوف لا ينقص من العدد شيا ٥ اخبرنا عبد الوهاب الكساي انا عبد العزيز
بن احمد الخلال نا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا ابرهيم بن محمد عن طلحة بن عمرو عن عطا
بن ابي رباح عن عايشة قالت كل ذلك قد فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم قصر الصلوة
واتم ٥ قال ولو اقتدى مقيم بمسافر قصر المسافر واتم المقيم روي عن عمر انه كان اذا قدم
مكة صلى لهم ركعتين ثم يقول يا اهل مكة اتموا صلوتكم فانا قوم سفر فلو صلى الامام
المسافر اربعا صحت صلوتهم على قول من يجوز للمسافر الاتمام ومن ابطل صلوة الامام بالاتمام اوجب
الاعادة على القوم وسيل سفين الثوري عن مسافر صلى بمقيمين اربع ركعات قال ارى ان يعيد 119
المقيمون قيل فالمسافر قال لا يعيد وقد قال حماد يعيد ولا يريده ولو اقتدى مسافر بمقيم اتما
جميعا ٥

باب جواز القصر في حال الامن

اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكساي انا عبد العزيز بن احمد الخلال نا ابو العباس
الاصم واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد العارف قالا انا ابو بكر الحيري نا ابو العباس
الاصم انا الربيع انا الشافعي انا مسلم بن خالد وعبد المجيد بن عبد العزيز بن ابي رواد عن ابن جريج
اخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن ابي عمار عن عبد الله بن باباه عن يعلى بن امية قال قلت لعمر بن الخطاب
انما قال ان تقصروا من الصلوة ان خفتم ان يفتنكم الذين كفروا فقد امن الناس فقال عمر عجبت مما
عجبت منه فسالت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا
صدقته ٥ هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن اسحق بن ابرهيم بن عبد الله بن ادريس عن ابن جريج
قال الخطابي في هذا حجة لمن ذهب الى ان الاتمام هو الاصل الا ترى انهما قد تعجبا من القصر مع عدم
شرط الخوف فلو كان اصل فرض المسافر ركعتين لم يتعجبا من ذلك وقوله صدقة تصدق الله بها
عليكم دليل على ان القصر رخصة واباحة لا عزيمة وقد قال بعض اهل العلم ان ركعتي المسافر
ليستا بقصر انما القصر ان تصلي ركعة واحدة عند الخوف والقتال يروى ذلك عن جابر وجعل شرط
الخوف المذكور في الاية باقيا وهذا محتمل لولا خبر عمر رضي الله عنه ٥ اخبرنا عبد الوهاب
بن محمد الكساي انا عبد العزيز بن احمد الخلال نا ابو العباس الاصم واخبرنا احمد بن عبد الله ٥
الصالحي ومحمد بن احمد العارف قالا انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري نا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي
انا عبد الوهاب عن ايوب السختياني عن محمد بن سيرين عن ابن عباس قال سافر رسول الله صلى الله
عليه وسلم بين مكة والمدينة امنا لا يخاف الا الله يصلي ركعتين ٥ هذا حديث صحيح ٥
اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد
بن اسمعيل نا ادم نا شعبة عن ابي اسحق الهمداني عن حارثة بن وهب الخزاعي قال صلى بنا
النبي صلى الله عليه وسلم ونحن اكثر ما كنا قط وامنه بمنا ركعتين ٥ هذا حديث متفق
على صحته اخرجه مسلم عن قتيبة عن ابي الاحوص عن ابي اسحق وحارثة بن وهب الخزاعي هو
اخو عبد الله بن عمر بن الخطاب لامه قال رضي الله عنه واختلف اهل العلم في مسافة
القصر فروى شعبة عن يحيى بن يزيد الهناي قال سالت انس بن مالك عن قصر الصلوة فقال
انس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خرج مسيرة ثلثة اميال او ثلثة فراسخ شك
شعبة صلى ركعتين وروي عن جبير بن نفير قال خرجت مع شرحبيل بن السمط الى
قرية على راس سبعة عشر او ثمانية عشر ميلا فصلى ركعتين فقلت له فقال انما افعل

كما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله قال فقد ذهب قوم الى اباحة القصر
في السفر القصير روي عن علي انه خرج الى النخيلة فصلى بهم الظهر ركعتين ثم رجع من يومه وعن
انس انه كان يقصر الصلوة فيما بينه وبين خمسة فراسخ وعن ابن عمر في رواية اني لاسافر
الساعة من النهار فاقصر وقال عمرو بن دينار قال لي جابر بن زيد اقصر بعرفة اما عامة
الفقها لا يجوزون القصر في السفر القصير واختلفوا في حده قال الاوزاعي عامة الفقها يقولون
مسيرة يوم تام وبهذا ناخذ قال رضي الله عنه وروي سالم ان عبد الله بن عمر كان
يقصر الصلوة في مسيرة اليوم التام وقال محمد بن اسمعيل سمى النبي صلى الله عليه وسلم يوما
وليلة سفرا اراد به ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يحل لامراة تؤمن بالله
واليوم الاخر ان تسافر مسيرة يوم وليلة ليس معها حرمة وكان ابن عمر وابن عباس
يقصران ويفطران في اربعة برد وهي ستة عشر فرسخا ولا يريان فيما دونها وسال ابن عمر
الى ريم فقصر قال مالك وذلك نحو من اربعة برد وقال عطا بن ابي رباح قلت لابن عباس
اقصر الى عرفة قال لا ولكن جده وعسفان والطايف وهو اصح الروايات عن ابن عمر ايضا رواه
نافع والى هذا ذهب مالك واحمد واسحق وقول الحسن والزهري قريب من ذلك قالا لا يقصر
في مسيرة يومين والى نحو ذلك اشار الشافعي حين قال مسيرة ليلتين قاصدتين وقال في موضع
ستة واربعين ميلا بالهاشمي وقال سفين الثوري واصحاب الراي لا يقصر الا في مسافة ثلثة ايام
ومسافة الفطر عند عامتهم مثل مسافة القصر ومن دخل عليه وقت الصلوة وهو مسافر فاقام في
الوقت قبل ان صلاها اتمها ولو دخل الوقت وهو مقيم فسافر قبل ان صلاها والوقت باقي له
ان يقصر ومن فاتته صلوة في السفر فقضاها في الحضر او فاتته في الحضر فقضاها في السفر اتمها عند
الشافعي وعند مالك ان فاتت في السفر فاقام قصر وان فاتت في الحضر فسافر اتم لانه انما يقضي
مثل الذي وجب عليه وهو قول اخر الشافعي رضي الله عنه

باب اذا مكث المسافر في منزل الى كم يقصره

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا ابو معمر
نا عبد الوارث نا يحيى بن ابي اسحق قال سمعت انسا يقول خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم
من المدينة الى مكة فكان يصلي ركعتين ركعتين حتى رجعنا الى المدينة قلت اقمتم بمكة شيا قال
اقمنا بها عشرا هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى عن هشيم عن
يحيى بن ابي اسحق اخبرنا ابو الحسن علي بن يوسف الجويني انا ابو محمد محمد بن علي بن محمد
بن شريك الشافعي الحذ اسا انا عبد الله بن محمد بن مسلم ابو بكر الجوربذي نا احمد بن حرب نا ابو
معوية عن عاصم الاحول عن عكرمة عن ابن عباس قال سافر رسول الله صلى الله عليه وسلم سفرا
فاقام تسعة عشر يوما يصلي ركعتين ركعتين قال ابن عباس فنحن نصلي ما بيننا وبين تسعة عشر

بلغ مقابلة بالاصل

ركعتين ركعتين فاذا اقمنا اكثر من ذلك صلينا اربعا هذا حديث صحيح اخرجه محمد عن احمد بن
180 يونس عن ابن شهاب عن عاصم الاحول قال رضي الله عنه واختلف الرواية عن ابن عباس في
مقام النبي صلى الله عليه وسلم بمكة عام الفتح فروي عنه انه قام تسعة عشر يوما يصلي ركعتين وروي
انه اقام سبعة عشر وروي انه اقام خمسة عشر وروي عن عمران بن حصين قال غزوت مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم وشهدت الفتح فاقام بمكة ثماني عشرة ليلة لا يصلي الا ركعتين ويقول
يا اهل البلد صلوا اربعا فانا سفر قال اختلف اهل العلم في مدة الاقامة التي تمنع
القصر فذهب جماعة الى انه اذا نوى اقامة اربع في موضع يجب عليه الاتمام وهو قول عثمان وبه
قال سعيد بن المسيب واليه ذهب مالك والشافعي وابو ثور واحتجوا بان النبي صلى الله عليه وسلم
دخل مكة عام حجة الوداع يوم الاحد وخرج يوم الخميس الى منا كل ذلك يقصر الصلوة قال
الشافعي ولم يحسب اليوم الذي قدم فيه لانه كان فيه سايرا ولا يوم التروية الذي خرج فيه سايرا
قال مالك من قدم لهلال ذي الحجة واهل بالحج فانه يتم الصلوة حتى يخرج من مكة الى منا فيقصر
وذلك انه قد اجمع اقامة اكثر من اربع ليال واما احمد فلم يحده بالايام ولكن بعدد الصلوات
فقال اذا اجمع المسافر لاحدى وعشرين صلوة مكتوبة قصر فاذا عزم على ان يقيم اكثر من ذلك اتم
واحتج بان النبي صلى الله عليه وسلم قدم مكة لصبح رابعة من ذي الحجة واقام الرابع والخامس والسادس
والسابع وصلى الفجر بالابطح يوم الثامن فكانت صلوته فيها احدى وعشرين صلوة قال ابو سليمان
الخطابي وهذا التحديد يرجع الى قريب من قول مالك والشافعي الا انه راى تحديده بالصلوات
احوط هذا اذا اجمع الاقامة فاما اذا لم يجمع الاقامة فزاد مكثه على اربعة ايام وهو عازم
على الخروج قال الشافعي اتم الا ان يكون في خوف او حرب فيقصر فقد قصر رسول الله صلى الله عليه وسلم
عام الفتح لحرب هوازن سبع عشرة او ثمان عشرة فاعتمد الشافعي في ثمان عشرة على رواية
عمران بن حصين في اقامة النبي صلى الله عليه وسلم بمكة عام الفتح لسلامتها من الاختلاف وكثرة
الاختلاف في رواية ابن عباس وله قول اخر ان له القصر ابدا ما لم يجمع اقامة وهو قول اكثر اهل العلم
قال ابن عمر اصلي صلوة المسافر ما لم اجمع مكثا واختاره المزني سوا كان محاربا او لم يكن قال
ابو عيسى هو اجماع روي عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم اقام بتبوك عشرين يوما يقصر الصلوة
واقام ابن عمر باذربيجان ستة اشهر يقصر الصلوة يقول اخرج اليوم اخرج غدا وقال نافع
اقام عبد الله بن عمر بمكة عشر ليال يقصر الصلوة الا ان يصليها مع الامام فيصليها بصلاته
وبه قال سفين الثوري واصحاب الراي اذا اجمع المسافر على اقامة خمس عشرة اتم ذهبوا
الى احدى الروايات عن ابن عباس وقال الاوزاعي اذا اجمع على اقامة ثنتي عشرة اتم ويروى
ذلك عن ابن عمر وقال الحسن بن صالح بن حي اذا اقام عشرة ايام اتم الحديث انس ويروى ذلك
عن علي قال من اقام عشرة ايام اتم الصلوة وقال ربيعة قولا شاذا ان من اقام يوما وليلة

اتم

وذهب ابن عباس الى ان المسافر اذا قدم على اهل او ماشية اتم الصلوة وبه قال احمد وهو احد قولي
الشافعي ان المسافر اذا دخل بلدا له به اهل وان كان مجتازا انقطعت رخصة السفر في حقه وقال
الحسن اذا كان مع الملاح اهله لم يقصر الصلوة ٥ باب

صلوة المقيم خلف المسافر

٥ اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن
احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابيه ان عمر بن
الخطاب كان اذا قدم مكة صلى لهم ركعتين ثم يقول يا اهل مكة اتموا صلوتكم فانا قوم سفر
قال رضي الله عنه والعمل على هذا عند اهل العلم ان المقيم والمسافر يجوز كل واحد منهما بصاحبه
في الصلوة ثم اذا اقتدى المقيم بالمسافر فقصر الامام فاذا سلم من صلوته قام المقيم فاتم لنفسه
الصلوة وليس له ان يقصر لموافقته واذا اقتدى المسافر بالمقيم عليه ان يتم لموافقة امامه
قال نافع كان عبد الله بن عمر يصلي وراء الامام بمنا اربعا فاذا صلى لنفسه صلى ركعتين ٥
اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن
زيد بن اسلم عن ابيه ان عمر بن الخطاب لما قدم مكة صلى بهم ركعتين ثم انصرف وقال يا اهل مكة
اتموا صلوتكم فانا قوم سفر ٥ ثم صلى عمر ركعتين بمنا ولم يبلغني انه قال لهم شيئا قال مالك في
اهل مكة انهم يصلون بمنا اذا حجوا ركعتين حتى ينصرفوا الى مكة ومن كان ساكنا بمنا اتم الصلوة
بمنا وكذلك من كان ساكنا بعرفة يتم الصلوة بعرفة قال رضي الله عنه واكثر اهل العلم على
ان اهل مكة لا قصر لهم بمنا ولا بعرفة ٥ باب

من لم يتطوع في السفر

٥ اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو
العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا عبد الوهاب بن الحكم الوراق البغدادي نا يحيى بن سليم عن عبيد الله
عن نافع عن ابن عمر قال سافرت مع النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر وعثمان فكانوا
يصلون الظهر والعصر ركعتين ركعتين لا يصلون قبلها ولا بعدها قال ابن عمر لو كنت
مصليا قبلها او بعدها لاتممتها قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب ٥ اخبرنا
الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي انا ابو نعيم الاسفرايني انا ابو عوانة نا الدارمي عن جعفر
بن عون انا عيسى بن حفص بن عاصم عن ابيه قال كنا مع ابن عمر في سفر فصلى بنا ركعتين
ثم انصرف الى طنفسة رحله فاتكا عليها فراى قوما وراءه قياما فقال ما يصنع هؤلاء قلت
يسبحون فقال لو كنت مسبحا لاتممت صلوتي يا ابن اخي صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم
حتى قبضه الله فلم يزد على ركعتين ركعتين ثم صحبت ابا بكر حتى قبضه الله فلم يزد على ركعتين
ركعتين ثم صحبت عمر فلم يزد على ركعتين ركعتين ثم صحبت عثمان فلم يزد على ركعتين
ركعتين ثم قال لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة ٥ هذا حديث متفق
على صحته اخرجه مسلم عن عبد الله بن مسلمة القعنبي عن عيسى بن حفص ٥ اخبرنا

181

عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي نا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا مسدد نا يحيى عن
عيسى بن حفص بن عاصم حدثني ابي انه سمع ابن عمر يقول صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان لا يزيد
في السفر على ركعتين وابا بكر وعمر وعثمان كذلك ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن
عبد الله بن مسلمة بن قعنب عن عيسى بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب عن ابيه وقد روى عطية
العوفي عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يتطوع في السفر وروى عن البراء بن عازب قال
صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانية عشر سفرا فما رايته ترك الركعتين اذا زاغت الشمس
قبل الظهر ٥ اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا قتيبة
نا الليث عن صفوان بن سليم عن ابي بسرة الغفاري عن البراء بن عازب ٥ اخبرنا
ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي انا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى محمد بن عبيد المحاربي الكوفي
نا علي بن هاشم عن ابن ابي ليلى عن عطية ونافع عن ابن عمر قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم
في الحضر والسفر فصليت معه في الحضر الظهر اربعا وبعدها ركعتين وصليت معه في السفر الظهر ركعتين
وبعدها ركعتين والعصر ركعتين ولم يصل بعدها شيئا والمغرب في الحضر والسفر سواء ثلث ركعات
لا ينقص في حضر ولا سفر وهي وتر النهار وبعدها ركعتين ٥ قال ابو عيسى هذا حديث
حسن سمعت محمدا يقول ما روى ابن ابي ليلى حديثا اعجب الي من هذا قال رضي الله عنه
امر التطوع في السفر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم على الراحلة ونازلا مشهور
واختار اكثر اهل العلم التطوع في السفر كان القسم بن محمد وعروة بن الزبير وابو بكر بن عبد
الرحمن يتنفلون في السفر واختار طايفة ان لا يتطوع قبولا الرخصة ٥ باب

التطوع والوتر على الراحلة في السفر اين توجهت به

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن
اسمعيل نا جويرية بن اسما عن نافع عن ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في
السفر على راحلته حيث توجهت به يومي ايماء صلوة الليل الا الفرايض ويوتر على راحلته
هذا حديث متفق على صحته اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق
الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن عمرو بن يحيى المازني عن ابي الحباب سعيد بن يسار عن
عبد الله بن عمر قال رايت رسول الله النبي صلى الله عليه وسلم يصلي على حمار وهو موجه الى خيبر
هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى عن مالك ٥ اخبرنا ابو عثمان الضبي انا
ابو محمد الجراحي انا ابو العباس المحبوبي انا ابو عيسى نا محمد بن غيلان نا وكيع ويحيى بن ادم قالا حدثنا
سفين عن ابي الزبير عن جابر قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم في حاجة فجيت وهو يصلي
على راحلته نحو المشرق السجود اخفض من الركوع ٥ هذا حديث صحيح قال رضي الله عنه
اتفق اهل العلم من الصحابة فمن بعدهم على جواز اداء النافلة على الدابة في السفر متوجها الى الطريق

ويجب ان ينزل لاداء الفريضة واختلفوا في الوتر فذهب اكثرهم الى جوازها على الراحلة روي ذلك
عن علي وابن عباس وابن عمر وهو قول عطاء وبه قال مالك والشافعي واحمد واسحق وقال اصحاب
الراي لا يوتر على الراحلة وقال النخعي كانوا يصلون الفريضة والوتر بالارض ويجوز اداء النافلة على
الراحلة في السفر الطويل والقصير جميعا عند اكثرهم وهو قول الاوزاعي والشافعي واصحاب
الراي وقال مالك لا يجوز الا في سفر يقصر فيه الصلوة واذا صلى على الدابة يفتتح الصلوة الى القبلة
ان تيسر عليه ثم يقرا او يركع ويسجد حيث توجهت به راحلته يومي بالركوع والسجود براسه
ويجعل السجود اخفض من الركوع روي عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا سافر واراد ان يتطوع
استقبل القبلة بناقته فكبر ثم صلى حيث وجهه ركابه وجوز الاوزاعي للماشي على رجله ان
يصلي بالايماء مسافرا كان او غير مسافر وكذلك على الدابة اذا خرج من بلده لبعض حاجته ٥
قال ومن صلى في سفينة يصلي قايما الا ان يدور راسه فلا يقدر على القيام وقال ابو حنيفة
يتخير بين القيام والقعود وقد اورد الحاكم في المستدرك على شرط الصحيحين باسناده
عن ميمون بن مهران عن ابن عمر قال سيل النبي صلى الله عليه وسلم كيف اصلي في السفينة قال
صل فيها قايما الا ان تخاف الغرق ٥ **باب الجمع بين الصلوتين**
في السفر ٥ اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا
ابو مصعب عن مالك عن نافع ان عبد الله بن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا عجل به
السير جمع بين المغرب والعشاء ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى
عن مالك ٥ اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي انا ابو نعيم الاسفرايني انا ابو
عوانة يعقوب بن اسحق نا يونس بن عبد الاعلى انا ابن وهب قال اخبرني جابر بن اسمعيل عن
عقيل بن خالد عن ابن شهاب عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان اذا عجل به السير
يوما يوخر الظهر الى اول وقت العصر فيجمع بينهما ويوخر المغرب حتى يجمع بينها وبين
العشاء حين يغيب الشفق ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن ابي الطاهر عن
ابن وهب ٥ اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب
عن مالك عن ابي الزبير المكي عن ابي الطفيل عامر بن واثلة ان معاذ بن جبل اخبره انهم خرجوا مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم عام تبوك فكان رسول الله يجمع بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء قال
فاخر الصلوة يوما ثم خرج فصلى الظهر والعصر جميعا ثم دخل ثم خرج فصلى المغرب والعشاء
جميعا ثم قال انكم ستاتون غدا ان شاء الله عين تبوك وانكم لن تاتوها حتى يضحي النهار
فمن جاءها فلا يمس من مايها شيا حتى اتي قال فجيناها وقد سبق اليها رجلان والعين مثل
الشراك تبض بشي من ما فسالهما رسول الله صلى الله عليه وسلم هل مسستما من مايها شيا
فقالا نعم فسبهما وقال لهما ما شاء الله ان يقول ثم غرفوا من العين بايديهم قليلا قليلا حتى

اجتمع في شي ثم غسل رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه وجهه ويديه ثم اعاده فيها فجرت العين
182 بما كثير فاستقى الناس ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوشك يا معاذ ان طالت بك حيوة
ان ترى ما هاهنا قد ملي جنانا ٥ هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي عن
ابي علي الحنفي عن مالك ٥ تبض يقال بض الماء اذا قطر وسال وضب ايضا بمعناه وهو من المقلوب ٥
اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد العارف قالا انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري نا ابو العباس
الاصم واخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائي انا عبد العزيز بن احمد الخلال نا ابو العباس الاصم
انا الربيع انا الشافعي اخبرني ابن ابي يحيى عن حسين بن علي بن عبيد الله بن عباس عن كريب عن ابن عباس
انه قال الا اخبركم عن صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم في السفر كان اذا زالت الشمس وهو في
منزله جمع بين الظهر والعصر في الزوال واذا سافر قبل ان تزول الشمس اخر الظهر حتى يجمع بينها
وبين العصر في وقت العصر قال واحسبه قال في المغرب والعشاء مثل ذلك ٥ قال
رضي الله عنه اختلف اهل العلم في الجمع في السفر بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء في وقت
احديهما فذهب كثير من اهل العلم الى جوازه وهو قول ابن عباس وبه قال عطاء بن ابي رباح وسالم
بن عبد الله وطاوس ومجاهد واليه ذهب الشافعي واحمد واسحق وذهب قوم الى ان الجمع لا يجوز في
وقت احديهما يروى ذلك عن ابرهيم النخعي وحكاه عن اصحاب عبد الله وكرهه الحسن ومكحول
ولم يجوزه اصحاب الراي وقالوا اذا اراد الجمع اخر الظهر الى اخر وقتها وعجل العصر في اول وقتها
ورووا عن سعيد بن ابي وقاص انه كان يجمع بينهما كذلك ٥ اما الجمع بين الظهر والعصر في وقت الظهر
بعرفة وبين المغرب والعشاء في وقت العشاء بالمزدلفة للحاج فمتفق عليه ٥ **باب**
الجمع بعذر المطر ٥ اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي
انا ابو مصعب عن مالك عن ابي الزبير المكي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس انه قال صلى رسول الله
صلى الله عليه وسلم الظهر والعصر جميعا والمغرب والعشاء جميعا في غير خوف ولا سفر قال
مالك اري ذلك كان في مطر ٥ هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى عن مالك واخرجاه
من طرق عن ابن عباس وقد اختلف الناس في جواز الجمع بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء
للممطور في الحضر فاجازه قوم روي ذلك عن ابن عمر وفعله عروة بن المسيب وعمر بن عبد
العزيز وابو بكر بن عبد الرحمن وعامة فقهاء المدينة وهو قول مالك والشافعي واحمد غير الشافعي
شرط ان يكون المطر قايما وقت افتتاح الصلوة الاولى والفراغ منها الى ان يفتتح الثانية
وكذلك ابو ثور ولم يشترط ذلك غيرهما وشرط ان يكون في مسجد الجماعة وكان مالك يرى
ان يجمع الممطور في الطين وفي حال الظلمة وهو قول عمر بن عبد العزيز ولم يجوز قوم الجمع بعذر
المطر وهو قول الاوزاعي واصحاب الراي ٥ اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو محمد عبد
الرحمن بن ابي شريح انا ابو القسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي نا علي بن الجعد انا زهير عن

ابي الزبير عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر والعصر جميعا
بالمدينة من غير خوف ولا سفر قال ابو الزبير فقلت لسعيد بن جبير لم فعله قال سالت ابن عباس
كما سالتني فقال اراد ان لا يحرج احدا من امته ٥ هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن احمد بن يونس
عن زهير ٥ قال رضي الله عنه هذا الحديث يدل على جواز الجمع بلا عذر لانه جعل العلة ان
لا يحرج امته وقد قال به قليل من اهل الحديث وحكي عن ابن سيرين انه كان لا يرى باسا بالجمع
بين الصلوتين اذا كانت حاجة او شي ما لم يتخذه عادة وذهب اكثر العلما الى ان الجمع بغير عذر
لا يجوز وجوز الحسن وعطا بن ابي رباح الجمع بعذر المرض وحمل الحديث عليه وهو قول
مالك واحمد واسحق ٥

كتاب الجمعة

باب فرض الجمعة

قال الله تعالى يا ايها
الذين امنوا اذا نودي للصلوة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله وذروا البيع اخبرنا
ابو علي حسان بن سعيد المنيعي انا ابو طاهر محمد بن محمد بن محمش الزيادي انا ابو بكر محمد بن الحسين
القطان نا ابو الحسن احمد بن يوسف السلمي نا عبد الرزاق بن همام الحميري انا معمر عن همام بن منبه
قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم نحن الاخرون السابقون
يوم القيامة بيد انهم اوتوا الكتاب من قبلنا واوتيناه من بعدهم فهذا يومهم الذي فرض عليهم
فاختلفوا فيه فهدانا الله له فهم لنا تبع فاليهود غدا والنصارى بعد غد قال وقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجمعة ساعة لا يوافقها مسلم وهو يصلي يسال ربه شيا الا اتاه
اياه هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق واخرجاه
من طرق عن ابي هريرة ورواه ابو صالح عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال
نحن الاخرون الاولون يوم القيامة ونحن اول من يدخل الجنة ٥ يريد نحن الاخرون خروجا
في الدنيا السابقون في الفضل والكرامة يوم القيامة ٥ قوله بيد انهم اي غير انهم وقيل
ان معناه على انهم قال المزني وسمعت الشافعي يقول بيد من اجل قال ابو عبيد وفيه
لغة اخرى ميد انهم بالميم والعرب تدخل الميم على البا والبا على الميم وفي بعض الاحاديث عن
النبي صلى الله عليه وسلم انا افصح العرب ميد اني من قريش ونشات في بني سعد بن بكر
وفسر هذا من اجل في قوله فهذا يومهم الذي فرض عليهم يريد ان المفروض على اهل الكتاب
تعظيم يوم الجمعة فاختلفوا فيه فقالت اليهود هو السبت لو فرغ الفراغ فيه عن خلق
الخلق فنحن نستريح فيه عن العمل ونشتغل بالشكر وقالت النصارى هو الاحد لان الله تعالى
بدا فيه بخلق الخلق فهو اولى بالتعظيم فهدى الله المسلمين اليه فهو سابق على السبت والاحد

باب فضل يوم الجمعة ٥ [illegible] ٥

وما قيل في ساعة الاجابة اخبرنا ابو عمر عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو منصور

محمد بن محمد بن سمعان انا ابو جعفر محمد بن احمد بن عبد الجبار الرياني نا حميد بن زنجويه نا النضر بن
شميل نا محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
خير يوم طلعت فيه الشمس يوم الجمعة فيه خلق ادم وفيه ادخل الجنة وفيه اهبط منها
وفيه تقوم الساعة وفيه ساعة لا يوافقها مسلم يصلي فيسال الله فيها خيرا الا اعطاه اياه
وقال بيده يقللها فقال عبد الله بن سلام قد علمت اية ساعة هي هي اخر ساعات
يوم الجمعة هي ساعة التي خلق الله فيها ادم قال الله تعالى خلق الانسان من عجل ساريكم
اياتي فلا تستعجلون ٥ هذا حديث صحيح اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي
انا ابو منصور محمد بن محمد بن سمعان انا ابو جعفر محمد بن احمد بن عبد الجبار الرياني نا حميد
بن زنجويه نا عبيد الله بن موسى نا موسى بن عبيدة عن ايوب بن خلد عن عبد الله بن رافع عن
ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اليوم الموعود يوم القيامة
والمشهود يوم عرفة والشاهد يوم الجمعة ما طلعت شمس ولا غربت على يوم
افضل من يوم الجمعة فيه ساعة لا يوافقها عبد مومن يدعو الله فيها خيرا الا استجاب
له او يستعيذه من شي الا اعاذه منه ٥ واخبرنا ابو بكر بن ابي الهيثم انا ابو محمد عبد
الله بن احمد بن حموية السرخسي انا ابو اسحق ابرهيم بن خزيم الشاشي نا عبد بن حميد
الكشي نا روح بن عبادة وعبيد الله بن موسى عن موسى بن عبيدة بهذا الاسناد وقال
المشهود يوم عرفة الى اخره مثل معناه ولم يذكر في اوله اليوم الموعود يوم القيامة
قال ابو عيسى هذا حديث غريب لا يعرف الا من حديث موسى بن عبيدة وموسى بن
عبيدة يضعف ٥ اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي
انا ابو مصعب عن مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
ذكر يوم الجمعة [illegible] فيه ساعة لا يصادفها عبد مسلم وهو يصلي يسال الله شيا الا
اعطاه اياه واشار بيده يقللها هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله
بن مسلمة واخرجه مسلم عن قتيبة بن سعيد كلاهما عن مالك ٥ اخبرنا الامام ابو علي
الحسين بن محمد القاضي نا السيد ابو الحسن محمد بن الحسين العلوي انا ابو القسم عبيد الله
بن ابرهيم بن بالويه المزكي نا احمد بن يوسف السلمي ح واخبرنا ابو علي حسان بن سعيد
المنيعي انا ابو طاهر الزيادي انا ابو بكر محمد بن الحسين القطان نا احمد بن يوسف السلمي
نا عبد الرزاق نا معمر عن همام بن منبه قال نا ابو هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم في الجمعة ساعة لا يوافقها مسلم وهو يصلي يسال ربه شيا الا
اتاه اياه هذا حديث صحيح اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد
انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن يزيد بن عبد الله بن الهاد عن محمد بن ابرهيم

بن الحرث التيمي عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة انه قال خرجت الى الطور فلقيت
كعب الاحبار فجلست معه فحدثني عن التورية وحدثته عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم فكان فيما حدثته ان قلت له قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير يوم
طلعت عليه الشمس يوم الجمعة فيه خلق ادم وفيه اهبط وفيه مات وفيه تيب
عليه وفيه يوم الساعة وما من دابة الا وهي مسيخة يوم الجمعة من حين تصبح حتى
تطلع الشمس شفقا الا الجن والانس وفيه ساعة لا يصادفها عبد مسلم وهو يصلي
يسال الله شيئا الا اعطاه اياه قال كعب ذلك في كل سنة يوم فقلت بل
في كل جمعة قال فقرا كعب التورية فقال صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ابو هريرة ثم لقيت عبد الله بن سلام فحدثته بمجلسي مع كعب الاحبار وما
حدثته في يوم الجمعة قال عبد الله بن سلام قد علمت اية ساعة هي هي اخر ساعة
في يوم الجمعة قال ابو هريرة وكيف يكون اخر ساعة في يوم الجمعة وقد قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصادفها عبد مسلم وهو يصلي وتلك ساعة لا يصلى
فيها فقال عبد الله بن سلام الم يقل رسول الله صلى الله عليه وسلم من جلس مجلسا
ينتظر الصلوة فهو في الصلوة حتى يصليها قال ابو هريرة بلى قال فهو ذلك ٥ هذا
حديث صحيح قوله الا وهي مسيخة اي مصغية مستمعة يقال اصاخ واساخ
بمعنى واحد اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي
نا ابو عيسى نا عبد الله بن الصباح الهاشمي البصري نا عبيد الله بن عبد المجيد الحنفي نا
محمد بن ابي حميد نا موسى بن وردان عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم ٥
قال التمسوا الساعة التي ترجا في يوم الجمعة بعد العصر الى غيبوبة الشمس
قال ابو عيسى هذا حديث غريب ومحمد بن ابي حميد يضعف ويقال له
حماد بن ابي حميد ويقال هو ابو ابرهيم الانصاري وراى بعض اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم وغيرهم ان ساعة الاجابة بعد العصر الى غروب الشمس
رواه سعيد بن جبير عن عبد الله بن عباس وبه قال احمد واسحق قال احمد
اكثر الحديث انها بعد العصر وبرجا بعد زوال الشمس وروى عن جابر بن عبد
الله عن النبي صلى الله عليه وسلم التمسوها اخر ساعة بعد العصر وعن ابي موسى
الاشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم هي ما بين ان يجلس الامام الى ان يقضي الصلوة
اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو منصور السمعاني نا ابو جعفر
الرياني نا حميد بن زنجويه نا ابن ابي اويس حدثني كثير بن عبد الله وهو بن عمرو
بن عوف عن ابيه عن جده وهو عمرو بن عوف قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم

يقول في يوم الجمعة ساعة من نهار لا يسال فيها عبد مسلم شيئا الا اعطي سؤله
قيل يا رسول الله اي ساعة هي قال هي حين يقام الصلوة الاولى الى الانصراف منها
قال كثير يعني صلوة الجمعة هذا حديث حسن غريب ويروى عن ابن عباس انها فيما
بين الاذان الى انصراف الامام وعن ابي بردة قال هي عند نزول الامام وعن ابي هريرة
قال التمسوا الساعة التي في يوم الجمعة في ثلث مواطن ما بين طلوع الفجر الى طلوع
الشمس وما بين ان ينزل الامام الى ان يكبر وما بين صلوة العصر الى غروب الشمس
ثم قرا اذكر ربك بالغدو والاصال ولا تكن من الغافلين اذا نودي للصلوة من يوم الجمعة
فاسعوا الى ذكر الله ٥ باب وعيد من ترك الجمعة بغير عذر
اخبرنا ابو عبد الله محمد بن الفضل الخرقي نا ابو الحسن الطيسفوني نا عبد الله
بن عمر الجوهري نا احمد بن علي الكشميهني نا علي بن حجر نا اسمعيل بن جعفر عن محمد
هو بن عمرو ح واخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي انا ابو العباس المحبوبي
نا ابو عيسى نا علي بن خشرم انا عيسى بن يونس عن محمد بن عمرو عن عبيدة بن سفين عن
ابي الجعد يعني الضمري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ترك الجمعة ثلث
مرات تهاونا بها طبع الله على قلبه ٥ هذا حديث حسن ولا يعرف لابي الجعد
الضمري الا هذا الحديث وله صحبة ولا يعرف اسمه والطبع الختم يقال طبع
يطبع طبعا اذا ختم والطابع الخاتم والطبع بفتح البا تدنس العرض وتلطخه
يقال طبع بكسر البا يطبع طبعا واصل الطبع في اللغة من الوسخ والدنس يصيبان
السيف ثم يستعمل في الاوزار والاثام وغيرهما من المقابح قال مجاهد الرين
ايسر من الطبع والطبع ايسر من الاقفال والاقفال اشد ذلك كله ٥ قال
رضي الله عنه قال الله تعالى كلا بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون وقال
طبع الله على قلوبهم وقال ام على قلوب اقفالها ٥ اخبرنا ابو الحسن
عبد الرحمن بن محمد الداودي انا ابو محمد عبد الله بن احمد بن حمويه السرخسي
في سنة احدى وثمانين وثلثماية انا عيسى بن عمر بن العباس السمرقندي انا ابو محمد
عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي السمرقندي انا يحيى بن حسان نا معاوية بن سلام
اخبرني زيد بن سلام انه سمع ابا سلام يقول حدثني الحكم بن مينا ان ابن عمر
حدثه وابا هريرة انهما سمعا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وهو على اعواد
منبره لينتهين اقوام عن ودعهم الجمعات او ليختمن الله على قلوبهم ثم
ليكونن من الغافلين ٥ هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن الحسن بن علي
الحلواني عن ابي توبة عن معاوية بن سلام عن اخيه زيد قوله عن ودعهم

اى عن تركهم اياها قال شمر زعمت النحوية ان العرب اماتوا مصدره وماضيه والنبى صلى الله عليه وسلم
افصح قال رضى الله عنه اما ترك الجمعة بالعذر فجايز بالاتفاق دعى ابن عمر لسعيد بن زيد وهو يموت
وابن عمر يستجمر للجمعة فاتاه وترك الجمعة وقال ابن عباس لمؤذنه فى يوم مطير اذا قلت اشهد
ان محمدا رسول الله فلا تقل حى على الصلاة قل صلوا فى بيوتكم وقال ان الجمعة عزمة وانى كرهت
ان احرجكم فتمشون فى الطين والدحض ويروى فى كفارة تارك الجمعة عن قتادة عن قدامة بن وبرة
العجيفى عن سمرة بن جندب عن النبى صلى الله عليه وسلم قال من ترك الجمعة من غير عذر فليتصدق
بدينار فان لم تجد فبنصف دينار ويروى فليتصدق بدرهم او بنصف درهم او صاع حنطة
او نصف صاع ويروى عن ابى هريرة مرفوعا من ترك الجمعة من غير عذر لم يكن لها كفارة دون يوم
القيامة وقال ابن عباس فى قوله تعالى اذا نودى للصلوة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله
وذروا البيع قال تحرم البيع حينئذ وقال عطا تحرم الصناعات كلها ٥

باب الجمعة فى القرى ٥

اخبرنا عبد الواحد بن
احمد المليحى انا احمد بن عبد الله النعيمى انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا محمد بن المثنى نا ابو عامر
العقدى نا ابرهيم بن طهمان عن ابى جمرة الضبعى عن ابن عباس قال ان اول جمعة جمعت
بعد جمعة فى مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم فى مسجد عبد القيس بجواثا من البحرين ٥ هذا
حديث صحيح قال رضى الله عنه فيه دليل على جواز اقامة الجمعة فى القرى واختلف اهل العلم فى موضع
اقامة الجمعة وفى العدد الذين ينعقد بهم وفى المسافة التى يوتى منها اما الموضع فذهب قوم الى
ان كل قرية اجتمع فيها اربعون رجلا احرارا مقيمين تجب عليهم اقامة الجمعة فيها وهو قول
عبيد الله بن عبد الله وعمر بن عبد العزيز واليه ذهب الشافعى واحمد واسحق وقالوا لا ينعقد الجمعة
باقل من اربعين رجلا على هذه الصفة وشرط عمر بن عبد العزيز مع عدد الاربعين ان يكون فيهم وال
والوالى غير شرط عند الشافعى وقال مالك اذا كان جماعة فى قرية بيوتها متصلة وفيها سوق
ومسجد يجمع فيه وجبت عليهم الجمعة ولم يذكر عددا ولم يشترط الوالى وقال على لا جمعة الا فى
مصر جامع واليه ذهب اصحاب الراى قالوا لا تجوز الجمعة الا فى مصر جامع ثم ينعقد عندهم
باربعة والوالى شرط وقال الاوزاعى ينعقد بثلثة اذا كان فيهم وال وقال ابو ثور ينعقد باثنين
كسائر الصلوات يكون جماعة باثنين وقال ربيعة ينعقد باثنى عشر رجلا لانه روى عن جابر
بن عبد الله فى قوله تعالى واذا راوا تجارة او لهوا انفضوا اليها ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يخطب
يوم الجمعة فجاءت عير من الشام تحمل طعاما فانفتل الناس اليها حتى لم يبق الا اثنى عشر رجلا
فنزلت هذه الاية وليس فيه بيان انه اقام الجمعة بهم حتى يكون حجة لاشتراط ذلك العدد
وقد روى عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن ابيه كعب انه كان اذا سمع النداء يوم الجمعة ترحم
لاسعد بن زرارة فقلت له اذا سمعت النداء ترحمت لاسعد بن زرارة قال لانه اول من جمع

بنا فى هزم بسكون الزاء النبيت من حرة بنى بياضة فى نقيع يقال له نقيع الخضمات قلت له كم كنتم يومئذ
قال اربعون قال ابو سليمان الخطابى النقيع بطن من الارض يستنقع فيه الماء مدة فاذا نضب الماء انبت
الكلأ وحرة بنى بياضة يقال قرية على ميل من المدينة ٥ اما المسافة التى يجب اتيان الجمعة منها اذا
اذا كان الرجل مقيما فى موضع لا يقام فيه الجمعة قالت عايشة كان الناس ينتابون الجمعة من منازلهم والعوالى
وروى عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال الجمعة على من اواه الليل الى اهله ٥
وهذا حديث اسناده ضعيف ضعفه احمد بن حنبل جدا ٥ وذهب بعض اهل العلم الى هذا
عن انس انه كان فى قصره احيانا يجمع واحيانا لا يجمع وهو بالزاوية على فرسخين وقال ابرهيم
ابن الجمعة من فرسخين وقال بعضهم لا تجب الا على من بلغهم النداء من موضع الجمعة وهو قول
الشافعى واحمد واسحق وروى عن عبد الله بن عمرو عن النبى صلى الله عليه وسلم قال الجمعة على من سمع
النداء اسنده قبيصة ووقفه جماعة على عبد الله بن عمرو قال رضى الله عنه اما من كان مقيما
فى موضع يقام فيه الجمعة فلا يشترط فى حقه سماع النداء قال عطا اذا كنت فى قرية جامعة
فنودى بالصلوة من يوم الجمعة فحق عليك ان تشهدها سمعت النداء او لم تسمعه قال واذا وافق
يوم الجمعة يوم عيد يصلى للعيد قبل الزوال وعليه الجمعة بعد الزوال عند عامة اهل العلم ٥
وروى عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال قد اجتمع فى يومكم هذا عيدان فمن
شاء اجزاه من الجمعة وانا مجمعون وروى عن ابن جريج قال قال عطا اجتمع يوم جمعة ويوم فطر
على عهد ابن الزبير فجمعهما جميعا صلاهما ركعتين بكرة ولم يزد عليهما حتى صلى العصر ٥ وروى
ان ابن عباس لما بلغه فعل ابن الزبير فقال اصاب السنة وقال ابرهيم اذا اجتمع عيدان اجزا
عنك احدهما قال ابو سليمان الخطابى فى اسناد حديث ابى هريرة مقال ويشبه ان يكون معناه
لو صح فمن شاء اجزاه عن الجمعة اى عن حضور الجمعة ولا يسقط عنه الظهر واما صنيع ابن الزبير فانه
لا يجوز عندى ان يحمل الا على مذهب من يرى تقديم الجمعة قبل الزوال وروى ذلك عن ابن مسعود
وقال عطا كل عيد حين يمتد الضحى الجمعة والفطر والاضحى وحكى اسحق بن منصور عن احمد بن حنبل
انه قيل له الجمعة قبل الزوال او بعده قال ان صليت قبل الزوال فلا اعيبه وكذلك قال
اسحق وعلى هذا يشبه ان يكون ابن الزبير صلى الركعتين على انهما جمعة فجعل العيد فى معنى التبع لها هذا
قول الخطابى ٥

باب من لا تجب عليه الجمعة ٥

اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحى ومحمد بن احمد العارف قالا انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيرى
نا ابو العباس الاصم واخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائى انا عبد العزيز بن احمد الخلال نا ابو العباس
الاصم انا الربيع انا الشافعى انا ابرهيم بن محمد حدثنى سلمة بن عبد الله الخطمى عن محمد بن كعب انه سمع رجلا
من بنى وايل يقول قال النبى صلى الله عليه وسلم تجب الجمعة على كل مسلم الا امراة او صبى او مملوك
ورواه طارق بن شهاب عن النبى صلى الله عليه وسلم وزاد او مريض وطارق بن شهاب قد راى النبى صلى الله

عليه وسلم ولم يسمع منه شيا قال رضي الله عنه الجمعة من فروض الاعيان عند اكثر اهل العلم
وذهب بعضهم الى انها من فروض الكفاية، وهي واجبة على كل من جمع العقل والبلوغ والحرية والذكورة
والاقامة اذا لم يكن له عذر، اما الصبي والمجنون فلا جمعة عليهما لانهما ليسا من اهل ان يلزمهما فروض
الابدان لنقصان ابدانهما واتفقوا على ان لا جمعة على النسا وذهب اكثرهم الى ان لا جمعة على العبيد
وقال داود يجب عليهم الجمعة وقال الحسن وقتادة يجب الجمعة على العبد المخارج وهو قول
الاوزاعي ولا يجب على المسافر وذهب النخعي والزهري الى ان المسافر اذا سمع الندا عليه حضور
الجمعة وكل من لا يجب عليه حضور الجمعة فاذا حضر وصلى سقط عنه فرض الظهر بالجمعة
ولكن لا يكمل به عدد الجمعة الا من له عذر من مرض او تعهد مريض او منعه مطر او وحل فانه
لا يجب عليه حضور الجمعة غير انه لو حضر يكمل به العدد قال عبد الله بن مسعود للنسا
يوم الجمعة اذا صليتن مع الامام فصلين بصلوته واذا صليتن وحدكن فصلين اربعا قال
رضي الله عنه وكل من لا يلزمه حضور الجمعة فلو صلى الظهر قبل فوات الجمعة جازت صلوته
ومن لم يلزمه الحضور لا يصح ظهره قبل فوات الجمعة وكل من يلزمه الجمعة لا يجوز له ان يسافر
بعد الزوال قبل ان يصلي الجمعة وان سافر قبل الزوال بعد طلوع الفجر فلا باس غير انه يكره
الا ان يكون سفره سفر طاعة من غزو او حج فالاولى ان يخرج لما اخبرنا ابو عثمان الضبي
انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا احمد بن منيع نا ابو معوية عن الحجاج عن الحكم عن مقسم عن
ابن عباس قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم عبد الله بن رواحة في سرية فوافق ذلك يوم الجمعة فغدا
اصحابه وقال اتخلف فاصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم الحقهم فلما صلى مع النبي عليه السلام
راه فقال ما منعك ان تغدو مع اصحابك فقال اردت ان اصلي معك ثم الحقهم فقال لو انفقت
ما في الارض ما ادركت فضل غدوتهم وذهب بعضهم الى انه اذا اصبح يوم الجمعة فلا يسافر حتى
يصلي الجمعة وقال اصحاب الراي يجوز ان يسافر بعد الزوال اذا كان يفارق البلد قبل خروج الوقت
وروى ان عمر بن الخطاب سمع رجلا عليه هيئة السفر يقول لولا ان اليوم يوم جمعة لخرجت
فقال عمر اخرج فان الجمعة لا تحبس عن سفره

باب التنظف والتطيب يوم الجمعة

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي
انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا ادم نا ابن ابي ذيب عن سعيد المقبري اخبرني
ابي عن ابن وديعة عن سلمان الفارسي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يغتسل
الرجل يوم الجمعة ويتطهر ما استطاع من طهر ويدهن من دهنه او يمس من طيب بيته ثم يخرج
فلا يفرق بين اثنين ثم يصلي ما كتب له ثم ينصت اذا تكلم الامام الا غفر له ما بينه وبين
الجمعة الاخرى هذا حديث صحيح حدثنا احمد بن عبد الله الصالحي املا انا ابو بكر احمد
بن الحسن الحيري انا ابو الحسن علي بن عيسى بن ابرهيم الوراق نا محمد بن ابرهيم البوسنجي نا امية بن بسطام

نا يزيد بن زريع نا روح بن القسم عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال من اغتسل واتى الجمعة فصلى ما قدر له ثم انصت حتى يفرغ من خطبته ثم يصلي معه غفر له ما بينه وبين
الجمعة الاخرى وفضل ثلثة ايام هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن امية بن بسطام اخبرنا
عبد الواحد المليحي انا ابو منصور السمعاني نا ابو جعفر الرياني نا حميد بن زنجويه نا احمد بن خالد نا محمد بن
اسحق عن محمد بن ابرهيم عن ابي سلمة بن عبد الرحمن وعن ابي امامة يعني ابن سهل بن حنيف حدثناه
عن ابي سعيد وعن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اغتسل يوم الجمعة واستن
ومس من طيب ان كان عنده ولبس من احسن ثيابه ثم خرج حتى ياتي المسجد فلم يتخط رقاب الناس
ثم ركع ما شا الله ان يركع وانصت اذا خرج الامام كانت كفارة ما بينها وبين الجمعة التي كانت
قبلها وقال ابو هريرة وزيادة ثلثة ايام لان الله تعالى يقول من جا بالحسنة فله عشر امثالها
قوله استن اي استاك وهو دلك السن بالسواك

باب التبكير الى الجمعة

اخبرنا ابو الحسن عبد الوهاب بن محمد الكسائي انا عبد العزيز
بن احمد الخلال نا ابو العباس الاصم واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد العارف قالا انا
ابو بكر احمد بن الحسن الحيري نا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا سفين عن الزهري عن سعيد بن المسيب
عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان يوم الجمعة كان على كل باب من ابواب
المسجد ملايكة يكتبون الناس على منازلهم الاول فالاول فاذا خرج الامام طويت الصحف واستمعوا
الخطبة والمهجر الى الصلوة كالمهدي بدنة ثم الذي يليه كالمهدي بقرة ثم الذي يليه كالمهدي كبشا حتى
ذكر الدجاجة والبيضة هذا حديث متفق على صحته اخرجاه من طرق عن الزهري عن ابي عبد الله
الاغر وابي سلمة عن ابي هريرة قال الخليل بن احمد التهجير الى الجمعة التبكير اخبرنا
ابو عبد الله محمد بن الفضل الخرقي انا ابو الحسن علي بن عبد الله الطيسفوني انا عبد الله بن عمر الجوهري نا احمد
بن عبد الله الكشميهني نا علي بن حجر نا اسمعيل بن جعفر عن العلا بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تطلع الشمس ولا تغرب على يوم افضل من يوم الجمعة وما من
دابة الا وهي تفزع يوم الجمعة الا هذين الثقلين من الجن والانس وعلى كل باب من ابواب المسجد
ملكان يكتبان الاول فالاول فكرجل قدم بدنة وكرجل قدم بقرة وكرجل قدم شاة وكرجل
قدم طايرا وكرجل قدم بيضة فاذا حضر الامام طويت الصحف صحيح اخبرنا
ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن سمي
مولى ابي بكر بن عبد الرحمن عن ابي صالح السمان عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة ثم راح فكانما قرب بدنة ومن راح في الساعة
الثانية فكانما قرب بقرة ومن راح في الساعة الثالثة فكانما قرب كبشا ومن راح في الساعة
الرابعة فكانما قرب دجاجة ومن راح في الساعة الخامسة فكانما قرب بيضة فاذا خرج

حضرت الملائكة يستمعون الذكر ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف
واخرجه مسلم عن قتيبة بن سعيد كلاهما عن مالك قال رضي الله عنه اختلفوا في هذه الساعات فذهب
بعضهم الى انها ساعات لطيفة بعد الزوال لا يريد به حقيقة الساعات التي يدور عليها حساب
الليل والنهار لان الرواح لا يكون الا بعد الزوال يقال غدا الرجل في حاجته اذا خرج فيها صدر النهار
وراح لها اذا كان ذلك منه في الشطر الاخر من النهار ولا يبقى عليه بعد الزوال من وقت الجمعة خمس
ساعات يحكى هذا المعنى عن مالك ٥ فهو كقول القائل جلست عند فلان ساعة لا يريد به التحديد بساعة مكث
النهار وقيل المراد منه ساعات النهار فيتبين فضل من جا في الساعة الاولى من النهار مبكرا قبل الزوال
على من جا من بعد وذكر بلفظ الرواح لانه خرج لفعل يفعله وقت الرواح كما يقال للقاصدين الى الحج حجاج
وللخارجين الى الغزو غزاة ولما يجيء بعد وقيل من راح الى الجمعة اراد من خف النهار ولم
يرد رواح اخر النهار يقال تروح القوم وراحوا اذا ساروا اي وقت كان ٥ اخبرنا
عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو منصور محمد بن محمد بن سمعان نا ابو جعفر محمد بن احمد بن عبد
الجبار الرياني نا حميد بن زنجويه نا ابو مسهر نا سعيد بن عبد العزيز عن يحيى بن الحارث عن ابي
الاشعث الصنعاني عن اوس بن اوس الثقفي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من غسل واغتسل
وغدا وابتكر ودنا من الامام ولم يلغ كان له بكل خطوة عمل سنة صيامها وقيامها ٥ اخبرنا
عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود نا محمد بن حاتم الجرجرائي نا ابن المبارك
عن الاوزاعي حدثني حسان بن عطية حدثني ابو الاشعث الصنعاني حدثني اوس بن اوس الثقفي
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من غسل يوم الجمعة واغتسل ثم بكر وابتكر
ومشى ولم يركب ودنى من الامام فاستمع ولم يلغ كان له بكل خطوة عمل سنة اجر صيامها
وقيامها ٥ هذا حديث حسن ٥ وابو الاشعث الصنعاني اسمه شراحيل بن ادة الشامي
قوله غسل واغتسل وبكر وابتكر اختلفوا في معناها منهم من قال معنى اللفظين واحد وقصد
به التاكيد والمبالغة كقولهم جاد مجد وليل لايل وشعر شاعر وقال بعضهم غسل معناه
غسل الراس خاصة لان العرب لهم لمم وشعور وفي غسلها مؤنة فافرده بالذكر واغتسل
يعني غسل ساير الجسد واليه ذهب مكحول وبه قال ابن المبارك وقيل غسل يعني اعضا وضوءه ①
واغتسل يعني ساير جسده وقال بعضهم غسل معناه اصاب اهله قبل الخروج الى الجمعة
ليكون املك لنفسه واحفظ في طريقه لبصره ومن هذا قول العرب فحل غسلة اذا كان
كثير الضراب واغتسل بنفسه يحكى هذا المعنى عن وكيع وقوله بكر وابتكر قيل معنى بكر اي اتى
الصلوة لاول وقتها وابتكر اي ادرك باكورة الخطبة وهي اولها وقال ابن الانباري معنى
بكر اي تصدق قبل خروجه وتاول فيه الحديث باكروا بالصدقة فان البلا لا يتخطاها
وقوله ولم يلغ يريد لم يتكلم لان الكلام في وقت الخطبة لغو بدليل قوله صلى الله عليه وسلم

181
اذا قلت لاخيك انصت والامام يخطب فقد لغوت ويروى من مس الحصى فقد لغا يعني قد تكلم
وقيل لغا عن الصواب اي مال عنه وقيل اي خاب وقوله تعالى لا يسمعون فيها لغوا اي كلاما
مطرحا والغي اي اسقط واللغو كل ما ينبغي ان يلغى ويسقط قال سلمان اياكم وملغاة اول
الليل يريد اللغو والباطل ٥

باب تعجيل صلوة الجمعة والقيلولة بعدها

اخبرنا عبد الواحد
بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل حدثني سريج بن النعمان
نا فليح بن سليمان عن عثمان بن عبد الرحمن بن عثمان التيمي عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان يصلي الجمعة حين تميل الشمس هذا حديث صحيح وفيه دليل على تعجيل صلوة الجمعة وان
اداها قبل الزوال لا يجوز كما ذهب اليه بعضهم اخبرنا عبد الواحد المليحي انا احمد بن
عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا يحيى بن يعلى المحاربي حدثني ابي نا اياس بن سلمة
بن الاكوع حدثني ابي وكان من اصحاب الشجرة قال كنا نصلي مع النبي صلى الله عليه الجمعة ثم ننصرف
وليس للحيطان ظل نستظل فيه ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن اسحق
بن ابرهيم عن هشام بن عبد الملك عن يعلى بن الحارث اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد
الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا علي بن حجر نا عبد العزيز بن ابي حازم وعبد الله بن جعفر
عن ابي حازم عن سهل بن سعد قال ما كنا نتغدا في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا
نقيل الا بعد الجمعة ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن مسلمة
عن عبد العزيز بن ابي حازم واخرجه مسلم عن عبد الله بن مسلمة وعلي بن حجر عن عبد العزيز بن
قوله لا نقيل من القيلولة وهي نوم نصف النهار وقال الازهري القيلولة والمقيل عند العرب
الاستراحة نصف النهار وان لم يكن مع ذلك نوم بدليل قوله تعالى واحسن مقيلا والجنة لا نوم فيها

باب التسليم اذا صعد المنبر والاعتماد على العصا

اخبرنا ابو الفرج المظفر بن اسمعيل التميمي انا ابو القسم حمزة بن يوسف السهمي انا ابو احمد
عبد الله بن عدي الحافظ انا ابو علي الحسن بن حبيب بن موسى العكي بمصر سنة تسع وتسعين
ومايتين نا عمرو بن خلد الحراني نا ابن لهيعة عن محمد بن زيد عن محمد بن المنكدر عن جابر قال
كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا صعد المنبر سلم ٥ واخبرنا ابو الفرج التميمي انا حمزة
بن يوسف السهمي انا ابو احمد بن عدي نا الحسن بن حبيب نا عمرو نا ابن لهيعة عن ابي الاسود
عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يخطب بمخصرة

باب الاذان يوم الجمعة

اخبرنا عبد الواحد
بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا ادم نا ابن ابي
ذيب عن الزهري عن السايب بن يزيد قال كان الندا يوم الجمعة اوله اذا جلس الامام على المنبر

على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر فلما كان عثمان واكثر الناس زاد النداء الثالث على الزوراء هذا حديث صحيح قال محمد بن اسمعيل نا ابو نعيم نا عبد العزيز بن ابي سلمة الماجشون عن الزهري بهذا الاسناد مثل معناه وزاد ولم يكن للنبي صلى الله عليه وسلم موذن غير واحد ٥

باب الخطبة قايما والجلوس بين الخطبتين ٥

اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا حميد بن مسعدة البصري نا خلد بن الحرث نا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يخطب يوم الجمعة ثم يجلس ثم يقوم فيخطب مثل ما يفعلون اليوم ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجاه جميعا عن عبيد الله بن عمر القواريري عن خلد بن الحرث اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكساى انا عبد العزيز بن احمد الخلال نا ابو العباس الاصم واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد العارف قالا انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري نا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا ابرهيم بن محمد اخبرني جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر بن عبد الله قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يخطب يوم الجمعة خطبتين قايما يفصل بينهما بجلوس ٥ وروي عن ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يجلس اذا صعد المنبر حتى يفرغ اراه المؤذن ثم يقوم فيخطب ثم يجلس ولا يتكلم ثم يقوم فيخطب ٥ حدثنا المطهر بن علي الفارسي انا ابو ذر محمد بن ابرهيم الصالحاني انا ابو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر المعروف بابي الشيخ نا اسحق بن احمد الفارسي نا محمد بن هرون نا معوية بن عمرو نا ابو اسحق الفزاري عن الحسن بن عمارة عن الحكم بن مقسم عن ابن عباس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يخطبهم في السفر متوكيا على قوس قايما وروي ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا خطب يعتمد على عنزته اعتمادا قال رضي الله عنه خطبة الجمعة فريضة والقيام في الخطبتين والقعود بينهما فرض الا ان يعجز فيقعد وجوز بعضهم الخطبة قاعدا اخبرنا ابو محمد عبد الله بن عبد الصمد الجوزجاني انا ابو القسم علي بن احمد الخزاعي انا ابو سعيد الهيثم بن كليب نا ابو عيسى الترمذي نا ابن ابي عمر نا سفين عن مساور الوراق عن جعفر بن عمرو بن حريث عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب الناس وعليه عمامة سوداء هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى عن وكيع عن مساور الوراق ٥ اخبرنا ابو محمد الجوزجاني انا ابو القسم الخزاعي انا الهيثم بن كليب نا ابو عيسى نا يوسف بن عيسى نا وكيع نا ابو سليمان وهو عبد الرحمن بن الغسيل عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم خطب الناس وعليه عمامة دسماء ٥ اراد بالدسماء السوداء ولم يرد الملطخة بالوسخ لانه مما لا يليق بحاله ونظافته قال رضي الله عنه المستحب للرجل ان يلبس يوم الجمعة احسن ثيابه وذلك للامام اشد استحبابا وقد روي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما على احدكم ان وجد ان يتخذ ثوبين ليوم الجمعة سوى ثوبي مهنته ٥

باب قصر الخطبة

اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا قتيبة وهناد قالا حدثنا ابو الاحوص عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال كنت اصلي

مع النبي صلى الله عليه وسلم فكانت صلوته قصدا وخطبته قصدا هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة عن ابي الاحوص وروي عن جابر بن سمرة قال كانت للنبي صلى الله عليه وسلم خطبتان يجلس بينهما يقرا القران ويذكر الناس وروي عن عمار قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان طول صلوة الرجل وقصر خطبته مئنة من فقهه فاطيلوا الصلوة واقصروا الخطبة ٥ قوله مئنة اي علامة فهو على وزن مفعلة والميم زايدة كقولهم مخلقة ومعناه ان هذا مما يستدل به على فقه الرجل قال رضي الله عنه السنة للامام ان لا يطيل الخطبة قال الشافعي ويكون كلامه قصيرا بليغا جامعا واقل ما يقع عليه اسم الخطبة ان يحمد الله ويصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ويوصي بتقوى الله هذه الثلث فرض في الخطبتين جميعا ويجب ان يقرا في الاولى اية من القران ويدعو للمومنين في الثانية فلو ترك واحدا من هذه الخمس لا يصح جمعته عند الشافعي رضي الله عنه ٥

باب قراة القران في الخطبة

اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا قتيبة نا سفين عن عمرو بن دينار ح واخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا حجاج بن منهال نا سفين بن عيينه عن عمرو عن عطا عن صفوان بن يعلى بن امية عن ابيه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرا على المنبر ونادوا يا مالك ليقض علينا ربك ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن قتيبة وغيره عن سفين بن عيينة وعن ام هشام بنت حارثة بن النعمان قالت ما اخذت ق والقران المجيد الا عن لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقراها كل جمعة على المنبر اذا خطب الناس وروي عن ابي سعيد الخدري قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما فقرا ص فلما مر بالسجدة نزل فسجد وعن جابر بن عبد الله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خطب احمرت عيناه وعلا صوته واشتد غضبه حتى كانه منذر جيش ٥

باب كراهية رفع اليدين في الخطبة

اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا احمد بن منيع نا هشيم انا حصين قال سمعت عمارة بن رويبة وبشر بن مروان يخطب فرفع يديه في الدعا فقال عمارة قبح الله هاتين اليدين القصيرتين لقد رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم وما يزيد على ان يقول هكذا واشار هشيم بالسبابة هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة عن عبد الله بن ادريس عن حصين بن عبد الرحمن ورواه سفين عن حصين وقال واشار بالسبابة عند الخاصرة قال وروي عن انس بينا النبي صلى الله عليه وسلم يخطب في يوم جمعة قام اعرابي فقال يا رسول الله هلك المال وجاع العيال فادع الله فرفع يديه وروي عن انس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يرفع يديه في شيء من دعايه الا في الاستسقا وانه يرفع حتى يرى بياض ابطيه قال رضي الله عنه رفع اليدين في الخطبة غير مشروع وفي الاستسقا سنة ٥

فان استسقى في خطبة الجمعة يرفع يديه اقتداءً بالنبي صلى الله عليه وسلم ٥

باب الانصات للخطبة واستقبال الامام

قال الله تعالى واذا قرئ القرآن فاستمعوا له وانصتوا اي اسكتوا سكوت المستمعين ٥ اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائي انا عبد العزيز بن احمد الخلال نا ابو العباس الاصم ح واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد العارف قالا انا ابو بكر الحيري نا الاصم انا الربيع انا الشافعي انا مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قلت لصاحبك انصت والامام يخطب يوم الجمعة فقد لغوت هذا حديث متفق على صحته اخرجاه من طرق عن ابي هريرة وقال عثمان بن عفان اذا جلس الامام فاستمعوا وانصتوا فان للمنصت الذي لا يسمع من الاجر مثل ما للمنصت السامع قال رضي الله عنه اتفق اهل العلم على كراهية الكلام والامام يخطب وان تكلم غيره فلا ينكر الا بالاشارة قال علي لا يصلي حين يقوم الامام على المنبر يوم الجمعة وقال ابن شهاب خروج الامام يقطع الصلوة وكلامه يقطع الكلام معناه ان احدا لا يبتدي الصلوة ممن هو في المسجد بعد خروج الامام حتى لا يفوته اول الخطبة ولا باس بالكلام ما لم يبتدي الامام الخطبة واختلفوا في رد السلام وتشميت العاطس حالة الخطبة فرخص فيه بعضهم وهو قول احمد واسحق واحد قولي الشافعي وكره بعضهم من التابعين وغيرهم وهو قول سعيد بن المسيب قال الزهري ولا باس بالكلام اذا نزل الامام عن المنبر الى ان يكبر قال ابرهيم بن المهاجر رايت سعيد بن جبير وابرهيم النخعي يتكلمان والامام يخطب يوم الجمعة اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا عباد بن يعقوب الكوفي نا محمد بن الفضل بن عطية عن منصور عن ابرهيم عن علقمة عن عبد الله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استوى على المنبر استقبلناه بوجوهنا قال ابو عيسى لا يعرف هذا الحديث الا من حديث محمد بن الفضل بن عطية وهو ضعيف والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم يستحبون استقبال الامام اذا خطب سوا من يلي القبلة او لا يليها ٥ اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا محمد بن حميد الرازي والعباس بن محمد الدوري قالا نا ابو عبد الرحمن المقرئ عن سعيد بن ابي ايوب حدثني ابو مرحوم عن سهل بن معاذ بن انس عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الحبوة يوم الجمعة والامام يخطب ٥ هذا حديث حسن وابو مرحوم اسمه عبد الرحيم بن ميمون وقد كره قوم من اهل العلم الاحتبا يوم الجمعة ولعله يكون سببا لجلب النوم ورخص فيه بعضهم منهم عبد الله بن عمر وغيره وبه يقول احمد واسحق قال يعلى بن شداد بن اوس شهدت مع معاوية بيت المقدس فجمع بنا فنظرت فاذا جل من في المسجد اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فرايتهم محتبين والامام يخطب ٥

باب من دخل والامام يخطب يصلي ركعتين

٥ اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائي نا عبد العزيز بن احمد الخلال

نا ابو العباس الاصم ح واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد العارف قالا انا ابو بكر الحيري نا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا سفين بن عيينة عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله قال دخل رجل يوم الجمعة المسجد والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب فقال له اصليت قال لا قال فصل ركعتين ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن علي بن عبد الله واخرجه مسلم عن اسحق بن ابرهيم كلاهما عن سفين اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو بكر بن الحسن الحيري نا حاجب بن احمد الطوسي نا محمد بن حماد نا ابو معوية عن الاعمش عن ابي سفين عن جابر قال جا سليك الغطفاني يوم الجمعة وهو يخطب فجلس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جا احدكم يوم الجمعة والامام يخطب فليصل ركعتين خفيفتين ثم ليجلس ٥ هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن اسحق بن ابرهيم عن عيسى بن يونس عن الاعمش اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا ابن ابي عمر نا سفين بن عيينة عن محمد بن عجلان عن عياض بن عبد الله بن ابي سرح ان ابا سعيد الخدري دخل يوم الجمعة ومروان يخطب فقام يصلي فجا الحرس ليجلسوه فابى حتى صلى فلما انصرف اتيناه فقلنا رحمك الله ان كادوا ليقعوا بك فقال ما كنت لاتركهما بعد شي رايته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر ان رجلا جا يوم الجمعة في هيئة بذة والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب يوم الجمعة فامره فصلى ركعتين والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب ٥ واخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائي انا عبد العزيز بن احمد الخلال نا الاصم انا الربيع انا الشافعي نا سفين باسناده مثل معناه ٥ قوله في هيئة بذة اي رث الهيئة يقال رجل باذ الهيئة وفي هيئته بذاذة وبذة وفي الحديث البذاذة من الايمان وهي الرثاثة وترك الزينة ٥ قال رضي الله عنه في هذا الحديث دليل على ان الامام اذا تكلم في اثنا الخطبة لا يعيدها وذهب بعض الفقها الى انه يعيد الخطبة وفيه دليل على ان من دخل والامام يخطب لا يجلس حتى يصلي ركعتين وهو قول كثير من اهل العلم واليه ذهب الحسن وبه قال الشافعي وابن عيينة واحمد واسحق وقال بعضهم يجلس وهو قول سفين الثوري واصحاب الراي وفيه ان التطوع ركعتان ليلا ونهارا ٥

باب كراهية التخطي يوم الجمعة

اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا ابو كريب نا رشدين بن سعد عن زبان بن فايد عن سهل بن معاذ بن انس الجهني عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تخطى رقاب الناس يوم الجمعة اتخذ جسرا الى جهنم ٥ هذا حديث غريب لا يعرف الا من حديث رشدين بن سعد وقد تكلم فيه بعض اهل العلم من قبل حفظه وزبان بن فايد منكر الحديث جدا يتفرد عن سهل بن معاذ بنسخة والعمل عليه عند اهل العلم كرهوا تخطي رقاب الناس يوم الجمعة وشددوا في ذلك وروي عن عبد الله بن بسر قال جا رجل يتخطى رقاب الناس

يوم الجمعة والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اجلس فقد آذيت

باب من نعس يتحول اخبرنا ابو عثمان الضبي
انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا ابو سعيد الاشج نا عبدة بن سليمان وابو خلد
الاحمر عن محمد بن اسحق عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا نعس احدكم يوم
الجمعة فليتحول من مجلسه ذلك هذا حديث صحيح

باب القراءة في صلوة الجمعة اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي نا ابو محمد
عبد الله بن يوسف بن محمد بن بامويه الاصفهاني انا ابو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصري بمكة
نا الحسن بن الصباح الزعفراني نا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي عن جعفر بن محمد عن ابيه
عن عبيد الله بن ابي رافع ان مروان بن الحكم استخلف ابا هريرة على المدينة فصلى بهم
ابو هريرة الجمعة وقرأ سورة الجمعة في الركعة الاولى وفي الثانية اذا جاءك المنافقون
فقال عبيد الله فلما انصرف ابو هريرة مشيت الى جنبه فقلت له لقد قرأت بسورتين
سمعت علي بن ابي طالب يقرأ بهما في الصلوة فقال ابو هريرة سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقرأ بهما هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن قتيبة عن حاتم بن اسمعيل
عن جعفر اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا
ابو مصعب عن مالك عن ضمرة بن سعيد المازني عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ان الضحاك
بن قيس سأل النعمان بن بشير ماذا كان يقرأ به رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم
الجمعة على اثر سورة الجمعة فقال كان يقرأ بهل اتيك حديث الغاشية هذا حديث
صحيح اخرجه مسلم عن عمرو الناقد عن سفين بن عيينة عن ضمرة بن سعيد اخبرنا عبد الواحد
بن احمد المليحي انا ابو محمد عبد الرحمن بن ابي شريح انا ابو القسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز
البغوي نا علي بن الجعد انا شعبة عن ابرهيم بن محمد بن المنتشر سمعت ابي يحدث عن حبيب
بن سالم عن النعمان بن بشير عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يقرأ في صلوة الجمعة بسبح اسم
ربك الاعلى وهل اتيك حديث الغاشية قال وربما اجتمع العيدان فقرأ بهما فيهما جميعا
هذا حديث صحيح اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي
نا ابو عيسى نا قتيبة نا ابو عوانة عن ابرهيم بن محمد بن المنتشر عن ابيه عن حبيب بن سالم
عن النعمان بن بشير قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في العيدين وفي الجمعة بسبح
اسم ربك الاعلى وهل اتيك حديث الغاشية وربما اجتمعا في يوم واحد فيقرأ بهما
هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن قتيبة وحبيب بن سالم مولى النعمان بن بشير
قال رضي الله عنه من ادرك الامام في صلوة الجمعة فان ادرك معه ركعة كاملة فقد ادرك
الجمعة فاذا سلم الامام اضاف اليها ركعة اخرى وتمت جمعته وان لم يدرك معه ركعة

كاملة بان ادرك بعد ما رفع من الركوع في الركعة الثانية فقد فاتته الجمعة تجب عليه
ان يصليها اربعا لما روي عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ادرك ركعة
من الصلوة فقد ادرك الصلوة وهو قول اكثر اهل العلم يروى ذلك عن عبد الله بن مسعود وعبد
الله بن عمر وانس وهو قول ابن المسيب وعلقمة والاسود وعروة والحسن وبه قال
الزهري والثوري ومالك والاوزاعي وعبد الله بن المبارك والشافعي واحمد واسحق وذهب
الحكم وحماد واصحاب الرأي الى انه اذا ادرك الامام في التشهد صلى ركعتين ولو ركع مع الامام
في الركعة الاولى ثم زحم عن السجود فان امكنه السجود بعد ما قام الامام الى الركعة الثانية
سجد وان لم يمكنه حتى ركع الامام في الركعة الثانية تابعه في الركوع ويسجد معه في الثانية
فاذا سلم قام وقضى ركعة وان لم يمكنه السجود حتى سلم الامام سجد بعد تسليمه واتمها ظهرا
لانه لم يصل مع الامام ركعة كاملة وقال مالك احب ان يبتدي ظهرا اربعا والله اعلم

باب صلوة الخوف قال الله تعالى واذا كنت فيهم فاقمت
لهم الصلوة الاية

باب اذا كان العدو في غير ناحية القبلة
فرقهم الامام فرقتين فصلى بكل طائفة ركعة اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي
نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا محمد بن عبد الملك بن ابي الشوارب نا يزيد بن زريع نا معمر
عن الزهري عن سالم عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى صلوة الخوف باحدى الطائفتين
ركعة والطائفة الاخرى مواجهة العدو ثم انصرفوا فقاموا في مقام اولئك وجاء اولئك
فصلى بهم ركعة اخرى ثم سلم عليهم فقام هؤلاء فقضوا ركعتهم وقام هؤلاء فقضوا ركعتهم
هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن مسدد عن يزيد بن زريع واخرجه مسلم عن
عبد بن حميد عن عبد الرزاق كلاهما عن معمر اخبرنا ابو الحسن الشيرزي نا زاهر بن احمد
انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن نافع ان عبد الله بن عمر كان اذا سئل عن صلوة الخوف
قال يتقدم الامام وطائفة من الناس فيصلي بهم الامام ركعة ويكون طائفة منهم بينهم وبين
العدو لم يصلوا فاذا صلى الذين معه ركعة استأخروا مكان الذين لم يصلوا ولا يسلمون
ويتقدم الذين لم يصلوا فيصلون معه ركعة ثم ينصرف الامام وقد صلى ركعتين فيقوم كل
واحدة من الطائفتين فيصلون لانفسهم ركعة بعد ان ينصرف الامام فيكون كل واحدة من
الطائفتين قد صلوا ركعتين فان كان خوفا هو اشد من ذلك صلوا رجالا قياما على
اقدامهم او ركبانا مستقبلي القبلة او غير مستقبليها قال مالك قال نافع لا ارى عبد الله
بن عمر ذكر ذلك الا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا حديث صحيح اخرجه محمد عن عبد الله
بن يوسف عن مالك

باب من يقول تقوم
الطائفة الاولى فتتم صلوتها ثم تاتي الطائفة الثانية فيصلي بهم الامام ركعة اخبرنا

ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن يزيد بن رومان عن صالح بن خوات عمن صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم ذات الرقاع صلوة الخوف ان طايفة صفت معه وصفت طايفة وجاه العدو فصلى بالتي معه ركعة ثم ثبت قايما فاتموا لانفسهم ثم انصرفوا وصفوا وجاه العدو وجات الطايفة الاخرى فصلى بهم الركعة التي بقيت ثم ثبت جالسا واتموا لانفسهم ثم سلم بهم قال مالك وذاك احسن ما سمعت في صلوة الخوف هذا حديث متفق على صحته اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا مسدد نا يحيى عن شعبة عن عبد الرحمن بن القسم عن ابيه عن صالح بن خوات عن سهل بن ابي حثمة عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا واخرجه مسلم عن عبيد الله بن معاذ العنبري قال نا ابي عن شعبة بهذا الاسناد مثل معناه قال رضي الله عنه صلوة الخوف انواع تختلف باختلاف احوال العدو احدها ان يكون في حالة القتال يصلون بالايما الى اي جهة كانت رجالا وركبانا كما قال الله تعالى فان خفتم فرجالا او ركبانا وكذلك كل من خاف من عدو او سبع او حريق او سيل وهرب وصلى في حالة الهرب بالايما يجوز ومن خرج في طلب العدو فلا يصلي صلوة الخوف عند عامة اهل العلم حكي عن الشافعي انه قال اذا انقطع الطالبون عن اصحابهم وخافوا عودة المطلوبين لهم ان يصلوا بالايما وروى ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث عبد الله بن انيس الى خالد بن سفين الهذلي ليقتله قال فرايته وحضرت صلوة العصر فانطلقت امشي وانا اصلي اومي ايماء نحوه وقال انس حضرت مناهضة حصن تستر عند اضاءة الفجر واشتد اشتعال القتال فلم يقدروا على الصلوة فلم نصل الا بعد ارتفاع النهار ونحن مع ابي موسى الحالة الثانية ان يكون العدو قارين في معسكرهم في غير ناحية القبلة فيجعل الامام القوم فرقتين فيقف طايفة وجاه العدو وتحرسهم ويشرع الامام مع طايفة في الصلوة كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم بذات الرقاع ثم اختلفت الرواية في ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فروى سهل بن ابي حثمة انه صلى بتلك الطايفة ركعة ثم قام فثبت قايما حتى اتموا صلوتهم وذهبوا الى وجاه العدو ثم اتت الطايفة الثانية فصلى بهم الركعة الثانية وثبت جالسا حتى اتموا صلوتهم وسلم بهم والى هذا ذهب مالك والشافعي واحمد واسحق وذهب اصحاب الراي الى رواية عبد الله بن عمر ان الامام بعد ما قام الى الركعة الثانية تذهب الطايفة الاولى في خلال الصلوة الصلوة الى وجاه العدو وتاتي الطايفة الثانية فيصلي بهم الركعة الثانية ويسلم وهم لا يسلمون بل يذهبون الى وجاه العدو وتعود الطايفة الاولى فيتمم صلوتها ثم تعود الطايفة الثانية فتتم صلوتها فقد ذهب قوم الى ان هذا من الاختلاف المباح

وذهب قوم الى ان رواية عبد الله بن عمر منسوخة بحديث سهل بن ابي حثمة وكلتا الروايتين صحيحة غير ان حديث سهل بن ابي حثمة اشد موافقة لظاهر القران واحوط للصلوة وابلغ في حراسة العدو وذلك ان الله تعالى قال فاذا سجدوا فليكونوا من ورائكم اي اذا صلوا ثم قال ولتات طايفة اخرى لم يصلوا فهذا يدل على ان الطايفة الاولى قد صلوا وقال فليصلوا معك فمقتضاه ان يصلوا تمام الصلوة لا بعضها فظاهر القران يدل على ان كل طايفة يفارق الامام بعد تمام الصلوة والاحتياط لامر الصلوة من حيث انه لا يكثر فيها العمل والذهاب والمجي والاحتياط للحراسة من حيث انهم اذا كانوا خارجين عن الصلوة يكون امكن للحرب والهرب ان احتاجوا اليه وقد روى عن سهل بن ابي حثمة في الطايفة الثانية ان الامام يركع بهم ثم يسجد ثم يسلم فيقومون ويركعون لانفسهم الركعة الثانية ثم يسلمون وان صلى الامام بهم صلوة ذات اربع ركعات يصلي بالطايفة الاولى ركعتين ويثبت قايما في الثالثة فاتموا لانفسهم ولو ثبت جالسا في التشهد الاول حتى اتموا جاز ثم يصلي بالثانية ركعتين ويثبت جالسا حتى اتموا فسلم بهم ولو ان الامام صلى بالطايفة الاولى تمام الصلوة وسلم بهم ثم صلاها مرة اخرى بالطايفة الثانية يجوز رواه ابو بكرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وروى عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي بالناس صلوة الظهر في الخوف ببطن نخل فصلى بطايفة ركعتين ثم سلم ثم جا طايفة اخرى فصلى بهم ركعتين ثم سلم وهذا يدل على جواز صلوة المفترض خلف المتنفل لان الطايفة الثانية كانت صلوتهم فرضا وصلوة النبي صلى الله عليه وسلم بهم نفلا وقد روي عن حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم في صلوة الخوف انه صلى بهولا ركعة وبهولا ركعة ولم يقضوا وكذلك رواه زيد بن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال فكانت للقوم ركعة ركعة وللنبي صلى الله عليه وسلم ركعتان وتاوله قوم من اهل العلم على صلوة شدة الخوف وروي عن جابر انه كان يقول في الركعتين في السفر ليستا بقصر انما القصر واحدة عند القتال والى هذا ذهب جماعة سميناهم في باب صلوة السفر وذهب اكثر اهل العلم من الصحابة فمن بعدهم الى ان الخوف لا ينقص من العدد شيا حكي عن ابن المنذر قال قال احمد بن حنبل كل حديث روي في ابواب صلوة الخوف فالعمل به جايز روي فيه ستة اوجه او سبعة اوجه

باب من قال يصلي بكل طايفة ركعتين

اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي انا ابو نعيم عبد الملك بن الحسن الاسفرايني انا ابو عوانة يعقوب بن اسحق الحافظ نا الصغاني نا عفان بن مسلم نا ابان العطار عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن جابر بن عبد الله قال اقبلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا كنا

بذات الرقاع فكنا اذا اتينا على شجرة ظليلة تركناها لرسول الله صلى الله عليه وسلم
فجا رجل من المشركين وسيف النبي صلى الله عليه وسلم معلق بشجرة فاخذ سيف
النبي صلى الله عليه وسلم فاخترطه فقال لرسول الله صلى الله عليه وسلم تخافني قال لا قال فمن
يمنعك مني قال الله يمنعني منك قال فتهدده اصحاب رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال فغمد السيف وعلقه قال فنودي بالصلوة قال فصلى بطايفة ركعتين
ثم تاخروا فصلى بالطايفة الاخرى ركعتين قال فكانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم
اربع ركعات وللقوم ركعتان هذا حديث متفق على صحته اخرجاه من رواية
ابان واخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة عن عفان عن ابان

باب اذا كان العدو من ناحية القبلة صلى الامام بهم جميعا وحرسوا في السجود

اخبرنا ابو عبد الله محمد بن الحسن المهربندكشاي انا ابو
سهل محمد بن عمر بن محمد بن طرفة السجزي انا ابو سليمان حمد بن محمد بن ابرهيم الخطابي
انا ابو بكر محمد بن بكر بن محمد بن عبد الرزاق بن داسة التمار انا ابو داود سليمان بن الاشعث
نا سعيد بن منصور نا جرير بن عبد الحميد عن منصور بن المعتمر عن مجاهد عن ابي عياش
الزرقي قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعسفان وعلى المشركين خلد بن الوليد
فصلينا الظهر فقال المشركون لقد اصبنا غرة لو حملنا عليهم وهو في الصلوة
فنزلت اية القصر بين الظهر والعصر فلما حضرت العصر قام رسول الله صلى الله عليه وسلم
مستقبل القبلة والمشركون امامه فصف خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم
صف وصف بعد ذلك الصف صف اخر فركع رسول الله صلى الله عليه وسلم وركعوا
جميعا ثم سجد وسجد الصف الذين يلونه وقام الاخرون يحرسونهم فلما صلى هولا السجدتين
وقاموا سجد الاخرون الذين كانوا خلفهم ثم تاخر الصف الذي يليه الى مقام الاخرين وتقدم
الصف الاخر الى مقام الصف الاول ثم ركع رسول الله صلى الله عليه وسلم وركعوا جميعا
ثم سجد وسجد الصف الذي يليه وقام الاخرون يحرسونهم فلما جلس رسول الله صلى الله
عليه وسلم والصف الذي يليه سجد الاخرون ثم جلسوا جميعا فسلم عليهم جميعا فصلاها
بعسفان وصلاها يوم بني سليم هذا حديث صحيح اخرجه مسلم من رواية جابر
بن عبد الله اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي انا ابو نعيم عبد الملك بن الحسن
الاسفراييني انا ابو عوانة يعقوب بن اسحق الحافظ نا عمار نا يزيد بن هرون انا عبد الملك
بن ابي سليمان عن عطا عن جابر قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة الخوف
فصففنا خلفه صفين والعدو بيننا وبين القبلة فكبر النبي صلى الله عليه وسلم وكبرنا
جميعا ثم ركع وركعنا جميعا ثم رفع راسه من الركوع ورفعنا جميعا ثم انحدر بالسجود

والصف الذي يليه وقام الصف المؤخر في نحر العدو فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم السجود وقام الصف
الذي يليه انحدر الصف المؤخر بالسجود ثم قاموا ثم تقدم الصف المؤخر وتاخر المقدم ثم ركع النبي
صلى الله عليه وسلم وركعنا جميعا ثم رفع راسه من الركوع ورفعنا جميعا ثم انحدر بالسجود والصف
الذي يليه كان مؤخرا في الركعة الاولى وقام الصف المؤخر في نحر العدو فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم
السجود والصف الذي يليه انحدر الصف المؤخر بالسجود فسجدوا ثم سلم النبي صلى الله عليه وسلم
وسلمنا جميعا قال جابر كما يصنع حرسكم هولا بامرايهم هذا حديث صحيح اخرجه
مسلم عن محمد بن عبد الله بن نمير عن عبد الملك بن ابي سليمان

باب العيدين

اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو سعيد محمد بن موسى الصيرفي
نا ابو العباس محمد بن يعقوب الاصم نا محمد بن هشام بن ملاس النميري نا مروان بن معوية
الفزاري نا حميد الطويل عن انس قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم ولاهل المدينة يومان
يلعبون فيهما في الجاهلية فقال قدمت عليكم ولكم يومان تلعبون فيهما في الجاهلية وقد ابدلكم
الله بهما خيرا منهما يوم النحر ويوم الفطر هذا حديث صحيح واخبرنا احمد بن عبد الله
الصالحي انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري انا حاجب بن احمد الطوسي نا عبد الرحيم بن منيب نا يزيد بن
هرون انا حميد باسناده مثل معناه

باب الخروج الى المصلى يوم العيد

انا ابو عبد الله محمد بن الفضل الخرقي انا ابو الحسن علي بن عبد الله الطيسفوني انا ابو عبد
الرحمن عبد الله بن عمر الجوهري نا احمد بن علي الكشميهني نا علي بن حجر نا اسمعيل بن جعفر نا داود
بن قيس الفرا عن عياض بن عبد الله بن سعد عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان يخرج يوم الاضحى ويوم الفطر فيبدا بالصلوة فاذا قضى صلوته قام فاقبل على الناس وهم
جلوس في مصلاهم فان كان له حاجة ببعث او غير ذلك ذكره للناس وكان يقول تصدقوا
تصدقوا تصدقوا وكان اكثر من يتصدق النسا ثم انصرف فلم يزل كذلك حتى كان مروان
بن الحكم فخرجت مخاصرا مروان حتى اتينا المصلى فاذا كثير بن الصلت قد بنى منبرا من
طين ولبن فاذا مروان ينازعني يده كانه يجرني نحو المنبر وانا اجره نحو المصلى
فلما رايت ذلك منه قلت اين الابتدا بالصلوة فقال لا يا ابا سعيد قد ترك ما تعلم
فقلت كلا والذي نفسي بيده لا تاتون بخير مما اعلم ثلث مرات ثم انصرف هذا
حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن علي بن حجر واخرجه محمد عن سعيد بن ابي مريم عن
محمد بن جعفر عن زيد عن عياض قال رضي الله عنه السنة ان يخرج الى المصلى لصلوة
العيد الا من عذر فيصلي في المسجد روي عن ابي هريرة انه اصابهم مطر فصلى بهم النبي
صلى الله عليه وسلم صلوة العيد في المسجد وعن علي انه امر رجلا فصلى بضعفة الناس في
المسجد الجامع يوم عيد ركعتين قال رضي الله عنه وفي الحديث انه عليه السلام خطب قايما

على رجليه يوم العيد وعن عمر انه خطب قايما على رجليه قال رضى الله عنه وخطب فى الجمعة
على المنبر وفى الحج على بعيره وبغلته ٥ باب

لا اذان ولا اقامة لصلوة العيد وتقديم الصلوة

اخبرنا ابو عثمان
الضبى انا ابو محمد الجراحى نا ابو العباس المحبوبى نا ابو عيسى نا قتيبه نا ابو الاحوص عن سماك
عن جابر بن سمرة قال صليت مع النبى صلى الله عليه وسلم العيدين غير مرة ولا مرتين بغير
اذان ولا اقامة ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى عن ابى
الاحوص واخرجاه جميعا عن جابر بن عبد الله والعمل على هذا عند عامة اهل العلم من اصحاب
النبى صلى الله عليه وسلم وغيرهم انه لا اذان ولا اقامه لصلوة العيد ولا لشى من النوافل ٥
اخبرنا ابو عثمان الضبى انا ابو محمد الجراحى نا ابو العباس المحبوبى نا ابو عيسى نا محمد المثنى
نا ابو اسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
وابو بكر وعمر يصلون فى العيدين قبل الخطبة ثم يخطبون ٥ هذا حديث صحيح ٥
متفق على صحته اخرجه محمد عن يعقوب بن ابرهيم واخرجه مسلم عن ابى بكر بن ابى شيبة
كلاهما عن ابى اسامة ٥ قال رضى الله عنه هذا هو السنة تقديم الصلوة على
الخطبة يوم العيد وعليه عامة اهل العلم واول من خطب قبل الصلوة مروان بن الحكم
ويروى عن معوية انه قدمها ٥ اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائى نا عبد العزيز
بن احمد الخلال نا ابو العباس الاصم واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحى ومحمد بن احمد
العارف قالا انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيرى نا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعى انا
سفين بن عيينه عن ايوب السختيانى قال سمعت عطا بن ابى رباح يقول سمعت ابن
عباس يقول اشهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم انه صلى قبل الخطبة يوم العيد ثم خطب
فراى انه لم يسمع النسا فاتاهن فذكرهن ووعظهن وامرهن بالصدقة ومعه بلال قابل
بثوبه هكذا فجعلت المراة تلقى الخرص والشى ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه
مسلم عن ابى بكر بن ابى شيبه عن سفين واخرجاه من طرق عن ايوب والخرص القرط ٥ قال
رضى الله عنه ومن السنة اظهار التكبير ليلتى العيدين مقيمين وسفرا فى منازلهم و...
ومساجدهم واسواقهم وبعد الغدو فى الطريق وبالمصلى الى ان يحضر الامام روى عن
ابن عمر انه كان يغدو الى المصلى يوم الفطر اذا طلعت الشمس فيكبر حتى ياتى المصلى
ثم يكبر بالمصلى حتى اذا جلس الامام ترك التكبير وعن ابن المسيب وعروة وابى سلمة
وابى بكر يكبرون ليلة الفطر فى المسجد يجهرون بالتكبير وعن عروة وابى سلمة انهما
كانا يجهران بالتكبير حتى يغدوان الى المصلى وكان عمر يكبر فى قبته بمنا فيسمعه
اهل المسجد فيكبرون ويكبر اهل الاسواق حتى ترتج منا تكبيرا وقال الاسود كان

193

عبد الله يكبر الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله والله اكبر الله اكبر ولله الحمد قال الزهرى مضت
السنة اذا خرج الى المصلى يوم الفطر ان يكبر حين يخرج من بيته الى المصلى وحين يخرج الامام فاذا فرغ
من الصلوة قطع التكبير فكان الناس يفعلون ذلك فاذا خرج الامام سكتوا واذا كبر كبروا ٥ وروى ان ابن
عمر وابا هريرة كانا يخرجان الى السوق فى ايام العشر يكبران ويكبر الناس بتكبيرهما ٥ والسنة ان يغتسل
يوم العيد روى عن على انه كان يغتسل يوم العيد ومثله عن ابن عمر وسلمة بن الاكوع وان يلبس احسن ما يجد
ويتطيب روى ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يلبس برد حبرة فى كل عيد ٥ وقال نافع كان ابن عمر يغتسل
فى يوم العيد كغسله من الجنابة ثم يمس من الطيب ان كان عنده ويلبس احسن ثيابه ثم يخرج حتى
ياتى المصلى فاذا صلى الامام رجع ٥ ويستحب ان يغدو الناس الى المصلى بعد ما صلى الصبح لاخذ
مجالسهم ويكبرون ويكون خروج الامام فى الوقت الذى يوافى فيه الصلوة وذلك حين ترتفع
الشمس قيد رمح ثم المستحب ان يعجل الخروج فى الاضحى ويوخر الخروج فى الفطر قليلا ٥ ٥
اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائى انا عبد العزيز بن احمد الخلال نا ابو العباس الاصم
واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحى ومحمد بن احمد العارف قالا انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيرى نا ابو العباس
الاصم انا الربيع انا الشافعى انا ابرهيم بن محمد اخبرنى ابو الحويرث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب الى عمرو
بن حزم وهو بنجران ان عجل الاضحى واخر الفطر وذكر الناس قال محمد بن زياد رايت ابا امامة ورجالا
من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم اذا صلوا الضحى يوم العيدين مع الجماعة فسلم الامام عجلوا الخروج
حتى يقعدوا قريبا من المنبر ٥ والسنة ان يخرج الى العيد ماشيا الا من عذر لما روى عن الحرث عن على
قال من السنة ان يخرج الى العيد ماشيا وان ياكل شيا قبل ان يخرج وقال مالك مضت السنة عندنا
فى وقت الفطر والاضحى ان يخرج الامام من منزله قدر ما يبلغ مصلاه وقد حلت الصلوة ٥ ٥

باب الاكل يوم الفطر قبل الخروج

اخبرنا
ابو عثمان الضبى انا ابو محمد الجراحى نا ابو العباس المحبوبى انا ابو عيسى نا الحسن بن الصباح البزار نا عبد الصمد
بن عبد الوارث عن ثواب بن عتبه عن عبد الله بن بريدة عن ابيه قال كان النبى صلى الله عليه وسلم
لا يخرج يوم الفطر حتى يطعم ولا يطعم يوم الاضحى حتى يصلى ٥ قال ابو عيسى هذا حديث غريب
قال محمد بن اسمعيل ولا اعرف لثواب بن عتبه غير هذا الحديث وروى عن عبد الله بن بريده عن
ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يطعم يوم الفطر قبل الخروج وكان اذا كان يوم النحر لم يطعم
حتى يرجع فياكل من ذبيحته ٥ اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحى انا احمد بن عبد الله النعيمى انا محمد
بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا محمد بن عبد الرحيم انا سعيد بن سليمان نا هشيم انا عبيد الله بن ابى بكر بن انس
عن انس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يغدو يوم الفطر حتى ياكل تمرات ٥ وقال مرجا بن رجا
حدثنى عبيد الله حدثنى انس عن النبى صلى الله عليه وسلم وياكلهن وترا ٥ هذا حديث صحيح قال
ابن شهاب عن سعيد بن المسيب ان الناس يومرون بالاكل قبل الغدو يوم الفطر ٥ ٥ ٥

خ ان يخرج

باب تكبيرات صلوة العيد والقراءة فيها ٥

اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا مسلم بن عمرو الحذاء ابو عمرو المدني نا عبد الله بن نافع عن كثير بن عبد الله عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم كبر في العيدين في الاولى سبعا قبل القراءة وفي الآخرة خمسا قبل القراءة وروي عن عايشة عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا قال ابو عيسى حديث جد كثير حديث حسن وهو احسن شيء في هذا الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم واسمه عمرو بن عوف المزني وهذا قول اكثر اهل العلم من الصحابة فمن بعدهم انه يكبر في صلوة العيد في الاولى سبعا سوى تكبيرة الافتتاح وفي الثانية خمسا سوى تكبيرة القيام قبل القراءة روي ذلك عن ابي بكر وعمر وعلي وابن عمر وابن عباس وابي هريرة وابي سعيد الخدري وهو قول اهل المدينة وبه قال الزهري وعمر بن عبد العزيز ومالك والاوزاعي والشافعي واحمد واسحق وقال ابو ثور يكبر في الاولى سبعا مع تكبيرة الافتتاح وروي عن عبد الله بن مسعود انه يكبر في الاولى ثلثا قبل القراءة سوى تكبيرة الافتتاح وفي الركعة الثانية ثلثا بعد القراءة سوى تكبيرة الركوع وهو قول سفين الثوري واصحاب الراي وقال ابن مسعود بين التكبيرتين قدر كلمة ورفع اليدين في تكبيرات العيد سنة عند اكثر اهل العلم وهو قول ابن المبارك والشافعي واحمد واسحق ٥ اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن ضمرة بن سعيد المازني عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان عمر بن الخطاب سال ابا واقد الليثي ما كان يقرا به رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفطر والاضحى فقال كان يقرا بق والقران المجيد واقتربت الساعة وانشق القمر ٥ هذا الحديث صحيح اخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى عن مالك وابو واقد الليثي اسمه الحرث بن عوف ٥ قال رضي الله عنه وقد روينا عن نعمان بن بشير ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرا في العيدين وفي الجمعة بسبح اسم ربك الاعلى وهل اتيك حديث الغاشية وعن الحسن ان ابا بكر وعمر وعثمن كانوا يجهرون بالقراءة في العيدين ولا يرفعون اصواتهم ويسمعون من يليهم وقال ابن الحنفية اذا فاتك العيد فصل ركعتين وقال قتادة اصنع كما صنع الامام من التكبير والقراءة ٥ ومثله عن الحسن وعطا واهل القرى يصلون صلوة العيد كما يصلي اهل المصر امر انس بن مالك ابن ابي عتبة مولاهم بالزاوية فجمع اهله وبنيه وصلى كصلوة اهل المصر وتكبيرهم وقال عكرمة اهل السواد يجتمعون في العيد يصلون ركعتين كما يصنع الامام وقال عطا اذا فاته العيد صلى ركعتين ويروى عن علي انه قال لا جمعة ولا تشريق الا في مصر جامع قال الاصمعي اراد بالتشريق صلوة العيد اخذ من شروق الشمس لان ذلك وقتها ٥

باب من خالف الطريق اذا رجع من المصلى ٥

اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي انا ابو طاهر محمد بن محمد بن محمش الزيادي

انا ابو حامد احمد بن محمد بن يحيى بن بلال نا ابو الازهر احمد بن الازهر بن منيع بن ابرهيم بن سليط العبدي نا يونس بن محمد نا فليح هو ابن سليمان عن سعيد بن الحرث عن ابي هريرة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا خرج الى العيدين رجع في غير الطريق الذي خرج فيه ٥ هذا حديث حسن غريب اخرجه محمد عن محمد بن سلام عن ابي تميلة عن فليح بن سليمان عن سعيد بن الحرث عن جابر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان يوم عيد خالف الطريق ٥ قيل كان يفعل ذلك لانه كان يذهب من الطريق الاطول لانه يقصد الطاعة فيحتسب خطاه ويرجع من الاقصر لانه رجوع عن الطاعة قال الشعبي ائت العيد ماشيا فاذا رجعت فاركب ان شئت ٥

باب صلوة قبل العيد وبعدها ٥

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا سليمان بن حرب نا شعبة عن عدي بن ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى يوم الفطر ركعتين لم يصل قبلها ولا بعدها ثم اتى النسا ومعه بلال فامرهن بالصدقة فجعلن يلقين تلقي المراة خرصها وسخابها ٥ هذا حديث متفق على صحته والخرص الحلقة الصغيرة من الحلي والسخاب القلادة وقد ذهب بعض اهل العلم الى انه لا يصلي قبل العيد ولا بعده ٥ روي ذلك عن ابن عمر وجابر وهو قول شريح وبه يقول احمد واسحق وكره ابن عباس الصلوة قبل العيد ويروى ذلك عن علي رضي الله عنه وذهب قوم الى انه يصلي قبلها وبعدها روي عن سهل بن سعد بن خديج انهما كانا يصليان قبل العيد وبعده ومثله عن انس وبه يقول الشافعي وعن القسم انه كان يصلي قبل ان يغدو الى المصلى اربع ركعات وعن عروة بن الزبير انه كان يصلي يوم الفطر قبل الصلوة وبعدها في المسجد ٥ وروي عن محمد بن حنفية عن ابيه علي قال كنا في عهد النبي صلى الله عليه وسلم يوم الفطر والاضحى لا نصلي في المسجد حتى ناتي المصلى فاذا رجعنا مررنا بالمسجد فصلينا فيه وفي الحديث دليل على انه يجوز عطية المراة بغير اذن الزوج وهو قول عامة اهل العلم الا ما حكي عن مالك انه قال عطيتها دون اذن الزوج مردودة وقد روي عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن عبد الله بن عمرو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يجوز لامراة عطية الا باذن زوجها وذلك عند اهل العلم على معنى حسن العشرة واستطابة نفس الزوج ويحتمل ان يكون في غير الرشيدة ٥

باب خروج النسا الى العيدين ٥

اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا احمد بن منيع نا هشيم انا منصور هو ابن زاذان عن ابن سيرين عن ام عطية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يخرج الابكار والعواتق وذوات الخدور ٥ والحيض في العيدين فاما الحيض فيعتزلن المصلى ويشهدن دعوة المسلمين قالت احديهن ان لم يكن لها جلباب قال فلتعرها اختها من جلابيبها ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجاه من طرق عن محمد بن سيرين عن ام عطية والعواتق جمع عاتق وهي الجارية

التي قد قاربت الادراك ويقال بل هي المدركة ٥ وفيه دليل على ان الحايض لا تهجر ذكر الله ومواطن الخير
ومجالس العلم الا انهن لا تدخل المساجد واختلف اهل العلم في خروج النسا اليوم الى العيدين فرخص
فيه بعضهم وكرهه بعضهم قال ابن المبارك اكره اليوم الخروج للنسا الى العيدين ومثله عن سفين
الثوري قالت عايشة لو ادرك رسول الله صلى الله عليه وسلم ما احدثت النسا لمنعهن
كما منعت نسا بني اسرايل قال رضي الله عنه ويستحب اخراج الصبيان كان ابن عمر يخرج من
استطاع من اهله في العيدين

باب في الرخصة في اللعب يوم العيد

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله
النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا عبيد ابن اسمعيل نا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن عايشة
قالت دخل ابو بكر وعندي جاريتان من جواري الانصار تغنيان بما تقاولت الانصار يوم بعاث
وليستا بمغنيتين فقال ابو بكر امزامير الشيطان في بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وذلك في يوم
عيد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا بكر ان لكل قوم عيدا وهذا عيدنا ٥ هذا حديث متفق
على صحته واخرجه مسلم من اوجه عن هشام بن عروة وقال ابن شهاب عن عروة في ايام منا تدففان وتضربان
بعاث يوم مشهور من ايام العرب كانت فيه مقتلة عظيمة للاوس على الخزرج وبقيت الحرب
بينهما ماية وعشرين سنة الى ان قام الاسلام وكان الشعر الذي تغنيان في وصف الحرب والشجاعة
وفي ذكره معونة في امر الدين فاما الغنا بذكر الفواحش والابتهار بالحرم والمجاهرة بالمنكر
من القول فهو المحظور من الغنا وحاشاه ان يجري شي من ذلك بحضرته عليه السلام فيغفل النكير
له وكل من رفع الصوت بشي جاهرا به ومصرحا باسمه ولا يكني عنه فقد غنا به بدليل قوله وليستا
بمغنيتين ٥ وقوله هذا عيدنا يعتذر به عنهما ان اظهار السرور في العيدين شعار الدين و[illegible]
هو كساير الايام والازمان اما حمل السلاح فيكره يوم العيد لخوف الفتنة [illegible] الحسن [illegible]
ان يحمل السلاح يوم عيد الا ان يخافوا عدوا ٥ ١ اخبرنا احمد بن عبد الله الصا[illegible] على بن محمد
بن عبد الله بن بشران انا اسمعيل بن محمد الصفار نا احمد بن منصور الرمادي [illegible] معمر عن
عن الزهري عن ابن المسيب عن ابي هريرة قال بينا الحبشة يلعبون عند رسول الله صلى الله عليه وسلم
بحرابهم اذ دخل عمر بن الخطاب فاهوى الى الحصبا يحصبهم بها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
دعهم يا عمر ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن علي واخرجه مسلم عن عبد بن حميد
كلاهما عن عبد الرزاق وروى مسلم عن زهير بن حرب عن جرير عن هشام عن ابيه عن عايشة قالت
جا حبش يزفنون في يوم عيد في المسجد فدعاني النبي صلى الله عليه وسلم فوضعت على منكبه فجعلت
انظر الى لعبهم وروى عن الشعبي ان النبي صلى الله عليه وسلم مر على اصحاب الدركلة فقال خذوا
يا بني ارفدة حتى تعلم اليهود والنصارى ان في ديننا فسحة قال فبينما هم كذلك اذا عمر فلما
راوه ابذعروا اي تفرقوا قال ابو عبيد والذي يراد من هذا الرخصة في النظر في اللهو واليسير

للنظر الى الله هي المنهي عنها من الملاهي والمزامير انما هذه لعبة للعجم قال شمر قرى هذ الحرف على ابي عبيد الدركلة
قال وروى محمد بن اسحق وقدم فتية على رسول الله صلى الله عليه وسلم يدركلون قال والدركلة الرقص قال
رضي الله عنه هو قريب من قولهم جا حبش يزفنون قال ابن دريد الدركلة لعبة الصبيان احسبها حبشية

باب سنة عيد الاضحى وتاخير الاضحية

قال الله تعالى فصل لربك وانحر يعني صل صلوة عيد الاضحى وانحر البدن وقيل صل الغداة وانحر وقيل
انحر اي انتصب بنحرك الى القبلة والاول اصح ٥ ١ اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله
النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا مسدد نا اسمعيل عن ايوب عن محمد عن انس قال
قال النبي صلى الله عليه وسلم من ذبح قبل الصلوة فانما يذبح لنفسه ومن ذبح بعد الصلوة فقد تم
نسكه واصاب سنة المسلمين ٥ هذا حديث صحيح ٥ ١ اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا
احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا سليمن بن حرب نا شعبة عن زبيد عن
الشعبي عن البرا قال خطبنا النبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر فقال ان اول ما نبدا به في يومنا
هذا ان نصلي ثم نرجع فننحر فمن فعل ذلك فقد اصاب سنتنا ومن ذبح قبل ان يصلي فانما هو
لحم عجله لاهله ليس من النسك في شي فقام خالي ابو بردة بن نيار فقال يا رسول الله انا ذبحت
قبل ان اصلي وعندي جذعة خير من مسنة قال اجعلها مكانها او قال اذبحها ولا تجزي جذعة
عن احد بعدك ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن محمد بن مثنى عن محمد بن جعفر عن شعبة
وقال مطرف عن الشعبي ان عندي داجن جذعة من المعز قال اذبحها ولا تصلح لغيرك وقوله
لا تجزي عن احد بعدك اي تقضي بلا همز يقال جزا عني هذا الامر ويجزيك وتجزيك من هذا الامر
الاقل اي يقضي وينوب قال الله تعالى لا تجزي نفس عن نفس شيا اي لا تقضي عنها ولا تنوب
والمتجازي للدين هو المتقاضي ومعنى قوله جزاه الله خيرا اي قضاه الله ما اسلف فاذا كان بمعنى
الكفاية قلت جزا عني واجزا بالهمز ٥ والجذع من المعز غير جايز في الاضحية وتجوز من الضان
عند اكثرهم قيل لانه ينزو فيلقح ومن المعز لا يلقح حتى يصير ثنيا قال رضي الله عنه هذا
الحديث يشتمل على بيان وقت الاضحية وسن التي تجوز في الاضحية فاجمع العلما على انه لا يجوز
ذبحها قبل طلوع الفجر من يوم النحر ثم ذهب قوم الى ان وقت الاضحية يدخل اذا ارتفعت
الشمس يوم النحر فيد دخ ومضى بعده قدر ركعتين وخطبتين خفيفتين اعتبارا بصلوة
النبي صلى الله عليه وسلم وخطبته فان ذبح بعده جاز سوا صلى الامام او لم يصل وان ذبح قبله لم يجز
سوا كان في المصر او في القرى وهو قول الشافعي ورخص قوم لاهل القرى ان يذبحوا بعد طلوع
الفجر وهو قول ابن المبارك واصحاب الراي فاما اهل المصر فلا ذبح لهم حتى يصلي الامام وان لم يصل
فحتى تزول الشمس وذهب قوم الى انه لا يذبح حتى يذبح الامام ويمتد وقت الاضحية الى غروب
الشمس من اخر ايام التشريق وهو قول الحسن وعطا وبه قال الشافعي وذهب جماعة الى ان وقت

الاضحية يوم النحر ويومان بعده يروى ذلك عن علي وعبد الله بن عمر واليه ذهب اصحاب الراي
اما سن الاضحية فاتفقوا على انه لا يجوز من الابل والبقر والمعز دون الثني والثني من الابل ما استكمل
خمس سنين ومن البقر والمعز ما استكمل سنتين وطعن في الثالثة اما الجذع من الضان اختلفوا فيه
فذهب اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فمن بعدهم الى جوازه غير ان بعضهم يشترط
ان يكون عظيما وقال الزهري لا يجوز من الضان الا الثني فصاعدا كالابل والبقر والاول اصح لما روي عن
عن ابي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نعمت الاضحية الجذع من الضان ٥
وروي هذا عن ابي هريرة موقوفا ٥ اخبرنا ابو القسم عبد الله بن محمد الحنفي نا احمد بن الحسن الحيري
نا ابو العباس الاصم نا الحسن بن مكرم نا ابو النضر هاشم بن القسم نا ابو خيثمة نا ابو الزبير عن جابر قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تذبحوا الا مسنة الا ان يعسر عليكم فتذبحوا
جذعة من الضان ٥ هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن احمد بن يونس عن زهير وروي عن عقبة بن
عامر قال قسم النبي صلى الله عليه وسلم من اصحابه ضحايا فصارت لعقبة جذعة فقال ضح بها اخبرنا
عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا قتيبة بن سعيد عن يزيد بن
ابي حبيب عن ابي الخير عن عقبة بن عامر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطاه غنما يقسمها
على صحابته ضحايا فبقي عتود فذكره لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ضح به انت ٥ هذا حديث
متفق على صحته واخرجه مسلم ايضا عن قتيبة والسنة ان يذبح الاضحية بنفسه ان قدر عليه وان
يذبح بالمصلى ٥ اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي انا ابو طاهر الزيادي انا ابو حامد احمد
بن محمد بن يحيى بن بلال نا ابو الازهر احمد بن الازهر السليطي نا ابو اسامة نا اسامة بن زيد عن نافع عن ابن
عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يذبح الاضحية بالمصلى وكان ابن عمر يفعله اخبرنا احمد بن
عبد الله الصالحي انا ابو عمر بكر بن محمد المزني انا ابو بكر محمد بن عبد الله الحفيد نا الحسين بن الفضل البجلي
نا عفان نا ابان نا قتادة نا انس انه راى رسول الله صلى الله عليه وسلم يذبح اضحيته بيده نفسه
ويكبر عليها ٥

باب ما يستحب من الاضحية وما يكره منها

اخبرنا ابو الحسن عبد الرحمن بن محمد الداودي البوشنجي بها انا ابو الحسن علي بن محمد
بن ابرهيم بن الحسن بن علوية الجوهري ببغداذ انا ابو العباس محمد بن احمد الاثرم المقرئ
بالبصرة نا عمر بن شبة نا ابن ابي عدي عن سعيد عن قتادة عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان يضحي بكبشين املحين اقرنين يطا على صفاحهما ويذبحهما بيده ويقول بسم الله والله اكبر ٥
هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن محمد بن مثنى عن ابن ابي عدي واخرجه
محمد عن قتيبة عن ابي عوانة عن قتادة والاملح الابيض الذي في خلل صوفه طاقات سود
وقال الكسائي وغيره الاملح الذي فيه سواد وبياض ويكون البياض اكثر وقد رواه جابر
وزاد موجيين يعني منزوعي الانثيين وقد كره بعض اهل العلم الموجوء لنقصان العضو والاكثر

انه غير مكروه لان الخصا يفيد اللحم طيبا وينفي عنه الزهومة وسوء الرائحة وذلك العضو لا يوكل وفيه
استحباب ان يذبح الاضحية بنفسه ان قدر عليه وكذلك المراة ان قدرت عليه روي عن ابي موسى
انه كان يامر بناته ان يذبحن ضحاياهن بايديهن ٥ اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو بكر احمد بن
الحسن الحيري نا ابو جعفر محمد بن علي بن دحيم الشيباني بالكوفة نا ابو جعفر محمد بن الحسين الحنيني نا
الفضل بن دكين نا حفص بن غياث عن جعفر هو بن محمد عن ابيه عن ابي سعيد الخدري قال ضحى
رسول الله صلى الله عليه وسلم بكبش اقرن فحيل ياكل في سواد ويشرب في سواد وينظر في سواد ويمشي
في سواده ٥ هذا حديث غريب والفحيل الكريم المختار للفحلة وقيل الفحيل المنجب في ضرابه واراد به
النبل وعظم الخلق فاما الفحل فاسم عام للمذكور منها وقوله ياكل في سواد اراد به ان فمه وما
احاط بملاحظ عينيه من وجهه وارجله اسود وسائر بدنه ابيض ٥ اخبرنا احمد بن
عبد بن عبد الله الصالحي انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري نا ابو جعفر محمد بن علي بن دحيم الشيباني نا احمد
بن حازم بن ابي غرزة الغفاري انا عبيد الله بن موسى انا اسرايل عن ابي اسحق عن شريح بن النعمان
عن علي قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نستشرف العين والاذن وان لا نضحي
بمقابلة ولا مدابرة ولا شرقا ولا خرقا قال المقابلة ما قطع طرف اذنها والمدابرة ما قطع
من جانب الاذن والشرقا المشقوقة الاذن والخرقا المثقوبة ٥ قال ابو عيسى هذا حديث حسن
صحيح قوله نستشرف العين والاذن معناه الصحة والعظم وقيل نتامل سلامتهما من افة بهما
كالعور والجدع يقال استكففت الشيء واستشرفته كلاهما ان تضع يدك على حاجبك كالذي يستظل
من الشمس حتى تستبين الشيء والمقابلة ان يقطع مقدم اذنها ولا يبين والمدابرة ان يقطع موخر اذنها
واختلف اهل العلم في مقطوع شيء من الاذن فذهب بعضهم الى انه لا يجوز وهو قول الشافعي وقال اصحاب
الراي ان كان اقل من النصف يجوز وان قطع النصف فاكثر لا يجوز وقال اسحق ان كان مقطوع الثلث
يجوز وان كان اكثر لا يجوز والمكسورة القرن يجوز عند اكثرهم وقال النخعي لا يجوز الا ان يكون داخله
صحيحا يعني المشاش ٥ اخبرنا محمد بن الحسن انا ابو العباس الطحان انا ابو احمد محمد بن قريش
انا علي بن عبد العزيز انا ابو عبيد حدثنا ابن مهدي عن شعبة عن قتادة عن جري بن كليب عن علي رفعه انه نهى
ان يضحى بالاعضب القرن والاذن والاعضب المكسور القرن يروى عن سعيد بن المسيب انه قال
هو النصف فما فوقه قال ابو زيد فان انكسر القرن الخارج فهو اقصم والانثى قصما واذا انكسر
الداخل فهو اعضب والانثى عضبا قال ابو عبيد وقد يكون العضب في الاذن ايضا فاما المعروف
ففي القرن واما ناقة النبي صلى الله عليه وسلم التي كانت تسمى عضبا فليس من هذا انما ذلك اسم لها
سميت به اخبرنا ابو الحسن الشيروذي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب
عن مالك عن عمرو بن الحرث عن عبيد بن فيروز عن البرا بن عازب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
سئل ماذا يتقى من الضحايا فاشار بيده وقال اربعا وكان البرا يشير بيده ويقول يدي اقصر

من يد رسول الله صلى الله عليه وسلم العرجاء البين ظلعها والعوراء البين عورها والمريضة البين مرضها والعجفاء التي لا تنقي هذا حديث حسن صحيح لا يعرف الا من حديث عبيد بن فيروز عن البراء ورواه شعبة عن سليمن بن عبد الرحمن عن عبيد بن فيروز وقال والكسير التي لا تنقي وقوله لا تنقي اي لا نقي لعظامها وهو المخ من الضعف والهزال وفيه دليل على ان العيب الخفيف في الضحايا معفو عنه الا تراه يقول البين عورها والبين ظلعها قال شعبة سالت الحكم عن عيب الضحية يكون فيها البياض فكرهها وسالت حمادا فلم يكرهها وسالت الحكم عن البتراء فرخص فيها وسالت حمادا فكرهها قال ابو امامة بن سهل كنا نسمن الاضحية بالمدينة وكان المسلمون يسمنون ه

باب ثواب الاضحية

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو منصور محمد بن محمد بن سمعان نا ابو جعفر محمد بن احمد بن عبد الجبار الرياني نا ابو احمد حميد بن زنجويه نا عبد الرحمن بن ابرهيم نا عبد الله بن نافع الصايغ حدثني ابو المثنى عن هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما عمل ابن ادم من عمل يوم النحر احب الى الله عز وجل من هراقة الدم وانه ليأتي يوم القيامة بقرونها واظلافها واشعارها وان الدم يقع من الله بمكان قبل ان يقع بالارض فطيبوا بها انفسا ه قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب لا يعرف من حديث هشام الا من هذا الوجه ه وابو المثنى اسمه سليمان بن يزيد قال ضعفه ابو حاتم جدا ه

باب ثواب العمل في عشر ذي الحجة ه

خبر قال الله تعالى ويذكروا اسم الله في ايام معلومات قال ابن عباس الايام المعدودات ايام التشريق والمعلومات ايام العشر وعن ابن عمر قال المعلومات يوم النحر ويومان بعده والمعدودات ثلاثة ايام بعد يوم النحر ه

اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا هناد نا ابو معوية عن الاعمش عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من ايام العمل الصالح فيهن احب الى الله من هذه الايام العشر فقالوا يا رسول الله ولا الجهاد في سبيل الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا الجهاد في سبيل الله الا رجل خرج بنفسه وماله فلم يرجع من ذلك بشيء ه هذا حديث صحيح اخرجه محمد عن محمد بن عرعرة عن شعبة عن سليمان الاعمش ه ه

اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا ابو بكر بن نافع البصري نا مسعود بن واصل عن نهاس بن قهم عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من ايام احب الى الله تعالى ان يتعبد له فيها من عشر ذي الحجة يعدل صيام كل يوم منها بصيام سنة وقيام كل ليلة منها بقيام ليلة القدر ه واسناده ضعيف قال ابو عيسى سالت محمدا عن هذا الحديث فلم يعرفه من غير هذا الوجه مثل هذا

باب اذا دخل العشر فمن اراد ان يضحي فلا يمس من شعره وظفره شيا ه

اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكساي انا عبد العزيز بن احمد الخلال نا ابو العباس الاصم

واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد العارف قالا انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري نا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي نا سفين نا عبد الرحمن بن حميد عن سعيد بن المسيب عن ام سلمة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل العشر فاراد احدكم ان يضحي فلا يمس من شعره ولا من بشره شيا ه هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن ابن ابي عمر عن سفين واخرجه عن اسحق بن ابرهيم عن سفين وقال فلا ياخذن شعرا ولا يقلمن ظفرا ه واختلف العلما في القول بظاهر الحديث فذهب قوم الى انه لا يجوز لمن يريد الاضحية بعد دخول العشر اخذ شعره وظفره ما لم يذبح واليه ذهب سعيد بن المسيب وبه قال ربيعة واحمد واسحق وكان مالك والشافعي يريان ذلك على الندب والاستحباب ورخص فيه اصحاب الراي وحلق ابن عمر بعد ما ذبحت اضحيته يوم العيد وكان الحسن يامر من ضحى ان ياخذ من شعره وشاربه واظفاره ه قال رضي الله عنه وفي الحديث دليل على ان الاضحية غير واجبة لان النبي صلى الله عليه وسلم قال فاذا اراد احدكم ان يضحي ولو كان واجبا لم يفوض الى ارادته واختلف اهل العلم فيه فذهب اكثرهم الى انها غير واجبة بل هي سنة يستحب ان يعمل بها روي ان ابا بكر وعمر كانا لا يضحيان كراهية ان يرى انها واجبة وهو قول ابن عباس واليه ذهب الثوري وابن المبارك والشافعي وذهب اصحاب الراي الى وجوبها على من ملك نصابا واحتجوا بما اخبرنا ابو عبد الله عبد الرحمن بن عبد الله القفال انا ابو علي منصور بن عبد الله بن خلد الهروي انا حمزة بن العباس بن الفضل بن الحرث البغدادي نا عبد الكريم بن الهيثم الدير عاقولي نا ابو عمر الحوضي نا مرجا بن رجا نا ابن عون عن ابي رملة عن مخنف بن سليم انه شهد النبي صلى الله عليه وسلم يخطب يوم عرفة فقال على اهل كل بيت في كل عام اضحية واجبة وعتيرة تدرون ما العتيرة التي تسمونها رجبية وهذا حديث غريب ضعيف الاسناد للاتفاق على ان العتيرة غير واجبة والعتيرة في اللغة هي النسيكة التي تعتر اي تذبح كانوا يذبحونها في رجب تعظيما له لانه اول شهر من الاشهر الحرم والاشهر الحرم اربعة رجب وذو القعدة وذو الحجة والمحرم واحد فرد وثلثة سرد وكان ابن سيرين من بين اهل العلم يذبح العتيرة في شهر رجب وذهب الاكثرون الى انها منسوخة وروي ان رجلا قال يا رسول الله انا كنا نعتر عتيرة في الجاهلية في رجب فما تامرنا قال اذبحوا لله في اي شهر كان وبروا الله واطعموا اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا علي بن عبد الله نا سفين نا الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا فرع ولا عتيرة قال والفرع اول نتاج كان ينتج لهم كانوا يذبحونه لطواغيتهم والعتيرة في رجب وهذا الحديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى وغيره عن سفين وروي انه سيل عن الفرع فقال والفرع حق فان تتركوه حتى يكون بكرا ابن مخاض او ابن لبون فتعطيه ارملة او تحمل عليه في سبيل الله خير من ان تذبحه فيلصق لحمه بوبره وتكفا اناءك وتوله ناقتك ويروى حتى يكون بكرا زخزبا والزخزب الذي قد غلظ جسمه واشتد لحمه قال ابو عبيد الفرعة والفرع

بنصب الواو اول ولد يلده الناقه كانوا يذبحون ذلك لالهتهم في الجاهليه فنهوا عنه وجعل ابو عبيد
هذا الحديث ناسخا للحديث الاول وسيل القسم بن محمد عن العتيرة فقال ما حاجتك الى ذبائح الجاهليه
وسيل عطا بن يسار عن العتيرة فكرهها قال الحسن ليس في الاسلام عتيرة انما كان ذلك في الجاهلية كان
احدهم اذا صام رجب ذبح عتيرة ٥٥

باب الاشتراك في الاضحية

اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا
ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن ابي الزبير المكي عن جابر بن عبد الله انه قال نحرنا مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم بالحديبية البدنة عن سبعة والبقرة عن سبعة ٥ وهذا حديث صحيح اخرجه
مسلم عن يحيى بن يحيى عن مالك ٥ اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا عبد الرحمن بن ابي شريح انا ابو القسم
البغوي نا علي بن الجعد انا زهير عن ابي الزبير عن جابر قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نشترك
في الابل والبقر كل سبعة منا في بدنة ٥ قال رضي الله عنه وهذا قول عامة اهل العلم من اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم فمن بعدهم قالوا اذا اشترك سبعة في بدنة او بقرة في الاضحية او في الهدي تجوز
ولا يجوز اكثر من سبعة عند اكثرهم وبه قال الثوري وابن المبارك والشافعي واحمد وقال اسحق يجوز
البعير عن عشرة لما اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري نا حاجب بن
احمد الطوسي نا عبد الرحيم بن منيب نا الفضل بن موسى نا حسين بن واقد عن علبا بن احمد عن عكرمة
عن ابن عباس قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فحضر النحر فاشتركنا في الجزور عشرة
والبقرة عن سبعة ٥ وهذا حديث حسن غريب ولو وجب على رجل سبع شياه هدايا في الحج
بان تمتع وحلق ولبس وتطيب فذبح عن الكل بدنة او بقرة جاز ولو اشترك سبعة في بدنة
او بقرة بعضهم ينوي قربة والبعض يريد اللحم جوز الشافعي رحمه الله وقال مالك لا يجوز الاشتراك
في شي من النسك الا ان يكونوا من اهل بيت واحد وقال ابو حنيفة ان كانوا كلهم يريدون النسك يجوز
وان كان بعضهم يريد النسك وبعضهم اللحم لم يجز اما الشاة الواحدة فلا تجزي الا عن واحد
قال رضي الله عنه فلو ذبحها عن نفسه واهل بيته فحسن فقد روي عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه ضحى بكبش وقال هذا عني وعمن لم يضح من امتي وصح عن عايشة ان النبي صلى الله عليه وسلم
امر بكبش اقرن يطا في سواد ويبرك في سواد وينظر في سواد فاتي به ليضحي به فاضجعه
وذبحه وقال بسم الله اللهم تقبل من محمد وال محمد ومن امة محمد قوله يطا في سواد
ويبرك في سواد وينظر في سواد اي اسود القوايم والمرابض والمحاجر وعن عطا بن يسار
قال سالت ابا ايوب الانصاري كيف كانت الضحايا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال كان الرجل يضحي بالشاة عنه وعن اهل بيته فياكلون ويطعمون حتى تباهى الناس فصارت
كما ترى ٥ وروي عن ابي هريرة وابن عمر انهما كانا يفعلان ذلك واجازه مالك والاوزاعي
والشافعي واحمد واسحق وهو ان يضحي الرجل بشاة عنه وعن اهل بيته وكرهه الثوري واصحاب
الراي

198

ولو ضحى عن ميت جاز روي عن حنش عن علي انه كان يضحي بكبشين احدهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
والاخر عن نفسه فقيل له فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اوصاني ان اضحي عنه فانا
اضحي عنه ولم ير بعض اهل العلم التضحية عن الميت وقال ابن المبارك احب ان يتصدق عنه
ولا يضحي وان ضحى فلا ياكل منها شيا ويتصدق بها كلها ٥ الى مع

باب الاكل من الاضحيه بعد ثلث فاكثره

اخبرنا
ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن ابي الزبير المكي عن
جابر بن عبد الله انه اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن اكل لحوم الضحايا بعد ثلث ثم
قال بعد كلوا وتزودوا وادخروا ٥ هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى عن مالك ٥
واتفقا على اخراجه من رواية عايشة وسلمة بن الاكوع ٥ اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي
انا احمد بن عبد النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا خلاد بن يحيى نا سفين عن عبد الرحمن بن عابس
عن ابيه قلت لعايشة انهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يوكل لحوم الاضاحي فوق ثلث قالت ما فعله
الا في عام جاع الناس فيه فاراد ان يطعم الغني الفقير وان كنا لنرفع الكراع فناكله بعد خمس عشرة
قيل ما اضطركم اليه فضحكت قالت ما شبع ال محمد من خبز مادوم ثلثة ايام حتى لحق بالله
هذا حديث صحيح والعمل عليه عند عامة اهل العلم من الصحابة ومن بعدهم جوزوا للمضحي ان ياكل من لحم
اضحيته ولا يجوز بيع شي منه لانه اخرجه لله عز وجل وجوزنا الاكل لاذن رسول الله صلى الله عليه
وسلم فيه وقد روي عن نبيشة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كلوا وادخروا واتجروا ولم يرد به
التجارة انما اراد الصدقة التي يبتغي بها الاجر والثواب اي تصدقوا طالبين به الاجر واصله
ايتجروا فشدد وقيل اتجروا كما قيل اتخذ من الاخذ ويروى ائتجروا على الاصل ٥

باب صلوة الخسوف واطالتها

اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائي انا عبد العزيز بن احمد الخلال نا ابو العباس الاصم واخبرنا
احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد العارف قالا انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري نا ابو العباس الاصم
انا الربيع انا الشافعي انا سفين عن اسمعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم عن ابي مسعود الانصاري
قال انكسفت الشمس يوم مات ابرهيم ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال الناس انكسفت الشمس
لموت ابرهيم فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الشمس والقمر ايتان من ايات الله لا ينكسفان لموت
احد ولا لحياته فاذا رايتم ذلك فافزعوا الى ذكر الله والى الصلوة ٥ هذا حديث متفق على
صحته اخرجاه من طرق عن اسمعيل واخرجه مسلم عن ابن ابي عمر عن سفين ٥ قوله انكسفت
الشمس وكسفت بمعنى واحد ورجل كاسف اي مهموم قد تغير لونه يقال كسف باله اذا
حدثته نفسه بالشر ويقال كسوف باله اي يضيق عليه امله ٥ وقوله ان الشمس والقمر
ايتان ابطال لاعتقاد اهل الجاهلية ان الخسوف والكسوف يوجب حدوث تغير في العالم

من موت او نقص فاعلم ان خسوفهما ايتان ليعلموا انهما خلقان مسخران ليس لهما سلطان في غيرهما ولا قدرة الدفع عن انفسهما وامر عند ذلك بالفزع الى ذكر الله ابطالا لعبادة من يعبدهما ونفيا للفعل عنهما وتحقيقا ان ذلك من الله وقيل انما امر بذلك لانهما من الايات الدالة على قرب الساعة كما قال اقتربت الساعة فاذا برق البصر وخسف القمر وقد يكون ذلك تخويفا للناس ليفزعوا الى التوبة كما قال وما نرسل بالايات الا تخويفا وكما جاء في حديث اخر ولكن يخوف الله بهما عباده ٥ اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا محمد بن العلا نا ابو اسامة عن بريد بن عبد الله عن ابي بردة عن ابي موسى قال خسف الشمس فقام النبي صلى الله عليه وسلم فزعا يخشى ان يكون الساعة فاتى المسجد فصلى باطول قيام وركوع وسجود رايته صوابه ما رايته قط يفعله وقال هذه الايات التي يرسل الله لا يكون لموت احد ولا لحيوته ولكن يخوف الله بها عباده فاذا رايتم شيئا من ذلك فافزعوا الى ذكره ودعائه واستغفاره ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم ايضا عن محمد بن العلا قوله خسف الشمس جاء الحديث باللغتين خسفت الشمس وكسفت ومن الناس من يغلب في القمر لفظة الخسوف وفي الشمس لفظة الكسوف وقال ابن اوس الخسوف ذهاب الكل والكسوف ذهاب البعض اخبرنا ابو الحسن الشيرزي نا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك بن انس عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن اسما بنت ابي بكر انها قالت اتيت عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين خسفت الشمس فاذا الناس قيام يصلون واذا هي قائمة تصلي فقلت ما للناس فاشارت بيدها الى السما وقالت سبحان الله فقلت اية فاشارت ان نعم قالت فقمت حتى تجلاني الغشي فجعلت اصب الماء فوق راسي فلما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم حمد الله واثنى عليه ثم قال ما من شي كنت لم اره الا رايته في مقامي هذا حتى الجنة والنار ولقد اوحي الي انكم تفتنون في القبور مثل او قريبا من فتنة الدجال لا ادري اي ذلك قالت اسما يؤتى احدكم فيقال له ما علمك بهذا الرجل فاما المؤمن او الموقن لا ادري اي ذلك قالت اسما فيقول محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم جانا بالبينات والهدى فاجبنا وامنا واتبعنا فيقال له نم صالحا قد علمنا ان كنت لمؤمنا ٥ واما المنافق او المرتاب لا لا ادري اي ذلك قالت اسما فيقول لا ادري سمعت الناس يقولون شيئا فقلته هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف عن مالك واخرجه مسلم عن محمد بن العلا عن ابي نمير كلاهما عن هشام ٥ اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي نا ابو نعيم انا ابو عوانة نا ابو الازهر نا عبد الله بن نمير نا هشام بن عروة بهذا الاسناد وقالت كسفت الشمس على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فدخلت على عائشة وهي تصلي فقلت ما شان الناس يصلون فاشارت براسها الى السما فقلت اية فقالت نعم فاطال رسول الله صلى الله عليه وسلم

القيام جدا حتى تجلاني الغشي فاخذت قربة من ما الى جنبي فجعلت اصب منها على راسي قالت فانصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد تجلت الشمس فخطب فحمد الله واثنى عليه وقال اما بعد ما من شي فساق مثل معناه ٥

باب من صلى في كل ركعة ركوعين ونداء الصلوة جامعة

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن نا محمد بن اسمعيل نا ابو نعيم نا شيبان عن يحيى عن ابي سلمة عن عبد الله بن عمرو انه قال لما كسفت الشمس على عهد النبي صلى الله عليه وسلم نودي ان الصلوة جامعة فركع النبي صلى الله عليه وسلم ركعتين في سجدة ثم قام فركع ركعتين في سجدة ثم جلس ثم جلي الشمس قال وقالت عائشة ما سجدت سجودا قط كان اطول منها ٥ هذا حديث متفق على صحته واخرجه مسلم عن عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي عن يحيى بن حسان عن معوية بن سلام عن يحيى بن ابي كثير وقال قالت عائشة ما ركعت ركوعا قط ولا سجدت سجودا قط كان اطول منه واخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي انا ابو نعيم انا ابو عوانة نا محمد بن ادريس نا يحيى بن صالح الوحاظي نا معوية بن سلام عن يحيى بن ابي كثير بهذا الاسناد مثله وقال قالت عائشة ما سجدت سجودا قط ولا ركوعا قط كان اطول منه ٥ اخبرنا ابو الحسن الشيرزي نا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن زيد بن اسلم عن عطا بن يسار عن عبد الله بن عباس انه قال خسف الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس معه فقام قياما طويلا قال نحوا من سورة البقرة قال ثم ركع ركوعا طويلا ثم رفع فقام قياما طويلا وهو دون قيام الاول ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون ركوع الاول ثم سجد ثم قام قياما طويلا وهو دون قيام الاول ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون ركوع الاول ثم رفع فقام قياما طويلا وهو دون قيام الاول ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون ركوع الاول ثم سجد ثم انصرف وقد تجلت الشمس فقال ان الشمس والقمر ايتان من ايات الله لا يخسفان لموت احد ولا لحيوته فاذا رايتم ذلك فاذكروا الله فقالوا يا رسول الله انا رايناك تناولت شيئا في مقامك هذا ثم رايناك تكعكعت فقال اني رايت الجنة او اريت الجنة فتناولت منها عنقودا ولو اخذته لاكلتم منه ما بقيت الدنيا ورايت النار فلم ار كاليوم منظرا قط ورايت اكثر اهلها النسا قالوا لم يا رسول الله قال بكفرهن قيل ايكفرن بالله قال يكفرن العشير ويكفرن الاحسان لو احسنت الى احديهن الدهر ثم رات منك شيئا قالت والله ما رايت منك خيرا قط ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف واخرجه مسلم عن محمد بن رافع عن اسحق بن عيسى كلاهما عن مالك قوله تكعكعت اي تاخرت يقال تكعكع ونكل ونكص وكع عن الامر يكع كعوعا اذا احجم وجبن واصله تكعع ادخل الكاف بينها لئلا يثقل والعشير الزوج سمي عشيرا لانه يعاشرها واحتج محمد بن اسمعيل بهذا الحديث على جواز صلوة من صلى وقدامه تنور او نار او شي مما يعبد

اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان يهودية جاءت تسألها فقالت لها اعاذك الله من عذاب القبر فسالت عائشة رسول الله صلى الله عليه وسلم أيعذب الناس في قبورهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عائذًا بالله من ذلك ثم ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات غداة مركبًا فخسفت الشمس فرجع ضحى فمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بين ظهري الحجر ثم قام يصلي وقام الناس وراءه فقام قيامًا طويلًا ثم ركع ركوعًا طويلًا ثم رفع فقام قيامًا طويلًا وهو دون القيام الاول ثم ركع ركوعًا طويلًا وهو دون الركوع الاول ثم رفع فسجد ثم قام قيامًا طويلًا وهو دون القيام الاول ثم ركع ركوعًا طويلًا وهو دون الركوع الاول ثم قام قيامًا طويلًا وهو دون القيام الاول ثم ركع ركوعًا طويلًا وهو دون الركوع الاول ثم رفع فسجد وانصرف فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما شاء الله ان يقول ثم امرهم ان يتعوذوا من عذاب القبر ه هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن مسلمة عن مالك واخرجه مسلم ايضًا عن عبد الله بن مسلمة عن سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد واخرجه عن اسمعيل عن مالك وقال ثم رفع فسجد سجودًا طويلًا وقال في الركعة الثانية ثم سجد وهو دون السجود الاول ه

اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت خسفت الشمس في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس فقام فاطال القيام ثم ركع فاطال الركوع ثم قام فاطال القيام وهو دون القيام الاول ثم ركع فاطال الركوع وهو دون الركوع الاول ثم رفع فسجد ثم فعل في الركعة الاخرى مثل ما فعل في الاولى ثم انصرف وقد تجلت الشمس فخطب الناس فحمد الله واثنى عليه ثم قال ان الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا يخسفان لموت احد ولا لحياته فاذا رايتم ذلك فادعوا الله وكبروا وتصدقوا وقال يا امة محمد والله ما من احد اغير من الله ان يزني عبده او تزني امته يا امة محمد والله لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلًا ولبكيتم كثيرًا ه هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن مسلمة واخرجه مسلم عن قتيبة كلاهما عن مالك وزاد وصلوا وتصدقوا وزاد ابن مسلمة ثم سجد فاطال السجود ه

اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي انا ابو نعيم الاسفرايني انا ابو عوانة الحافظ نا يونس انا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت خسفت الشمس في حيوة رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المسجد فقام فكبر وصف الناس وراءه فاقترأ رسول الله قراءة طويلة ثم كبر فركع ركوعًا طويلًا ورفع راسه فقال سمع الله لمن حمده ربنا لك الحمد ثم قام فاقترأ قراءة طويلة هي ادنى من القراءة الاولى ثم كبر فركع ركوعًا طويلًا هو ادنى من الركوع الاول ثم رفع راسه فقال سمع الله لمن حمده ربنا لك الحمد ثم سجد ثم فعل في الركعة الاخرة مثل ذلك

فاستكمل اربع ركعات واربع سجدات وانجلت الشمس قبل ان ينصرف ثم قام فخطب الناس فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال ان الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا يخسفان لموت احد ولا لحياته فاذا رايتموها فافزعوا الى الصلوة ه هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن احمد بن صالح الوحاظي عن عنبسة عن يونس واخرجه مسلم عن ابي الطاهر عن ابن وهب قال رضي الله عنه صلوة الخسوف سنة والاحاديث تدل على انه يصليها جماعة وهو قول الشافعي واحمد وقال اصحاب الراي يصلون فرادى وقال مالك يصلون في خسوف الشمس جماعة وفي خسوف القمر وحدانا وقد روي عن الحسن عن ابن عباس ان القمر كسف وابن عباس بالبصرة فخرج فصلى بنا ركعتين في كل ركعة ركعتين ثم ركب فخطبنا فقال انما صليت كما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي واختلف اهل العلم في كيفية صلوة الخسوف فذهب سفين الثوري واصحاب الراي الى انه يصلي ركعتين في كل ركعة ركوع واحد كساير الصلوات وذهب قوم الى انه يصلي ركعتين في كل ركعة ركوعان على ما جاء في الحديث وهو قول مالك والشافعي واحمد واسحق وقد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه صلى في كل ركعة ثلث ركوعات وروي انه صلى ركعتين في كل ركعة اربع ركوعات ه

(يعني ركوعين)

اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي انا ابو نعيم الاسفرايني انا ابو عوانة نا عبد الرحمن بن بشر وعبد الرحمن بن منصور قالا حدثنا يحيى بن سعيد عن سفين اخبرني حبيب بن ابي ثابت عن طاوس عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى في كسوف فقرا ثم ركع ثم قرا ثم ركع ثم قرا ثم ركع ثم قرا ثم ركع ثم سجد وفي الاخرى مثلها ه هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن محمد بن مثنى عن يحيى القطان وقد روي عن عبيد بن عمير عن عائشة ان نبي الله صلى الله عليه وسلم صلى ست ركعات واربع سجدات وروي عن ابي بن كعب ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى ركعتين في كل ركعة خمس ركوعات وروي عن عبد الله بن عمرو وسمرة بن جندب عن النبي صلى الله عليه وسلم ركعتين في كل ركعة ركوع واحد كساير الصلوات وعن عبد الرحمن بن سمرة قال كسفت الشمس فقلت لانظرن الى ما حدث لرسول الله صلى الله عليه وسلم في كسوف الشمس فاتيته وهو قائم في الصلوة رافع يديه فجعل يسبح ويهلل ويكبر ويحمد ويدعو حتى حسر عنها فقرا سورتين وصلى ركعتين قال ابو سليمان الخطابي يشبه ان يكون صلاتها مرات فكانت اذا طالت مدة الخسوف مد في صلوته وزاد في عدد الركوع فاذا قصرت نقص وكل ذلك جائز يصلي على حسب الحال ومقدار الحاجة اليه قال رضي الله عنه وذهب اكثر اهل العلم الى هذا انه اذا امتد زمان الخسوف يزيد في عدد الركوع وفي اطالة القيام والركوع ويطول السجود كالركوع عند الشافعي واسحق ه

(فلما حسر عنها)

باب كيفية القراءة في صلوة الخسوف

اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي انا

ابو العباس المحبوبي ثنا ابو عيسى ثنا محمود بن غيلان ثنا وكيع ثنا سفين عن الاسود بن قيس عن ثعلبة بن عباد
عن سمرة بن جندب قال صلى بنا النبي صلى الله عليه وسلم في كسوف لا نسمع له صوتا ٥ هذا
حديث حسن اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف
ثنا محمد بن اسمعيل ثنا محمد بن مهران ثنا الوليد انا ابن نمر سمع ابن شهاب عن عروة عن عايشة جهر النبي
صلى الله عليه وسلم في صلوة الخسوف بقراته فاذا فرغ من قراته كبر وركع واذا رفع من الركعة قال
سمع الله لمن حمده ربنا لك الحمد ثم يعاود القراة في صلوة الكسوف اربع ركعات في ركعتين واربع
سجدات ٥ هذا حديث صحيح ٥ واختلف اهل العلم في القراة في صلوة الكسوف الشمس فذهب
قوم الى انه يجهر بالقراة كما في صلوة الجمعة والعيدين وهو قول مالك واحمد واسحق وذهب قوم
انه يسر فيها بالقراة وهو قول الشافعي واصحاب الراي لما روينا عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال قام قياما طويلا نحو من سورة البقرة ولو جهر لم يحتج الى الحزر والتقدير والاول اولى لان
فيه اثبات الجهر صريحا والمثبت اولى واما حديث ابن عباس فمن الجايز ان يكون خفي عليه لبعده من الامام
او لغيره من العوايق ويحتمل ان الحزر لم يكن للاسرار بالقراة ولكن لما روينا انه كان قد قرا سورة طويلة
بقدر سورة البقرة الى التحديد والتقدير فاثر الاختصار في الحكاية وذكر المقصود وهو مقدار القراة
وترك ذكر اسما السورة واعيانها اما صلوة خسوف القمر يجهر فيها بالقراة لانها من صلوة
الليل قال ابو سليمان الخطابي قد يحتمل ان يكون الجهر انما جا في صلوة الليل ويحتمل ان يكون قد
جهر مرة وخفت اخرى والله اعلم ٥

باب العتاقة في الكسوف

اخبرنا ابو عمر عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف ثنا محمد
اسمعيل ثنا موسى بن مسعود ثنا زايدة بن قدامة عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن
اسما بنت ابي بكر قالت امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعتاقة في كسوف الشمس ٥ هذا
حديث صحيح ٥ قال رضي الله عنه المبادرة الى الخير واعمال البر والتضرع عند حدوث الايات
من السنة قال انس ان كانت الريح لتشتد فنبادر الى المسجد مخافة القيامة وقال ابن عباس
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رايتم اية فاسجدوا وقال الشافعي ولا امر بصلوة
جماعة في اية سواهما يعني سوى خسوف الشمس والقمر وامر بالصلوة منفردين ٥

باب الخوف من الريح ٥

قال الله تعالى واما عاد فاهلكوا بريح صرصر عاتية قال ابن عيينة عتت على الخزان سخرها عليهم
سبع ليال وثمانية ايام حسوما اي متتابعة جمع حاسم مثل شاهد وشهود وقيل حسوما اي
دايمة وقال الليث حسوما اي مشوما وتحسا من الحسم اي يحسم عنهم كل خير ويقطع ٥
اخبرنا ابو عبد الله محمد بن الفضل الخرقي انا ابو الحسن علي بن عبد الله الطيسفوني انا عبد الله
بن عمر الجوهري انا احمد بن علي الكشميهني ثنا علي بن حجر ثنا اسمعيل بن جعفر ثنا حميد عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم

كان اذا هبت الريح عرف ذلك في وجهه ٥ هذا حديث صحيح اخرجه محمد عن سعيد عن ابن ابي مريم عن محمد
بن جعفر عن حميد ٥ اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف ثنا محمد
بن اسمعيل ثنا ادم ثنا شعبة عن الحكم عن مجاهد عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نصرت بالصبا
واهلكت عاد بالدبور ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن محمد بن مثنى عن محمد بن جعفر
عن شعبة ٥ اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي انا ابو نعيم الاسفرايني انا ابو عوانة
انا يونس انا ابن وهب انا عمرو بن الحرث ان ابا النضر حدثه عن سليمان بن يسار عن عايشة انها قالت
ما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم مستجمعا ضاحكا حتى ارى منه لهواته وكان اذا راى غيما او
ريحا عرف ذلك في وجهه فقلت يا رسول الله ان الناس اذا راوا الغيم فرحوا رجا ان يكون فيه المطر
واذا رايته عرف في وجهك الكراهية فقال يا عايشة ما يومنني ان يكون فيه عذاب قد عذب
قوم بالريح وقد راى قوم العذاب فقالوا هذا عارض ممطرنا ٥ هذا حديث متفق على صحته
اخرجه محمد عن احمد بن صالح واخرجه مسلم عن هارون بن معروف كلاهما عن ابن وهب ٥ اخبرنا
عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو محمد عبد الرحمن بن ابي شريح عن ابيه عن عايشة قالت كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا راى ناشيا في السما من السحاب او ريح استقبله من حيث كان وان كان
في الصلوة تعوذ بالله من شره فاذا امطرت قال اللهم صيبا نافعا ٥ قولها ناشيا يقال نشا السحابة
اذا ابتدات وارتفعت وقوله تعالى وهو الذي ينشي السحاب الثقال اي يبديها ويقال لهذا السحاب
نشو حسن وهو اول ظهورها والصيب ما سال من المطر واصله من صاب يصوب اي نزل قال
الله تعالى او كصيب من السما ٥ اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي انا ابو نعيم الاسفرايني
انا ابو عوانة ثنا يوسف هو ابن مسلم ثنا حجاج عن ابن جريج عن عطا قالت عايشة كان النبي صلى الله عليه وسلم
اذا راى مخيلة تغير وجهه وتلون ودخل وخرج واقبل وادبر فاذا امطرت السما سري عنه
قالت وذكرت له الذي رايت قال وما يدريه لعله كما قال قوم فلما راوه عارضا مستقبل
اوديتهم قالوا هذا عارض ممطرنا الاية ٥ هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن ابي الطاهر
عن ابن وهب عن ابن جريج ٥ المخيلة السحابة وجمعها مخايل ويقال للسحاب ايضا الخال
يقال خالت السما اذا تغيمت فهي مخيلة بضم الميم والسحابة نفسها مخيلة بفتح الميم
وتخيلت السحابة اذا تهيات للمطر واخيل القوم اذا توهموا المطر والعارض السحاب يعترض
في افق السما ٥ قوله سري اي كشف عنه ما خامره من الوجل يقال سروت الثوب عني وسروت
الجل عن الفرس اذا نزعته اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائي انا عبد العزيز بن
احمد الخلال انا ابو العباس الاصم ح واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد العارف
قالا انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري انا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا الثقة عن الزهري
عن ثابت بن قيس عن ابي هريرة قال اخذت الناس ريح بطريق مكة وعمر حاج فاشتدت

اخبرنا ابو القسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي ثنا علي بن الجعد انا شريك عن المقدام بن شريح عن ابيه عن عايشة

فقال عمر لمن حوله ما بلغكم في الريح فلم يرجعوا اليه شيئا فبلغني الذي سال عمر عنه من امر الريح
فاستحثثت راحلتي حتى ادركت عمر وكنت في موخر الناس فقلت يا امير المومنين اخبرت
انك سالت عن الريح واني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الريح من روح الله تاتي
بالرحمة وبالعذاب فلا تسبوها واسلوا الله من خيرها وعوذوا به من شرها ٥ واخبرنا
ابو سعيد عبد الله بن احمد الطاهري نا جدي عبد الصمد بن عبد الرحمن البزار انا محمد بن زكريا العذافري
انا اسحق الدبري نا عبد الرزاق انا معمر عن الزهري بهذا الاسناد مثله ٥ واخبرنا الامام
ابو علي الحسين بن محمد القاضي انا ابو نعيم الاسفرايني انا ابو عوانة نا يوسف بن مسلم نا حجاج عن ابن جريج
اخبرني زياد عن ابن شهاب بهذا الاسناد مثله قوله الريح من روح الله اي من رحمته ومنه قوله
عز وجل لا تيأسوا من روح الله اي من رحمته وقيل في قوله وايدهم بروح منه اي برحمته وروي
عن عايشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا عصفت الريح قال اللهم اني اسلك خيرها وخير ما
فيها وخير ما ارسلت به واعوذ بك من شرها وشر ما فيها وشر ما ارسلت به وروي عن سالم
بن عبد الله بن عمر عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا سمع صوت الرعد والصواعق
قال اللهم لا تقتلنا بغضبك ولا تهلكنا بعذابك وعافنا قبل ذلك ٥ وروي عن ابن عباس انه قال
ما هبت ريح الا جثا النبي صلى الله عليه السلام على ركبتيه قال اللهم اجعلها رحمة ولا تجعلها
عذابا اللهم اجعلها رياحا ولا تجعلها ريحا قال ابن عباس في كتاب الله ارسلنا عليهم ريحا صرصرا
وارسلنا عليهم الريح العقيم وقال وارسلنا الرياح لواقح وارسلنا الرياح مبشرات وروي
عن عبد الله بن عمرو قال الرياح ثمان اربع عذاب واربع رحمة فاما الرحمة فالناشرات
والذاريات والمرسلات والمبشرات واما العذاب فالعاصف والقاصف وهما
في البحر والصرصر والعقيم وهما في البر ٥ باب رمي النجم ٥
قال الله تعالى ولقد زينا السما الدنيا بمصابيح وجعلناها رجوما للشياطين قال قتادة
ولقد زينا السما الدنيا بمصابيح خلق الله النجوم لثلث جعلها زينة للسما ورجوما للشياطين
وعلامات يهتدى بها فمن تاول فيها بغير ذلك اخطا واضاع نصيبه وتكلف ما لا علم له به
اخبرنا ابو الحسن علي بن يوسف الجويني انا ابو محمد محمد بن علي بن محمد بن شريك نا عبد
الله بن محمد بن مسلم ابو بكر الجوربذي نا احمد بن حرب نا ابو معوية عاصم عن ابن سيرين قال
كنا مع ابي قتادة على سطح فانقض نجم فاتبعناه ابصارنا فنهانا وقال لا تتبعوا ابصاركم
فانا كنا نهي عن ذلك واخبرنا ابو سعيد الطاهري انا جدي عبد الصمد البزاز
انا محمد بن زكريا العذافري انا اسحق الدبري نا عبد الرزاق انا معمر عن ايوب عن ابن سيرين
قال نغشى ابو قتادة فوق ظهر بيت لنا فرمي بنجم فنظرنا اليه فقال لا تتبعوا ابصاركم
فانا قد نهينا عن ذلك ٥ باب السجود عند حدوث اية

اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري انا حاجب بن احمد الطوسي نا محمد

بن رافع نا ابرهيم بن الحكم حدثني ابي عن عكرمة قال سمعنا صوتا بالمدينة فقال لي ابن عباس يا عكرمة انظر
ما هذا الصوت قال فذهبت فوجدت صفية بنت حيي امراة النبي صلى الله عليه وسلم
قد توفيت قال فجيت الى ابن عباس فوجدته ساجدا ولم تطلع الشمس فقلت له سبحان الله
تسجد ولم تطلع الشمس بعد فقال يا لا ام لك اليس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رايتم
اية فاسجدوا فاي اية اعظم من ان تخرجن امهات المومنين من بين اظهرنا ونحن احياء ٥
هذا حديث حسن غريب ابرهيم بن الحكم بن ابان العبدي من اهل اليمن سكتوا عنه قال يحيى بن
معين هو ضعيف ٥ باب الاستسقا ٥ اخبرنا عبد الوهاب
بن محمد الكسائي انا عبد العزيز بن احمد الخلال نا ابو العباس الاصم ح واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي
ومحمد بن احمد العارف قالا انا ابو بكر الحيري نا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي نا سفين نا عبد الله بن ابي
بكر قال سمعت عباد بن تميم يخبر عن عمه عبد الله بن زيد قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم
الى المصلى يستسقي فاستقبل القبلة وحول رداه وصلى ركعتين ٥ هذا حديث متفق على صحته
اخرجه محمد عن عبد الله بن محمد واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما عن سفين بن عيينة ٥ اخبرنا
ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا يحيى بن موسى نا عبد الرزاق انا معمر
عن الزهري عن عباد بن تميم عن عمه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج بالناس يستسقي فصلى بهم
ركعتين جهر بالقراة فيهما وحول رداه ورفع يديه واستسقى واستقبل القبلة ٥ هذا
حديث متفق على صحته اخرجاه من طرق عن الزهري ٥ اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد
القاضي انا ابو نعيم الاسفرايني انا ابو عوانة نا يونس بن عبد الاعلى نا ابن وهب قال حدثني ابن ابي
ذيب ويونس بن يزيد عن ابن شهاب اخبرني عباد بن تميم المازني انه سمع عمه وكان من اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم يقول خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما يستسقي فحول الى الناس
ظهره يدعوا الله واستقبل القبلة وحول رداه وصلى ركعتين قال ابن ابي ذيب في الحديث قرا
فيهما يعني الجهر ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن ادم عن ابن ابي ذيب
واخرجه مسلم عن حرملة عن ابن وهب عن يونس ٥ اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي
انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري
حدثني عباد بن تميم ان عمه وكان من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم اخبره ان النبي صلى الله
عليه وسلم خرج بالناس يستسقي لهم فقام فدعا الله قايما ثم توجه قبل القبلة وحول رداه
فاسقوا ٥ هذا حديث صحيح ٥ اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس
المحبوبي نا ابو عيسى نا قتيبة نا حاتم بن اسمعيل عن هشام بن اسحق وهو ابن عبد الله بن كنانة
عن ابيه قال ارسلني الوليد بن عقبة وهو امير المدينة الى ابن عباس اساله عن استسقا ٥

رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتيته فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج متبذلاً متواضعاً
متضرعاً حتى اتى المصلى فلم يخطب خطبتكم هذه ولكن لم يزل في الدعاء والتضرع والتكبير وصلى
ركعتين كما كان يصلي في العيد قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وفي رواية حتى اتى المصلى فرقا
على المنبر ٥ قال رضي الله السنة في الاستسقاء ان يخرج الى المصلى فيبدأ بالصلوة فيصلي ركعتين
مثل صلوة العيد يكبر في الاولى سبعاً سوى تكبيرة الافتتاح وفي الثانية خمساً سوى تكبيرة القيام
ويجهر فيهما بالقراءة ثم يخطب يروى ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن ابي بكر وعمر وعلي
انهم كبروا في العيدين والاستسقاء سبعاً وخمساً وجهروا بالقراءة واليه ذهب ابن المسيب
وعمر بن عبد العزيز ومكحول وهو قول الشافعي واحمد وذهب اصحاب الراي الى انه لا يصلي
بل يدعو وقال بعضهم يصلي ركعتين كساير الصلوات وهو قول مالك وذهب قوم الى انه
يقدم الخطبة على الصلوة كما في صلوة الجمعة وهو قول عمر بن عبد العزيز وابي بكر بن محمد بن عمرو
بن حزم وجماعة والسنة ان يخطب خطبتين ثم في اثنا الخطبة الثانية يستقبل القبلة ويحول رداءه
ويجعل اسفل ما على جانبه الايسر على عاتقه الايمن واسفل ما على جانبه الايمن على عاتقه الايسر
فيحصل به التقليب والتنكيس هذا اذا كان الردا مربعاً فان كان مدوراً قلبه ولم ينكسه
وهو ان يجعل ما على عاتقه الايمن على عاتقه الايسر وما على عاتقه الايسر على الايمن فاذا استقبل
القبلة وحول رداءه رفع يديه فدعا الله سراً وقال احمد واسحق يجعل اليمين على الشمال
والشمال على اليمين ولا ينكس وقول مالك قريب منه وروي عن عباد بن تميم عن عمه
في حديث الاستسقاء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال وحول رداءه وجعل عطافه الايمن على
عاتقه الايسر وعطافه الايسر على عاتقه الايمن ثم دعا الله ٥ اخبرنا عبد الوهاب بن محمد
الكسائي نا عبد العزيز بن احمد الخلال نا ابو العباس الاصم ح واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد
بن احمد العارف قالا انا ابو بكر الحيري نا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا عبد العزيز بن محمد
الدراوردي عن عمارة بن غزية عن عباد بن تميم قال استسقى رسول الله صلى الله عليه وسلم
وعليه خميصة له سوداء فاراد ان ياخذ باسفلها فيجعله اعلاها فلما ثقلت عليه
قلبها على عاتقيه ٥ هكذا رواه الشافعي مرسلاً وقد روي مسنداً عن عباد بن تميم
عن عمه وتاولوا تحويل الردا على مذهب التفاؤل لينقلب ما بهم من الجدب الى الخصب ٥

باب رفع اليدين في الاستسقاء

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا محمد بن بشار نا يحيى
وابن ابي عدي عن سعيد عن قتادة عن انس بن مالك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يرفع يديه في
شيء من دعائه الا في الاستسقاء وانه يرفع حتى يرى بياض ابطيه هذا حديث متفق على صحته
اخرجه مسلم عن محمد بن مثنى عن ابن ابي عدي ٥ اخبرنا ابو الحسن محمد بن محمد الشيرزي

نا ابو الحسن احمد بن محمد بن ابي اسحق بن ابرهيم الحجاجي نا ابو العباس محمد بن عبد الرحمن الدغولي نا محمد
بن المهلب نا عبيد الله بن سعيد نا سليمان بن داود نا شعبة عن ثابت البناني قال سمعت انساً قال
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرفع يديه في الدعاء حتى يرى بياض ابطيه قال شعبة فذكرته
لعلي بن زيد فقال انما ذلك في الاستسقاء هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن ابي بكر بن
ابي شيبة عن يحيى بن ابي بكير عن شعبة وروى حماد بن سلمة عن ثابت عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم
استسقى واشار بظهر كفيه الى السماء وعن عمير مولى ابي اللحم انه راى النبي صلى الله عليه وسلم
يستسقي عند احجار الزيت قريباً من الزوراء قائماً يدعو يستسقي رافعاً يديه قبل وجهه لا يجاوز
بهما راسه وروي عن ابن عباس موقوفاً عليه مرفوعاً المسألة ان ترفع يديك حذو منكبيك
او نحوهما والاستغفار ان تشير باصبع واحد والابتهال ان تمد يديك جميعاً وفي رواية الابتهال
هكذا ورفع يديه وجعل ظهورهما مما يلي وجهه وروي عن ابي سعيد الخدري كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يدعو بعرفة هكذا ورفع علي بن الجعد يديه باطنهما الى الارض وظاهر كفيه الى السماء ٥

باب الاستسقاء باهل الصلاح واهل بيت النبوة

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا
الحسن بن محمد نا محمد بن عبد الله الانصاري حدثني ابي عبد الله بن المثنى عن ثمامة بن عبد الله بن انس عن
انس ان عمر بن الخطاب كان اذا قحطوا استسقى بالعباس بن عبد المطلب فقال اللهم انا كنا نتوسل
اليك بنبينا فتسقينا وانا نتوسل اليك بعم نبينا فاسقنا قال فيسقون ٥ هذا حديث صحيح
قال رضي الله عنه وروي عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر انه كان يتمثل بشعر ابي طالب
في النبي صلى الله عليه وسلم وابيض يستسقى الغمام بوجهه ثمال اليتامى عصمة للارامل ٥
قوله عصمة للارامل اي يمنعهم من الضيعة وروي ان عمر كان يقول اللهم انا نتقرب اليك بعم
نبيك وقفية ابائه واراد انه كان تلو عبد المطلب فكان اذا استسقى لاهل الحرم فسقوا
يقال هذا قفي الاشياخ اذا كان الخلف منهم ماخوذ من قفوت الرجل اذا اتبعته ٥

باب الاستسقاء في خطبة الجمعة ٥

اخبرنا ابو عبد الله محمد بن الفضل الخرقي انا ابو الحسن علي بن عبد الله الطيسفوني انا عبد الله
بن عمر الجوهري نا احمد بن علي الكشميهني نا علي بن حجر نا اسمعيل بن جعفر نا شريك بن عبد الله بن ابي نمر عن
انس ان رجلاً دخل المسجد يوم الجمعة من باب كان نحو دار القضا ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم
يخطب فاستقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم قائماً ثم قال يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت
السبل فادع الله ان يغيثنا قال فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه ثم قال اللهم اغثنا اللهم اغثنا
اللهم اغثنا قال انس ولا والله ما نرى في السماء من سحاب ولا قزعة وما بيننا وبين سلع من بيت
ولا دار قال فطلعت من ورائه سحابة مثل الترس فلما توسطت السماء انتشرت ثم امطرت ٥٥

قال انس فلا والله ما راينا الشمس سبتًا ثم دخل رجل من ذلك الباب في الجمعة المقبلة ورسول الله
صلى الله عليه وسلم قايم يخطب فاستقبله قايمًا فقال يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت
السبل فادع الله يمسكها عنا قال فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه ثم قال اللهم
حوالينا ولا علينا اللهم على الاكام والضراب وبطون الاودية ومنابت الشجر قال فاقلعت وخرجنا
نمشي في الشمس قال شريك فسالت انس بن مالك اهو رجل الاول قال لا ادري ٥ هذا حديث
متفق على صحته اخرجه محمد عن قتيبة واخرجه مسلم عن قتيبة وابن حجر ويحيى بن يحيى كل عن
اسمعيل بن جعفر القزعة القطعة من السحاب وجمعها قزع وسلع جبل قريب من المدينة
والضراب الجبال الصغار جمع الضرب والاكام جمع الاكمة وهي التل المرتفع من الارض ٥ ٥
اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي انا ابو نعيم الاسفرايني انا ابو عوانه
يعقوب بن اسحق نا العباس بن الوليد اخبرني ابي قال سمعت الاوزاعي قال حدثني اسحق
بن عبد الله بن ابي طلحة حدثني انس بن مالك قال اصابت الناس سنة على عهد رسول الله صلى الله
عليه وسلم فبينا رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر يخطب الناس في يوم جمعة
اذ قام اعرابي فقال يا رسول الله هلك المال وجاع العيال فادع الله لنا قال فرفع رسول الله
صلى الله عليه وسلم يديه وما نرى في السما قزعة فوالذي نفسي بيده ما وضعها حتى ثار سحاب
كامثال الجبال ثم لم ينزل عن المنبر حتى رايت الما يتحادر على لحيته فمطرنا يومنا ذلك
ومن الغد ومن بعد الغد التي يليه حتى الجمعة الاخرى فقام ذلك الرجل او قال رجل غيره فقال
يا رسول الله تهدم البنا وغرق المال فادع الله لنا فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه
فقال اللهم حوالينا ولا علينا قال فما يشير بيده الى ناحية من السحاب الا تمزقت حتى صارت
المدينة مثل الجوبة وسال الوادي وادي قناة شهرًا ولم يجي رجل من ناحية من النواحي الا حدث
بالجود ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن ابرهيم بن المنذر واخرجه مسلم عن
داود بن رشيد كلاهما عن الوليد بن مسلم عن الاوزاعي ٥ قوله اصابت الناس سنة اي قحط
وقوله يتحادر الما على لحيته يريد ان السقف قد وكف حتى خلص الما اليه والجوبة الفرجة
في السحاب وقيل هو الترس يريد في الاستدارة والجوبة ايضًا الوهدة المنقطعة عما
علا من الارض حواليها والجود المطر الواسع ٥ اخبرنا ابو عبد الله الخرقي انا ابو
الحسن الطيسفوني انا عبد الله بن عمر الجوهري نا احمد بن علي الكشميهني نا علي بن حجر نا اسمعيل
بن جعفر نا حميد عن انس قال قحط المطر عامًا فقام بعض المسلمين الى النبي صلى الله عليه وسلم
في يوم جمعة فقالوا يا نبي الله قحط المطر واجدبت الارض وهلك المال قال فرفع رسول الله
صلى الله عليه وسلم يديه وما نرى في السما سحابة فمد يديه حتى رايت بياض ابطيه يستسقي
الله قال فما صلينا الجمعة حتى اهم الشاب القريب الدار الرجوع الى اهله فدامت جمعة

ع سكون اللام
خ والظراب

فلما كانت الجمعة التي تليها قالوا يا رسول الله تهدمت البيوت واحتبس الركبان قال فتبسم
رسول الله صلى الله عليه وسلم لسرعة ملالة ابن ادم قال بيده اللهم حوالينا ولا علينا
قال فتكشطت عن المدينة ٥ هذا حديث متفق على صحته قوله اللهم حوالينا ولا علينا
اضمار اي اجعله حوالينا في مواضع النبات لا في مواضع الابنية يقال رايت الناس حوله
وحواله وحوليه وحواليه وجمع احوال الاودي عن جابر قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يواكي فقال اللهم اسقنا غيثًا مغيثًا مريئًا مريعًا نافعًا غير ضار عاجلًا غير اجل قال فاطبقت
عليهم السما قال الخطابي قوله يواكي معناه التحامل على يديه اذا رفعهما ومدهما في الدعا
ومن هذا التوكؤ على العصا وهو التحامل عليها ٥ وقوله مريعًا يعني ذا امراعة وخصب يقال
امرعت البلاد اذا اخصبت ويروى مرتعًا بالتا اي منبتًا للربيع ويقال المربع المغني عن
الارتيا دلعمومه فالناس يرتعون حيث شاوا لا يحتاجون الى النجعة ومنه قولهم ارتع على
نفسك اي اثبت وارفق بها ويروى مرتعًا بالتا اي ينبت الله به ما يرتع فيه الابل
يقال رتعت الابل اي رتعها الله عز وجل والرتعه بسكون التا وحركتها الاتساع
في الخصب وكل مخصب مرتع ومنه قوله تعالى نرتع ونلعب وقوله اطبقت اي ملات
والدعا اسقنا غيثًا طبقًا اي مالئًا الارض والغيث الطبق هو العام الواسع يطبق
الارض بالما باب كراهية الاستمطار بالانوا ٥ ٥
قال الله تعالى وتجعلون رزقكم انكم تكذبون قال ابن عباس شكركم وهذا معنى ما روى
عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما انزل الله من السما من بركة الا اصبح فريق
من الناس بها كافرين ينزل الله الغيث فيقولون الكوكب كذا وكذا اخبرنا ابو الحسن الشيرزي
انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك بن انس عن صلح بن كيسان عن عبيد الله
بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن زيد بن خالد الجهني انه قال صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
صلوة الصبح بالحديبية في اثر سما كانت من الليل فلما انصرف اقبل على الناس فقال هل تدرون
ماذا قال ربكم قالوا الله ورسوله اعلم قال اصبح من عبادي مومن بي وكافر فاما من قال مطرنا
بفضل الله ورحمته فذلك مومن بي كافر بالكوكب واما من قال مطرنا بنو كذا وكذا فذلك
كافر بي مومن بالكوكب ٥ هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن مسلمة
واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما عن مالك ٥ قوله في اثر سما اي في اثر مطر والعرب تسمي
المطر سما لانه ينزل من السما والنو الكوكب الثمانيه والعشرين التي هي منازل القمر ٥
يسقط منها في كل ثلث عشرة ليلة نجم منها في المغرب مع طلوع الفجر ويطلع اخر يقابلها
من المشرق من ساعته فيكون انقضا السنة مع انقضا هذه الثمانية والعشرين واصل النو
هو النهوض سمي نوا لانه اذا سقط الساقط منها بالمغرب نا الطالع بالمشرق

وسلم
الغداة

ينوء نوءًا وذلك للنهوض وقد يكون النوء للسقوط وكانت العرب تقول في الجاهلية اذا
سقط منها نجمٌ وطلع اخرُ لابد من ان يكون عند ذلك مطرٌ فينسبون كل غيث يكون
عند ذلك الى النجم فيقولون مطرنا بنوء كذا وهذا التغليظ فيمن يرى ذلك من فعل
النجوم فامّا من قال مطرنا بنوء كذا واراد سقانا الله بفضله في هذا الوقت فذلك
جايزٌ وروى عن ابي مالك الاشعري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اربع في امتي من امر
الجاهلية لا يتركونهن الفخر بالاحساب والطعن في الانساب والاستسقا بالنجوم
والنياحة ۝ باب اخبرنا ابو عبد الله محمد بن الفضل
الخرقي انا ابو الحسن الطيسفوني انا عبد الله بن عمر الجوهري نا احمد بن علي الكشميهني نا علي بن
حجر نا اسمعيل بن جعفر نا عبد الله بن دينار انه سمع ابن عمر يقول قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم مفاتيح الغيب خمسٌ لا يعلمها الا الله لا يعلم ما تغيض الارحام احد الا
الله ولا يعلم ما في غدٍ الا الله ولا يعلم متى يأتي المطر احد الا الله ولا تدري نفس باي ارضٍ تموت
ولا يدري متى يقوم الساعة احدٌ الا الله ۝ هذا حديث صحيح اخرجه محمد عن محمد
بن يوسف عن سفين عن عبد الله بن دينار ۝ قيل اراد بمفاتيح الغيب خزاينه ومثله
قوله تعالى ما ان مفاتحه لتنوء بالعصبة اي خزاينه وروي عن كعب الاحبار انه قال
ان السحاب غربال المطر ولولا السحاب لافسد المطر ما يقع عليه ۝ باب
البروز للمطر ۝ اخبرنا عبد الواحد بن المليحي انا ابو محمد الحسن بن
احمد بن محمد بن الحسن المخلدي انا ابو العباس محمد بن اسحق بن ابرهيم ابن مهران الثقفي
السراج نا قتيبة نا جعفر بن سليمان عن ثابت عن انس قال مُطِرنا ونحن مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم فحسر عن ثوبه حتى اصابه المطر فقلت لِمَ صنعتَ هذا يا
رسول الله قال انه حديث عهدٍ بربه هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن يحيى
بن يحيى عن جعفر بن سليمان ۝ ۝ وصلى الله على محمد واله اجمعين ۝

فرغ من كتابته عند صلوة المغرب من يوم السبت من عشر الاخير
من شهر ربيع الاخر سنة اربع وستماية بجرجانية خوارزم
في الخانقاه النظامية الجديدة كتبه عبد فقير مذنب
المشتاق الى لقا الله تعالى عبد الكافي بن خليل بن عبد الكافي
الصوفي الموقاني رزقه الله علمًا نافعًا وايمانًا صادقًا وقلبًا خاشعًا
ولسانًا ذاكرًا بفضله وكرمه وجوده يا ارحم الراحمين ۝

اين نبشتم دبر كردم روزگاره من بميرم اين بماند يادگار
ار تو بستنده نبشتي يادگاره چون بخواني بدعايش ياد دار

يعلم خ

بعد

يا ودود يا ودود يا ودود يا ذو العرش المجيد يا مبدئ يا معيد يا فعال لما تريد

اسالك بنور وجهك الذي ملأ اركان عرشك وبقدرتك التي قدرت

بها على خلقك وبرحمتك التي وسعت كل شي لا اله الا انت يا مغيث

اغثني يا مغيث اغثني يا مغيث اغثني قريب الاجابة ان شاء الله تعالى

الهي كفاني علمك عن المقالي وكرمك عن السوالي نادي عليا مظهر العجائب

تجده عونا مرمدا في نوائب كل هم سينجلي بولايتك يا علي يا علي يا علي